

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى

الرقم:




التاريخ:

المشروعات:

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعي): **عبد المعين بن صادق بن عبد المعين السرفي** كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ،
الأطروحة المقدمة لدرجة الماجستير، في تخصص الدراسات الإسلامية
عنوان الأطروحة: **(تخریج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام)**
القرآن للإمام أبي بكر الرازي الحصاص المتوفى سنة ٢٧٠ هـ الآية رقم (٢١) سورة الأعراف إلى
بداية الآية (٢٩) سورة التوبة
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين
و بناء على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه والتي تمت مناقشتها بتاريخ ١٤٢٠/٨/٧
بعد إجراء التعديلات المطلوبة وحيث قد تم عمل اللازم فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها المرفقة للدرجة
العلمية المذكورة أعلاه . والله الموفق

أعضاء اللجنة

المشرف: **عبد الباق إبراهيم بلبول** الاسم: **عبد الباق إبراهيم بلبول** التوقيع: 
المناقش: **عبد الميمون السرفي** الاسم: **عبد الميمون السرفي** التوقيع: 
المناقش: **د/عويذ بن عياد المطرفي** الاسم: **د/عويذ بن عياد المطرفي** التوقيع: 
١٤٢٠/٩/٨ هـ

مدير مركز الدراسات الإسلامية

الاسم د/ستر بن ثواب الجعيد

التوقيع: 

يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة

Umm AL - Qura University
Makkah Al Mukarramah P.O. Box 715
Cable Gameat Umm Al - Qura, Makkah
Telex 540026 Jammka SJ
Faxemely 5564560
Tel - 02 - 5574644 (10 Lines)

جامعة أم القرى
مكة المكرمة ص.ب : ٧١٥
برقيا : جامعة أم القرى مكة
تلكس عربي ٥٤٠٠٤١ م . ك جامعة
فاكسميلي : ٥٥٦٤٥٦٠
تليفون : ٥٥٧٤٦٤٤ - ٠٢ (١٠ خطوط)

مطابع جامعة أم القرى



١٤١٩ هـ



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات الإسلامية

٣٣٦٤

تخريج ودراسة

الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ - ٣٧٠ هـ)

من الآية رقم (٣١) من سورة الأعراف إلى بداية الآية رقم (٢٩)

من سورة التوبة

رسالة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب

عبد المحين بن صادق آل يحيى الشريف

إشراف

فضيلة الأستاذ الدكتور / عبد الباسط إبراهيم بلبول

١٤١٩ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ملخص الرسالة

موضوع البحث : تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن لأبي بكر الرازي

الخصائص .

الدرجة العلمية : الماجستير .

اسم الطالب : عبدالمعین بن صادق بن عبدالمعین الشریف .

المشرف على الرسالة : فضيلة الأستاذ الدكتور عبدالباسط إبراهيم بلبول .

المناقشان : فضيلة الدكتور عويد بن عياد المطرفي وفضيلة الدكتور جلال الدين إسماعيل عجوة .

ملخص البحث :

تكونت خطة البحث من مقدمة وتمهيد وموضوع البحث وخاتمة تناولها الفهارس .

أما المقدمة : ففيها ذكر بيان الداعي لاختيار الموضوع ونبذة موجزة عن أهمية القرآن الكريم والسنة

النبوية المطهرة وخطة البحث وبيان المنهج الذي سرت عليه في الرسالة .

وأما التمهيد : ففيه ترجمة موجزة للإمام الخصائص .

وأما موضوع البحث : ففيه تخريج الأحاديث والآثار من الآية الحادية والثلاثين من سورة الأعراف إلى

بداية الآية التاسعة والعشرين من سورة التوبة ، وقد بلغ عدد الأحاديث والآثار التي قمت بدراستها (٤٥٥)

حديثاً وأثراً وتوصلت في خاتمة البحث إلى عدد من النتائج ومن أهمها :

١- يعد الكتاب من المؤلفات المتقدمة التي تعني باستنباط الأحكام من آيات الأحكام .

٢- اشتماله على ثروة كبيرة من أقوال فقهاء الأمصار .

٣- أن الكتاب اشتمل على كثير من الأحاديث والآثار التي اعتمد عليها الأحناف وغيرهم في تقدير

مذهبهم .

٤- أن الأحاديث في القسم المنوط بي قد بلغ عددها (٢٠٩) الصحيح منها (١١٧) والحسن (٣٠)

والضعيف (٥٧) أما الأحاديث التي لم أقف على من أخرجها فبلغت (٤) أحاديث ، وحديث واحد

توقفت في الحكم عليه .

٥- أن الآثار الموقوفة على الصحابة أو التابعين قد بلغ عددها (٢٤٦) الصحيح منها (٩٦) والحسن

(٣٩) والضعيف (٨٢) أما الآثار التي لم أقف على من أخرجها فقد بلغت (٢٠) أثراً ، وتسعة آثار

توقفت في الحكم عليها .

عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

المشرف

الباحث

د . محمد بن علي العقلا

د . عبدالباسط إبراهيم بلبول

عبدالمعین بن صادق الشریف

إهداء

..... إلى من لهما الفضل علي - بعد الله عز وجل -
إلى أبي وأمي وإلى نزوجتي وأولادي، وإلى كل من
تعاون معي في إعداد هذا البحث المتواضع ..

الباحث

شكر وثناء وتقدير

الحمد لله حمداً يليق بجلاله وعظيم سلطانه ، وأصلي وأسلم على سيد المرسلين وخاتم النبيين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين ، أما بعد :

فامتثالاً لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه ابن عمر رضي الله عنهما : ((من صنع إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه))^(١) .

ولقوله ﷺ في الحديث الذي رواه أبو هريرة وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهما : ((لا يشكر الله من لا يشكر الناس))^(٢) ، أتقدم بالشكر والتقدير لجامعة أم القرى ، وكلية الشريعة التي تخرج منها الكثير من طلبة العلم ، وأخص بالشكر مركز الدراسات الإسلامية ، كما أخص بالشكر والتقدير والعرفان شيخني فضيلة الأستاذ الدكتور عبدالباسط إبراهيم بلبول الذي تكرم بالإشراف على هذا البحث ، وقدم لي خالص النصيح والتوجيه والإرشاد وكان يرد على استفساراتي بكل صدر رحب ، فجزاه الله عني خيراً الجزاء .

كما أشكر فضيلة الدكتور عبدالمحسن بن عبدالله آل الشيخ ، مدير مركز الدراسات الإسلامية سابقاً ، صاحب الخلق الرفيع الذي كان خير معين لي ولزملائي بعد الله عز وجل في اختيار موضوع البحث ، فأسأل الله أن يجعل ما قدمه في موازين حسناته وأن يجزيه عني خيراً الجزاء ، كما أتقدم بالشكر لكل من أعانني سواء كان ذلك بإعارة المصادر والمراجع أو بالتوجيه والإرشاد ، فاللهم اجزمهم عني خيراً الجزاء ...

الباحث

(١) أخرجه أبو داود (٣١٠/٢) كتاب الزكاة - باب عطية من سأل بالله ، والنسائي (٨٧/٥) كتاب الزكاة - من سأل بالله عز وجل ، والحاكم (٧٣/٢) كتاب البيوع ، وقال : صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٧/٥) كتاب الألب - باب في شكر المعروف ، وأخرجه الترمذي (٢٩٨/٤) - كتاب البر والصلة - باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وأخرجه الإمام أحمد (٧٠/٣) مسند أبي هريرة (٧٥٠٧) ، (٦٥/٤) مسند أبي سعيد الخدري (١١٢٨٠) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿يَلْبَسِي آدَمَ خَدَوَا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا﴾

وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿١﴾

روي عن ابن عباس وإبراهيم ومجاهد و طاووس والزهري: أن المشركين كانوا يطوفون بالبيت عراة، [فأنزل الله تعالى ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾] ﴿١﴾

(١/١ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أولاً: أخرجه الطبري ^(٢) قال: حدثنا عمرو ^(٣) بن علي قال: حدثنا محمد ^(٤) بن جعفر قال: حدثنا شعبة ^(٥)، عن سلمة ^(٦) بن كهيل، عن مسلم ^(٧) البطين، عن سعيد ^(٨) بن جبير، عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً: أخرجه مسلم ^(٩) والنسائي ^(١٠) من طريق غندر، وأخرجه الطبري ^(١١) من طريق

- (١) سورة الأعراف، آية رقم (٣١)
- (٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، أحكام القرآن للجصاص، (٢٠٥/٤) ب، (٤٩/٣)، المخطوطة (٤١/٥٠٤).
- (٣) التفسير (٣٩٠/١٢).
- (٤) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز، بفتح الكاف وكسر النون وآخره زاي، أبو حفص الفلاس، بالفاء، الباهلي، ثقة حافظ من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين بعد المائتين، ع. (التقريب/٤٢٤)، تهذيب الكمال (٢٩٧/١٤-٢٩٨)، الإكمال (٦٩/٧-١٢٦).
- (٥) محمد بن جعفر الهذلي، المعروف بغندر، بضم معجمة وسكون نون وفتح دال مهملة وقد تضم، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، من التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين، ع. (التقريب/٤٧٢)، تهذيب الكمال (١٧٣/١٦)، (المغني/١٩١).
- (٦) شعبة بن الحجاج العنكي، بالناء المعجمة باثنتين من فوقها وبالكاف، مولا هم، أبو بسطام، بكسر موحدة وسكون مهملة، ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فشق بالعراق عن الرجل وذب عن السنة، من السابعة، مات سنة ستين، ع. (التقريب/٢٦٦)، تهذيب الكمال (٣٥٦-٣٤٤/٨)، الإكمال (٤١٩/٦)، (المغني/٣٨).
- (٧) سلمة بن كهيل، بضم الكاف وفتح الهاء، الحضرمي أبو يحيى الكوفي، ثقة من الرابعة، ع. (التقريب/٢٤٨)، تهذيب الكمال (٤٥٧/٧-٤٥٨)، الإكمال (١٣٧/٧).
- (٨) مسلم البطين، بفتح الباء المعجمة بواحدة وكسر الطاء، ابن عمران، ويقال ابن أبي عمران، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من السادسة، ع. (التقريب/٥٣٠)، تهذيب الكمال (٨٢/١٨)، الإكمال (٣٣٤/١).
- (٩) سعيد بن جبير الأسدي مولا هم، الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة، وروايته، عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسل، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين، ع. (التقريب/٢٣٤)، تهذيب الكمال (١٥٤-١٤٢/٧).
- (١٠) صحيح مسلم (٢٣٢٠/٤) كتاب التفسير - باب في قوله تعالى ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾.
- (١١) سنن النسائي (٢٥٨/٥) كتاب المناسك - باب في قوله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ (١١) التفسير (٣٩٠/١٢).

غندر ووهب بن جرير ، وأخرجه الحاكم ^(١٢) من طريق أبي داود الطيالسي ، كلهم عن شعبة به ، بلفظ : كانت المرأة تطوف... إلا أن الحاكم قال : فترلت هذه

الآية : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ ﴾ ^(١٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الإسناد الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد ، أما الأثر الذي بلفظ : كانت المرأة... فقد أخرجه مسلم . وقال الحاكم : هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(١/٢ ط) أثر إبراهيم :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري ^(١٤) قال : حدثنا يعقوب ^(١٥) قال ، حدثنا هشيم ^(١٦) قال ، أخبرنا مغيرة ^(١٧) ، عن إبراهيم بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري ^(١٨) قال : حدثنا ابن وكيع قال ، حدثنا جرير - وتابع جرير هشيماً في روايته عن مغيرة به بنحوه .

(١٢) المستترك (٣٥٠/٢) كتاب التفسير - تفسير سورة الأعراف .

(١٣) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٢) .

(١٤) التفسير (٣٩١/١٢) .

(١٥) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي مولاهم ، أبو يوسف الدؤركي ، بفتح مهمله وسكون واو وفتح راء وبقاف ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، وكان من الحفاظ ، ع . (التقريب /٦٠٧) ، تهذيب الكمال (٤١٧/٢٠ - ٤١٨) ، (المغني /١٠٤) .

(١٦) هشيم ، بالتصغير ، ابن بشير ، بوزن عظيم ، ابن القاسم السلمي ، أبو معاوية بن أبي خازم ، بمعجمتين ، ثقة ، ثبت كثير التلخيص والإرسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين ، ع . (التقريب /٥٧٤) ، تهذيب الكمال (٢٨٧/١٩ - ٢٩٥) .

التلخيص : أن يروي عن لقيه شيئاً لم يسمعه منه بصيغة متحمة ، ويلتحق به من رآه ولم يجالسه ، وهذا تلخيص الإسناد ، أما تلخيص الشيوخ : فهو أن يصف شيخه بما لم يشتهر به من اسم أو لقب أو كنية أو نسبة إيهاماً للتكثير غالباً . (طبقات المدلسين (٢٥-٢٦)) .
الإرسال الخفي : أن يروي عن عاصره ولم يثبت لقيه له شيئاً بصيغة متحمة . (طبقات المدلسين / ٢٦) .

(١٧) المغيرة بن مقسم ، بكسر الميم ، الضبي مولاهم ، أبو هشام الكوفي ، الأعمى ، ثقة متقن إلا كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح ، ع . (التقريب /٥٤٣) ، تهذيب الكمال (٣٢٠/١٨ - ٣٢٢) .

(١٨) التفسير (٣٩١/١٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

في كلا الإسنادين المغيرة، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(١٩) - فالأثر ضعيف الإسناد.

(٣/٢ ط) أثر مجاهد :

تخرجه:

أولاً: أخرجه الطبري^(٢٠) قال: حدثني محمد^(٢١) بن عمر وقال، حدثنا أبو

عاصم^(٢٢) قال، حدثنا عيسى^(٢٣)، عن ابن أبي نجيح^(٢٤)، عن مجاهد بنحوه.

ثانياً: أخرجه الطبري^(٢٥) قال: حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا

شبل^(٢٦) - وتابع شبل عيسى في روايته عن ابن أبي نجيح به، قال

((بنحوه)).

(١٩) طبقات المدلسين (٧٢).

(٢٠) التفسير (٣٩٢/١٢).

(٢١) لم يتبين لي هل هو محمد بن عمرو بن العباس، أو محمد بن عمرو بن عبّاد؟ لأن الأول هو

الذي روى عنه محمد بن جرير الطبري، والثاني هو الذي يروي عن أبي عاصم، أما الأول فهو

: أبو العباس القلوزي، بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو بعدها راء، ثقة، من

الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وستين هـ، وأما الثاني فهو: أبو جعفر العنكي، بفتح المهملة

والمثناة، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وثلاثين هـ، م د. (التقريب/٦٥٤، ٤٩٩)،

تهذيب الكمال (٣٣٨/٢١-٣٣٩)، (١٧/١١٠-١١١).

(٢٢) أبو عاصم، هو: الضحاك بن مخلد، بمفتوحة وسكون معجمة وفتح اللام، الشيباني، ثقة ثبت

من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها هـ، ع. (التقريب/٢٨٠)، تهذيب الكمال (١٦٧/٩-١٧٣

(١٧٣)، (المغني/٢٢٦).

(٢٣) عيسى بن ميمون الجرشي، بضم الجيم وفتح الراء والمعجمة، أبو موسى، يعرف بابن دايدة،

بتحتانية خفيفة، ثقة، من السابعة هـ، خد. (التقريب/٤٤١)، تهذيب الكمال (٥٨٣-٥٨٢/١٤).

(٢٤) ابن أبي نجيح، بمفتوحة وكسر جيم وحاء مهملة، هو: عبد الله المكي، أبو يسار، الثقفي

مولاهم، ثقة روى بالقدر وربما نلس، من السادسة هـ، مات سنة إحدى وثلاثين أو

بعدها هـ، ع. (التقريب/٣٢٦)، تهذيب الكمال (٥٨٦-٥٨٤/١٠)، (المغني/٢٥٣).

القدرية: هم طائفة يقولون أن الإنسان مجبر على أفعاله وأنه لا استطاعة له أصلاً، وذهبت

طائفة أخرى أن الإنسان ليس مجبراً وأثبتوا له قوة واستطاعة بها يفعل ما اختار فعله. الفصل في

الملل والأهواء والنحل (٢٢/٣).

(٢٥) التفسير (٣٩٢/١٢).

(٢٦) شبل، بكسورة وموحدة، ابن عباد المكي القارئ، ثقة، روى بالقدر، من الخامسة هـ، قيل مات

سنة ثمان وأربعين، وقيل بعد ذلك، خ د س ف. (التقريب/٢٦٣)، (المغني/١٤١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

صحيح لأنه نسخة .

(٤/٣ ط) أثر طاووس :

تخریجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(١) قال: (حدثنا أبي)^(٢) ، حدثنا إبراهيم^(٣) بن موسى، أننا هشام^(٤)، عن ابن جريج^(٥)، أخبرني ابن كثير^(٦)، عن طاووس أنه قرأ: ﴿من حرم زينة الله﴾^(٧)، ثم ذكره بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

فيه عبد الله بن كثير، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(١) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٢) ما بين الحاصرتين مطموس في المطبوع، وهو في المخطوط كما أثبتت. المخطوطة (١٤٣/ب)، وأبوه هو: محمد بن إدريس الحنظلي أبو حاتم الرازي، أحد الحفاظ، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وسبعين، نس فق. (التقريب/٤٦٧)، تهذيب الكمال (١٦/٥٦-٦٢).

(٣) إبراهيم بن موسى التميمي، أبو إسحاق الفراء الرازي، يلقب بالصغير، ثقة حافظ، من العاشرة، مات بعد العشرين ومائتين، ع. (التقريب/٩٤)، تهذيب الكمال (١/٤٣٩).

(٤) هشام بن يوسف الصنعاني، أبو عبد الرحمن القاضي، ثقة، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين، ع. (التقريب/٥٧٣)، تهذيب الكمال (١٩/٢٨٣).

(٥) ابن جريج، هو: عبد الملك بن عبد العزيز المكي، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل، من السادسة، مات سنة خمسين أو بعدها، ع. (التقريب/٣٦٣)، تهذيب الكمال (١٢/٥٥-٦٢).

(٦) ابن كثير، هو: عبد الله الداري، المكي، أبو معبد القارئ، أحد الأئمة، صدوق، من السادسة، مات سنة عشرين ومائة، ع. (التقريب/٣١٨)، تهذيب الكمال (١٠/٤٣٩).

(٧) سورة الأعراف، آية رقم (٣٢).

(٥/٤ ط) أثر الزهري:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد^(٢) بن عبد الأعلى قال: حدثنا محمد^(٣) بن ثور، عن معمر^(٤)، عن الزهري، بأطول منه واستثنى فيه قريشاً وأحلافهم من الطواف عراة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) التفسير (٣٩٣/١٢).

(٢) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري، ثقة، من العاشرة، أبو عبد الله، مات سنة خمس وأربعين، م قنت س ق. (التقريب/٤٩١)، تهذيب الكمال (٤٧٥/١٦-٤٧٦).

(٣) محمد بن ثور الصنعاني، أبو عبد الله العابد، ثقة، من التاسعة، مات سنة تسعين تقريباً، د س. (التقريب/٤٧١)، تهذيب الكمال (١٥٩/١٦-١٦٠).

(٤) معمر بن راشد الأزدي مولاها، أبو عروة البصري، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين، ع. (التقريب/٥٤١)، تهذيب الكمال (٢٦٨/١٨-٢٧٣).

[قال أبو بكر^(١): وقيل إنهم كانوا يطوفون بالبيت عراة^(٢)] لأن الثياب قد دنستها المعاصي في زعمهم فيتجردون منها.*

ورد نحو هذا عن قتادة.

(٦/٥٥ ط) أثر قتادة:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر^(٤) بن معاذ قال، حدثنا يزيد^(٥) قال، حدثنا سعيد^(٦)، عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(١) أبو بكر، هو: الخصاص، صاحب الكتاب.

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، وهو في المطبوع.

(* أحكام القرآن للخصاص، أ (٢٠٥/٤)، ب (٤٩/٣)، المخطوطة (١/٥٠٤).

(٣) التفسير (٣٩٣/١٢).

(٤) بشر بن معاذ العدي، بفتح المهملة والقاف، أبو سهل البصري، صدوق، من العاشرة، مات سنة

بضع وأربعين، ت س ق. (التقريب/١٢٤)، تهذيب الكمال (٩٣/٣-٩٤).

(٥) يزيد بن زريع، بتقديم الزاي، تصغير زرع، البصري، أبو معاوية، ثقة ثبت، من الثامنة، مات

سنة اثنتين وثمانين ع. (التقريب/٦٠١)، تهذيب الكمال (٣٠٧/٢٠-٣١١)، (المغني/١١٩).

(٦) سعيد بن أبي عروبة، بفتح مهملة وضم راء خفيفة وبموحدة، اليشكري، بفتح تحتية وبشين

معجمة وضم كاف، أبو النضر، ثقة، حافظ له تصانيف كثير التلخيص واختلط وكان من أثبت

الناس في قتادة، من السادسة مات سنة ست - وقيل سبع - وخمسين، ع. (التقريب/٢٣٩)، تهذيب

الكمال (٢٦٢/٧-٢٦٦)، (المغني/١٧٣-٢٧٨).

حديث أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يصل أحدكم في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء)).^(١)

(١٧/١) حديث أبي هريرة.

تخریجه:

أخرجه البخاري^(١) بسنده من طريق أبي الزناد به بمعناه.

بيان حال الرواة/

- أبو الزناد، هو: عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني، ثقة فقيه، من الخامسة، مات سنة ثلاثين، وقيل بعدها، ع.^(٢)

- الأعرج، هو: عبد الرحمن بن هرْمُز، بضم أوله وثالثه وسكون راء ثم زاي، أبو داود المدني، ثقة ثبت عالم، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة، ع.^(٣)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث/

صحيح.

غريب الحديث/

((فرجه)) الفرج هو: ما بين الرجلين، يقال للفرس: ملأ فرجه وفروجه إذا عدا وأسرع، وبه سُمِّي فرج المرأة والرجل لأثهما بين الرجلين.^(٤)

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٠٦/٤)، ب(٥٠/٣)، المخطوطة (١/٥٠٤).
 (١) الصحيح (١٢١/١) كتاب الصلاة - باب ما يستتر من العورة، (٥٤/٧) كتاب اللباس - باب الإحتباء في ثوب واحد.
 (٢) تهذيب الكمال (١١٨/١٠)، (التقريب/٣٠٢).
 (٣) تهذيب الكمال (٤٠٩/١١)، (التقريب/٣٥٢)، (المغني/٢٧٠).
 (٤) النهاية في غريب الحديث والآثر (٤٢٣/٣)، (فرج)).

روى محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)).^(١)

(٢/٨) حديث عائشة:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١) والحاكم^(٢) بسنديهما من طريق حجاج^(٣) بن منهال، وأخرجه ابن ماجة^(٤) بسنده من طريق أبي الوليد^(٥) وأبي النعمان^(٦)، وأخرجه الترمذي^(٧) بسنده من طريق قبيصة^(٨)، كلهم عن حماد^(٩) بن سلمة، عن قتادة^(١٠)، عن محمد بن سيرين به بلفظه، مع اختلاف يسير في لفظ الترمذي والحاكم.

بيان حال الرواة/

- محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة، ع.^(١١)

- (*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٠٦/٤)، ب(٥٠/٣)، المخطوطة (١/٥٠٤).
- (١) السنن (٤٢١/١) كتاب الصلاة - باب المرأة تصلي بغير خمار .
- (٢) المستدرک (٣٨٠/١) كتاب الصلاة - باب التأمین .
- (٣) حجاج بن منهال، بمكسورة وسكون نون وبلاد، أبو محمد السلمي، البصري، ثقة فاضل، من التاسعة، مات سنة ست عشرة، أو سبع عشرة، ع. (التقريب/١٥٣)، (المغني/٢٤٢).
- (٤) السنن (٢١٥/١) كتاب الطهارة وسننها - باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار.
- (٥) أبو الوليد، هو: هشام بن عبد الملك الباهلي مولا هم، الطيالسي، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة سبع وعشرين، ع. (التقريب/٥٧٣)، تهذيب الكمال (٢٦٦-٢٦٢/١٩).
- (٦) أبو النعمان، هو: محمد بن الفضل السنوسي، بفتح سين وضم دال لقبه عارم، ثقة ثبت تغير فسي آخر عمره، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وعشرين، ع. (التقريب/٥٠٢)، تهذيب الكمال (١٥٣/١٧-١٥٥)، (المغني/١٣٨).
- (٧) السنن (٢١٥/٢) أبواب الصلاة - باب ما جاء ((لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار)).
- (٨) قبيصة، بمفتوحة وكسر موحدة وإهمال صاد، ابن عقبة بن محمد السوائي، بضم المهملة وتخفيف الواو والمد، أبو عامر الكوفي، صدوق ربما خالف من التاسعة، مات سنة خمس عشرة على الصحيح، ع. (التقريب/٤٥٣)، تهذيب الكمال (٢١٨-٢١٥/١٥)، (المغني/٢٠١).
- (٩) حماد بن سلمة البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين، ع. (التقريب/١٧٨)، تهذيب الكمال (١٧٥-١٨٧).
- (١٠) قتادة بن دعامة بكسر مهملة وخفة عين مهملة، السنوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة، ع. (التقريب/٤٥٣)، تهذيب الكمال (١٥/٢٢٤-٢٣٣)، (المغني/١٠١).
- (١١) تهذيب الكمال (٣٥٠-٣٤٥/١٦)، (التقريب/٤٨٣).

-صفية بنت الحارث بن طلحة العبدرية، بمفتوحة وسكون موحدة وفتح دال مهملة وبراء، صحابية، لها عن عائشة، وذكرها ابن حبان في التابعين، د ت ق. (١٢)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه محمد بن سيرين، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى، وفيه صفية بنت الحارث، صحابية.

الحكم على الحديث /

قال أبو داود: رواه سعيد - يعني ابن أبي عروبة - عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ. وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأظن أنه لخلاف فيه على قتادة، وتعقبه الذهبي بقوله: على شرط مسلم، وعلته ابن أبي عروبة.

وقال ابن حجر: وأعله الدارقطني بالوقف، وقال: إن وقفه أشبه وأعله الحاكم بالإرسال (١٣).

أقول: أخرج الحاكم (١٤) من طريق سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ بنحوه وسكت عنه الحاكم، والحديث بسند الحاكم الأول صحيح، وابن أبي عروبة قد سبق برقم (٦)، وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان أثبت الناس في قتادة.

(١٢) تهذيب الكمال (٣٥٨/٢٢-٣٥٩)، (التقريب/٧٤٩).

(١٣) تلخيص الحبير (٤٦٠/٢) كتاب الصلاة - باب شروط الصلاة.

(١٤) المستدرک (٣٨٠/١) كتاب الصلاة - باب التأمين.

قوله ﷺ ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور)) (*).

ورد هذا من حديث أنس بن مالك ، ومن حديث أبي بكرة ^(١)، ومن حديث أسامة ^(٢) بن عمير ، ومن حديث ابن عمر كلهم عن النبي ﷺ.

(٩/٣) حديث أنس بن مالك ، وأبي بكرة :

تخريجه:

أخرجه ابن ماجة ^(٣) بسنده من حديث أنس، ومن حديث أبي بكرة كلاهما عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه.

(١٠/٤) حديث أسامة بن عمير:

تخريجه:

أخرجه النسائي ^(٤) بسنده من حديث أسامة بن عمير عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه.

(١١/٥) حديث ابن عمر:

تخريجه:

أخرجه مسلم ^(٥) بسنده من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

صحيح.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٠٦/٤) ، ب (٥٠/٣) ، المخطوطة (٥٠٤/أ-ب) .
(١) أبو بكرة ، هو: ثقيف ، بنون وفاء وعين مهمل ، مصغراً ، ابن الحارث الثقفي ، صحابي مشهور بكنيته . (التقريب/٥٦٥) ، (المغني/٢٥٨) .
(٢) أسامة بن عمير بن عامر الهذلي ، والد أبي المليح ، صحابي ، تفرد ولده عنه . (التقريب/٩٨) .
(٣) السنن (١٠٠/١) كتاب الطهارة وسننها ، باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور .
(٤) السنن (٩٥/١) كتاب الطهارة باب فرض الوضوء .
(٥) الصحيح (٢٠٤/١) كتاب الطهارة باب وجوب الطهارة للصلاة .

وقوله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ يدل على أنه مندوب في حضور المسجد إلى أخذ ثوب نظيف مما يتزين به، وقد روي عن النبي ﷺ أنه (١) ندب إلى ذلك في الجمع والأعياد، كما أمر بالاعتسال للعيدين والجمعة وأن يمس من طيب أهله. (٢)

الحديث في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة.

ورد هذا من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، وأبي ذر.

(١٢/٦) حديث أبي سعيد، وأبي هريرة:

تخرجه:

أولاً: أخرجه أبو داود (٢) قال: حدثنا يزيد (٣) وعبد العزيز (٤) قالوا: حدثنا محمد (٥) بن

سلمة، عن محمد (٦) بن إسحاق، عن محمد (٧) بن إبراهيم، عن أبي سلمة (٨) بن

عبد الرحمن وأبي أمامة (٩) بن سهل، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، عن

النبي ﷺ بنحوه.



٢٦٤

(١) في هذا الموضوع من المخطوطة والمطبوعة كلمة [قال]، والظاهر أنه سبق قلم من الكتاب.

(*) أحكام القرآن للحصص، (٢٠٧/٤) ب، (٥١/٣)، المخطوطة (٥٠٤/ب).

(٢) السنن (٢٤٤/١-٢٤٥) كتاب الطهارة - باب في الغسل يوم الجمعة.

(٣) يزيد بن خالد بن موهب، بفتح الهاء، الرملي، بفتح راء وسكون ميم ولام، أبو خالد ثقة عابد، من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين أو بعدها. (التقريب/٦٠٠)، تهذيب

الكمال (٣٠٢/٢)، (المغني/١١٦).

(٤) عبد العزيز بن يحيى بن يوسف الحراني، بمفتوحة وشدة راء وبنون، صدوق ربما وهم، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين، نس. (التقريب/٣٥٩)، تهذيب الكمال (٥٤٠/١١)، (المغني/٨٦).

(٥) محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي، الحراني، ثقة، من التاسعة، مات سنة إحدى وتسعين على الصحيح، رم ٤. (التقريب/٤٨١)، تهذيب الكمال (٣١٧/١٦).

(٦) محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر، المنني، إمام المغازي، صدوق يلبس ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة، ويقال بعدها خت م ٤. (التقريب/٤٦٧)، تهذيب

الكمال (٧٠/١٦).

الشيعية: هم الذين شايعوا علياً عليه السلام على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصاية إما جلياً وإما خفياً. الملل والنحل (١٩٥/١).

(٧) محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي، أبو عبد الله المدني، ثقة له أفراد، من الرابعة، مات سنة عشرين على الصحيح، ع. (التقريب/٤٦٥)، تهذيب الكمال (٧/١٦).

(٨) أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري، المنني، قيل اسمه عبد الله، وقيل إسماعيل، ثقة مكثر، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، أو أربع ومائة، ع. (التقريب/٦٤٥)، تهذيب الكمال (٢٦٩/٢١).

(٩) أبو أمامة بن سهل بن حنيف، بضم المهمله، اسمه أسعد، معروف بكنيته، معلود في الصحابة، له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ، مات سنة مائة، ع. (التقريب/١٠٤)، تهذيب الكمال (١٠٧/٢).

ثانياً: أخرجه الحاكم من طريق حماد بن سلمة وإسماعيل بن إبراهيم كلاهما عن محمد بن إسحاق، وفي الإسناد الثاني قال محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم به بنحوه.

(١٣/٧) حديث أبي ذر:

تخرجه:

أولاً: أخرجه ابن ماجه^(١) قال: حدثنا سهل^(٢) بن أبي سهل، وحوثره^(٣) بن محمد قالوا: ثنا يحيى^(٤) بن سعيد القطان، عن ابن عجلان^(٥)، عن سعيد^(٦) المقبري، عن أبيه^(٧)، عن عبد الله^(٨) بن وديعة، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ بنحوه.

ثانياً: أخرجه الحاكم^(٩) من طريق مسدد، ثنا يحيى بن سعيد به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

- (١) السنن (٣٤٩/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة .
- (٢) سهل بن أبي سهل ، هو : ابن زُجَلَة ، ابن أبي الصُّغْدِي ، بضم الصاد وسكون الغين المعجمة ، أبو عمرو الخياط ، صدوق ، من العاشرة ، مات في حدود الأربعين ، ق. (التقريب/٢٥٧) تهذيب الكمال (١٦٩/٨) ، الإكمال (٢٠١/٥) .
- (٣) حَوَثْرَة ، بفتح أوله وسكون الواو وبعدها مثناة مفتوحة ، ابن محمد ، أبو الأزهر البصري ، صدوق ، من صغار العاشرة ، مات سنة ست وخمسين ، د. (التقريب/١٨٤) ، تهذيب الكمال (٢٩٤/٥) .
- (٤) يحيى بن سعيد بن قُرُوح ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ، أبو سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، ع. (التقريب/٥٩١) ، تهذيب الكمال (٩١/٢٠) .
- (٥) ابن عجلان ، هو: محمد المدني ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين ، خت م ٤. (التقريب/٤٩٦) ، تهذيب الكمال (٥٣/١٧) .
- (٦) سعيد بن أبي سعيد كَيْسَان ، بفتح كاف وسكون تحتيه وبسين مهملة، المقبري، بمفتوحة وسكون قاف وضم موحدة وفتح وبكسر نسبة إلى موضع القبور، أبو سعد المدني ، ثقة ، من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله، مات في حدود العشرين، وقيل قبلها وقيل بعدها ، ع. (التقريب/٢٣٦) ، تهذيب الكمال (٢١٠/٧) ، (المغني/٢١٤، ٢٤٩) .
- (٧) أبوه، هو: كيسان ، أبو سعيد، مولى أم شريك، ثقة ثبت، من الثانية، مات سنة مائة، ع. (التقريب/٤٦٣) ، تهذيب الكمال (٤٢٨/١٥) .
- (٨) عبد الله بن وديعة بن خدام، بكسر المعجمة، الأنصاري، مختلف في صحبته، ووثقه ابن حبان، قتل بالحرّة، خ ق. (التقريب/٣٢٨) ، تهذيب الكمال (٦١١/١٠) .
- (٩) المستدرک (٤٢٨/١) كتاب الجمعة .

الحكم على الحديث /

في إسناد أبي داود محمد بن إسحاق، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(١٠) - إلا أنه صرح في رواية الحاكم^(١١) بالتحديث - فلحديث حسن الإسناد، أما إسناد ابن ماجه فقد قال الحاكم: هذا حديث على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال البوصيري: وإسناد حديث أبي ذر صحيح، رجاله ثقات^(١٢).

الحديث في لبس أحسن الثياب ليوم العيد

ورد هذا من حديث أبي رمثة^(١٣).

(٨/١٤) حديث أبي رمثة:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١٤) قال: حدثنا أحمد^(١٥) بن يونس، وأخرجه الترمذي^(١٦) والنسائي^(١٧) من طريق عبد الرحمن^(١٨) بن مهدي كلهم عن عبيد الله^(١٩) بن إيراد، عن أبيه^(٢٠) عن أبي رمثة، عن النبي ﷺ بمعناه.

(١٠) طبقات المدلسين (٧٩).

(١١) المستدرک (١/٤١٩-٤٢٠) كتاب الجمعة.

(١٢) زوائد ابن ماجه (١٧٠) أبواب إقامة الصلاة والسنن فيها - باب غسل الجمعة.

(١٣) أبو رمثة، بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة، قيل اسمه رفاعه بن يثربي، بمفتوحة وسكون

مثلثة وبراء وبموحدة. ويقال عكسه ويقال عماره بضم المهمله وخفة ميم، بن يثربي، ويقال حيان

بن وهيب، وقيل جنذب، وقيل خشخاش، صحابي، قال ابن سعد: مات بإفريقية، د ت س.

(التقريب/٦٤٠)، (المغني/٢٧٤، ١٧٩).

(١٤) السنن (٤/٣٣٤) كتاب اللباس - باب في الخضرة.

(١٥) أحمد بن يونس، نسيب لجه، ابن عبد الله بن قيس التميمي الكوفي، ثقة حافظ، من كبار

العاشرة مات سنة سبع وعشرين، ع. (التقريب/٨١)، تهذيب الكمال (١/١٨٢-١٨٤).

(١٦) السنن (٥/١١٠) كتاب الأدب - باب ما جاء في الثوب الأخضر.

(١٧) السنن (٣/٢٠٦) كتاب صلاة العيدين - باب الزينة للخطبة للعيدين.

(١٨) عبد الرحمن بن مهدي العبّري، بمفتوحة وسكون نون وفتح موحد وبراء، أبو سعيد البصري

، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المدني: ما رأيت أعلم منه، من التاسعة،

مات سنة ثمان وتسعين، ع. (التقريب/٣٥١)، تهذيب الكمال (١١/٣٨٦-٣٩٣)، (المغني/١٨٧).

(١٩) عبيد الله بن إيراد السدوسي، أبو السليل، بفتح المهمله وكسر اللام وأخره لام أيضاً، صدوق ليّنه

اليزار وحده، من السابعة، مات سنة تسع وستين، بخ م د ت س ق. (التقريب/٣٦٩)، تهذيب

الكمال (١٢/١٧٤-١٧٥).

(٢٠) أبوه هو: إيراد، بكسر أوله ثم تحتانية، ابن لقيط، بفتح لام وكسر قاف ويطاء مهمله، السدوسي، ثقة،

من الرابعة، بخ م د ت س. (التقريب/١١٦)، تهذيب الكمال (٢/٣٦١-٣٦٢)، (المغني/٢١٧).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله

بن إيباد .

الحديث في الاغتسال للعيدين .

ورد هذا من حديث ابن عباس ، والفاكه بن سعد .

٩/١٥) حديث ابن عباس :

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه^(١) قال: حدثنا جبارة^(٢) بن المغلس، حدثنا حجاج^(٣) بن تميم، عن ميمون^(٤) بن مهران، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم الفطر ويوم الأضحى.

(١) السنن (٤١٧/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها- باب ما جاء في الاغتسال في العيدين.
 (٢) جبارة، بالضم ثم موحدة، ابن المغلس، بمعجمة بعدها لام ثقيلة ثم مهملة، الحماني، بكسر المهملة وتشديد الميم، أبو محمد، ضعيف، من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين، ق. (التقريب/١٣٧)، تهذيب الكمال (٣٢١/٣).
 (٣) حجاج بن تميم الجزري، بفتح جيم و زاي وبراء، أو الواسطي، ضعيف، من الثامنة، ق. (التقريب/١٥٢)، تهذيب الكمال (١٥١/٤)، (المغني/٦٦).
 (٤) ميمون بن مهران، بكسر ميم، الجزري، أبو أيوب، ثقة فقيه، وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة سبع عشرة، بخ م ٤، (التقريب/٥٥٦)، تهذيب الكمال (٥٤٥/١٨)، (المغني/٢٤٣).

(١٦/١٠) حديث الفاكه^(١) بن سعد:

تخرجه:

أخرجه ابن ماجه^(٢) قال: حدثنا نصر^(٣) بن علي الجهضمي، ثنا يوسف^(٤) بن خالد، ثنا أبو جعفر الخطمي^(٥) عن عبد الرحمن^(٦) بن عقبة بن الفاكه بن سعد، عن جده الفاكه بن سعد، وكانت له صحبة، أن رسول الله ﷺ كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

حديث ابن عباس قال فيه البوصيري: هذا إسناد فيه جبارة وهو ضعيف، وحجاج ابن تميم ضعيف أيضا قال العقيلي روى عن ميمون بن مهران أحاديث لا يتابع عليها^(٧)، أما حديث الفاكه بن سعد فقد قال عنه البوصيري: هذا إسناد فيه يوسف بن خالد قال فيه ابن معين: كذاب خبيث زنديق، قلت: وكذبه غير واحد، وقال ابن حبان كان يضع الحديث^(٨).

(١) الفاكه، بكسر الكاف، ابن سعد الأنصاري الأوسي، أبو عقبة، له صحبة، شهد صفين مع علي وقتل بها، وله حديث في سنن ابن ماجه بسند ضعيف في الغسل يوم الفطر، ق. الإصابة (٣/١٩٣)، (التقريب/٤٤٤).

(٢) السنن (٤١٧/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها-باب ما جاء في الإغتسال في العيدين.

(٣) نصر بن علي بن صهبان، بضم المهملة وسكون الهاء، الجهضمي، بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح المعجمة، ثقة، من السابعة، مات قبل الخمسين، ٤. (التقريب/٥٦١)، تهذيب الكمال (١٩/٦٦)، (المغني/١٥٢).

(٤) يوسف بن خالد بن عمير السمتي، بفتح المهملة وسكون الميم بعدها مثناة، أبو خالد البصري، تركوه وكذبه ابن معين، وكان من فقهاء الحنفية، من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين، ق. (التقريب/٦١٠)، تهذيب الكمال (٢٠/٤٨٢).

(٥) أبو جعفر الخطمي، بفتح المعجمة وسكون الطاء، اسمه: عمير بن يزيد الأنصاري، صدوق، من السادسة، ٤. (التقريب/٤٣٢)، تهذيب الكمال (١٤/٤٢١-٤٢٢).

(٦) عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه، الأنصاري، مجهول، من الثالثة، ق. (التقريب/٣٤٧)، تهذيب الكمال (١١/٣٠٠).

(٧) زوائد ابن ماجه (١٩٦-١٩٧) أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد-باب غسل العيدين.

(٨) زوائد ابن ماجه (١٩٦-١٩٧) أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد-باب غسل العيدين.

ونقل ابن حجر قول البزار قال: قال البزار: لا أحفظ في الاغتسال في العيدين حديثاً صحيحاً^(٩).

الحديث في الاغتسال ليوم الجمعة

(١٧/١١١) ورد هذا من حديث عبد الله بن عمر، ومن حديث أبي

سعيد الخدري، ومن حديث عمر بن الخطاب، ومن حديث ابن

عباس:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١٠) ومسلم^(١١) بسنديهما من حديث عبد الله بن عمر، وأبي سعيد الخدري، وعمر بن الخطاب، وابن عباس كلهم عن النبي ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(٩) تلخيص الحبير (٢/٦٠٧) كتاب صلاة العيدين.

(١٠) الصحيح (١/٢٦٣-٢٦٤-٢٦٥) كتاب الجمعة - باب فضل الغسل يوم الجمعة، باب الطيب للجمعة، باب، باب الدهن للجمعة.

(١١) الصحيح (٢/٥٧٩-٥٨٠-٥٨١-٥٨٢) كتاب الجمعة - باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال، باب الطيب والسواك يوم الجمعة.

الحديث في مس الطيب

(١٨/١٢ر) ورد هذا من حديث أبي سعيد الخدري، وابن عباس:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) بسنديهما من حديث أبي سعيد، ومن حديث ابن عباس عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه، إلا أن طاووسا قال في حديث ابن عباس: فقلت لابن عباس: ويمس طيبا أو دهنا، إن كان عند أهله؟ قال: لا أعلمه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

ما ورد من آثار في قوله تعالى:

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾^(٣)

روي عن الحسن و قتادة: أن العرب كانت تحرم السوائب والبحائر، فأنزل الله تعالى ذلك.^(*)

(١٩/٦ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(١) الصحيح (١/٢٦٤-٢٦٥) كتاب الجمعة-باب الطيب للجمعة، باب الدهن للجمعة.

(٢) الصحيح (٢/٥٨١-٥٨٢) كتاب الجمعة-باب الطيب والسواك يوم الجمعة.

(٣) سورة الأعراف، آية رقم (٣٢).

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٤/٢٠٧)، ب (٣/٥٢)، المخطوطة (٥٠٥/١).

(٢٠/٧ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق العباس بن الوليد^(٣)، كلاهما عن يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بنحوه بأطول منه^(٤).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس ، وهو ثقة ، وبقية رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

غريب الأثر:

السوائب والبحائر: كانوا إذا ولدت إبلهم سَقَباً^(٥) بَحَرُوا أذنه: أي شقوها وقالوا اللهم إن عاش ففتي ، وإن مات فَذَكِي، فإذا مات أكلوه وسموه البحيرة ، وقيل البحيرة : هي بنت السائبة ، كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها ، ولم يُجَزَ وبرها ، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف، وتركوها مُسَيِّبة لسبيلها وسموها السائبة، فما ولدت بعد ذلك من أنثى شقوا أذنها وخلوا سبيلها ، وحرّم منهما ما حرّم من أمها وسموها البحيرة^(٦).

(١) التفسير (٣٩٨/١٢).

(٢) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٣) العباس بن الوليد بن نصر النّرسى، يفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين ، خ م س، روى عن يزيد بن زريع . (التقريب/٢٩٤) ، تهذيب الكمال (٤٨٤/٩-٤٨٥).

(٤) إسناد الطبري هذا سبق برقم (٦)، وهو إسناد حسن ، لأن فيه بشر بن معاذ ، وهو صدوق.

(٥) السَقَب: ولد الناقة، وقيل: الذكر من ولد الناقة، وقيل: هو سَقَب ساعة تضعه أمه. لسان العرب (٤٦٨/١) ، (سقب).

(٦) النهاية في غريب الحديث والآثر (١٠٠/١) ، (بحر).

وقال السدي: كانوا يجرمون في الإحرام أكل السمن والأدهان، فأنزل الله تعالى هذه الآية ردا لقولهم.*

(٢١/٨ ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد^(٢) بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: أخبرنا أحمد^(٤) بن عثمان بن حكيم فيما كتب إلي، كلاهما قالوا: حدثنا أحمد^(٥) بن المفضل حدثنا أسباط^(٦)، عن السدي بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب- فالأثر ضعيف الإسناد.

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٠٧/٤)، ب(٥٢/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(١) التفسير (٣٦٩/١٢).

(٢) محمد بن الحسين بن موسى بن أبي الحنين، أوله حاء مهملة مضمومة وبعدها نون مفتوحة بعدها ياء ساكنة معجمة باثنتين من تحتها وآخر نون، أبو جعفر المعروف بالحنيني، كان ثقة صدوقا، قال في السير: وثقة الدار قطني وغيره، مات سنة سبع وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد (٢/٢٢٥-٢٢٦)، سير أعلام النبلاء (١٣/٢٤٣-٢٤٤)، الإكمال (٢/٢٥-٢٦).

(٣) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٤) أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، بمفتوحة فواو ساكنة فдал مهملة منسوب إلى أود بن صعيب، أبو عبد الله، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وستين، خم س ق، روى عن أحمد بن المفضل، وعنه ابن أبي حاتم. (التقريب/٨٢)، تهذيب الكمال (١/٢٠٢-٢٠٤)، (المغني/٣٢).

(٥) أحمد بن المفضل، بمضمومة وفتح فاء وشدة ضاد معجمة مفتوحة، أبو علي الكوفي، صدوق شيعي في حفظه شيء، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة، د س، روى عن أسباط بن نصر. (التقريب/٨٤)، تهذيب الكمال (١/٢٦٥)، (المغني/٢٣٨).

(٦) أسباط بن نصر الهمداني، بمسكون الميم، أبو يوسف، ويقال أبو نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب، من الثامنة، خت م ٤، روى عن السدي، (التقريب/٩٨)، تهذيب الكمال (١/٥٢٥-٥٢٦).

الأثر الوارد في قوله تعالى :

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا
وَمَا بَطَّنَ وَأَلَّا تُمَّ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾^(١).

قال مجاهد : الفواحش والزنا وهو الذي بطن ، والتعري في الطواف وهو الذي ظهر .^(*)

(٢٢/٩ ط) أثر مجاهد:

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٢) قال حدثني الحارث^(٣) قال حدثني عبدالعزیز^(٤) قال : حدثنا أبو سعد^(٥) قال : سمعت مجاهدا يقول ... ، وذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه عبد العزيز بن أبان ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، وفيه أبو السعد المدني ، لم أقف عليه - فالأثر إسناده ضعيف جدا .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٣) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(٢) التفسير (٤٠٢/١٢-٤٠٣) .

(٣) الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، أبو محمد التميمي ، قال الدارقطني : هو صدوق ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين ، روى عنه محمد بن جرير الطبري . تاريخ بغداد (٢١٨/٨-٢١٩) السير (٣٨٨/١٣-٣٩٠) .

(٤) عبدالعزیز بن أبان بن محمد السعدي ، أبو خالد ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين ، روى عنه الحارث بن محمد بن أبي أسامة . (التقريب/٣٥٦) تهذيب الكمال (٤٨٠/١١-٤٨٣) .

(٥) أبو سعد ، هو : المدني ، سبق في الإسناد الذي أخرجه الطبري (٣٠٦/١٢) ، لكن لم يتبين لي من هو ، ولم أقف عليه ، ولعله : شرحبيل بن سعد المدني ، صدوق اختلط بآخره ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وعشرين ، بخ د ق . (التقريب/٢٦٥) ، تهذيب الكمال (٣٠٥/٨-٣٠٧) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ج

﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (١)

قال الحسن في هذه الآية : علمكم كيف تدعون ربكم ، وقال لعبد صالح

رضي دعاهه : ﴿ إذ نادى ربه نداء خفياً ﴾ (٢) . (٣)

الحكم على أثر الحسن :

تخریجه :

أخرجه الطبري (٣) قال حدثني المثنى (٤) قال : حدثنا سويد (٥) بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك (٦) ، عن المبارك (٧) بن فضالة ، عن الحسن بمعناه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه المبارك بن فضالة ، صدوق يدلّس و يسوي (٨) ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة (٩) - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (٥٥) .

(٢) سورة مريم ، آية رقم (٣) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، (٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(٣) التفسير (٤٨٥/١٢) .

(٤) المثنى بن إبراهيم الأملی ، شيخ الطبري ، لم أقف على ترجمته ، ووثقه ابن كثير ، انظر تفسير ابن كثير (١/١٣٨ / ١٣٩ / ٣٣٩) .

(٥) سويد بن نصر المروزي ، بسكون راء و زاي ، أبو الفضل ، لقبه الشاه ، راوية ابن المبارك ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، ت س . (التقريب/٢٦٠) ، (المغني/٢٤٧) .

(٦) ابن المبارك ، هو : عبد الله المروزي ، ثقة ثبت فقيه ، عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين ، ع ، روى عن مبارك بن فضالة . (التقريب/٣٢٠) ، تهذيب الكمال (١٠/٤٦٦-٤٧٨) .

(٧) المبارك بن فضالة ، بفتح الفاء و تخفيف المعجمة ، أبو فضالة البصري ، صدوق يدلّس و يسوي ، من السادسة ، مات سنة ست وستين ، على الصحيح ، خت د ت ق ، روى عن الحسن البصري . (التقريب/٥١٩) ، تهذيب الكمال (١٧/٤١٨-٤٢٢) .

(٨) تدليس التسوية : أن يروي المدلس حديثاً عن ضعيف بين ثقّتين لقي أحدهما الآخر ، فيسقط الضعيف ويجعل بين الثقّتين عبارة موهمة . (منهج النقد في علوم الحديث/٣٨٢) .

(٩) طبقات المدلسين (٦٨) .

وروى مبارك عن الحسن قال : كانوا يجتهدون في الدعاء ولا يسمع إلا همساً.*

(٢٤/١١ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) من طريق ابن المبارك ، عن المبارك به^(٢) بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

مبارك ، هو : ابن فضالة البصري ، تقدم في الأثر السابق ، وهو صدوق يدلّس ويسوي .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه مبارك بن فضالة ، صدوق يدلّس ويسوي - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة .

وروى أبو موسى الأشعري قال : كنا عند النبي ﷺ ، فسمعهم يرفعون أصواتهم فقال : ((يا أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً)).*

(٢٥/١٣ ر) حديث أبي موسى الأشعري :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) بسنديهما من حديث أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه مطولاً .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣-٥٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(١) التفسير (٤٨٥/١٢) .

(٢) تقدم هذا الإسناد في الأثر السابق .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٣/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(٣) الصحيح (٧ / ٢٧٢) كتاب القدر - باب لا حول ولا قوة إلا بالله ، (٨ / ٥٢٤) كتاب التوحيد - باب {وكان الله سمياً بصيراً} .

(٤) الصحيح (٤ / ٢٠٧٦) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار - باب استجاب خفض الصوت بالذكر .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

وروى [سعد]^(١) بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي".^(٢)

(٢٦/١٤) حديث سعد بن مالك:

تخرجه:

أخرجه أحمد^(٢) قال: حدثنا يحيى^(٣) بن سعيد، عن أسامة^(٤) بن زيد - و عند أحمد تابع يحيى بن سعيد عثمان^(٥) بن عمر في روايته عن أسامة بن زيد، عن محمد^(٦) بن عبد الرحمن بن لبيبة، عن سعد بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة وقد وثقه ابن حبان وقال: روى عن سعد بن أبي وقاص، قلت وضعفه ابن معين، وبقية رجالهما رجال الصحيح.^(٧)

(١) في المخطوطة "سعيد" وهو خطأ، والصحيح أنه سعد بن مالك بن أبي وقاص، أبو إسحاق (التقريب / ٢٣٢).

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٠٨ / ٤) ب (٥٣ / ٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(٢) المسند (٣٨١/١)، (٣٩٥/١) مسند أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص .

(٣) يحيى بن سعيد بن القطان، سبق برقم (١٣)، وهو ثقة متقن حافظ إمام قدوة .

(٤) أسامة بن زيد اللبني مولاهم، أبو زيد، صدوق يهم، من السابعة، مات سنة ثلاث وخمسين، خت م ٤٠. (التقريب / ٩٨)، تهذيب الكمال (١ / ٥١٩ - ٥٢١).

(٥) عثمان بن عمر قارس العبدي، أصله من بخارى، ثقة قيل: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه، من التاسعة، مات سنة تسع ومائتين، ع. (التقريب / ٣٨٥)، تهذيب الكمال (١٢ / ٤٦٠ - ٤٦٣).

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة، بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة، ضعيف كثير الإرسال، من السادسة، د س، (التقريب / ٤٩٣)، تهذيب الكمال (١٦ / ٤٩٥ - ٤٩٦).

(٧) مجمع الزوائد (١٠ / ٨١) كتاب الأذكار - باب ما جاء في الذكر الخفي.

وروى بكر بن خنيس، عن ضرار، عن أنس قال: [قال]: ^(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عمل البر كله نصف العبادة و الدعاء نصف العبادة". ^(٢)

١٥/٢٧) حديث أنس:

تخرجه:

أولاً: ذكره ابن حجر ^(٣) قال: قال أحمد بن منيع: حدثنا محمد ^(٣) بن (أبي) ^(٤) الحسن بن أبي يزيد الهمداني، ثنا بكر بن خنيس، عن ضرار بن عمرو، عن الرقاشي ^(٥) عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وبأطول منه .
ثانياً: وذكره البوصيري ^(٦) معلقاً من حديث أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وبأطول منه، وعزاه لأحمد بن منيع .

بيان حال الرواة /

- بكر بن خنيس، بالمعجمة والنون وآخره سين مهملة، مصغر، كوفي، صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان، من السابعة، ت. ق. ^(٧)
- ضرار؛ بمكسورة وخفة الراء الأولى، ابن عمرو القاضي، شيخ الضرارية ^(٨)، معتزلي، وقال أبو همام السكوني: شهد قوم على ضرار بأنه زنديق، ذكره العقيلي في الضعفاء ^(٩).

- (١) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع وهو في المخطوطة .
- (*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٠٨/٤)، ب (٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).
- (٢) المطالب العالية (١١/٤) كتاب الأنكار والدعوات - باب فضل الدعاء.
- (٣) محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني بمالسكون، أبو الحسن الكوفي، ضعيف، من التاسعة، ت. (التقريب/٤٧٤)، تهذيب الكمال (٢١٠-٢١١).
- (٤) قال محقق المطالب العالية: كذا في الأصل، وأظنها مقحمة .
- (٥) الرقاشي، بتخفيف القاف، ثم معجمه، هو يزيد بن أبان، بفتح همزة وخفة موحدة وبنون، أبو عمرو البصري، زاهد ضعيف، من الخامسة، مات قبل العشرين، بخ ت ق، روى عن أنس بن مالك، وعنه ضرار بن عمرو. (التقريب/٥٩٩)، تهذيب الكمال (٢٧٣/٢٠-٢٨١)، (المغني/١٥).
- (٦) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣/٩) كتاب الأدعية - باب فضل الدعاء والترغيب في الإكثار منه والاجتهاد فيها .
- (٧) تهذيب الكمال (١٣٤-١٣٦/٣)، (التقريب/١٢٦).
- (٨) الضرارية: من المعطلة، يقول: الباري تعالى عالم قادر على معنى أنه ليس بجاهل ولا عاجز وأثبت لله تعالى ماهية لا يعلمها إلا هو . الملل والنحل (١١٤/١) .
- (٩) الضعفاء الكبير (٢٢٢/٢)، لسان الميزان (٢٣٩/٣-٢٤٠)، سير أعلام النبلاء (١٠/٥٤٤-٥٤٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه بكر بن خنيس، صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان، وفيه ضرار، زنديق، ضعيف، وفي إسناد الجصاص انقطاع بين ضرار وبين أنس وهو الرقاشي، لم يذكره في إسناده - فالإسناد ضعيف.

الحكم على الحديث /

قال البوصيري : رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشي.^(٩)

وروى سالم، عن أبيه ، عن عمر قال : ((كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لا يردهما حتى يمسح بهما وجهه))^(*).

حديث عمر (١٦/٢٨)

تخرجه:

أخرجه الترمذي^(١٠) قال : حدثنا أبو موسى محمد^(١٢) بن المثني وإبراهيم^(١٣) بن يعقوب وغير واحد قالوا : حدثنا حماد^(١٤) بن عيسى الجهني، عن حنظلة^(١٥) بن أبي سفيان الجمحي، عن سالم بن عبد الله به بنحوه.

(٩) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣/٩)، كتاب الأدعية - باب فضل الدعاء والترغيب في الإكثار منه والاجتهاد فيهما.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٠٨/٤)، ب(٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(١٠) السنن (٤٣٢/٥-٤٣٣) كتاب الدعوات - باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء.

(١٢) أبو موسى، محمد بن المثني بن عبيد العنزري، بعين ونون مفتوحتين و زاي، المعروف بالزمن، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين، ع. (التقريب/٥٠٥)، تهذيب الكمال (١٧/١٨٩-١٩٢)، (المغني/١٨٧).

(١٣) إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني، بضم الجيم الأولى و زاي وجيم، ثقة حافظ رمي بالنصب، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وخمسين، د ت س. (التقريب/٩٥)، تهذيب الكمال (١/٤٥٤-٤٥٧).

(١٤) حماد بن عيسى الجهني، ابن عبيدة، الواسطي، ضعيف، من التاسعة، غرق بالجحفة سنة ثمان ومائتين، ق. (التقريب/١٧٨)، تهذيب الكمال (٥/١٩٤-١٩٥).

(١٥) حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن الجمحي، بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء، ثقة حجة، من السادسة، مات سنة إحدى وخمسين، ع. (التقريب/١٨٣)، تهذيب الكمال (٥/٢٨٥-٢٨٧)، (المغني/٦٧).

بيان حال الرواة /

- سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي ، أبو عمر ، أو أبو عبد الله ، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثبناً عابداً فاضلاً ، كان يشبهه بأبيه في الهدى والسَّمْت ، من كبار الثالثة ، مات في آخر سنة ست ، على الصحيح ، ع (١٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه سالم بن عبد الله بن عمر ، وهو ثبت عابد فاضل.

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى ، وقد تفرد به وهو قليل الحديث ، وقد حدث عنه الناس (١٧) .
وقال الزيلعي : قال ابن حبان في " كتاب الضعفاء " : حماد بن عيسى الجهني يروي المقلوبات التي يظن أنها معمولة لا يجوز الاحتجاج به .
وقال أيضاً : قال النووي ، وأما قول عبد الحق ، قال فيه الترمذي : صحيح ، فليس في النسخ المعتمدة ، بل فيها أنه غريب (١٨) .
وقال الألباني : قلت : فمثله (١٩) ضعيف جداً ، فلا يحسن حديثه فضلاً عن أن يصحح ! والحاكم مع تساهله لما أخرجه في المستدرک (٢٠) سكت عليه ولم يصححه ، وتبعه الحافظ الذهبي (٢١) .

(١٦) (التقریب/٢٢٦) .

(١٧) السنن (٤٣٢/٥-٤٣٣) كتاب الدعوات - باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء .

(١٨) نصب الرأية (٥٢/٣) .

(١٩) يقصد حماد بن عيسى

(٢٠) أخرجه الحاكم من طريق نصر بن علي ، ومحمد بن موسى الخرشني قالاً : حدثنا حماد بن عيسى به بنحوه ، المستدرک (٧١٩/١) كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر .

(٢١) إرواء الغليل (١٧٨/٢) .

قال أبو بكر^(١) في هذه الآية وما ذكرنا من الآثار دليل على أن إخفاء الدعاء أفضل من إظهاره ، لأن الخفية هي السر ، روي ذلك عن ابن عباس والحسن .^(٢)

أثر ابن عباس (٢٩/٢ق):

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا القاسم^(٤) قال، حدثنا الحسين^(٥) قال، حدثني حجاج^(٦)، عن ابن جريج^(٧)، عن عطاء^(٨) الخرساني، عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه، وفيه الحسين بن داود، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقي حجاج بن محمد شيخة، وفيه ابن جريج، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل^(٩) - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(١٠) - وفيه عطاء، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) أبو بكر، هو الجصاص صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٣/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥).

(٢) التفسير (٤٨٦/١٢).

(٣) القاسم بن الحسن، شيخ الطبري، مر في التفسير (١٤٦/١) في الأثر رقم (١٦٥)، لم أقف عليه.

(٤) الحسين بن داود، سنيد، بنون ثم دال، مصغراً، المصيصي، ضعف مع إمامته ومعرفته، لكونه كان يلقي حجاج بن محمد شيخة، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين، ق. (التقريب/٢٥٧)، تهذيب الكمال (١٥٧-١٥٥/٨).

(٥) حجاج بن محمد المصيصي الأعور، أبو محمد، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته، من التاسعة، مات ببغداد سنة ست ومائتين، ع. (التقريب/١٥٣)، تهذيب الكمال (١٦٤/٤) - (١٦٧).

(٦) ابن جريج، هو: عبد الملك المكي، سبق برقم (٤) وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل.

(٧) عطاء الخرساني، ابن أبي مسلم، أبو عثمان، مواسم أبيه ميسرة، وقيل عبد الله، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين، لم يصح أن البخاري أخرجه، م. ٤. (التقريب/٣٩٢)، تهذيب الكمال (٧٣-٦٦/١٣).

(٨) المرسل: ما رفعه التابعي، بأن يقول: ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم)) . (منهج النقد في علوم الحديث/٣٧٠).

(٩) طبقات المدلسين (٦٥).

(١٢/٣٠ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني المثني قال، حدثنا سويد بن نصر قال، أخبرنا ابن المبارك، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن بمعناه مطولا.^(٢)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه المبارك بن فضالة، صدوق يدلّس ويسوي - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة - فالأثر ضعيف الإسناد.

قال أبو بكر^(٣): وفي ذلك دليل على أن إخفاء " آمين " بعد قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة أفضل من إظهاره لأنه دعاء، والدليل عليه ما روي في تأويل قوله تعالى: ﴿قد أجيب دعوتكما﴾^(٤) قال: كان موسى يدعو وهارون يؤمن، فسماهما الله داعيين^(٥).

ورد نحوه عن ابن عباس، وعن أبي العالية.

(٣/٣١ ق) أثر ابن عباس:

تخرجه: أخرجه الطبري^(٥) قال: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج قال: قال ابن عباس، وقال عكرمة^(٦) فذكراه بنحوه.

(١) التفسير (٤٨٥/١٢).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٢٣).

(٣) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٤) سورة يونس آية رقم (٨٩).

(*) أحكام القرآن لجصاص، أ (٢٠٨/٤)، ب (٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(٥) التفسير (١٨٧/١٥).

(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى ابن جريج.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه، وفيه الحسين بن داود ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلحق حجاج بن محمد شيخه، وفيه ابن جريح، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل، وهو في هذا الأثر أرسله عن ابن عباس، ولم يسمع من عكرمة مولى ابن عباس^(٧) - فالأثر ضعيف الإسناد.

١٣/٣٢ ط) أثر أبي العالية:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٨) قال: حدثنا المثني^(٩) قال: حدثنا أبو نعيم^(١٠) قال: حدثنا أبو جعفر^(١١)، عن الربيع^(١٢)، عن أبي العالية بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أبو جعفر الرازي، صدوق سيئ الحفظ، وفيه الربيع بن أنس، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع - فالأثر ضعيف الإسناد.

(٧) تهذيب الكمال (١٢/٥٥-٦٢).

(٨) التفسير (١٥/١٨٦).

(٩) المثني بن إبراهيم الأملي، شيخ الطبري، لم أقف على ترجمته، سبق برقم (٢٣)، وثقة ابن كثير.

(١٠) أبو نعيم، بالتصغير، هو: الفضل بن نكّين، بمهملة وكاف ونون مصغراً، الكوفي، الملائني، بضم الميم، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة ثمانين عشرة، وقيل تسع عشرة، وهو من كبار شيوخ البخاري، ع. (التقريب/٤٤٦)، تهذيب الكمال (١٥/٦٢-٧٤)، (المغني/٢٥٨، ١٠٢).

(١١) أبو جعفر، هو: الرازي التميمي مولاهم، مشهور بكنيته، واسمه عيسى بن أبي عيسى: عبد الله بن ماهان، صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة، من كبار السابعة، مات في حدود الستين، بخ. ٤. (التقريب/٦٢٩)، تهذيب الكمال (٢١/١٤٠-١٤٢).

(١٢) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي، الخراساني، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع، من الخامسة، مات سنة أربعين أو قبلها، ٤. (التقريب/٢٠٥)، تهذيب الكمال (٦/١٢٥-١٢٦).

(١٧/٣٣):

وقد روي عن النبي ﷺ: ((أنه كان يدعو ويشير بالسبابة))^(١)

تخرجه:

أخرجه مسلم^(١) بسنده من حديث عبد الله بن الزبير، ومن حديث ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه.

وأخرجه مسلم^(٢) أيضاً من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه وفيه ذكر خير حجة النبي ﷺ.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

صحيح.

(١٨/٣٤):

وقال ابن عباس: ((لقد رُوي [النبي ﷺ] عشية عرفة رافعاً يديه يدعو حتى إنه ليرى ما تحت إبطيه)).^(*)

تخرجه:

أولاً: أورده ابن حجر^(٤) قال: وقال أحمد بن منيع: حدثنا أبو يوسف^(٥)، ثنا إسماعيل^(٦)

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢/٨٨٦-٨٩٢) كتاب الحج - باب حجة النبي ﷺ .
(١) الصحيح (١/٤٠٨-٤٠٩) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب صفة الجلوس في الصلاة، وكيفية وضع اليدين على الفخذين.

(٢) الصحيح (٢/٨٨٦-٨٩٢) كتاب الحج - باب حجة النبي ﷺ .

(٣) في المخطوطة ((روي عن))، وهو خطأ، والصواب ما في المطبوع.

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٠٩)، ب(٣/٥٣)، المخطوطة (٥٥/١).

(٤) المطالب العالية (٢/٤٣) كتاب الحج - باب الدعاء يوم عرفة وفضله.

(٥) أبو يوسف، علم أفق عليه، ولعله يعقوب بن الوليد بن عبد الله المنفي، الأزدي، كذب أحمد وغيره، من الثامنة ق. (التقريب/٦٠٩)، تهذيب الكمال (٢٠/٤٥٣-٤٥٥). قلت: يروي عنه أحمد بن منيع، ولكن لم يتبين لي أنه روى عن إسماعيل بن مسلم، وهو يصلح أن يكون هو المراد.

(٦) إسماعيل بن مسلم المكي، أبو إسحاق، كان فقيهاً، ضعيف الحديث، من الخامسة ق. (التقريب/١١٠)، تهذيب الكمال (٢/٢٢٨-٢٣٢).

بن مسلم، عن عطاء^(٧)، عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً: أورده البوصيري^(٨) معلقاً عن ابن عباس بنحوه، وعزاه لأحمد بن منيع.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

فيه أبو يوسف، لم أقف عليه، وفيه إسماعيل بن مسلم، ضعيف الحديث، فالحديث ضعيف الإسناد.

(١٩/٣٥):

وقال أنس: رأيت رسول الله ﷺ [يستسقي] فمد يديه حتى رأيت بياض إبطيه.*

تخریجه:

أخرجه البخاري^(١٠) ومسلم^(١١) بسنديهما من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(٧) عطاء بن أبي رباح، يفتح الراء والموحدة، القرشي مولا، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة أربع عشرة، على المشهور، وقيل إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه، ع. (التقريب/٣٩١)، تهذيب الكمال (١٣/٤٤-٥٤).

(٨) مختصر إتحاف السادة المهرة (٤/٣٥٦) كتاب الحج باب في الدعاء ومغفرة الله تعالى لعبادة يوم عرفة.

(٩) في المطبوع ((استسقى)) وفي المخطوطة ما أثبت.

(*) أحكام القرآن للحصص، (٤/٢٠٩)، ب (٣/٥٣)، المخطوطة (٥٠٥/ب).

(١٠) الصحيح (٢/٣١٢) كتاب الاستسقاء - باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء، باب رفع الإمام يده في الاستسقاء، (٤/٥٢٨) كتاب المناقب - باب صفة النبي ﷺ.

(١١) الصحيح (٢/٦١٢) كتاب صلاة الاستسقاء - باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء.

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿ قَالَ رَبِّ ارِنِّي أَنْظُرَ إِلَيْكَ ﴾ (١)

قال أبو بكر (٢) : وهذا إذا كان سأل الرؤية من غير تشبيه على ما روي عن الحسن والربيع بن أنس و السدي وإن كان إنما سأل الرؤية التي هي علم الضرورة أو استخراج الجواب لقومه ، فهذا السؤال ساقط. *

(٣٥/١٤ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(٣٦/١٥ ط) أثر الربيع بن أنس:

تخرجه:

أخرجه الطبري (٣) قال : حدثني المثنى (٤) قال ، حدثنا إسحاق (٥) قال ، حدثنا عبدالله (٦) بن أبي جعفر ، عن أبيه (٧) ، عن الربيع بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٤٣) .

(٢) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٩/٤) ، ب(٥٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/ب) .

(٣) التفسير (٩٠/١٣-٩١) .

(٤) المثنى بن إبراهيم الأملي، شيخ الطبري، لم أقف على ترجمته، تقدم برقم (٢٣)، ووثقه ابن كثير.

(٥) إسحاق بن الحجاج ، هو : الطاحوني المقرئ ، أبو يعقوب، قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة

يقول : كتب عبد الرحمن الدشتكي تفسير عبد الرزاق عن إسحاق بن الحجاج . الجرح

والتعديل (٢١٧/١) ، الأنساب (١٦٨/٨) .

(٦) عبد الله بن أبي جعفر الرازي ، صدوق يخطئ ، من التاسعة . د. (التقريب/٢٩٨) ، تهذيب

الكمال (٦٨/١٠-٦٩) .

(٧) أبوه، هو: أبو جعفر الرازي، سبق برقم (٣٢)، وهو صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة.

الحكم على الأثر/

فيه عبد الله بن أبي جعفر، صدوق يخطئ، وفيه أبو جعفر، صدوق سيئ الحفظ، فالأثر ضعيف الإسناد.

١٦/٣٧ ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني به موسى^(٢) بن هارون قال: حدثنا عمرو^(٣) قال، حدثنا أسباط^(٤) عن السدي بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أسباط بن نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (٩٠/١٣).

(٢) موسى بن هارون الهمداني، لم أقف عليه، ولعله: موسى بن هارون بن عبد الله، أبو عمران البزار، قال الخطيب: كان ثقة عالماً حافظاً. تاريخ بغداد (٥٠/١٣-٥١)، سير أعلام النبلاء (١١٦/١٢-١١٩). وقال الشيخ محمود شاكر: أما شيخ الطبري، وهو ((موسى بن هارون الهمداني))، فما وجدت له ترجمة، ولا ذكراً في شيء مما بين يدي من المراجع، إلا ما يرويه عنه الطبري أيضاً في تاريخه، وهو أكثر من خمسين موضعاً في الجزأين الأول والثاني منه، وما بنا من حاجة إلى ترجمته من جهة الجرح والتعديل، فإن هذا التفسير الذي يرويه عن عمرو بن حماد، معروف عند أهل العلم بالحديث، وما هو إلا رواية كتاب، لا رواية حديث بعينه. تفسير الطبري (١٥٦/١).

(٣) عمرو بن حماد بن طلحة، أبو محمد الكوفي، وقد ينسب إلى جده، صدوق رمي بالرفض، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين، ببغداد (٢٠٢/١٤-٢٠٤).

(٤) أسباط بن نصر الهمداني، سبق برقم (٢١)، وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.

الحديث الوارد في قوله تعالى :

﴿ اَعْجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ﴾^(١) .

قال أبو بكر^(٢) : قد قيل إن العجلة التقدم بالشيء قبل وقته ، والسرعة عمله في أول أوقاته ، ولذلك صارت العجلة مذمومة .
وقد يكون تعجيل الشيء في وقته ، كما روي : ((أن النبي ﷺ كان يعجل الظهر في الشتاء ويبرد بها في الصيف)) .^(٣)

ورد نحو هذا الحديث عن أنس بن مالك .

(٢٠/٣٨) حديث أنس :

تخریجه:

أخرجه البخاري^(٣) بسنده من حديث أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

صحيح .

تعليق /

في هذا الحديث كلمة " يعجل " وهي التي استشهد بها الجصاص بقوله : وقد يكون تعجيل الشيء في وقته ، ثم ذكر الحديث .

ولم ترد هذه الكلمة في لفظ البخاري بل الذي ورد كلمة " بَكَرَ " ، ولكن وردت في الحديث الذي أخرجه التسائي^(٤) من طريق خالد بن دينار ، وهو طريق البخاري أيضاً .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٥٠) .

(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢١٠) ، ب(٣/٥٥) ، المخطوطة (١/٥٠٦) .

(٣) الصحيح (١/٢٧٠-٢٧١) كتاب الجمعة - باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة .

(٤) السنن (١/٢٦٩) كتاب المواقيت - باب تعجيل الظهر في البرد .

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ

خَلْفٌ وَرَثُوا أَلْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى

وَيَقُولُونَ سِعْفِرٌ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلَهُ يَأْخُذُوهُ﴾ الآية (١).

روي في قوله تعالى : ﴿عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى﴾ أن معناه الرشوة على الحكم (٢).

ورد نحو هذا عن السدي ، وابن زيد .

أثر السدي : (١٧/٣٩ ط)

تخریجه :

أخرجه الطبري (٢) قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي (٣) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يُعرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٦٩) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٠/٤) ، ب(٥٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٦) .

(٢) التفسير (٢١٣/١٣) .

(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

(٤٠/١٨ ط) أثر ابن زيد:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني يونس^(٢) قال، أخبرنا ابن وهب^(٣) قال، ابن زيد بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال الإسناد ثقات- فالأثر صحيح الإسناد.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُ مَا أَخَذُوهُ﴾^(٤) قال مجاهد و قتادة والسدي: أهل

إصرار على الذنوب.

وقال الحسن: معناه أنه لا يشبعهم شيء.^(٥)(٤١/١٩ ط) أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٥) من طريق عيسى^(٦)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٧) من طريق ورقاء^(٨)، كلاهما عن ابن أبي نجیح^(٩)، عن مجاهد بمعناه.

- (١) التفسير (٢١٤/١٣).
- (٢) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصنفي، بصاد ودال مهملتين مفتوحتين وبقاء، أبو موسى، ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة أربع وستين، م س ق (التقريب/٦١٣)، تهنيب الكمال (٥٣٩/٢٠-٥٤١)، (المغني/١٥٣).
- (٣) ابن وهب، هو: عبد الله القرشي مولا هم، أبو محمد المصري، ثقة، حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين، ع. (التقريب/٣٢٨)، تهنيب الكمال (٦١٩/١٠-٦٢٥).
- (٤) سورة الأعراف آية رقم (١٦٩).
- (٥) أحكام القرآن للخصاص، (٢١٠/٤)، ب (٥٥/٣)، المخطوطة (١/٥٠٦).
- (٥) التفسير (٢١٢/١٣).
- (٦) عيسى بن ميمون الجرشي، سبق برقم (٣)، وهو ثقة.
- (٧) التفسير (١٦٠٨/٥).
- (٨) ورقاء، بمفتوحة ومكون راء وبقاف ومد، ابن عمر اليشكري، بفتح تحتية وبشـين معجمة وضم كاف، أبو بشر الكوفي، صدوق في حديثه عن منصور لين، من السابعة، ع. (التقريب/٥٨٠)، تهنيب الكمال (٣٧٤/١٩-٣٧٧)، (المغني/٢٦٥، ٢٧٨).
- (٩) ابن أبي نجیح، هو: عبد الله سبق برقم (٣)، وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

صحيح، لأنه نسخة.

(٤٢/٢٠ ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر^(٢) عن قتادة بمعناه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٤٣/٢١ ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي^(٤) بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١) التفسير (٢١٣/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد إلى (معمر) برقم (٥).

(٣) التفسير (٢١٣/١٣).

(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٢١).

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ
يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(٤٤/٢٢ ط) أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا
عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثُقُلْتِ فِي السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ
حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ
لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾﴾^(١)

قوله تعالى: ﴿أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾، قال قتادة و السدي: قيامها.^(*)

(٤٥/٢٣ ط) أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٢) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن
قتادة^(٣) بلفظه.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٨٧) .

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢١١/٤) ، ب(٥٦/٤)، المخطوطة (١/٥٠٦).

(٢) التفسير (٢٩٤/١٣).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

أثر السدي: (٤٦/٢٤ ط)

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال:
أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إليّ كلاهما قالا: حدثنا أحمد بن
المفضل، حدثنا أسباط، عن السدي^(٣) بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير
الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (١٣/٢٩٣-٢٩٤).

(٢) التفسير (٥/١٦٢٦).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٢١).

قال ابن عباس : كان السائلون عن الساعة قوما من اليهود وقال الحسن و قتادة : سألت عنها قريش .^(*)

(٤٧/٤٤) أثر ابن عباس :

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا أبو كريب^(٢) قال يونس^(٣) بن بكير قال ، حدثنا محمد^(٤) بن إسحاق قال حدثني محمد^(٥) بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال، حدثني سعيد^(٦) بن جبیر أو عكرمة^(٧)، عن ابن عباس بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه يونس بن بكير ، صدوق يخطئ ، وفيه محمد بن أبي محمد ، مجهول - فالأثر إسناده ضعيف .

(*) أحكام القرآن للحصص ، أ(٤/٢١١) ، ب(٣/٥٦) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(١) التفسير (٢٩٢/١٣) .

(٢) أبو كريب ، بالتصغير هو محمد بن العلاء بن كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين ، ع.(التقريب/٥٠٠) ، تهذيب الكمال(١٧/١٢٩-١٣٣) .

(٣) يونس بن بكير الشيباني ، أبو بكر ، صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، ختمت ق. (التقريب/٦١٣) ، تهذيب الكمال (٢٠/٥٢٧-٥٢٩) .

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار ، سبق برقم (١٢) وهو صدوق يئلس ورمي بالتشيع والقدر .

(٥) محمد بن أبي محمد ، مولى زيد بن ثابت ، الأنصاري ، مجهول ، من السادسة ، تفرد عنه ابن إسحاق د.(التقريب/٥٠٥) ، تهذيب الكمال(١٧-٢٠١) .

(٦) سعيد بن جبیر ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة ثبت فقيه ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة .

(٧) عكرمة أبو عبدالله ، مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة ، من الثالثة مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعد ذلك ، ع.(التقريب/٣٩٧) ، تهذيب الكمال(١٣/١٦٣-١٨١) .

٢٥/٤٨ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الحسن ^(١) في تفسير معلقاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

معلق .

٢٦/٤٩ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري ^(٢) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا ، محمد بن ثور ،عن معمر ، عن قتادة ^(٣) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) تفسير الحسن البصري (١٢٤/٣) .

(٢) التفسير (٢٩٢/١٣) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٤٢) .

قوله تعالى: ﴿لَا تَأْتِيكُمُ الْبَغْةُ﴾^(١)، قال قتادة: [غفلة]^(٢)، وذلك أشدها.^(٣)

٥٠/٢٧ط) أثر قتادة :

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) من طريق العباس بن الوليد، كلاهما عن يزيد قال، حدثنا سعيد عن قتادة^(٥)، بمعناه بأطول منه، ورواية ابن أبي حاتم مختصرة.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس، وهو ثقة، وبقيّة رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) سورة الأعراف آية (١٨٧).

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢١١/٤)، ب(٥٦/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب).

(٣) التفسير (٢٩٧/١٣).

(٤) التفسير (١٦٢٧/٥).

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢٠).

قوله تعالى :

﴿ ثُقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾^ج (١)

قال السدي وغيره: ثقل علمها على أهل السماوات والأرض فلم يطيقوه إدراكاً له. وقال الحسن: عظم وصفهما على أهل السماوات والأرض من انتشار النجوم وتكوير السماوات وتسيير الجبال .
وقال قتادة : ثقلت على السماوات فلا تطيقها لعظمها .^(*)

(٢٨/٥١ ط) أثر السدي :

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٢) قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إليّ: كلاهما قالا: حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي^(٤) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي، في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .
ورد نحو الأثر السابق عن قتادة والكلبي .

(٢٩/٥٢ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه عبد الرازق^(٥)، عن معمر، عن قتادة والكلبي، وأخرجه ابن أبي

(١) سورة الأعراف آية رقم (١٨٧) .

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢١١/٤)، ب(٥٦/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٢) التفسير (٢٩٥/١٣) .

(٣) التفسير (١٦٢٧/٥) .

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

(٥) التفسير (٢٤٤/٢) .

حاتم^(٦) من طريق عبد الرزاق^(٧)، عن معمر^(٨)، عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

٣٠/٥٣ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٩) من طريق محمد^(١٠) بن ثور، وعبد الرزاق^(١١)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(١٢) من طريق عبد الرزاق، كلاهما عن معمر^(١٣) قال، قال الحسن بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٦) التفسير (١٦٢٧/٥).

(٧) عبد الرزاق بن همام، أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع، من التاسعة، مات سنة إحدى عشرة، ع. (التقريب/٣٥٤)، تهذيب الكمال (١١/٤٤٧-٤٥٤).

(٨) معمر بن راشد الأزدي، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٩) التفسير (١٣/٢٩٦).

(١٠) محمد بن ثور الصنعاني، سبق برقم (٥)، وهو ثقة.

(١١) عبد الرزاق بن همام، سبق في الأثر رقم (٥٢)، وهو ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.

(١٢) التفسير (٥/١٦٢٧).

(١٣) معمر بن راشد الأزدي، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٣١/٥٤) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن
قتادة^(٢) بنحوه مختصراً.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ، صدوق- فالأثر حسن الإسناد.

قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾^(٣)

قال مجاهد والضحاك ومعمر: كأنك عالم بها.

وعن ابن عباس والحسن و قتادة و السدي: يسألونك عنها كأنك حفي بهم.*

(٣٢/٥٥) أثر مجاهد:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٤) من طريق عيسى، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٥) من طريق ورقاء، كلاهما
عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد^(٦) بنحوه.

(١) التفسير (٢٩٦/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٦).

(٣) سورة الأعراف، آية رقم (١٨٧).

* أحكام القرآن للجصاص، (٢١١/٤)، ب (٥٧/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب).

(٤) التفسير (٢٩٩/١٣).

(٥) التفسير (١٦٢٨/٥).

(٦) هذا الإسناد سبق برقم (٤١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة.

الحكم على أثر الضحاك: (٥٦/٣٣٣ ط)

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا ابن وكيع^(٢) قال، حدثنا المحاربي^(٣)، عن جوير^(٤)، عن الضحاك بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن وكيع ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، وفيه المحاربي ، لا بأس به وكان يدلّس ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٥)، وفيه جوير ، ضعيف جداً - فالأثر إسناده ضعيف جداً .

(١) التفسير (٢٩٩/١٣).

(٢) ابن وكيع، هو: سفيان بن الجراح، أبو محمد، الكوفي، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه، من العاشرة، ق. (التقريب/٢٤٥)، تهذيب الكمال (٣٨٤/٧-٣٨٦).

(٣) المحاربي، بمضمومة وخفة حاء مهملة وكسر راء وبموحدة، هو: عبد الرحمن بن محمد بن زياد، أبو محمد الكوفي، لا بأس به وكان يدلّس، قاله أحمد، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين، ع. (التقريب/٣٤٩)، تهذيب الكمال (٣٥٩/١١-٣٦١)، (المغني/٢٤٥)، سير أعلام النبلاء (١٣٦/٩-١٣٨).

(٤) جوير ، تصغير جابر ، ويقال اسمه جابر ، وجوير لقب ، ابن سعيد الأزدي ، أبو القاسم ، راوي التفسير ، ضعيف جداً من الخامسة ، مات بعد الأربعين ، خد ق. (التقريب/١٤٣)، تهذيب الكمال (٤٧٣/٣-٤٧٥).

(٥) طبقات المدلسين (٦٤).

(٥٧/٣٤ ط) أثر معمر:

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر^(٢) ، عن بعضهم بلفظه .

ثانياً : أخرجه عبد الرزاق^(٣) ، عن معمر ، عن الكلبي بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(٥٨/٥ ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثني محمد بن سعد^(٥) ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٦) قال : أخبرنا محمد بن سعد فيما كتب إلي ، حدثني أبي^(٧) حدثني عمي^(٨) قال حدثني أبي^(٩) ، عن أبيه^(١٠) ، عن ابن عباس بنحوه .

(١) التفسير (٢٩٩/١٣) .

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى "معمر" .

(٣) التفسير (٢٤٥/٢) .

(٤) التفسير (٢٩٨/١٣) .

(٥) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي ، أبو جعفر ، قال الخطيب : كان ليناً في الحديث ، مات سنة مائتين وست وسبعين . تاريخ بغداد (٣٢٢/٥-٣٢٣) ، لسان الميزان (١٧٤/٥) .

(٦) التفسير (١٦٢٨/٥) .

(٧) أبوه ، هو : سعد بن محمد العوفي ، سئل عنه الإمام أحمد فقال : ذاك جهمي ، فقال : لو لم يكن هذا أيضاً لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ، ولا كان موضعاً لذلك . تاريخ بغداد (٩-١٢٦-١٢٧) لسان الميزان (١٨/٣-١٩) .

(٨) عمه ، أي عم سعد ، وهو : الحسين بن الحسن بن عطية العوفي ، قال ابن معين : كان ضعيفاً في القضاء ، ضعيفاً في الحديث ، وضعفه أيضاً أبو حاتم والنسائي ، مات سنة إحدى أو اثنتين ومائتين . تاريخ بغداد (٢٩/٨-٣٢) ، لسان الميزان (٢٧٨/٢) .

(٩) أبوه هو : الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، الكوفي ، ضعيف ، من السادسة ، د. (التقريب/١٦٢) .

(١٠) أبوه هو : عطية بن سعد بن جنادة ، بضم الجيم بعدها نون خفيفة ، أبو الحسن ، صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً ، من الثالثة ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة ، بخ د ت ق. (التقريب/٣٩٣) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

رجال السند كلهم ضعفاء ، وعطية بن سعد من مدلسي المرتبة الرابعة^(١١) - فالأثر ضعيف الإسناد .

(٣٥/٥٩ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الحسن^(١٢) في تفسيره معلقاً بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

معلق .

(٣٦/٦٠ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١٣) قال : حدثنا بشر ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(١٤) من طريق العباس ، كلاهما قالا : حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد ، عن قتادة^(١٥) ، بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه الطبري^(١٦) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر قال ، قال قتادة^(١٧) ، بمعناه .

(١١) طبقات المدلسين (٧٨) .

(١٢) تفسير الحسن البصري (١٢٤/٣) .

(١٣) التفسير (٢٩٨/١٣) .

(١٤) التفسير (١٦٢٨/٥) .

(١٥) هذا الإسناد سبق برقم (٢٠) ، وفيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة .

(١٦) التفسير (٢٩٨/١٣) .

(١٧) سبق هذا الإسناد برقم (٤٩) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة ، وبقية رجال السند ثقات فالأثر صحيح الإسناد .

وكذلك الإسناد الثاني الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(٦١/٣٧ط) أثر السدي :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال حدثنا أسباط ، عن السدي^(٢) بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (٢٩٨/١٣-٢٩٩) .

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

قال أبو بكر^(١) : وفي هذه الآية دليل على بطلان قول من يدعي العلم ببقاء مدة الدنيا، ويستدل بما روي أن الدنيا سبعة آلاف سنة.^(*)

ورد هذا من حديث ابن زمل الجهني .

(٢١/٦٢) حديث ابن زمل الجهني .

تخريجه :

أخرجه الطبراني^(٢) قال : حدثنا أحمد^(٣) بن النضر العسكري وجعفر^(٤) بن محمد الفريابي ، وأخرجه البيهقي^(٥) من طريق جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي كلاهما قالا : حدثنا الوليد^(٦) بن عبد الملك بن مسرح الحراني حدثنا سليمان^(٧) بن عطاء القرشي الحراني، عن مسلمة^(٨) بن عبد الله الجهني، عن عمه أبي مشجعة^(٩) بن ربيعي الجهني، عن ابن زمل^(١٠) الجهني، قال: رأيت رؤيا، فقصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر الحديث، وفيه: إذ أنا بك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات، وأنت في أعلاها درجة ، فقال صلى الله عليه وسلم : " أما

(١) هو الجصاص ، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢١٢/٤)، ب(٥٧/٣)، المخطوطة (٦٠٥/ب).

(٢) المعجم الكبير (٣٦١/٨-٣٦٣).

(٣) أحمد بن النضر ، بمفتوحه وسكون معجمة، أبو جعفر العسكري، قال الخطيب : كان ممن ثقات الناس، وأكثرهم كتابا، مات سنة تسعين ومائتين . تاريخ بغداد (١٨٥/٥-١٨٦)، (المغني ٢٥٥/).

(٤) جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ، بكسر فاء وسكون راء وبمثلة تحت وبموحدة منسوب إلى بلد بالترك ، أبو بكر ، قال الخطيب أبو بكر الفريابي قاضي الدينور أحد أوعية العلم ، ومن أهل المعرفة والفهم . تاريخ بغداد (١٩٩/٧-٢٠٢)، سير أعلام النبلاء (٩٦/١٤-١٠٦)، (المغني/١٩٨).

(٥) دلائل النبوة (٣٦/٧) جماع أبواب من رأى في منامه شيئا من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وما ظهر في ذلك من الدلالة على صدقه - باب في رؤيا ابن زمل الجهني وفي إسناده ضعف .

(٦) الوليد بن عبد الملك بن مسرح ، بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الراء ، الحراني ، بمفتوحه وشدة راء وبنون ، أبو وهب، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: صدوق. الجرح والتعديل (١٠/٩)، الإكمال (١٩٤/٧)، (المغني/٨٦).

(٧) سليمان بن عطاء بن قيس الحراني، أبو عمر، منكر الحديث، من الثامنة، مات قبل المائتين، ق. (التقريب/٢٥٣)، تهذيب الكمال (٨٩/٨).

(٨) مسلمة بن عبد الله الجهني، دمشقي، مقبول، من السادسة، د س ق. (التقريب /٥٣١)، تهذيب الكمال (٩٩/١٨).

(٩) أبو مشجعة، بمفتوحة و سكون شين معجمة وفتح جيم، ابن ربيعي بكسر راء وسكون الموحدة وكسر المهملة وتشديد التحتانية ، الجهني ، مقبول، من الثانية، ق. (التقريب/٦٧٣)، تهذيب الكمال (٣٩/٢٢). (المغني /٢٣١، ١٠٩).

(١٠) ابن زمل الجهني، هو عبدالله، قال ابن حجر: نكره ابن السكن وقال روي عنه حديث " الدنيا سبعة آلاف سنة" بإسناد مجهول وليس بمعروف في الصحابة ثم ساق الحديث وفي إسناده ضعف، قال: وروي عنه بهذا الإسناد أحاديث مناكير، ثم قال ابن حجر: قلت: ... ولم أره مسمى في أكثر الكتب ويقال اسمه الضحاك ويقال عبد الرحمن و الصواب الأول، و الضحاك غلط فإن الضحاك بن زمل آخر من أتباع التابعين. الإصابة (٣٠٤/٢).

المنبر الذي رأيت فيه سبع درجات وأنا في أعلاها درجة ، فالدنيا سبعة آلاف سنة ، وأنا في آخرها ألفاً " .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال ابن حبان: سليمان بن عطاء شيخ يروي عن مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربيعي بأشياء موضوعة لا تشبه حديث الثقات ، ثم قال : قلت : لا أدري التخليط فيها منه أو من مسلمة بن عبد الله ، وهو الذي روى عن مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربيعي عن ابن زمل ، ثم ذكر الحديث^(١١) . وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه سليمان بن عطاء القرشي وهو ضعيف^(١٢) . وقال ابن حجر: قال ابن حبان : عبد الله بن زمل له صحبة لكن لا اعتمد على إسناد خبره ، ثم قال ابن حجر: قلت: تفرد برواية حديثه سليمان بن عطاء القرشي عن مسلمة بن عبد الله الجهني^(١٣) وقال الألباني: موضوع^(١٤) . أقول فيه سليمان بن عطاء ، منكر الحديث ، ولعل الألباني اعتمد في حكمه على قول ابن حبان .

(١١) المجروحين (١/٣٢٩-٣٣٢) .

(١٢) مجمع الزوائد (٧/١٨٤) كتاب التعبير - باب تعبير الرويا .

(١٣) الإصابة (٢/٣١١) .

(١٤) ضعيف الجامع (٣/١٦٠) حديث " الدنيا سبعة آلاف سنة ، أنا في آخرها ألفاً " حديث رقم (٣٠١٣) .

قال أبو بكر^(١): وقد روي عن النبي ﷺ أخبار في بقاء مدة الدنيا وليس فيها تحديد للوقت ، مثل قوله: ((بعثت والساعة كهاتين)) ، وأشار بالسبابة والوسطى ، ونحو قوله فيما رواه شعبة وغيره عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بعد العصر إلى مغيب الشمس قال: ((ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى إلا كما بقي من هذه الشمس إلى أن تغيب)) . وما روي عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: ((أجلكم في أجل من مضى قبلكم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس))^(*) .

(٢٢٢/٦٣) حديث ((بعثت والساعة كهاتين))

تخريجه :

أولاً : أخرجه البخاري^(٢) بسنده من حديث سهل بن سعد ومن حديث أنس ، عن النبي ﷺ بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري^(٣) بسنده من حديث أبي هريرة ، وأخرجه مسلم^(٤) بسنده من حديث أنس وجابر وسهل عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(١) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٢/٤) ، ب(٥٧/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٢) الصحيح (٣٩٠/٦) كتاب تفسير القرآن - ١ - باب ، (٢٤٤/٧) كتاب الرقاق - باب قول النبي ﷺ : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)) .

(٣) الصحيح (٢٤٤/٧) كتاب الرقاق - باب قول النبي ﷺ : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)) .

(٤) الصحيح (٢٢٥٨/٤) كتاب الفتن وأشراف الساعة - باب قرب الساعة ، (٥٩٢/٢) كتاب الجمعة - باب تخفيف الصلاة والخطبة .

(٢٣/٦٤) حديث أبي سعيد الخدري :

تخرجه:

لم أقف على طريق شعبة الذي أورده الجصاص ، ولكن أخرجه الترمذي^(١) من طريق حماد^(٢) بن زيد ، حدثنا علي بن زيد به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

- شعبة بن الحجاج العتكي ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .

- علي بن زيد بن جدعان ، بمضمومة وسكون دال وعين مهملتان ، التيمي البصري ، ضعيف ، من الرابعة مات سنة إحدى وثلاثين ، وقيل قبلها ، بخ م^(٣) .

- أبو نضرة ، بنون و معجمة ساكنة ، هو : المنذر بن مالك بن قطعة ، بضم القاف وفتح المهملة ، العبدى ، مشهور بكنية ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان - أو تسع - ومائة ، خت م^(٤) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم . وفيه علي بن زيد ، ضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : وفي الباب عن حذيفة وأبي مریم وأبي زيد بن أخطب والمغيرة بن شعبة وذكروا أن النبي ﷺ حدثهم بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة . وهذا حديث حسن صحيح .

(١) السنن (٤١٩/٤-٤٢٠) كتاب الفتن - باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة .

(٢) حماد بن زيد الأزدي ، أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، قيل أنه كان ضريراً ، ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ، ع . (التقريب/١٧٨) .

(٣) تهذيب الكمال (٢٦٩/١٣-٢٧٥) ، (التقريب/٤٠١) ، (المغني/٥٨) .

(٤) تهذيب الكمال (٣٨٠/١٨-٣٨١) ، (التقريب/٥٤٦) .

(٢٤/٦٥) حديث ابن عمر :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١) بسنده من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

وقد روي في تأويل قوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾^(٢)، أن مبعث النبي ﷺ من
أشراطها.^(٣)

ورد نحو هذا عن الحسن .

(٣٨/٦٦) أثر الحسن :أخرجه ابن أبي حاتم^(٣) معلقاً عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

معلق .

تعليق /

ورد ما يدل على أن مبعث النبي ﷺ من أشراطها كقوله ﷺ: ((بعثت والساعة

كهايتين))، وقد سبق هذا الحديث برقم (٦٣)، وهو حديث متفق عليه .

(١) الصحيح (٤/٤٩٩-٥٠٠) كتاب أحاديث الأنبياء - باب ما نكر عن بني إسرائيل ، (٦/٤٢٥-

٤٢٦) كتاب فضائل القرآن - باب فضل القرآن على سائر الكلام .

(٢) سورة محمد ، آية رقم (١٨) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢١٢) ، ب(٣/٥٧) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٣) التفسير (١٠/٣٢٩٨) .

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .
أما بعد: فقد ختم الله تعالى الرسالات السماوية برسالة الإسلام ، فبعث الله سيدنا محمداً ﷺ رسولاً هادياً ، وأنزل إليه القرآن العظيم، وأمره بتبليغه وبيانه .
فالقرآن الكريم هو أساس الشريعة، وكل ما جاء عن الرسول ﷺ - سوى القرآن الكريم - من بيان لأحكام الشريعة ، وتفصيل لما في الكتاب الكريم ، وتطبيق له - هو الحديث النبوي أو السنة، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ قُرْآنَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾^(٢) .

فالقرآن والسنة المصدران التشريعيان المتلازمان، لا يمكن لمسلم أن يفهم الشريعة إلا بالرجوع إليهما معاً .

وقد حظي هذان المصدران بعناية فائقة من زمن رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا .
والقرآن نزل به الروح الأمين على قلب محمد سيد المرسلين ليكون حياة لهم ، وقد أدرك صحابة النبي ﷺ ومن تبعهم إلى يوم الدين ذلك امتثالاً لقوله تعالى :
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾^(٣) ، فهم أحياء بالعمل به ، وغيرهم موتى بالبعد عنه ، ولهذا جمعوه في المصاحف ، وحفظوه عن ظهر قلب ، وطبقوه في حياتهم وظهرت من أجله كتب كثيرة جداً في تفسيره ، وقراءاته ، وأحكامه ، وإعجازه ، وهداياته .

(١) سورة النحل، آية رقم (٦٤) .

(٢) سورة القيامة، آية رقم (١٨)، (١٩) .

(٣) سورة الأنفال ، آية رقم (٢٤) .

والسنة النبوية شارحة للقرآن ، شاملة لأقوال النبي عليه الصلاة والسلام ، وأفعاله وتقريراته ، وقد عرف قدرها صحابة النبي ﷺ والمؤمنون جميعاً ، وكانت عنايتهم بها كبيرة ، حفظاً ودراسة ، ولذا كانت المؤلفات عنها أكثر من أن تحصى ، ومنها كتب السنن^(١) والمسانيد^(٢) والمستخرجات^(٣) والمستدركات^(٤) والجوامع^(٥) والمعاجم^(٦) وتراجم الرواة ، وتتبع من أئمة المسلمين الصيارفة الذين ميزوا من يقبل حديثه ومن يرد منها ، وقد سارعوا في تأصيل قواعد القبول والرد وهذا فضلاً عن شروح الحديث واستنباط أحكامه ومن المؤلفات في استنباط هذه الأحكام كتاب ((أحكام القرآن)) الذي اشتمل على كثير من أحاديث الأحكام والآثار ومؤلفه العالم الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص .

وقد اخترت جملة وافية من هذه الأحاديث والآثار وعينت بها تخرجياً ودراسة للأسباب الآتية :

- ١- مساهمة مني في خدمة السنة النبوية ، وآثار السلف الصالح .
- ٢- الكتاب متخصص في المذهب الحنفي لاستنباط آيات وأحاديث وآثار عني بها العلماء سلفاً وخلفاً واستنبطوا منها أحكاماً لا غنى عنها لكل مسلم .

(١) السنن : هي الكتب التي تضمنت ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خلقي أو خلقي أو سيرة ، سواء أكان ذلك قبل البعثة أم بعدها . انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٠/١٨) .

(٢) المسند : ما رواه المؤلف لكل صحابي مسنداً إلى النبي ﷺ غير مقيد بأن يكون حديثاً محتجاً به . (علوم الحديث لابن الصلاح/٣٤) .

(٣) المقصود بالمستخرجات أن يعتمد أحد الحفاظ إلى مصادر الحديث كصحيح الإمام البخاري فيورد أحاديثه حديثاً حديثاً بأسانيد لنفسه من غير أن يلتزم فيها ثقة الرواة بحيث يلتقي مع أحد رواة إسناده في شيخه ، أو في شيخ شيخه وهكذا ولو في الصحابي ، ومنهم أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي على البخاري والحافظ يعقوب بن إسحاق الإسفراييني أبو عوانة على مسلم . فتح المغيبي للسخاوي (٣٩،٣٨/١) .

(٤) المستترك : كل كتاب جمع فيه مؤلفه الأحاديث التي استدرکها على كتاب آخر مما فاتته على شرطه ، مثل مستترك الحاكم على الصحيحين . (أصول التخريج ودراسة الأسانيد / ١٠٢) .

(٥) الجوامع : الكتاب الذي يجمع فيه عدداً من الكتب وترتب على الموضوعات أو الحروف في مؤلف واحد مثل كنز العمال (انظر أصول التخريج ودراسة الأسانيد / ٩٧) .

(٦) المعجم : ما يذكر فيه الحديث على ترتيب الصحابة أو الشيوخ أو البلدان وغالباً أن يرتبوا على حروف الهجاء ولا يترجم لهم ، كالمعجم الكبير للطبراني وهو مطبوع فقد رتبته على الصحابة ، ومن رتبته على الشيوخ أبو القاسم عبدالله بن محمد البيهقي ت٣١٧ ، وهو مخطوط بالظاهرية ، ومن رتبته على البلدان وهو نادر جداً أبو يوسف يعقوب بن سفيان ت٢٧٧ ، وقد رتبته على البلدان التي دخلها وهو مخطوط بالظاهرية . (بحوث في تاريخ السنة/١٥٦،٦٤) .

٣- الكتاب مرجع ضروري لطالب العلم ليتعرف على هذه الأحكام ليكون على بصيرة من أمره .

٤- أردت أن أساهم في دراسة الآيات والأحاديث والآثار المتعلقة بالأحكام حفاظاً على السنة النبوية ، ببيان درجة كل حديث وأثر ليكون المسلم على بينة من أمره في تطبيق الأحكام الشرعية .

٥- يشتمل الكتاب على أقوال كثيرة للأئمة المجتهدين تتعلق بالأحكام الشرعية رأيت الوقوف عليها ودراستها لمن يريد الخير بالتفقه في الدين .

وقد رأى مجلس كلية الشريعة والدراسات الإسلامية الموقر تقسيم الكتاب على عدد من الباحثين ، وقد اخترت بعد أن استخرت الله تعالى تخريج الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن للجصاص من أول قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ الآية الحادية والثلاثون من سورة الأعراف إلى بداية قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية التاسعة والعشرون من سورة التوبة . وقد اشتملت خطتي في هذا البحث على مقدمة وتمهيد وموضوع البحث ثم الخاتمة .

المقدمة وقد تضمنت منزلة القرآن والسنة وعناية سلف الأمة بهما في إيجاز ، كما تضمنت أسباب اختيار هذا الموضوع ، ومنهج البحث فيه .

وفي التمهيد ترجمة الإمام الجصاص وبيان آثاره العلمية ، ومنهجه في كتاب أحكام القرآن من خلال الجزء المتعلق ببيحي .

أما موضوع البحث فقد تضمن تخريج الأحاديث والآثار كما يلي :

١- ذكر الحديث أو الأثر كما أورده المؤلف إلا إذا ظهر خطأ فاذكر الصواب وأنبه على ذلك في الهامش .

٢- تخريج الحديث أو الأثر .

٣- بيان حال الرواة والحكم على كل واحد منهم قدر المستطاع .

٤- الحكم على سند المؤلف .

٥- الحكم على الحديث أو الأثر من حيث الصحة أو الحسن أو الضعف .

٦- بينت غريب الحديث أو الأثر .

٧-التعليق إذا دعت الحاجة إليه .

أما الخاتمة ففيها ذكر للتائج ، ويليها الفهارس .

ومنهجي في البحث يتلخص فيما يلي :

أ-أضع عنوانا للآيات التي نص عليها المؤلف فأقول : ما ورد من أحاديث

وآثار في قوله تعالى : «.....» .

ب-قابلت الحديث والآثر من المطبوع بنسخة مخطوطة من مكتبة نور عثمانية

بتركيا تحت رقم (١٠٧) بالإضافة إلى نسخة مصورة بدار إحياء التراث

العربي ببيروت ١٤١٢هـ-١٩٩٢م وتقع في خمسة أجزاء ، ورمزت لها

بالرمز ((أ)) ونسخة أخرى مصورة بالمكتبة التجارية وتقع في ثلاثة أجزاء

، ورمزت لها بالرمز ((ب)) .

ج-وضعت للأحاديث والآثار أرقاما متسلسلة حسبما وردت في الكتاب

وميزت الأحاديث عن الآثار فوضعت الرمز (ر) للحديث المرفوع ،

والرمز (ق) للآثر الموقوف ، والرمز (ط) للآثر المقطوع .

د-تخريج الأحاديث والآثار التزمت بما يلي :

١) إذا كان للحديث أو الأثر إسناد فإنني أخرجه من طريق المؤلف ،

انظر رقم (٧) .

٢) ثم اذكر الحديث أو الأثر من غير طريق المؤلف، انظر رقم (٨٤) .

٣) اكتفى غالبا بذكر الصحيحين أو أحدهما إذا كان المؤلف قد

أورد الحديث أو الأثر من طريقهما ، وإذا أوردهما من طريق

الدارقطني مثلا فإنني أوردهما بنفس الطريق ثم أوردهما من طريق

الشيخين أو من طريق أحدهما ، انظر رقم (١٠٨) .

٤) أنتقل إلى سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وموطأ

مالك ومسند أحمد إذا لم يكن الحديث في الصحيحين أو في

أحدهما ، انظر رقم (٨) .

٥) انتقل إلى المصادر الأخرى كمصنف عبدالرزاق ومصنف ابن أبي شيبة وتفسير الطبري وتفسير ابن أبي حاتم ومسند أبي يعلى والسنن الكبرى لليهقي إذا لم يوجد الحديث أو الأثر في المصادر التي ذكرتها .

٦) انتقل إلى كتب الفقه كالمحلى لابن حزم والسيرة النبوية لابن هشام وغيرها مما له علاقة بموضوع البحث .

٧) أحيل الأحاديث والآثار اللاحقة على السابقة خشية تكرار التخريج ، مكتفياً بالحكم على السند .

٨) أحيل السند المكرر اللاحق على السابق مكتفياً بالحكم على سند المؤلف ، انظر رقم (٢٠) .

هـ- في بيان أحوال الرواة التزمت بما يلي :

١) إذا ورد الراوي في إسناد المؤلف بينت الحكم عليه في صلب الرسالة ، وإذا لم يكن في إسناد المؤلف ، فإنني أئين الحكم عليه بهامش الصفحة .

٢) اعتمدت في الحكم ، على التقريب لابن حجر غالباً وإذا لم أجده في التقريب انتقلت إلى الجرح والتعديل ولسان الميزان وغيرها .

٣) ترجمت لغير المشاهير من الصحابة .

٤) خلت الرسالة من الترجمة لأصحاب الكتب وكذلك من نسب إليه الأثر .

٥) أحكم على السند بالصحة إذا وقع اشتباه في الراوي بغيره ، ولم يترجح لي المراد منهما ما داما ثقتين ، وتحققت باقي شروط صحة السند مع التنبيه على ذلك انظر رقم (٤٠٠) وإن كان غير ذلك فبحسب حال كل منهما ، انظر أثر رقم (٣٦٠) .

و- فيما يتعلق بالحكم على سند المؤلف اتبعت ما يلي :

أولاً : إذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بسنده ، فإما أن يكون السند متصلًا ، أو يكون معلقًا ، فإن كان متصلًا ورواته ثقات فإنني أقول : إسناده صحيح .

وإن كان متصلًا ، وفيه راو صدوق ، فإنني أقول : إسناده حسن ، وإن كان غير ذلك فيحسب حاله ، وإن كان السند معلقًا فإنني أقول : أورده معلقًا وفيه فلان وهو كذا .

وإذا كان في السند راو مدلس ممن لا يحتمل الأئمة تدليسه فإنني أحكم عليه بالضعف ما لم يصرح بالسماع أو التحديث ، كما أحكم بالتضعيف إذا لم يكن الراوي عدلاً أو يكون غير ضابط .

ثانياً : وإذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بغير سند فإنني أقول أورده معلقًا بصيغة الجزم إذا دل على ذلك ، أو أقول : أورده معلقًا بصيغة التضعيف إذا دل على ذلك ، وقد أقول أورده معلقًا مكثفياً بذلك .

ز- يكون الحكم على الحديث أو الأثر على النحو التالي :

(١) أقول : متفق عليه إذا كان الحديث أو الأثر في الصحيحين ، وإذا كان في أحدهما فقط ، فإنني أقول صحيح .

(٢) وإن لم يكن الحديث فيهما أو في أحدهما فإنني أحكم عليه بما حكم عليه إمام من الأئمة كابن حجر وغيره .

وإن لم أجد إماماً حكم عليه فإنني أدرس السند وبناء على هذه الدراسة يتم الحكم عليه، وأراعي في ذلك الشواهد والمتابعات .

وإذا كانت الرواية من نسخة فإن الحكم عليه يكون بالصحة وحال الراوي يرتفع بالرواية من النسخة ، إذا كان في الإسناد

راو خفيف الضبط ، أو يخطئ أو سيئ الحفظ أو نحو ذلك مما
يكون به ضعيفا .

والنسخ التي وصلت إلى معرفتها هي :

١- رواية أبي صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن

أبي طلحة ، عن ابن عباس . (انظر أثر رقم ٧٩) .

وهي من أجود أسانيد التفسير عن ابن عباس ، وما
يروى بهذا السند ، إنما هو نسخة ، قال الإمام أحمد بن
حنبل عنها : ((مصر صحيفة في التفسير ، رواها علي
بن أبي طلحة لو رحل رجل فيها إلى مصر قاصدا ما
كان كثيرا))^(١) . (أسنده أبو جعفر النحاس في
ناسخه) .

قال ابن حجر^(٢) : ((وهذه النسخة التي كانت عند
أبي صالح كاتب الليث ، رواها عن معاوية بن صالح ،
عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، ثم قال : وهي
عند البخاري عن أبي صالح ، وقد اعتمد عليها في
صحيحه كثيرا فيما يعلقه عن ابن عباس ، وقد أخرج
منها ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر بوسائط بينهم
وبين أبي صالح ، وقال قوم : لم يسمع ابن أبي طلحة
من ابن عباس التفسير ، وإنما أخذه عن مجاهد أو سعيد
بن جبير ، قال ابن حجر : بعد أن عرفت الوسطة وهو
ثقة فلا ضير في ذلك .

ونقل السيوطي^(٣) عن أبي يعلى الخليلي قال : تفسير
معاوية بن صالح ، قاضي الأندلس ، عن علي بن أبي

(١) الإتيان في علوم القرآن (٢/٥٣٢-٥٣٣) .

(٢) المرجع السابق

(٣) الإتيان (٢/٥٣٣) .

طلحة ، عن ابن عباس ، رواه الكبار عن أبي صالح
كاتب الليث عن معاوية)).

٢-رواية عبدالله بن أبي نجيح ، عن مجاهد . (انظر أثر رقم
(٣) .

وقد وثق أكثر العلماء سماع ابن أبي نجيح التفسير
من مجاهد، إلا البعض فقد قال فيه يحيى بن سعيد : لم
يسمع ابن أبي نجيح التفسير من مجاهد أو لم يسمع
التفسير كله من مجاهد^(١) .

وقال الأنباري : والذي يروي القول الآخر عن
مجاهد هو ابن أبي نجيح ، ولا تصح روايته التفسير عن
مجاهد^(٢) .

وأما بقية علماء الجرح والتعديل فإنهم يرون صحة
رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد .

يقول ابن أبي حاتم : قلت لأبي : ابن أبي نجيح عن
مجاهد أحب إليك أم خصيف ؟ قال : ابن أبي نجيح إنما
يقال في ابن أبي نجيح القدر وهو صالح الحديث^(٣) .

كما أن كثيراً من علماء الجرح والتعديل اعتبروا ابن
أبي نجيح من العلماء الثقات ، فقد وثقه أحمد بن حنبل
وعلي بن المديني وذكره ابن حبان في الثقات ، وكذلك
قال عنه ابن سعد في طبقاته ثقة كثير الحديث ، وكذا
وثقه ابن معين وأبو زرعة^(٤) .

ثم إن الأخبار قد تضافرت في كتب الرجال
وغيرها على أن ابن أبي نجيح من تلاميذ مجاهد الأوائل

(١) تهذيب التهذيب (٥٠/٦) ، (٣٧٨٦) .

(٢) تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية ، (٩٣) .

(٣) تهذيب التهذيب (٥٠/٦) ، (٣٧٨٦) ، ميزان الاعتدال (٥١٥/٢) ، (٤٦٥١) .

(٤) المصدر السابق .

الذين تتلمذوا على يد مجاهد ونقلوا عنه التفسير ،
ولذلك فإن ما قاله بعض العلماء من عدم صحة سماع
ابن أبي نجيح عن مجاهد وعدم قبولها مخالف لما أجمع
عليه العلماء من قبول رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد التي
وردت في السنة وخاصة في صحيح البخاري^(١) .

يقول الإمام ابن تيمية في توثيق تفسير ابن أبي نجيح
عن مجاهد :

والشافعي في كتبه أكثر الذي ينقله عن ابن عيينة
عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، وكذلك البخاري في
صحيحه يعتمد على هذا التفسير ، وقول القائل : لا
تصح رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد ، جوابه : أن
تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد من أصح التفاسير بل
ليس بأيدي أهل التفسير كتاب في التفسير أصح من
تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد إلا أن يكون نظيره في
الصحة^(٢) .

ثم إن ما جاء في تفسير مجاهد المطبوع من روايات
هي التي وردت مروية عن مجاهد في أمهات كتب
التفسير ككتاب الطبري وابن أبي حاتم وسفيان الثوري
والدر المنثور وغيرها من الكتب القديمة ككتاب الأم
للشافعي وصحيح البخاري وغيرها .

وهذا يعتبر توثيقاً لما جاء في كتاب تفسير مجاهد
بالإضافة إلى ما روته الكتب الأخرى عن مرويات هي
موافقة لما جاء في تفسير مجاهد .

(١) انظر صحيح البخاري (٥/٢٥٦، ٢٥٧، ٢٦١، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٧٣) .

(٢) تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية (١٤١) .

وهناك روايات عديدة استدل بها البخاري في صحيحه في كتاب التفسير وهي موافقة لما روى مجاهد في تفسيره منها :

قوله تعالى: ﴿ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾^(١)، قال مجاهد: لا يدرون ما النساء من الصغر^(٢).
وروى البخاري بسنده عن مجاهد ثم يقول : الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء لم يدروا ما بهم من الصغر^(٣).

وهذا يدل على صحة تفسير ابن أبي نجیح عن مجاهد ، وأن ما يرويه يعتبر نسخة .

ح-غريب الحديث أو الأثر :

عرّفت بالغريب من كلمات الحديث أو الأثر مع الضبط ومصدري في ذلك النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ولسان العرب لابن منظور وغيرهما ، كما اعتمدت أحياناً على بعض كتب الشروح .

أما الخاتمة فقد اشتملت على نتائج البحث ، يليها الفهارس وهي :

- ١- فهرس الآيات القرآنية .
- ٢- فهرس الأحاديث .
- ٣- فهرس الآثار .
- ٤- فهرس الأعلام : ويشمل الآتي :
 - أ- فهرس شيوخ الجصاص في القسم المناط بي .
 - ب- فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء .

(١) سورة النور ، آية رقم (٣١) .
(٢) تفسير مجاهد (٤٤١/٢) .
(٣) صحيح البخاري (٢٩٧/٦) .

- ج- فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى .
- د- فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم .
- هـ- فهرس النساء .
- و- فهرس المصادر والمراجع .
- ٦- فهرس الموضوعات .

تمهيد

ترجمة موجزة للإمام الجصاص^(١)

اسمه:

هو: أحمد بن علي الرازي^(٢).

كنيته:

أبو بكر.

لقبه:

الجصاص، بفتح الجيم وتشديد الصاد المهملة ثم صاد مهملة أخرى بعد الألف.

مولده ونشأته ووفاته:

ولد أبو بكر الجصاص في مدينة الري سنة (٣٠٥هـ)، ثم رحل إلى بغداد سنة (٣٢٥هـ)، وبعد فترة من الزمن غادر إلى الأهواز، ثم عاد إلى بغداد، وبعد ذلك انتقل إلى نيسابور برأي ومشورة شيخه أبي الحسن الكرخي^(٣)، فلما توفي الإمام الكرخي سنة (٣٤٠هـ) رجع إلى بغداد حتى توفي بها - رحمه الله - سنة (٣٧٠هـ)، وإليه انتهت رئاسة العلم لأصحاب أبي حنيفة، وعنه أخذ فقهاؤها.

شيوخه:

الشيوخ الذين روى عنهم في القسم المناط بي هم:

١- محمد بن بكر بن داسة، روى عنه في الأرقام التالية:

. ٣٣٦، ٣١٤، ٣١٢، ٣١١، ٢٣٥، ٢٣٤، ٢١٧، ٢١٤، ٢١٣، ٢١١، ١٦٣

٢- عبد الباقي بن قانع، روى عنه في الأرقام التالية:

. ٣٣٧، ٣١٨، ٣١٧، ٣١٥، ٣١٣، ٣٠١، ٢٤٦، ٢٤٤، ٢٤٣، ٢١٩، ٢١٠، ٨٤، ٧٦

(١) انظر في ترجمته الكتب التالية: تاريخ بغداد (٣١٤/٤)، طبقات الفقهاء للشيرازي (١٤٤)، الكامل في التاريخ (١٠٦/٧)، تذكرة الحفاظ (٧٨٨/٣)، (٧٨١)، العبر للذهبي (١٣٣/٢)، النجوم الزاهرة (١٣٨/٤)، شذرات الذهب (٧١/٣)، الفوائد البهية (٢٢)، الجواهر المضوية (٨٤/١-٨٥)، أخبار أبي حنيفة وأصحابه (١٦٧)، تاريخ بغداد (٣١٤/٤).

(٢) الرازي: بفتح الراء وسكون الألف، وفي آخرها زاي. لب اللباب (٣٤١/١).

(٣) هو: عبيد الله بن الحسين، أبو الحسن الكرخي، شيخ الحنفية، انتهت إليه رئاسة المذهب، غزير العلم عظيم العبادة، توفي سنة أربعين وثلاثمائة. تاريخ بغداد (٣٥٥-٣٥٣/١٠)، لسان الميزان (١١٨/٤)، سير أعلام النبلاء (٤٢٦/١٥-٤٢٧).

٣- جعفر بن محمد الواسطي ، روى عنه في الأرقام التالية :

. ٣٥١، ٣٣٤، ٣٣٣

٤- عبدالله بن إسحاق المروزي ، روى عنه في الأرقام التالية :

. ٤٤٨، ٣٨١

٥- أحمد بن خالد الحروري ، روى عنه في الأرقام التالية :

. ٢٣٢ ، ٢٢٢

آثاره العلمية^(١) :

- أحكام القرآن .

- جوابات المسائل .

- شرح أدب القضاء للخصاف .

- شرح الأسماء الحسنى .

- شرح الجامع الصغير للشيخاني .

- شرح الجامع الكبير للشيخاني .

- شرح مختصر الكرخي .

- شرح مختصر الطحاوي .

- شرح المناسك للشيخاني .

- مختصر اختلاف العلماء للطحاوي .

- كتاب في أصول الفقه .

منهجه في إيراد الأحاديث والآثار في كتابه أحكام القرآن (حسب القسم المناط بي) :

١- يورد كثيراً من الأحاديث والآثار معلقة بصيغة الجزم ، أو بصيغة التضعيف .

٢- يأتي بالإسناد موصولاً في بعض الأحيان ، كما في الحديث رقم (٧٦) .

٣- جمع كتابه الأحاديث بين الصحيح كما في ٧ ، والحسن كما في ١٢ ، والضعيف كمل في ١٥

، وقد يورد الضعيف جداً كما في ١٦ .

٤- كما جمع كتابه الأثر الصحيح كما في ١ ، والحسن كما في ٤ ، والضعيف كما في ٢١ ،

والضعيف جداً كما في ٢٢ .

٥- لا يشرح الغريب .

(١) الفوائد البهية (٢٢) ، الجواهر المضية (١٨٤-٨٥) ، الأعلام (١٧١/١) ، معجم المؤلفين (٢٠٢/١) ،
الفهرست (٣٥١) ، كشف الظنون (٢٠/١) ، ٣٢ ، ٤٦ ، ١١١ ، ٥٦٢ ، ٥٦٨ ، ٩٠٦ ، ١٠٣٢/٢ ،
١٦٢٧ ، ١٦٣٤ ، ١٨٣٠) الطبقات السننية (٤٧٧/١) .

بيان لبعض الرموز والمصطلحات المستخدمة في الرسالة

ثنا	: حدثنا .
نا	: أخبرنا .
أنا	: أنبأنا .
ثني	: حدثني .
(ر)	: رمز للحديث المرفوع .
(ق)	: رمز للحديث الموقوف .
(ط)	: رمز للحديث المقطوع .
بلفظه	: بمثل لفظ الحديث .
بنحوه	: باتفاق في بعض ألفاظ الحديث .
بمعناه	: بمعنى الحديث دون اتفاق في الألفاظ .
به	: أي بمثل السند المذكور .

بعض رموز تقريب التهذيب والمستخدم في تراجم الرجال

ع	: الأئمة الستة .
٤	: الأئمة الأربعة .
تمييز	: من ليس له رواية في الكتب الستة .
خ	: الإمام البخاري في صحيحه .
خت	: الإمام البخاري تعليقا .
بخ	: الإمام البخاري في الأدب المفرد .
عخ	: الإمام البخاري في خلق أفعال العباد .
ر	: الإمام البخاري في جزء القراءة خلف الإمام .
ي	: الإمام البخاري في رفع اليدين .
م	: الإمام مسلم في صحيحه .
د	: الإمام أبو داود في سننه .
مد	: الإمام أبو داود في المراسيل .
خد	: الإمام أبو داود في الناسخ .
قد	: الإمام أبو داود في القدر .
كدا	: الإمام أبو داود في مسند مالك .
ت	: الإمام الترمذي في سننه .
تم	: الإمام الترمذي في الشمائل .
س	: الإمام النسائي في سننه .
عس	: الإمام النسائي في مسند علي .
كن	: الإمام النسائي في مسند مالك .
ق	: الإمام ابن ماجه في سننه .
فق	: الإمام ابن ماجه في التفسير .

بيان المراد بالطبقات في تراجم الرجال عند ابن حجر في تقريب التهذيب

- ذكر الحافظ ابن حجر أن من كان من الطبقة الأولى والثانية فوفاهم قبل المائة .
 ومن كان من الطبقة الثالثة إلى آخر الثامنة فوفاهم بعد المائة .
 ومن كان من التاسعة فما بعدها فوفاهم بعد المائتين .
 ومن ندر عن ذلك بينه .

بيان المراد من المراتب في طبقات المدلسين عند ابن حجر

- الأولى : من لم يوصف بذلك إلا نادراً .
 الثانية : من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري ، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة .
 الثالثة : من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً ، ومنهم من قبلهم .
 الرابعة : من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل .
 الخامسة : من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلا أن يوثق .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿يَنْبِيءَ آدَمَ خَذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا﴾

وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿١﴾

روي عن ابن عباس وإبراهيم ومجاهد و طاووس والزهري: أن المشركين كانوا يطوفون بالبيت عراة، [فأنزل الله تعالى ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾] (١)

(١/١) أثر ابن عباس:

تخرجه:

أولاً: أخرجه الطبري (٢) قال: حدثنا عمرو (٣) بن علي قال: حدثنا محمد (٤) بن جعفر قال: حدثنا شعبة (٥)، عن سلمة (٦) بن كهيل، عن مسلم (٧) البطين، عن سعيد (٨) بن جبير، عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً: أخرجه مسلم (٩) والنسائي (١٠) من طريق غندر، وأخرجه الطبري (١١) من طريق

(١) سورة الأعراف، آية رقم (٣١)

(*) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، أحكام القرآن للجصاص، (٢٠٥/٤)، ب، (٤٩/٣)، المخطوطة (٤٢٤/١).

(٢) التفسير (٣٩٠/١٢).

(٣) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز، يفتح الكاف وكسر النون وآخره زاي، أبو حفص الفلاس، بالفاء، الباهلي، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين بعد المائتين، ع. (التقريب/٤٢٤)، تهذيب الكمال (٢٩٧/١٤-٢٩٨)، الإكمال (٦٩٧-١٢٦).

(٤) محمد بن جعفر الهنلي، المعروف بغندر، بضم معجمة وسكون نون وفتح دال مهملة وقد تضم، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، من التاسعة، مات سنة ثلاث-أو أربع-وتسعين، ع. (التقريب/٤٧٢)، تهذيب الكمال (١٧٣/١٦)، (المغني/١٩١).

(٥) شعبة بن الحجاج العنكي، بالطاء المعجمة يائنتين من فوقها وبالكاف، مولا هم، أبو بسطام، بكسر موحدة وسكون مهملة، ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل وذب عن السنة، من السابعة، مات سنة ستين، ع. (التقريب/٢٦٦)، تهذيب الكمال (٣٤٤/٨-٣٥٦)، الإكمال (٤١٩/٦)، (المغني/٣٨).

(٦) سلمة بن كهيل، بضم الكاف وفتح الهاء، الحضرمي أبو يحيى الكوفي، ثقة من الرابعة، ع. (التقريب/٢٤٨)، تهذيب الكمال (٤٥٧/٧-٤٥٨)، الإكمال (١٣٧/٧).

(٧) مسلم البطين، يفتح الباء المعجمة بواحدة وكسر الطاء، ابن عمران، ويقال ابن أبي عمران، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من السادسة، ع. (التقريب/٥٣٠)، تهذيب الكمال (٨٢/١٨)، الإكمال (٣٣٤/١).

(٨) سعيد بن جبير الأسدي مولا هم، الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة، وروايته، عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسله، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين، ع. (التقريب/٢٣٤)، تهذيب الكمال (١٤٢/٧-١٥٤).

(٩) صحيح مسلم (٢٣٢٠/٤) كتاب التفسير - باب في قوله تعالى ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾.

(١٠) سنن النسائي (٢٥٨/٥) كتاب المناسك - باب في قوله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾.

(١١) التفسير (٣٩٠/١٢).

غندر ووهب بن جرير ، وأخرجه الحاكم^(١٢) من طريق أبي داود الطيالسي ، كلهم عن شعبة به ، بلفظ: كانت المرأة تطوف... إلا أن الحاكم قال: فترلت هذه

الآية: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ﴾^(١٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

الإسناد الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد، أما الأثر الذي بلفظ: كانت المرأة... فقد أخرجه مسلم. وقال الحاكم: هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(١/٢ ط) أثر إبراهيم:

تخرجه:

أولاً: أخرجه الطبري^(١٤) قال: حدثنا يعقوب^(١٥) قال، حدثنا هشيم^(١٦) قال، أخبرنا مغيرة^(١٧)، عن إبراهيم بنحوه.

ثانياً: أخرجه الطبري^(١٨) قال: حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا جرير - وتابع جرير هشيماً في روايته عن مغيرة به بنحوه.

(١٢) المستدرک (٢/٣٥٠) کتاب التفسیر - تفسير سورة الأعراف.

(١٣) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٢).

(١٤) التفسیر (١٢/٣٩١).

(١٥) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي مولا هم ، أبو يوسف النورقي ، بفتح هملة وسكون واو وفتح راء ويقاف ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، وكان من الحفاظ ، ع. (التقريب ٦٠٧/٢٠) ، تهذيب الكمال (٢٠/٤١٧-٤١٨) ، (المغني/١٠٤).

(١٦) هشيم ، بالتصغير ، ابن بشير ، بوزن عظيم ، ابن القاسم السلمي ، أبو معاوية بن أبي خازم ، بمعجمتين ، ثقة ثبت كثير التلخيص والإرسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين ، ع. (التقريب/٥٧٤) ، تهذيب الكمال (١٩/٢٨٧-٢٩٥).

التلخيص : أن يروي عن لقيه شيئاً لم يسمعه منه بصيغة متحمة ، ويلتحق به من رآه ولم يجالسه ، وهذا تليس الإسناد ، أما تليس الشيوخ : فهو أن يصف شيخه بما لم يشتهر به من اسم أو لقب أو كنية أو نسبة إيهاماً للتكثير غالباً . (طبقات المدلسين (٢٥-٢٦)) .
الإرسال الخفي : أن يروي عن عاصره ولم يثبت لقيه له شيئاً بصيغة متحمة . (طبقات المدلسين / ٢٦) .

(١٧) المغيرة بن مقسم ، بكسر الميم ، الضبي مولا هم ، أبو هشام الكوفي ، الأعمى ، ثقة متقن إلا كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح ، ع. (التقريب/٥٤٣) ، تهذيب الكمال (١٨/٣٢٠-٣٢٢).

(١٨) التفسیر (١٢/٣٩١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

في كلا الإسنادين المغيرة، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(١٩) - فالأثر ضعيف الإسناد.

(٢/٣ ط) أثر مجاهد:

تخریجه:

أولاً: أخرجه الطبري^(٢٠) قال: حدثني محمد^(٢١) بن عمر وقال، حدثنا أبو

عاصم^(٢٢) قال، حدثنا عيسى^(٢٣)، عن ابن أبي نجيح^(٢٤)، عن مجاهد بنحوه.

ثانياً: أخرجه الطبري^(٢٥) قال: حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا

شبل^(٢٦) - وتابع شبل عيسى في روايته عن ابن أبي نجيح به، قال

((بنحوه)).

(١٩) طبقات المدلسين (٧٢).

(٢٠) التفسير (٣٩٢/١٢).

(٢١) لم يتبين لي هل هو محمد بن عمرو بن العباس، أو محمد بن عمرو بن عباد؟ لأن الأول هو الذي روى عنه محمد بن جرير الطبري، والثاني هو الذي يروي عن أبي عاصم، أما الأول فهو: أبو العباس القلوزي، بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو بعدها راء، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وستين، وأما الثاني فهو: أبو جعفر العنكي، بفتح المهملة والمثناة، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وثلاثين، م. د. (التقريب/٦٥٤، ٤٩٩)، تهذيب الكمال (٣٣٨-٣٣٩/٢١)، (١١٠-١١١/١٧).

(٢٢) أبو عاصم، هو: الضحاك بن مخلد، بمفتوحة وسكون معجمة وفتح اللام، الشيباني، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها، ع. (التقريب/٢٨٠)، تهذيب الكمال (١٦٧/٩-١٧٣)، (المغني/٢٢٦).

(٢٣) عيسى بن ميمون الجرشي، بضم الجيم وفتح الراء والمعجمة، أبو موسى، يعرف بابن دايرة، بتحتانية خفيفة، ثقة، من السابعة، خد. (التقريب/٤٤١)، تهذيب الكمال (٥٨٢/١٤-٥٨٣).

(٢٤) ابن أبي نجيح، بمفتوحة وكسر جيم وياء مهملة، هو: عبد الله المكي، أبو يسار، النخعي مولاهم، ثقة رمى بالقدر وربما دلس، من السادسة، مات سنة إحدى وثلاثين أو بعدها، ع. (التقريب/٣٢٦)، تهذيب الكمال (٥٨٤/١٠-٥٨٦)، (المغني/٢٥٣).

القدرية: هم طائفة يقولون أن الإنسان مجبر على أفعاله وأنه لا استطاعة له أصلاً، وذهبت طائفة أخرى أن الإنسان ليس مجبراً وأثبتوا له قوة واستطاعة بها يفعل ما اختار فعله. الفصل في الملل والأهواء والنحل (٢٢/٣).

(٢٥) التفسير (٣٩٢/١٢).

(٢٦) شبل، بكسرة وموحدة، ابن عباد المكي القاري، ثقة، رمى بالقدر، من الخامسة، قيل مات سنة ثمان وأربعين، وقيل بعد ذلك، خ. د. م. فق. (التقريب/٢٦٣)، (المغني/١٤١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

صحيح لأنه نسخة .

(٤/٣ط) أثر طاووس :

تخرجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(١) قال: (حدثنا أبي)^(٢)، حدثنا إبراهيم^(٣) بن موسى، أنا هشام^(٤)، عن ابن جريج^(٥)، أخبرني ابن كثير^(٦)، عن طاووس أنه قرأ: ﴿من حرم زينة الله﴾^(٧)، ثم ذكره بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

فيه عبد الله بن كثير، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(١) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٢) ما بين الحاصرتين مطموس في المطبوع، وهو في المخطوط كما أثبت. المخطوطة (١٤٣/ب)، وأبوه هو: محمد بن إدريس الحنظلي أبو حاتم الرازي، أحد الحفاظ، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وسبعين، نس فق. (التقريب/٤٦٧)، تهذيب الكمال (٥٦/١٦-٦٢).

(٣) إبراهيم بن موسى التميمي، أبو إسحاق الفراء الرازي، يلقب بالصغير، ثقة حافظ، من العاشرة، مات بعد العشرين ومائتين، ع. (التقريب/٩٤)، تهذيب الكمال (٤٣٩/١).

(٤) هشام بن يوسف الصنعائي، أبو عبد الرحمن القاضي، ثقة، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين، ع. (التقريب/٥٧٣)، تهذيب الكمال (٢٨٣/١٩).

(٥) ابن جريج، هو: عبد الملك بن عبد العزيز المكي، ثقة فقيه فاضل وكان يلبس ويرسل، من السادسة، مات سنة خمسين أو بعدها، ع. (التقريب/٣٦٣)، تهذيب الكمال (٥٥/١٢-٦٢).

(٦) ابن كثير، هو: عبد الله الداري، المكي، أبو معبد القارئ، أحد الأئمة، صدوق، من السادسة، مات سنة عشرين ومائة، ع. (التقريب/٣١٨)، تهذيب الكمال (٤٣٩/١٠).

(٧) سورة الأعراف، آية رقم (٣٢).

(٥/٤ط) أثر الزهري:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد^(٢) بن عبد الأعلى قال: حدثنا محمد^(٣) بن ثور، عن معمر^(٤)، عن الزهري، بأطول منه واستثنى فيه قريشاً وأحلافهم من الطواف عراة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات- فالأثر صحيح الإسناد.

(١) التفسير (٣٩٣/١٢).

(٢) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري، ثقة، من العاشرة، أبو عبد الله، مات سنة خمس وأربعين، م قنت س ق. (التقريب/٤٩١)، تهذيب الكمال (٤٧٥/١٦-٤٧٦).

(٣) محمد بن ثور الصنعاني، أبو عبد الله العابد، ثقة، من التاسعة، مات سنة تسعين تقريباً، م س. (التقريب/٤٧١)، تهذيب الكمال (١٥٩/١٦-١٦٠).

(٤) معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين، ع. (التقريب/٥٤١)، تهذيب الكمال (٢٦٨/١٨-٢٧٣).

[قال أبو بكر^(١): وقيل إنهم كانوا يطوفون بالبيت عراة^(٢)] لأن الثياب قد دنستها المعاصي في زعمهم فيتجردون منها.^(٣)

ورد نحو هذا عن قتادة.

(٦/٥٥) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر^(٤) بن معاذ قال، حدثنا يزيد^(٥) قال، حدثنا سعيد^(٦)، عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(١) أبو بكر، هو: الحصاص، صاحب الكتاب.

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، وهو في المطبوع.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٠٥/٤)، ب (٤٩/٣)، المخطوطة (١/٥٠٤) (٣) التفسير (٣٩٣/١٢).

(٤) بشر بن معاذ العقدي، بفتح المهملة والقاف، أبو سهل البصري، صدوق، من العاشرة، مات سنة بضع وأربعين، ت س ق. (التقريب/١٢٤)، تهذيب الكمال (٩٣/٣-٩٤).

(٥) يزيد بن زريع، بتقديم الزاي، تصغير زرع، البصري، أبو معاوية، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين ع. (التقريب/٦٠١)، تهذيب الكمال (٣٠٧/٢٠-٣١١)، (المغني/١١٩).

(٦) سعيد بن أبي عروبة، بفتح مهملة وضم راء خفيفة وبموحدة، اليشكري، بفتح تحتية ويشين معجمة وضم كاف، أبو النضر، ثقة، حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة مات سنة ست - وقيل سبع - وخمسين، ع. (التقريب/٢٣٩)، تهذيب الكمال (٢٦٢/٧-٢٦٦)، (المغني/١٧٣-٢٧٨).

حديث أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يصل أحدكم في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء)).^(*)

(١٧/١) حديث أبي هريرة.

تخریجه:

أخرجه البخاري^(١) بسنده من طريق أبي الزناد به بمعناه.

بيان حال الرواة/

- أبو الزناد، هو: عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني، ثقة فقيه، من الخامسة، مات سنة ثلاثين، وقيل بعدها، ع.^(٢)

- الأعرج، هو: عبد الرحمن بن هُرْمُز، بضم أوله وثالثه وسكون راء ثم زاي، أبو داود المدني، ثقة ثبت عالم، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة، ع.^(٣)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث/

صحيح.

غريب الحديث/

((فَرَجِهِ)) الفَرَج هو: ما بين الرجلين، يقال للفَرَس: ملاً فرجه وفروجه إذا عدا وأسرع، وبه سُمِّي فرج المرأة والرجل لأثهما بين الرجلين.^(٤)

(*) أحكام القرآن للخصاص، (٢٠٦/٤)، ب(٥٠/٣)، المخطوطة (١/٥٠٤).
 (١) الصحيح (١٢١/١) كتاب الصلاة - باب ما يستتر من العورة، (٥٤/٧) كتاب اللباس - باب الإحتباء في ثوب واحد.
 (٢) تهذيب الكمال (١١٨/١٠)، (التقريب/٣٠٢).
 (٣) تهذيب الكمال (٤٠٩/١١)، (التقريب/٣٥٢)، (المغني/٢٧٠).
 (٤) النهاية في غريب الحديث والآثر (٤٢٣/٣)، ((فرج)).

روى محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)).^(*)

(٨/٢) حديث عائشة:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١) والحاكم^(٢) بسنديهما من طريق حجاج^(٣) بن منهال، وأخرجه ابن ماجة^(٤) بسنده من طريق أبي الوليد^(٥) وأبي النعمان^(٦)، وأخرجه الترمذي^(٧) بسنده من طريق قبيصة^(٨)، كلهم عن حماد^(٩) بن سلمة، عن قتادة^(١٠)، عن محمد بن سيرين به بلفظه، مع اختلاف يسير في لفظ الترمذي والحاكم.

بيان حال الرواة/

- محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة، ع.^(١١)

- (*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٠٦/٤)، ب(٥٠/٣)، المخطوطة (١/٥٠٤).
- (١) السنن (٤٢١/١) كتاب الصلاة - باب المرأة تصلي بغير خمار .
- (٢) المستدرک (٣٨٠/١) كتاب الصلاة - باب التأمین .
- (٣) حجاج بن منهال، بمكسورة وسكون نون ولام، أبو محمد السلمي، البصري، ثقة فاضل، من التاسعة، مات سنة ست عشرة، أو سبع عشرة، ع. (التقريب/١٥٣)، (المغني/٢٤٢).
- (٤) السنن (٢١٥/١) كتاب الطهارة وسننها - باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار.
- (٥) أبو الوليد، هو: هشام بن عبد الملك الباهلي مولا هم، الطيالسي، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة سبع وعشرين، ع. (التقريب/٥٧٣)، تهذيب الكمال (٢٦٢/١٩-٢٦٦).
- (٦) أبو النعمان، هو: محمد بن الفضل السدوسي، بفتح سين وضم دال لقبه عارم، ثقة ثبت تغير في آخر عمره، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث - أو أربع وعشرين، ع. (التقريب/٥٠٢)، تهذيب الكمال (١٥٣/١٧-١٥٥)، (المغني/١٣٨).
- (٧) السنن (٢١٥/٢) أبواب الصلاة - باب ما جاء ((لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار)).
- (٨) قبيصة، بمفتوحة وكسر موحدة وإهمال صاد، ابن عقبة بن محمد السوائي، بضم المهملة وتخفيف الواو والمد، أبو عامر الكوفي، صدوق ربما خالف من التاسعة، مات سنة خمس عشرة على الصحيح، ع. (التقريب/٤٥٣)، تهذيب الكمال (٢١٥/١٥-٢١٨)، (المغني/٢٠١).
- (٩) حماد بن سلمة البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين، ع. م. (التقريب/١٧٨)، تهذيب الكمال (١٧٥/٥-١٨٧).
- (١٠) قتادة بن دعامة بكسر مهملة وخفة عين مهملة، السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة، ع. (التقريب/٤٥٣)، تهذيب الكمال (١٥/٢٢٤-٢٣٣)، (المغني/١٠١).
- (١١) تهذيب الكمال (٣٤٥/١٦-٣٥٠)، (التقريب/٤٨٣).

-صفية بنت الحارث بن طلحة العبدرية، بمفتوحة وسكون موحددة وفتح دال مهملة وبراء، صحابية، لها عن عائشة، وذكرها ابن حبان في التابعين، د ت ق. (١٢)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه محمد بن سيرين، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى، وفيه صفية بنت الحارث، صحابية.

الحكم على الحديث /

قال أبو داود: رواه سعيد - يعني ابن أبي عروبة - عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ. وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأظن أنه لخلاف فيه على قتادة، وتعقبه الذهبي بقوله: على شرط مسلم، وعلته ابن أبي عروبة.

وقال ابن حجر: وأعله الدارقطني بالوقف، وقال: إن وقفه أشبه وأعله الحاكم بالإرسال (١٣).

أقول: أخرج الحاكم (١٤) من طريق سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ بنحوه وسكت عنه الحاكم، والحديث بسند الحاكم الأول صحيح، وابن أبي عروبة قد سبق برقم (٦)، وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان أثبت الناس في قتادة.

(١٢) تهذيب الكمال (٣٥٨/٢٢-٣٥٩)، (التقريب/٧٤٩).

(١٣) تلخيص الحبير (٤٦٠/٢) كتاب الصلاة - باب شروط الصلاة.

(١٤) المستدرک (٣٨٠/١) كتاب الصلاة - باب التأمين.

قوله ﷺ ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور)) .(*)

ورد هذا من حديث أنس بن مالك ، ومن حديث أبي بكره (١) ، ومن حديث أسامة (٢) بن عمير ، ومن حديث ابن عمر كلهم عن النبي ﷺ .
(٣/٩) حديث أنس بن مالك ، وأبي بكره :

تخرجه:

أخرجه ابن ماجه (٣) بسنده من حديث أنس ، ومن حديث أبي بكره كلاهما عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

(٤/١٠) حديث أسامة بن عمير :

تخرجه:

أخرجه النسائي (٤) بسنده من حديث أسامة بن عمير عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

(٥/١١) حديث ابن عمر :

تخرجه:

أخرجه مسلم (٥) بسنده من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ (٢٠٦/٤) ، ب (٥٠/٣) ، المخطوطة (٥٠٤/أ-ب) .
(١) أبو بكره ، هو : نفيع ، بنون وفاء وعين مهمله ، مصغراً ، ابن الحارث الثقفي ، صحابي مشهور بكنيته . (التقريب/٥٦٥) ، (المغني/٢٥٨) .
(٢) أسامة بن عمير بن عامر الهنلي ، والد أبي الملاح ، صحابي ، تفرد ولده عنه . (التقريب/٩٨) .
(٣) السنن (١٠٠/١) كتاب الطهارة وسننها ، باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور .
(٤) السنن (٩٥/١) كتاب الطهارة - باب فرض الوضوء .
(٥) الصحيح (٢٠٤/١) كتاب الطهارة - باب وجوب الطهارة للصلاة .

وقوله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ يدل على أنه مندوب في حضور المسجد إلى أخذ ثوب نظيف مما يتزين به، وقد روي عن النبي ﷺ أنه (١) ندب إلى ذلك في الجمع والأعياد، كما أمر بالاغتسال للعيدين والجمعة وأن يمس من طيب أهله. (٢)

الحديث في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة.
ورد هذا من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، وأبي ذر.

(١٢/٦) حديث أبي سعيد، وأبي هريرة:

تخرجه:

أولاً: أخرجه أبو داود (٢) قال: حدثنا يزيد (٣) وعبد العزيز (٤) قالوا: حدثنا محمد (٥) بن سلمة، عن محمد (٦) بن إسحاق، عن محمد (٧) بن إبراهيم، عن أبي سلمة (٨) بن عبد الرحمن وأبي أمامة (٩) بن سهل، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحوه.



٢٦٤

- (١) في هذا الموضوع من المخطوطة والمطبوعة كلمة [قال]، والظاهر أنه سبق قلم من الكاتب.
- (٢) أحكام القرآن للخصاص، (٢٠٧/٤) ب، (٥١/٣)، المخطوطة (٥٠٤/ب).
- (٣) السنن (١/٢٤٤-٢٤٥) كتاب الطهارة - باب في الغسل يوم الجمعة.
- (٤) يزيد بن خالد بن موهب، بفتح الهاء، الرملي، بفتح راء وسكون ميم ولام، أبو خالد ثقة عابد، من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين أو بعدها. (التقريب/٦٠٠)، تهذيب الكمال (٣٠٢/٢)، (المغني/١١٦).
- (٥) عبد العزيز بن يحيى بن يوسف الحراني، بمفتوحة وشدة راء ونون، صدوق ربما وهم، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين، ع. (التقريب/٣٥٩)، تهذيب الكمال (١١/٥٤٠)، (المغني/٨٦).
- (٦) محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي، الحراني، ثقة، من التاسعة، مات سنة إحدى وتسعين على الصحيح، رم ٤. (التقريب/٤٨١)، تهذيب الكمال (٣١٧/١٦).
- (٧) محمد بن إسحاق بن يعشار، أبو بكر، المنفي، إمام المغازي، صدوق يلبس ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة، ويقال بعدها خت م ٤. (التقريب/٤٦٧)، تهذيب الكمال (٧٠/١٦).
- الشعبة: هم الذين شايعوا علياً عليه السلام على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصاية إما جلياً وإما خفياً. الملل والنحل (١/١٩٥).
- (٨) محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي، أبو عبد الله المدني، ثقة له أفراد، من الرابعة، مات سنة عشرين على الصحيح، ع. (التقريب/٤٦٥)، تهذيب الكمال (٧/١٦).
- (٩) أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري، المدني، قيل اسمه عبد الله، وقيل إسماعيل، ثقة مكثر، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، أو أربع ومائة، ع. (التقريب/٦٤٥)، تهذيب الكمال (٢١/٢٦٩).
- (١٠) أبو أمامة بن سهل بن حنيف، بضم المهملة، اسمه أسعد، معروف بكنيته، معلود في الصحابة، له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ، مات سنة مائة، ع. (التقريب/١٠٤)، تهذيب الكمال (٢/١٠٧).

ثانياً: أخرجه الحاكم من طريق حماد بن سلمة وإسماعيل بن إبراهيم كلاهما عن محمد بن إسحاق، وفي الإسناد الثاني قال محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم به بنحوه.

(١٣/٧) حديث أبي ذر:

تخرجه:

أولاً : أخرجه ابن ماجه^(١) قال : حدثنا سهل^(٢) بن أبي سهل ، وحوثرة^(٣) بن محمد قالوا : ثنا يحيى^(٤) بن سعيد القطان ، عن ابن عجلان^(٥) ، عن سعيد^(٦) المقبري ، عن أبيه^(٧) ، عن عبد الله^(٨) بن وديعة ، عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ بنحوه.

ثانياً: أخرجه الحاكم^(٩) من طريق مسدد، ثنا يحيى بن سعيد به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

- (١) السنن (٣٤٩/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة .
- (٢) سهل بن أبي سهل ، هو : ابن زنجلة ، ابن أبي الصغدي ، بضم الصاد وسكون الغين المعجمة ، أبو عمرو الخياط ، صدوق ، من العاشرة ، مات في حدود الأربعين ، ق. (التقريب/٢٥٧) تهذيب الكمال (١٦٩/٨) ، الإكمال (٢٠١/٥) .
- (٣) حوثرة ، بفتح أوله وسكون الواو وبعدها مثناة مفتوحة ، ابن محمد ، أبو الأزهر البصري ، صدوق ، من صغار العاشرة ، مات سنة ست وخمسين ، د. (التقريب/١٨٤) ، تهذيب الكمال (٢٩٤/٥) .
- (٤) يحيى بن سعيد بن فروخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ، أبو سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ إمام قنوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، ع. (التقريب/٥٩١) ، تهذيب الكمال (٩١/٢٠) .
- (٥) ابن عجلان ، هو: محمد المنني ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين ، خت م ٤. (التقريب/٤٩٦) ، تهذيب الكمال (٥٣/١٧) .
- (٦) سعيد بن أبي سعيد كيسان ، بفتح كاف وسكون تحتية وبسين مهملة ، المقبري ، بمفتوحة وسكون قاف وضم موحدة وفتح وبكسر نسبة إلى موضع القبور ، أبو سعد المنني ، ثقة ، من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلات ، مات في حدود العشرين ، وقيل قبلها وقيل بعدها ، ع. (التقريب/٢٣٦) ، تهذيب الكمال (٢١٠/٧) ، (المغني/٢١٤، ٢٤٩) .
- (٧) أبوه ، هو : كيسان ، أبو سعيد ، مولى أم شريك ، ثقة ثبت ، من الثانية ، مات سنة مائة ، ع. (التقريب/٤٦٣) ، تهذيب الكمال (٤٢٨/١٥) .
- (٨) عبد الله بن وليعة بن خدام ، بكسر المعجمة ، الأنصاري ، مختلف في صحبته ، ووثقه ابن حبان ، قتل بالحرّة ، خ ق. (التقريب/٣٢٨) ، تهذيب الكمال (٦١١/١٠) .
- (٩) المستدرک (٤٢٨/١) كتاب الجمعة .

الحكم على الحديث/

في إسناد أبي داود محمد بن إسحاق، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(١٠) - إلا أنه صرح في رواية الحاكم^(١١) بالتحديث - فلحديث حسن الإسناد، أما إسناد ابن ماجه فقد قال الحاكم: هذا حديث على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال البوصيري: وإسناد حديث أبي ذر صحيح، رجاله ثقات^(١٢).

الحديث في لبس أحسن الثياب ليوم العيد

ورد هذا من حديث أبي رمثة^(١٣).

(١٤/٨) حديث أبي رمثة:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١٤) قال: حدثنا أحمد^(١٥) بن يونس، وأخرجه الترمذي^(١٦) والنسائي^(١٧) من طريق عبد الرحمن^(١٨) بن مهدي كلهم عن عبيد الله^(١٩) بن إيراد، عن أبيه^(٢٠) عن أبي رمثة، عن النبي ﷺ بمعناه.

(١٠) طبقات المدلسين (٧٩).

(١١) المستدرک (١/٤١٩-٤٢٠) كتاب الجمعة.

(١٢) زوائد ابن ماجه (١٧٠) أبواب إقامة الصلاة والسنن فيها باب غسل الجمعة.

(١٣) أبو رمثة، بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة، قيل اسمه رفاعه بن يثربي، بمفتوحة وسكون

مثلثة وبراء وبموحدة. ويقال عكسه ويقال عماره بضم مهملة وخفة ميم، بن يثربي، ويقال حيّان

بن وهيب، وقيل جندب، وقيل خشخاش، صحابي، قال ابن سعد: مات بإفريقية، د ت س.

(التقريب/٦٤٠)، (المغني/٢٧٤، ١٧٩).

(١٤) السنن (٤/٣٣٤) كتاب اللباس - باب في الخضرة.

(١٥) أحمد بن يونس، نسب لجه، ابن عبد الله بن قيس التميمي الكوفي، ثقة حافظ، من كبار

العاشره مات سنة سبع وعشرين، ع. (التقريب/٨١)، تهذيب الكمال (١/١٨٢-١٨٤).

(١٦) السنن (٥/١١٠) كتاب الأندب - باب ما جاء في الثوب الأخضر.

(١٧) السنن (٣/٢٠٦) كتاب صلاة العيدين - باب الزينة للخطبة للعيدين.

(١٨) عبد الرحمن بن مهدي العبّري، بمفتوحة وسكون نون وفتح موحد وبراء، أبو سعيد البصري

، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن اللديني: ما رأيت أعلم منه، من للتاسعة،

مات سنة ثمان وتسعين، ع. (التقريب/٣٥١)، تهذيب الكمال (١١/٣٨٦-٣٩٣)، المغني (١٨٧).

(١٩) عبيد الله بن إيراد السدوسي، أبو السليل، بفتح المهملة وكسر اللام وآخره لام أيضاً، صدوق ليّنه

البيزار وحده، من السابعة، مات سنة تسع وستين، بخ م د ت س ق. (التقريب/٣٦٩)، تهذيب

الكمال (١٢/١٧٤-١٧٥).

(٢٠) أبوه هو: إيراد، بكسر أوله ثم تحتانية، ابن لقيط، بفتح لام وكسر قاف ويطاء مهملة، السدوسي، ثقة،

من الرابعة، بخ م د ت س. (التقريب/١١٦)، تهذيب الكمال (٢/٣٦١-٣٦٢)، المغني (٢١٧).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله

بن إياد .

الحديث في الاغتسال للعيدين .

ورد هذا من حديث ابن عباس ، والفاكه بن سعد .

٩/١٥) حديث ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه ابن ماجة^(١) قال: حدثنا جبارة^(٢) بن المغلس، حدثنا حجاج^(٣) بن

تميم، عن ميمون^(٤) بن مهران، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم

الفطر ويوم الأضحى.

(١) السنن (٤١٧/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها- باب ما جاء في الاغتسال في العيدين.

(٢) جبارة، بالضم ثم موحدة، ابن المغلس، بمعجمة بعدها لام ثقيلة ثم مهملة، الحماني، بكسر المهملة وتشديد الميم، أبو محمد، ضعيف، من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين، ق. (التقريب/١٣٧)، تهذيب الكمال (٣٢١/٣).

(٣) حجاج بن تميم الجزري، بفتح جيم و زاي وبراء، أو الواسطي، ضعيف، من الثامنة، ق. (التقريب/١٥٢)، تهذيب الكمال (١٥١/٤)، (المغني/٦٦).

(٤) ميمون بن مهران، بكسر ميم، الجزري، أبو أيوب، ثقة فقيه، وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة سبع عشرة، بخ م ٤، (التقريب/٥٥٦)، تهذيب الكمال (٥٤٥/١٨)، (المغني/٢٤٣).

(١٦/١٠) حديث الفاكه^(١) بن سعد:

تخرجه:

أخرجه ابن ماجه^(٢) قال: حدثنا نصر^(٣) بن علي الجهضمي، ثنا يوسف^(٤) بن خالد، ثنا أبو جعفر الخطمي^(٥) عن عبد الرحمن^(٦) بن عقبة بن الفاكه بن سعد، عن جده الفاكه بن سعد، وكانت له صحبة، أن رسول الله ﷺ كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

حديث ابن عباس قال فيه البوصيري: هذا إسناد فيه جبارة وهو ضعيف، وحجاج ابن تميم ضعيف أيضا قال العقيلي روى عن ميمون بن مهران أحاديث لا يتابع عليها^(٧)، أما حديث الفاكه بن سعد فقد قال عنه البوصيري: هذا إسناد فيه يوسف بن خالد قال فيه ابن معين: كذاب خبيث زنديق، قلت: وكذبه غير واحد، وقال ابن حبان كان يضع الحديث^(٨).

(١) الفاكه، بكسر الكاف، ابن سعد الأنصاري الأوسي، أبو عقبة، له صحبة، شهد صفين مع علي وقتل بها، وله حديث في سنن ابن ماجه بسند ضعيف في الغسل يوم الفطر، ق. الإصابة (١٩٣/٣)، (التقريب/٤٤٤).

(٢) السنن (٤١٧/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الإغتسال في العيدين.
(٣) نصر بن علي بن صهيان، بضم المهملة وسكون الهاء، الجهضمي، يفتح الجيم وسكون الهاء وفتح المعجمة، ثقة، من السابعة، مات قبل الخمسين، ٤٤. (التقريب/٥٦١)، تهذيب الكمال (٦٦/١٩)، (المغني/١٥٢).

(٤) يوسف بن خالد بن عمير السمطي، يفتح المهملة وسكون الميم بعدها مثناة، أبو خالد البصري، تركوه وكذبه ابن معين، وكان من فقهاء الحنفية، من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين، ق. (التقريب/٦١٠)، تهذيب الكمال (٤٨٢/٢٠).

(٥) أبو جعفر الخطمي، يفتح المعجمة وسكون الطاء، اسمه: عمير بن يزيد الأنصاري، صدوق، من السادسة، ٤. (التقريب/٤٣٢)، تهذيب الكمال (٤٢٢-٤٢١/١٤).

(٦) عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه، الأنصاري، مجهول، من الثالثة، ق. (التقريب/٣٤٧)، تهذيب الكمال (٣٠٠/١١).

(٧) زوائد ابن ماجه (١٩٦-١٩٧) أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد-باب غسل العيدين.

(٨) زوائد ابن ماجه (١٩٦-١٩٧) أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد-باب غسل العيدين.

ونقل ابن حجر قول البزار قال: قال البزار: لا أحفظ في الاغتسال في العيدين حديثاً صحيحاً^(٩).

الحديث في الاغتسال ليوم الجمعة

(١٧/١١١) ورد هذا من حديث عبد الله بن عمر، ومن حديث أبي

سعيد الخدري، ومن حديث عمر بن الخطاب، ومن حديث ابن

عباس:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١٠) ومسلم^(١١) بسنديهما من حديث عبد الله بن عمر، وأبي سعيد الخدري، وعمر بن الخطاب، وابن عباس كلهم عن النبي ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(٩) تلخيص الحبير (٦٠٧/٢) كتاب صلاة العيدين.

(١٠) الصحيح (١/٢٦٣-٢٦٤-٢٦٥) كتاب الجمعة - باب فضل الغسل يوم الجمعة، باب الطيب للجمعة، باب: باب الدهن للجمعة.

(١١) الصحيح (٢/٥٧٩-٥٨٠-٥٨١-٥٨٢) كتاب الجمعة - باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال، باب الطيب والسواك يوم الجمعة.

الحديث في مس الطيب

(١٨/١٢) ورد هذا من حديث أبي سعيد الخدري، وابن عباس:

تخریجه:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) بسنديهما من حديث أبي سعيد، ومن حديث ابن عباس عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه، إلا أن طاووسا قال في حديث ابن عباس: فقلت لابن عباس: ويمس طيبا أو دهنا، إن كان عند أهله؟ قال: لا أعلمه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

ما ورد من آثار في قوله تعالى:

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾^(٣)

روي عن الحسن و قتادة: أن العرب كانت تحرم السواكب والبحائر، فأنزل الله تعالى ذلك.^(٤)

(١٩/٦ ط) أثر الحسن:

تخریجه:

لم أقف على تخریجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(١) الصحيح (١/٢٦٤-٢٦٥) كتاب الجمعة-باب الطيب للجمعة، باب الدهن للجمعة.

(٢) الصحيح (٢/٥٨١-٥٨٢) كتاب الجمعة-باب الطيب والسواكب يوم الجمعة.

(٣) سورة الأعراف، آية رقم (٣٢).

(٤) أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٠٧)، ب (٣/٥٢)، المخطوطة (٥٠٥/١).

(٢٠/٧ط) أثر قتادة:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق العباس بن الوليد^(٣)، كلاهما عن يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بنحوه بأطول منه^(٤).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس ، وهو ثقة ، وبقية رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

غريب الأثر:

السوائب والبحائر: كانوا إذا ولدت إبلهم سَقَباً^(٥) بحروا أذنه: أي شقوها وقالوا اللهم إن عاش ففتي ، وإن مات فدَكِي، فإذا مات أكلوه وسموه البحيرة ، وقيل البحيرة : هي بنت السائبة ، كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها ، ولم يُجَزَ وبرها ، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف، وتركوها مُسَيَّة لسبيلها وسموها السائبة، فما ولدت بعد ذلك من أنثى شقوا أذنها وخلوا سبيلها ، وحرّم منهما ما حرّم من أمها وسموها البحيرة^(٦).

(١) التفسير (٣٩٨/١٢).

(٢) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٣) العباس بن الوليد بن نصر النرسي، بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين ، خ م س، روى عن يزيد بن زريع . (التقريب/٢٩٤) ، تهذيب الكمال (٤٨٥-٤٨٤/٩).

(٤) إسناد الطبري هذا سبق برقم (٦)، وهو إسناد حسن ، لأن فيه بشر بن معاذ ، وهو صدوق.

(٥) السَقَب: ولد الناقة، وقيل: الذكر من ولد الناقة، وقيل: هو سَقَب ساعة تضعه أمه. لسان العرب (٤٦٨/١) ، (سقب).

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٠٠/١) ، (بحر).

وقال السدي: كانوا يجرمون في الإحرام أكل السمن والأدهان، فأَنْزَلَ اللهُ تعالى هذه الآية رداً لقولهم.*

(٢١/٨ ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد^(٢) بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: أخبرنا أحمد^(٤) بن عثمان بن حكيم فيما كتب إلي، كلاهما قالاً: حدثنا أحمد^(٥) بن المفضل حدثنا أسباط^(٦)، عن السدي بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٠٧/٤)، ب(٥٢/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(١) التفسير (٣٦٩/١٢).

(٢) محمد بن الحسين بن موسى بن أبي الحنين، أوله حاء مهملة مضمومة وبعدها نون مفتوحة بعدها ياء ساكنة معجمة باثنتين من تحتها وآخر نون، أبو جعفر المعروف بالحنيني، كان ثقة صدوقاً، قال في السير: وثقة الدار قطني وغيره، مات سنة سبع وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد (٢/٢٢٥-٢٢٦)، سير أعلام النبلاء (١٣/٢٤٣-٢٤٤)، الإكمال (٢/٢٥-٢٦).

(٣) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٤) أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، بمفتوحة فواو ساكنة فدال مهملة منسوب إلى أود بن صعيب، أبو عبد الله، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وستين، خ م س ق، روى عن أحمد بن المفضل، وعنه ابن أبي حاتم. (التقريب/٨٢)، تهذيب الكمال (١/٢٠٢-٢٠٤)، (المغني/٣٢).

(٥) أحمد بن المفضل، بمضمومة وفتح فاء وشدة ضاد معجمة مفتوحة، أبو علي الكوفي، صدوق شيعي في حفظه شيء، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة، د س، روى عن أسباط بن نصر. (التقريب/٨٤)، تهذيب الكمال (١/٢٦٥)، (المغني/٢٣٨).

(٦) أسباط بن نصر الهمداني، يسكون الميم، أبو يوسف، ويقال أبو نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب، من الثامنة، خت م ٤، روى عن السدي، (التقريب/٩٨)، تهذيب الكمال (١/٥٢٥-٥٢٦).

الأثر الوارد في قوله تعالى :

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا
وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ (١)

قال مجاهد : الفواحش والزنا وهو الذي بطن ، والتعري في الطواف وهو الذي ظهر . (*)

(٢٢/٩ ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أخرجه الطبري (٢) قال حدثني الحارث (٣) قال حدثني عبدالعزیز (٤) قال : حدثنا أبو سعد (٥) قال : سمعت مجاهدا يقول ... ، وذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه عبد العزيز بن أبان ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، وفيه أبو السعد المدني ، لم أقف عليه - فالأثر إسناده ضعيف جدا .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٣) .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ (٢٠٨/٤) ، ب (٥٢/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(٢) التفسير (٤٠٢/١٢-٤٠٣) .

(٣) الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، أبو محمد التميمي ، قال الدارقطني : هو صدوق ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين ، روى عنه محمد بن جرير الطبري . تاريخ بغداد (٢١٨/٨-٢١٩) السير (٣٩٠-٣٨٨/١٣) .

(٤) عبدالعزیز بن أبان بن محمد السعدي ، أبو خالد ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين ، روى عنه الحارث بن محمد بن أبي أسامة . (التقريب/٣٥٦) تهذيب الكمال (٤٨٠/١١-٤٨٣) .

(٥) أبو سعد ، هو : المنفي ، سبق في الإسناد الذي أخرجه الطبري (٣٠٦/١٢) ، لكن لم يتبين لي من هو ، ولم أقف عليه ، ولعله : شرحبيل بن سعد المنفي ، صدوق اختلط بأخيه ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وعشرين ، بن د ق . (التقريب/٢٦٥) ، تهذيب الكمال (٣٠٧-٣٠٥/٨) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾^(١)

قال الحسن في هذه الآية : علمكم كيف تدعون ربكم ، وقال لعبد صالح

رضي دعاءه : ﴿ إذ نادى ربه نداء خفياً ﴾^(٢) . *

(٢٣/١٠ ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال حدثني المثنى^(٤) قال : حدثنا سويد^(٥) بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك^(٦) ، عن المبارك^(٧) بن فضالة ، عن الحسن بمعناه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه المبارك بن فضالة ، صدوق يدلّس و يسوي^(٨) ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٩) - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (٥٥) .

(٢) سورة مريم ، آية رقم (٣) .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(٣) التفسير (٤٨٥/١٢) .

(٤) المثنى بن إبراهيم الأملي ، شيخ الطبري ، لم أقف على ترجمته ، ووثقه ابن كثير ، انظر تفسير ابن كثير (١/٨٨/١٣٨ / ١٣٩ / ٣٣٩) .

(٥) سويد بن نصر المروزي ، يسكن راء و زاي ، أبو الفضل ، لقبه الشاه ، راوية ابن المبارك ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، ت س . (التقريب/٢٦٠) ، (المغني/٢٤٧) .

(٦) ابن المبارك ، هو : عبد الله المروزي ، ثقة ثبت فقيه ، عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين ، ع ، روى عن مبارك بن فضالة . (التقريب/٣٢٠) ، تهذيب الكمال (١٠/٤٦٦-٤٧٨) .

(٧) المبارك بن فضالة ، بفتح الفاء و تخفيف المعجمة ، أبو فضالة البصري ، صدوق يدلّس و يسوي ، من السادسة ، مات سنة ست وستين ، على الصحيح ، خت د ت ق ، روى عن الحسن البصري . (التقريب/٥١٩) ، تهذيب الكمال (١٧/٤١٨-٤٢٢) .

(٨) تدليس التسوية : أن يروي للمدلس حديثاً عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر ، فيسقط الضعيف ويجعل بين الثقتين عبارة موهمة . (منهج النقد في علوم الحديث/٣٨٢) .

(٩) طبقات المدلسين (٦٨) .

وروى مبارك عن الحسن قال : كانوا يجتهدون في الدعاء ولا يسمع إلا همساً.*

(٢٤/١١ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) من طريق ابن المبارك ، عن المبارك به^(٢) بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

مبارك ، هو: ابن فضالة البصري ، تقدم في الأثر السابق ، وهو صدوق يدلّس ويسوي .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه مبارك بن فضالة ، صدوق يدلّس ويسوي - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة .

وروى أبو موسى الأشعري قال : كنا عند النبي ﷺ ، فسمعهم يرفعون أصواتهم فقال : ((يا أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً)) .**

(٢٥/١٣ ر) حديث أبي موسى الأشعري :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) بسنديهما من حديث أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه مطولاً .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣-٥٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(١) التفسير (٤٨٥/١٢) .

(٢) تقدم هذا الإسناد في الأثر السابق .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٣/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(٣) الصحيح (٧ / ٢٧٢) كتاب القدر - باب لا حول ولا قوة إلا بالله ، (٨ / ٥٢٤) كتاب التوحيد - باب {وكان الله سمياً بصيراً} .

(٤) الصحيح (٤ / ٢٠٧٦) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار - باب استجاب خفض الصوت بالذكر .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

وروى [سعد]^(١) بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي".^(٢)

(١٤/٢٦) حديث سعد بن مالك:

تخرجه:

أخرجه أحمد^(٣) قال: حدثنا يحيى^(٤) بن سعيد، عن أسامة^(٥) بن زيد - و عند أحمد تابع يحيى بن سعيد عثمان^(٥) بن عمر في روايته عن أسامة بن زيد، عن محمد^(٦) بن عبد الرحمن بن لبيبة، عن سعد بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة وقد وثقه ابن حبان وقال: روى عن سعد بن أبي وقاص، قلت وضعفه ابن معين، وبقيته رجالهما رجال الصحيح.^(٧)

(١) في المخطوطة "سعيد" وهو خطأ، والصحيح أنه سعد بن مالك بن أبي وقاص، أبو إسحاق (التقريب / ٢٣٢).

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٤/٢٠٨)، ب(٣/٥٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(٢) المسند (١/٣٨١)، (١/٣٩٥) مسند أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص .

(٣) يحيى بن سعيد بن القطان، سبق برقم (١٣)، وهو ثقة متقن حافظ إمام قنوة .

(٤) أسامة بن زيد الليثي مولاهم، أبو زيد، صدوق يهم، من السابعة، مات سنة ثلاث وخمسين، خت م٤ . (التقريب / ٩٨)، تهذيب الكمال (١/٥١٩ - ٥٢١).

(٥) عثمان بن عمر قارس العبدي، أصله من بخارى، ثقة قيل: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه، من التاسعة، مات سنة تسع ومائتين، ع. (التقريب / ٣٨٥)، تهذيب الكمال (١٢/٤٦٠-٤٦٣).

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة، بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة، ضعيف كثير الإرسال، من السادسة، د س، (التقريب / ٤٩٣)، تهذيب الكمال (١٦/٤٩٥-٤٩٦).

(٧) مجمع الزوائد (١٠/٨١) كتاب الأنكار - باب ما جاء في الذكر الخفي.

وروى بكر بن خنيس، عن ضرار، عن أنس قال: [قال]: ^(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عمل البر كله نصف العبادة و الدعاء نصف العبادة". ^(٢)

١٥/٢٧) حديث أنس:

تخرجه:

أولاً: ذكره ابن حجر ^(٣) قال: قال أحمد بن منيع: حدثنا محمد ^(٤) بن (أبي) ^(٥) الحسن بن أبي يزيد الهمداني، ثنا بكر بن خنيس، عن ضرار بن عمرو، عن الرقاشي ^(٦) عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وبأطول منه .
ثانياً: وذكره البوصيري ^(٧) معلقاً من حديث أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وبأطول منه، وعزاه لأحمد بن منيع .

بيان حال الرواة /

- بكر بن خنيس، بالمعجمة والنون وآخره سين مهملة، مصغر، كوفي، صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان، من السابعة، ت. ق. ^(٨)
- ضرار؛ بمكسورة وخفة الراء الأولى، ابن عمرو القاضي، شيخ الضرارية ^(٩)، معتزلي، وقال أبو همام السكوني: شهد قوم على ضرار بأنه زنديق، ذكره العقيلي في الضعفاء ^(١٠).

- (١) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع وهو في المخطوطة .
- (٢) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٠٨/٤)، ب (٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).
- (٣) المطالب العالية (١١/٤) كتاب الأذكار والدعوات - باب فضل الدعاء.
- (٤) محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، بالسكون، أبو الحسن الكوفي، ضعيف، من التاسعة، ت. (التقريب/٤٧٤)، تهذيب الكمال (٢١٠/١٦-٢١١).
- (٥) قال محقق المطالب العالية: كذا في الأصل، وأظنها مقحمة .
- (٦) الرقاشي، بتخفيف القاف، ثم معجمه، هو يزيد بن أبان، بفتح همزة وخفة موحدة وينون، أبو عمرو البصري، زاهد ضعيف، من الخامسة، مات قبل العشرين، بخ ت ق، روى عن أنس بن مالك، وعنه ضرار بن عمرو. (التقريب/٥٩٩)، تهذيب الكمال (٢٧٣/٢٠-٢٨١)، (المغني/١٥).
- (٧) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣/٩) كتاب الأدعية - باب فضل الدعاء والترغيب في الإكثار منه والاجتهاد فيها .
- (٨) تهذيب الكمال (١٣٤/٣-١٣٦)، (التقريب/١٢٦).
- (٩) الضرارية: من المعطلة، يقول: الباري تعالى عالم قادر على معنى أنه ليس بجاهل ولا عاجز وأثبت لله تعالى ماهية لا يعلمها إلا هو . الملل والنحل (١١٤/١) .
- (١٠) الضعفاء الكبير (٢٢٢/٢) لسان الميزان (٢٣٩/٣-٢٤٠) سير أعلام النبلاء (١٠/٥٤٤-٥٤٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه بكر بن خنيس، صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان، وفيه ضرار، زنديق، ضعيف، وفي إسناد الجصاص انقطاع بين ضرار وبين أنس وهو الرقاشي، لم يذكره في إسناده - فالإسناد ضعيف.

الحكم على الحديث /

قال البوصيري : رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشي.^(٩)

وروى سالم، عن أبيه ، عن عمر قال : ((كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لا يردهما حتى يمسح بهما وجهه))^(١٠).

الحديث (١٦/٢٨) حديث عمر :

تخریجه:

أخرجه الترمذي^(١٠) قال : حدثنا أبو موسى محمد^(١٢) بن المثني وإبراهيم^(١٣) بن يعقوب وغير واحد قالوا : حدثنا حماد^(١٤) بن عيسى الجهني، عن حنظلة^(١٥) بن أبي سفيان الجمحي، عن سالم بن عبد الله به بنحوه.

(٩) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣/٩)، كتاب الأدعية - باب فضل الدعاء والترغيب في الإكثار منه والاجتهاد فيهما.

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٠٨/٤)، ب (٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(١٠) السنن (٤٣٢/٥-٤٣٣) كتاب الدعوات - باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء.

(١٢) أبو موسى، محمد بن المثني بن عبيد العنزي، بعين ونون مفتوحتين و زاي، المعروف بالزمن، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين، ع. (التقريب/٥٠٥)، تهذيب الكمال (١٧/١٨٩-١٩٢)، (المغني/١٨٧).

(١٣) إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني، بضم الجيم الأولى و زاي وجيم، ثقة حافظ رمي بالنصب، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وخمسين، د ت س. (التقريب/٩٥)، تهذيب الكمال (١/٤٥٤-٤٥٧).

(١٤) حماد بن عيسى الجهني، ابن عبيدة، الواسطي، ضعيف، من التاسعة، غرق بالجففة سنة ثمان ومائتين، ق. (التقريب/١٧٨)، تهذيب الكمال (٥/١٩٤-١٩٥).

(١٥) حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن الجمحي، بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء، ثقة حجة، من السادسة، مات سنة إحدى وخمسين، ع. (التقريب/١٨٣)، تهذيب الكمال (٥/٢٨٥-٢٨٧)، (المغني/٦٧).

بيان حال الرواة /

- سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي ، أبو عمر ، أو أبو عبد الله ، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثباتاً عابداً فاضلاً ، كان يشبهه بأبيه في الهدى والسمت ، من كبار الثالثة ، مات في آخر سنة ست ، على الصحيح ، ع (١٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه سالم بن عبد الله بن عمر ، وهو ثبت عابد فاضل.

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى ، وقد تفرد به وهو قليل الحديث ، وقد حدث عنه الناس (١٧).
وقال الزيلعي : قال ابن حبان في " كتاب الضعفاء " : حماد بن عيسى الجهني يروي المقلوبات التي يظن أنها معمولة لا يجوز الاحتجاج به .
وقال أيضاً : قال النووي ، وأما قول عبد الحق ، قال فيه الترمذي : صحيح ، فليس في النسخ المعتمدة ، بل فيها أنه غريب (١٨).
وقال الألباني : قلت : فمثله (١٩) ضعيف جداً ، فلا يحسن حديثه فضلاً عن أن يصحح ! والحاكم مع تسامحه لما أخرجه في المستدرک (٢٠) سكت عليه ولم يصححه ، وتبعه الحافظ الذهبي (٢١).

(١٦) (التقريب/٢٢٦) .

(١٧) السنن (٤٣٢/٥-٤٣٣) كتاب الدعوات - باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء .

(١٨) نصب الراية (٥٢/٣) .

(١٩) يقصد حماد بن عيسى

(٢٠) أخرجه الحاكم من طريق نصر بن علي ، ومحمد بن موسى الخرشبي قالوا : حدثنا حماد بن عيسى به

بنحوه ، المستدرک (٧١٩/١) كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر .

(٢١) إرواء الغليل (١٧٨/٢) .

قال أبو بكر^(١) في هذه الآية وما ذكرنا من الآثار دليل على أن إخفاء الدعاء أفضل من إظهاره ، لأن الخفية هي السر ، روي ذلك عن ابن عباس والحسن .^(٢)

(٢٩/٢) أثر ابن عباس:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا القاسم^(٤) قال، حدثنا الحسين^(٥) قال، حدثني حجاج^(٦)، عن ابن جريج^(٧)، عن عطاء^(٨) الخراساني، عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه، وفيه الحسين بن داود، ضعف مع إمامته ومعرفة لكونه كان يلقي حجاج بن محمد شيخة، وفيه ابن جريج، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل^(٩) - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(١٠) - وفيه عطاء، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) أبو بكر، هو الحصاص صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٤/٢٠٨)، ب(٣/٥٣)، المخطوطة (٥٠٥/١).

(٢) التفسير (١٢/٤٨٦).

(٣) القاسم بن الحسن، شيخ الطبري، مر في التفسير (١/١٤٦) في الأثر رقم (١٦٥)، لم أقف عليه.

(٤) الحسين بن داود: سنيد، بنون ثم دال، مصغراً، المصيصي، ضعف مع إمامته ومعرفة، لكونه كان يلقي حجاج بن محمد شيخة، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين، ق. (التقريب/٢٥٧)، تهذيب الكمال (٨/١٥٥-١٥٧).

(٥) حجاج بن محمد المصيصي الأعور، أبو محمد، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته، من التاسعة، مات ببغداد سنة ست ومائتين، ع. (التقريب/١٥٣)، تهذيب الكمال (٤/١٦٤-١٦٧).

(٦) ابن جريج، هو: عبد الملك المكي، سبق برقم (٤) وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل.

(٧) عطاء الخراساني، ابن أبي معلم، أبو عثمان، مواسم أبيه ميسرة، وقيل عبد الله، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين، لم يصح أن البخاري أخرجه، ع. (التقريب/٣٩٢)، تهذيب الكمال (١٣/٦٦-٧٣).

(٨) المرسل: ما رفعه التابعي، بأن يقول: ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم)) . (منهج النقد في علوم الحديث/٣٧٠).

(٩) طبقات المدلسين (٦٥).

(١٢/٣٠ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني المثني قال، حدثنا سويد بن نصر قال، أخبرنا ابن المبارك، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن بمعناه مطولا.^(٢)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه المبارك بن فضالة، صدوق يدلّس ويسوي - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة - فالأثر ضعيف الإسناد.

قال أبو بكر^(٣): وفي ذلك دليل على أن إخفاء " أمين " بعد قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة أفضل من إظهاره لأنه دعاء، والدليل عليه ما روي في تأويل قوله تعالى: ﴿قد أجيب دعوتكما﴾^(٤) قال: كان موسى يدعو وهارون يؤمن، فسماهما الله داعيين^(٥).

ورد نحوه عن ابن عباس، وعن أبي العالية.

(٣/٣١ ق) أثر ابن عباس:

تخرجه: أخرجه الطبري^(٥) قال: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج قال: قال ابن عباس، وقال عكرمة^(٦) فذكره بنحوه.

(١) التفسير (٤٨٥/١٢).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٢٣).

(٣) هو الرازي الخصاص، صاحب الكتاب.

(٤) سورة يونس آية رقم (٨٩).

* أحكام القرآن لخصاص، أ(٢٠٨/٤)، ب(٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(٥) التفسير (١٨٧/١٥).

(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى ابن جريج.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه، وفيه الحسين بن داود ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلحق حجاج بن محمد شيخه، وفيه ابن جريح، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل، وهو في هذا الأثر أرسله عن ابن عباس، ولم يسمع من عكرمة مولى ابن عباس^(٧) - فالأثر ضعيف الإسناد.

١٣/٣٢ ط) أثر أبي العالية:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٨) قال: حدثنا المثنى^(٩) قال: حدثنا أبو نعيم^(١٠) قال: حدثنا أبو جعفر^(١١)، عن الربيع^(١٢)، عن أبي العالية بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أبو جعفر الرازي، صدوق سيئ الحفظ، وفيه الربيع بن أنس، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع - فالأثر ضعيف الإسناد.

(٧) تهذيب الكمال (١٢/٥٥-٦٢).

(٨) التفسير (١٥/١٨٦).

(٩) المثنى بن إبراهيم الأملي، شيخ الطبري، لم أقف على ترجمته، سبق برقم (٢٣)، وثقة ابن كثير.

(١٠) أبو نعيم، بالتصغير، هو: الفضل بن نكّين، بمهملة وكاف ونون مصغراً، الكوفي، الملائني، بضم الميم، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة ثمانين عشرة، وقيل تسع عشرة، وهو من كبار شيوخ البخاري، ع. (التقريب/٤٤٦)، تهذيب الكمال (١٥/٦٢-٧٤)، (المغني/٢٥٨، ١٠٢).

(١١) أبو جعفر، هو: الرازي التميمي مولا هم، مشهور بكنيته، واسمه عيسى بن أبي عيسى: عبد الله بن ماهان، صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة، من كبار السابعة، مات في حدود الستين، بخ. (التقريب/٦٢٩)، تهذيب الكمال (٢١/١٤٠-١٤٢).

(١٢) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي، الخراساني، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع، من الخامسة، مات سنة أربعين أو قبلها، ع. (التقريب/٢٠٥)، تهذيب الكمال (٦/١٢٥-١٢٦).

(١٧/٣٣):

وقد روي عن النبي ﷺ: ((أنه كان يدعو ويشير بالسبابة))^(١)

تخریجه:

أخرجه مسلم^(١) بسنده من حديث عبد الله بن الزبير، ومن حديث ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه.

وأخرجه مسلم^(٢) أيضاً من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه وفيه ذكر خبر حجة النبي ﷺ.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

صحيح.

(١٨/٣٤):

وقال ابن عباس: ((لقد رأيت النبي ﷺ عشية عرفة رافعاً يديه يدعو حتى إنه ليرى ما تحت إبطيه))^(٣)

تخریجه:

أولاً: أورده ابن حجر^(٤) قال: وقال أحمد بن منيع: حدثنا أبو يوسف^(٥)، ثنا إسماعيل^(٦)

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٢٠٩/٤)، ب(٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).
 (١) الصحيح (٤٠٨/١-٤٠٩) كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب صفة الجلوس في الصلاة، وكيفية وضع اليدين على الفخذين.
 (٢) الصحيح (٨٨٦/٢-٨٩٢) كتاب الحج - باب حجة النبي ﷺ.
 (٣) في المخطوطة ((روي عن))، وهو خطأ، والصواب ما في المطبوع.
 (*) أحكام القرآن للحصاص، (٢٠٩/٤)، ب(٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).
 (٤) المطالب العالية (٤٣/٢) كتاب الحج باب الدعاء يوم عرفة وفضله.
 (٥) أبو يوسف، علم أصف عليه، ولعله يعقوب بن الوليد بن عبد الله المنفي، الأزدي، كنبه أحمد وغيره، من الثامنة، ت. ق. (التقريب/٦٠٩)، تهذيب الكمال (٤٥٣/٢٠-٤٥٥). قلت: يروي عنه أحمد بن منيع، ولكن لم يتبين لي أنه روى عن إسماعيل بن مسلم، وهو يصلح أن يكون هو المراد.
 (٦) إسماعيل بن مسلم المكي، أبو إسحاق، كان فقيهاً، ضعيف الحديث، من الخامسة، ت. ق. (التقريب/١١٠)، تهذيب الكمال (٢٢٨/٢-٢٣٢).

بن مسلم، عن عطاء^(٧)، عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً: أورده البوصيري^(٨) معلقاً عن ابن عباس بنحوه، وعزاه لأحمد بن منيع.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

فيه أبو يوسف، لم أقف عليه، وفيه إسماعيل بن مسلم، ضعيف الحديث، فالحديث ضعيف الإسناد.

(١٩/٣٥):

وقال أنس: رأيت رسول الله ﷺ [يستسقي] فمد يديه حتى رأيت بياض إبطيه.*

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١٠) ومسلم^(١١) بسنديهما من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(٧) عطاء بن أبي رباح، بفتح الراء والموحدة، القرشي مولا هم، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة أربع عشرة، على المشهور، وقيل إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه، ع. (التقريب/٣٩١)، تهذيب الكمال (١٣/٤٤-٥٤).

(٨) مختصر إتحاف السادة المهرة (٤/٣٥٦) كتاب الحج باب في الدعاء ومغفرة الله تعالى لعبادة يوم عرفة.

(٩) في المطبوع ((استسقى)) وفي المخطوطة ما أثبت.

(*) أحكام القرآن للخصاص، (٤/٢٠٩)، ب (٣/٥٣)، المخطوطة (٥٠٥/ب).

(١٠) الصحيح (٢/٣١٢) كتاب الاستسقاء - باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء، باب رفع الإمام يده في الاستسقاء، (٤/٥٢٨) كتاب المناقب - باب صفة النبي ﷺ.

(١١) الصحيح (٢/٦١٢) كتاب صلاة الاستسقاء - باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء.

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿ قَالَ رَبِّ ارْنِيْ اَنْظُرْ اِلَيْكَ ﴾^(١)

قال أبو بكر^(٢) : وهذا إذا كان سأل الرؤية من غير تشبيه على ما روي عن الحسن والربيع بن أنس و السدي وإن كان إنما سأل الرؤية التي هي علم الضرورة أو استخراج الجواب لقومه ، فهذا السؤال ساقط.^(٣)

(٣٥/١٤ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(٣٦/١٥ ط) أثر الربيع بن أنس:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثني المثنى^(٤) قال ، حدثنا إسحاق^(٥) قال ، حدثنا

عبدالله^(٦) بن أبي جعفر ، عن أبيه^(٧) ، عن الربيع بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٤٣) .

(٢) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٩/٤) ، ب(٥٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/ب) .

(٣) التفسير (٩٠/١٣-٩١) .

(٤) المثنى بن إبراهيم الأملي، شيخ الطبري، لم أقف على ترجمته ، تقدم برقم (٢٣) ، ووثقه ابن كثير .

(٥) إسحاق بن الحجاج ، هو : الطاحوني المقرئ ، أبو يعقوب ، قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة

يقول : كتب عبد الرحمن الدشنتكي تفسير عبد الرزاق عن إسحاق بن الحجاج . الجرح

والتعديل (٢١٧/١) ، الأنساب (١٦٨/٨) .

(٦) عبد الله بن أبي جعفر الرازي ، صدوق يخطئ ، من التاسعة ، د. (التقريب/٢٩٨) ، تهذيب

الكمال (٦٨/١٠-٦٩) .

(٧) أبوه ، هو : أبو جعفر الرازي ، سبق برقم (٣٢) ، وهو صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة .

الحكم على الأثر/

فيه عبد الله بن أبي جعفر، صدوق يخطئ، وفيه أبو جعفر، صدوق سيئ الحفظ، فالأثر ضعيف الإسناد.

١٦/٣٧ ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني به موسى^(٢) بن هارون قال: حدثنا عمرو^(٣) قال، حدثنا أسباط^(٤) عن السدي بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أسباط بن نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (٩٠/١٣).

(٢) موسى بن هارون الهمداني، لم أقف عليه، ولعله: موسى بن هارون بن عبد الله، أبو عمران البزار، قتل الخطيب: كان ثقة عالما حافظا. تاريخ بغداد (٥٠/١٣-٥١)، سير أعلام النبلاء (١١٦/١٢-١١٩). وقال الشيخ محمود شاكر: أما شيخ الطبري، وهو ((موسى بن هارون الهمداني))، فما وجدت له ترجمة، ولا نكرا في شيء مما بين يدي من المراجع، إلا ما يرويه عنه الطبري أيضا في تاريخه، وهو أكثر من خمسين موضعا في الجزأين الأول والثاني منه، وما بنا من حاجة إلى ترجمته من جهة الجرح والتعديل، فإن هذا التفسير الذي يرويه عن عمرو بن حماد، معروف عند أهل العلم بالحديث، وما هو إلا رواية كتاب، لا رواية حديث بعينه. تفسير الطبري (١٥٦/١).

(٣) عمرو بن حماد بن طلحة، أبو محمد الكوفي، وقد ينسب إلى جده، صدوق رمي بالرفض، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين، بخ م د س فق. (التقريب/٤٢٠)، تهذيب الكمال (٢٠٢/١٤-٢٠٤).

(٤) أسباط بن نصر الهمداني، سبق برقم (٢١)، وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.

الحديث الوارد في قوله تعالى :

﴿ اَعْجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ﴾^(١)

قال أبو بكر^(٢): قد قيل إن العجلة التقدم بالشيء قبل وقته ، والسرعة عمله في أول أوقاته ، ولذلك صارت العجلة مذمومة .
وقد يكون تعجيل الشيء في وقته ، كما روي : ((أن النبي ﷺ كان يعجل الظهر في الشتاء ويبرد بها في الصيف))^(*).

ورد نحو هذا الحديث عن أنس بن مالك .

حديث أنس (٢٠/٣٨) :

تخرجه:

أخرجه البخاري^(٣) بسنده من حديث أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

صحيح .

تعليق /

في هذا الحديث كلمة " يعجل " وهي التي استشهد بها الجصاص بقوله : وقد يكون تعجيل الشيء في وقته ، ثم ذكر الحديث .
ولم ترد هذه الكلمة في لفظ البخاري بل الذي ورد كلمة " بَكَرَ " ، ولكن وردت في الحديث الذي أخرجه التسائي^(٤) من طريق خالد بن دينار ، وهو طريق البخاري أيضاً .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٥٠) .

(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٠/٤) ، ب(٥٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٦) .

(٣) الصحيح (١/٢٧٠-٢٧١) كتاب الجمعة - باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة .

(٤) السنن (١/٢٦٩) كتاب المواقيت - باب تعجيل الظهر في البرد .

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ

خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى

وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلَهُ يَأْخُذُوهُ﴾ الآية (١).

روي في قوله تعالى : ﴿عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى﴾ أن معناه الرشوة على الحكم. (٢)

ورد نحو هذا عن السدي ، وابن زيد .

(١٧/٣٩ ط) أثر السدي :

تخرجه :

أخرجه الطبري (٣) قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل

قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي (٣) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق

كثير الخطأ يُعْرَب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٦٩) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٠/٤) ، ب(٥٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٦) .

(٢) التفسير (٢١٣/١٣) .

(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

(٤٠/١٨ ط) أثر ابن زيد:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني يونس^(٢) قال، أخبرنا ابن وهب^(٣) قال، ابن زيد بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال الإسناد ثقات- فالأثر صحيح الإسناد.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُ مَا أَخَذُوهُ﴾^(٤) قال مجاهد و قتادة والسدي: أهل

إصرار على الذنوب.

وقال الحسن: معناه أنه لا يشبعهم شيء.*

(٤١/١٩ ط) أثر مجاهد:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٥) من طريق عيسى^(٦)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٧) من طريق ورقاء^(٨)، كلاهما عن ابن أبي نجيح^(٩)، عن مجاهد بمعناه.

(١) التفسير (٢١٤/١٣).

(٢) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصنفي، بصاد ودال مهملتين مفتوحتين وبفاء، أبو موسى، ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة أربع وستين، م س ق (التقريب/٦١٣)، تهذيب الكمال (٥٤١-٥٣٩/٢٠)، (المغني/١٥٣).

(٣) ابن وهب، هو: عبد الله القرشي مولاهم، أبو محمد المصري، ثقة، حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين، ع. (التقريب/٣٢٨)، تهذيب الكمال (٦٢٥-٦١٩/١٠).

(٤) سورة الأعراف آية رقم (١٦٩).

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٢١٠/٤) ب، (٥٥/٣)، المخطوطة (١/٥٠٦).

(٥) التفسير (٢١٢/١٣).

(٦) عيسى بن ميمون الجرجسي، سبق برقم (٣)، وهو ثقة.

(٧) التفسير (١٦٠٨/٥).

(٨) ورقاء، بمفتوحة وسكون راء ويقاف ومد، ابن عمر البشكري، بفتح تحتية وبشيين معجمة وضم كاف، أبو بشر الكوفي، صدوق في حديثه عن منصور لين، من السابعة، ع. (التقريب/٥٨٠)، تهذيب الكمال (٣٧٧-٣٧٤/١٩)، (المغني/٢٦٥، ٢٧٨).

(٩) ابن أبي نجيح، هو: عبد الله سبق برقم (٣)، وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

صحيح، لأنه نسخة.

(٤٢/٢٠ ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور، عن

معمر^(٢) عن قتادة بمعناه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٤٣/٢١ ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل

قال، حدثنا أسباط، عن السدي^(٤) بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١) التفسير (٢١٣/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد إلى (معمر) برقم (٥).

(٣) التفسير (٢١٣/١٣).

(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٢١).

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ
يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(٤٤/٢٢ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا
عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ
حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ
لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾، قال قتادة و السدي: قيامها. (١)

(٤٥/٢٣ ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري (٢) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن
قتادة (٣) بلفظه.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٨٧) .
(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢١١/٤) ، ب(٥٦/٤)، المخطوطة (١/٥٠٦).
(٢) التفسير (٢٩٤/١٣).
(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(٢٤/٤٦ ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال:
أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إليّ كلاهما قالا: حدثنا أحمد بن
المفضل، حدثنا أسباط، عن السدي^(٣) بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير
الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (٢٩٣/١٣ - ٢٩٤).

(٢) التفسير (١٦٢٦/٥).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٢١).

قال ابن عباس : كان السائلون عن الساعة قوما من اليهود وقال الحسن و قتادة : سألت عنها قريش . *

٤٧/٤٤٠) أثر ابن عباس :

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا أبو كريب^(٢) قال يونس^(٣) بن بكير قال ، حدثنا محمد^(٤) بن إسحاق قال حدثني محمد^(٥) بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال، حدثني سعيد^(٦) بن جبيرة أو عكرمة^(٧)، عن ابن عباس بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه يونس بن بكير ، صدوق يخطئ ، وفيه محمد بن أبي محمد ، مجهول - فالأثر إسناده ضعيف .

(* أحكام القرآن للحصاص ، أ(٤/٢١١) ، ب(٣/٥٦) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(١) التفسير (٢٩٢/١٣) .

(٢) أبو كريب ، بالتصغير هو محمد بن العلاء بن كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من

العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين ، ع.(التقريب/٥٠٠) ، تهذيب الكمال(١٧/١٢٩-١٣٣) .

(٣) يونس بن بكير الشيباني ، أبو بكر ، صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، خت م

د ت ق.(التقريب/٦١٣) ، تهذيب الكمال (٢٠/٥٢٧-٥٢٩) .

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار ، سبق برقم (١٢) وهو صدوق يلس ورمي بالتشيع والقدر .

(٥) محمد بن أبي محمد ، مولى زيد بن ثابت ، الأنصاري ، مجهول ، من السادسة ، تفرد عنه ابن

إسحاق .د.(التقريب/٥٠٥) ، تهذيب الكمال(١٧-٢٠١) .

(٦) سعيد بن جبيرة ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة ثبت فقيه ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما

مرسلة .

(٧) عكرمة أبو عبدالله ، مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكنيه عن ابن

عمر ولا ثبت عنه بدعة ، من الثالثة مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعد ذلك ، ع.(التقريب/٣٩٧) ،

تهذيب الكمال(١٣/١٦٣-١٨١) .

٢٥/٤٨ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الحسن^(١) في تفسير معلقاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

معلق .

٢٦/٤٩ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٢) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا ، محمد بن ثور ،
عن معمر ، عن قتادة^(٣) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) تفسير الحسن البصري (١٢٤/٣) .

(٢) التفسير (٢٩٢/١٣) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٤٢) .

قوله تعالى: ﴿لَا تُؤْتِكُمْ إِلَّا بُعْثَةً﴾^(١) ، قال قتادة : [غفلة]^(٢) ، وذلك أشدها.^(٣)

(٥٠/٢٧ ط) أثر قتادة :

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) من طريق العباس بن الوليد ، كلاهما عن يزيد قال ، حدثنا سعيد عن قتادة^(٥) ، بمعناه بأطول منه ، ورواية ابن أبي حاتم مختصرة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس، وهو ثقة، وبقية رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١) سورة الأعراف آية (١٨٧) .

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١١/٤) ، ب(٥٦/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٣) التفسير (٢٩٧/١٣) .

(٤) التفسير (١٦٢٧/٥) .

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢٠) .

قوله تعالى :

﴿ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾^(١)

قال السدي وغيره: ثقل علمها على أهل السماوات والأرض فلم يطيقوه إدراكاً له. وقال الحسن: عظم وصفهما على أهل السماوات والأرض من انتشار النجوم وتكوير السماوات وتسيير الجبال .

وقال قتادة : ثقلت على السماوات فلا تطيقها لعظمها .^(٢)

(٢٨/٥١ ط) أثر السدي :

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إليّ: كلاهما قالوا: حدثنا أحمد بن الفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي^(٥) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن الفضل، صدوق شيعي، في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

ورد نحو الأثر السابق عن قتادة والكلبي .

(٢٩/٥٢ ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه عبد الرازق^(٥)، عن معمر، عن قتادة والكلبي، وأخرجه ابن أبي

(١) سورة الأعراف آية رقم (١٨٧) .

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢١١/٤)، ب(٥٦/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٢) التفسير (٢٩٥/١٣) .

(٣) التفسير (١٦٢٧/٥) .

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

(٥) التفسير (٢٤٤/٢) .

حاتم^(٦) من طريق عبد الرزاق^(٧)، عن معمر^(٨)، عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٣٠/٥٣ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٩) من طريق محمد^(١٠) بن ثور، وعبد الرزاق^(١١)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(١٢) من طريق عبد الرزاق، كلاهما عن معمر^(١٣) قال، قال الحسن بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٦) التفسير (١٦٢٧/٥).

(٧) عبد الرزاق بن همام، أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع، من التاسعة، مات سنة إحدى عشرة، ع. (التقريب/٣٥٤)، تهذيب الكمال (٤٤٧/١١ - ٤٥٤).

(٨) معمر بن راشد الأزدي، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٩) التفسير (٢٩٦/١٣).

(١٠) محمد بن ثور الصنعاني، سبق برقم (٥)، وهو ثقة.

(١١) عبد الرزاق بن همام، سبق في الأثر رقم (٥٢)، وهو ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.

(١٢) التفسير (١٦٢٧/٥).

(١٣) معمر بن راشد الأزدي، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٥٤/٣١ط) أثر قتادة:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة^(٢) بنحوه مختصراً.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ، صدوق- فالأثر حسن الإسناد.

قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾^(٣)

قال مجاهد والضحاك ومعمّر: كأنك عالم بها.

وعن ابن عباس والحسن و قتادة و السدي: يسألونك عنها كأنك حفي بهم.*

(٥٥/٣٢ط) أثر مجاهد:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٤) من طريق عيسى، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٥) من طريق ورقاء، كلاهما عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد^(٦) بنحوه.

(١) التفسير (٢٩٦/١٣).
 (٢) سبق هذا الإسناد برقم (٦).
 (٣) سورة الأعراف ، آية رقم (١٨٧) .
 (٤) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢١١/٤)، ب(٥٧/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب).
 (٥) التفسير (٢٩٩/١٣).
 (٦) التفسير (١٦٢٨/٥).
 (٦) هذا الإسناد سبق برقم (٤١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة.

٣٣/٥٦ ط) أثر الضحاك:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا ابن وكيع^(٢) قال، حدثنا المحاربي^(٣)، عن جويبر^(٤)، عن الضحاك بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن وكيع ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، وفيه المحاربي ، لا بأس به وكان يدلّس ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٥)، وفيه جويبر ، ضعيف جداً - فالأثر إسناده ضعيف جداً .

(١) التفسير (٢٩٩/١٣).

(٢) ابن وكيع، هو: سفيان بن الجراح، أبو محمد، الكوفي، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه، من العاشرة، ق. (التقريب/٢٤٥)، تهذيب الكمال (٣٨٦-٣٨٤/٧).

(٣) المحاربي، بمضمومة وخفة حاء مهملة وكسر راء ويموحدة، هو: عبد الرحمن بن محمد بن زياد، أبو محمد الكوفي، لا بأس به وكان يدلّس، قاله أحمد، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين، ع. (التقريب/٣٤٩)، تهذيب الكمال (٣٦١-٣٥٩/١١)، (المغني/٢٤٥)، سير أعلام النبلاء (١٣٨-١٣٦/٩).

(٤) جويبر ، تصغير جابر ، ويقال اسمه جابر ، وجويبر لقب ، ابن سعيد الأزدي ، أبو القاسم ، راوي التفسير ، ضعيف جداً من الخامسة ، مات بعد الأربعين ، خدق. (التقريب/١٤٣)، تهذيب الكمال (٤٧٥-٤٧٣/٣).

(٥) طبقات المدلسين (٦٤).

(٣٤/٥٧ ط) أثر معمر:

تخریجه:

أولاً : أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر^(٢)، عن بعضهم بلفظه .

ثانياً : أخرجه عبد الرزاق^(٣)، عن معمر ، عن الكلبي بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(٥٨/٥٠ ق) أثر ابن عباس :

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثني محمد بن سعد^(٥)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٦) قال: أخبرنا محمد بن سعد فيما كتب إلي ، حدثني أبي^(٧) حدثني عمي^(٨) قال حدثني أبي^(٩)، عن أبيه^(١٠)، عن ابن عباس بنحوه .

(١) التفسير (٢٩٩/١٣) .

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى 'معمر' .

(٣) التفسير (٢٤٥/٢) .

(٤) التفسير (٢٩٨/١٣) .

(٥) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي، أبو جعفر، قال الخطيب: كان ليلاً في الحديث ، مات سنة مائتين وست وسبعين . تاريخ بغداد (٣٢٢-٣٢٣/٥) ، لسان الميزان (١٧٤/٥) .

(٦) التفسير (١٦٢٨/٥) .

(٧) أبوه، هو: سعد بن محمد العوفي ، سئل عنه الإمام أحمد فقال : ذاك جهمي ، فقال : لو لم يكن هذا أيضاً لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه ، ولا كان موضعاً لذلك . تاريخ بغداد (٩-١٢٦-١٢٧) لسان الميزان (١٨/٣-١٩) .

(٨) عمه ، أي عم سعد ، وهو : الحسين بن الحسن بن عطية العوفي ، قال ابن معين : كان ضعيفاً في القضاء ، ضعيفاً في الحديث، وضعفه أيضاً أبو حاتم والنسائي ، مات سنة إحدى أو اثنتين - ومائتين . تاريخ بغداد (٢٩٨-٣٢٢/٨) ، لسان الميزان (٢٧٨/٢) .

(٩) أبوه هو : الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، الكوفي ، ضعيف ، من السادسة ، د. (التقريب/١٦٢) .

(١٠) أبوه هو : عطية بن سعد بن جنادة ، بضم الجيم بعدها نون خفيفة ، أبو الحسن ، صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً ، من الثالثة ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة ، بخ د ت ق. (التقريب/٣٩٣) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

رجال السند كلهم ضعفاء ، وعطية بن سعد من مدلسي المرتبة الرابعة^(١١) - فالأثر ضعيف الإسناد .

(٣٥/٥٩ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الحسن^(١٢) في تفسيره معلقاً بمعناه .الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

معلق .

(٣٦/٦٠ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١٣) قال : حدثنا بشر ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(١٤) من طريق

العباس ، كلاهما قالا : حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد ، عن قتادة^(١٥) ، بنحوه

بأطول منه .

ثانياً : أخرجه الطبري^(١٦) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور

، عن معمر قال ، قال قتادة^(١٧) ، بمعناه .

(١١) طبقات المدلسين (٧٨).

(١٢) تفسير الحسن البصري (١٢٤/٣).

(١٣) التفسير (٢٩٨/١٣) .

(١٤) التفسير (١٦٢٨/٥).

(١٥) هذا الإسناد سبق برقم (٢٠) ، وفيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة.

(١٦) التفسير (٢٩٨/١٣) .

(١٧) سبق هذا الإسناد برقم (٤٩).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة ، وبقيه رجال السند ثقات فالأثر صحيح الإسناد .

وكذلك الإسناد الثاني الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(٦١/٣٧ ط) أثر السدي :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال حدثنا أسباط ، عن السدي^(٢) بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (١٣/٢٩٨-٢٩٩) .

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

قال أبو بكر^(١) : وفي هذه الآية دليل على بطلان قول من يدعي العلم ببقاء مدة الدنيا، ويستدل بما روي أن الدنيا سبعة آلاف سنة.^(*)

ورد هذا من حديث ابن زمل الجهني .

(٢١/٦٢) حديث ابن زمل الجهني .

تخرجه :

أخرجه الطبراني^(٢) قال : حدثنا أحمد^(٣) بن النضر العسكري وجعفر^(٤) بن محمد الفريابي ، وأخرجه البيهقي^(٥) من طريق جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي كلاهما قالا : حدثنا الوليد^(٦) بن عبد الملك بن مسرح الحراني حدثنا سليمان^(٧) بن عطاء القرشي الحراني، عن مسلمة^(٨) بن عبد الله الجهني، عن عمه أبي مشجعة^(٩) بن ربيعي الجهني، عن ابن زمل^(١٠) الجهني، قال: رأيت رؤيا، فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر الحديث، وفيه: إذ أنا بك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات، وأنت في أعلاها درجة ، فقال صلى الله عليه وسلم : " أما

(١) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢١٢/٤)، ب(٥٧/٣)، المخطوطة (٦٠٥/ب).

(٢) المعجم الكبير (٣٦١/٨-٣٦٣).

(٣) أحمد بن النضر ، بمقتوحه وسكون معجمة، أبو جعفر العسكري، قال الخطيب : كان من ثقات الناس، وأكثرهم كتابا، مات سنة تسعين ومائتين . تاريخ بغداد (١٨٥/٥-١٨٦)، (المغني ٢٥٥/).

(٤) جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ، بكسر فاء وسكون راء وبمثلة تحت وبموحدة منسوب إلى بلد بالترك ، أبو بكر ، قال الخطيب أبو بكر الفريابي قاضي الدينور أحد أوعية العلم ، ومن أهل المعرفة والفهم . تاريخ بغداد (١٩٩/٧-٢٠٢)، سير أعلام النبلاء (٩٦/١٤-١٠٦)، (المغني/١٩٨).

(٥) دلائل النبوة (٣٦/٧) جماع أبواب من رأى في منامه شيئا من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وما ظهر في تلك من الدلالة على صدقه - باب في رؤيا ابن زمل الجهني وفي إسناده ضعف .

(٦) الوليد بن عبد الملك بن مسرح ، بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الراء ، الحراني ، بمقتوحه وشدة راء وبنون ، أبو وهب، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: صدوق. الجرح والتعديل (١٠/٩)، الإكمال (١٩٤/٧)، (المغني/٨٦).

(٧) سليمان بن عطاء بن قيس الحراني، أبو عمر، منكر الحديث، من الثامنة، مات قبل المائتين، ق. (التقريب/٢٥٣)، تهذيب الكمال (٨٩/٨).

(٨) مسلمة بن عبد الله الجهني، الدمشقي، مقبول، من السادسة، د س ق. (التقريب /٥٣١)، تهذيب الكمال (٩٩/١٨).

(٩) أبو مشجعة، بمقتوحه و سكون شين معجمة وفتح جيم، ابن ربيعي بكسر راء وسكون الموحدة وكسر المهملة وتشديد التحتانية ، الجهني ، مقبول، من الثانية، ق. (التقريب/٦٧٣)، تهذيب الكمال (٣٩/٢٢). (المغني /١٠٩، ٢٣١).

(١٠) ابن زمل الجهني، هو عبدالله، قال ابن حجر: ذكره ابن السكن وقال روي عنه حديث " الدنيا سبعة آلاف سنة" بإسناد مجهول وليس بمعروف في الصحابة ثم ساق الحديث وفي إسناده ضعف، قال: وروي عنه بهذا الإسناد أحاديث مناكير، ثم قال ابن حجر: قلت: ... ولم أره مسمى في أكثر الكتب ويقال اسمه الضحاك ويقال عبد الرحمن و الصواب الأول، و الضحاك غلط فإن الضحاك بن زمل آخر من أتباع التابعين. الإصابة (٣٠٤/٢).

المنبر الذي رأيت فيه سبع درجات وأنا في أعلاها درجة ، فالدنيا سبعة آلاف سنة ، وأنا في آخرها ألفاً " .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال ابن حبان: سليمان بن عطاء شيخ يروي عن مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربيعي بأشياء موضوعة لا تشبه حديث الثقات ، ثم قال : قلت : لا أدري التخليط فيها منه أو من مسلمة بن عبد الله ، وهو الذي روى عن مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربيعي عن ابن زمل ، ثم ذكر الحديث .^(١١) وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه سليمان بن عطاء القرشي وهو ضعيف^(١٢) . وقال ابن حجر: قال ابن حبان : عبد الله بن زمل له صحبة لكن لا اعتمد على إسناد خيره ، ثم قال ابن حجر: قلت: تفرد برواية حديثه سليمان بن عطاء القرشي عن مسلمة بن عبد الله الجهني .^(١٣) وقال الألباني: موضوع .^(١٤) أقول فيه سليمان بن عطاء ، منكر الحديث ، ولعل الألباني اعتمد في حكمه على قول ابن حبان .

(١١) المجروحين (١/٣٢٩-٣٣٢) .

(١٢) مجمع الزوائد (٧/١٨٤) كتاب التعبير - باب تعبير الرؤيا .

(١٣) الإصابة (٢/٣١١) .

(١٤) ضعيف الجامع (٣/١٦٠) حديث " الدنيا سبعة آلاف سنة ، أنا في آخرها ألفاً " حديث رقم (٣٠١٣) .

قال أبو بكر^(١): وقد روي عن النبي ﷺ أخبار في بقاء مدة الدنيا وليس فيها تحديد للوقت ، مثل قوله: ((بعثت والساعة كهاتين)) ، وأشار بالسبابة والوسطى ، ونحو قوله فيما رواه شعبة وغيره عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بعد العصر إلى مغيب الشمس قال: ((ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى إلا كما بقي من هذه الشمس إلى أن تغيب)) . وما روي عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: ((أجلكم في أجل من مضى قبلكم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس))^(٢) .

(٢٢/٦٣) حديث ((بعثت والساعة كهاتين))

تخرجه :

أولاً : أخرجه البخاري^(٢) بسنده من حديث سهل بن سعد ومن حديث أنس ، عن النبي ﷺ بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري^(٣) بسنده من حديث أبي هريرة ، وأخرجه مسلم^(٤) بسنده من حديث أنس وجابر وسهل عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(١) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٢/٤) ، ب(٥٧/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٢) الصحيح (٣٩٠/٦) كتاب تفسير القرآن - ١ - باب ، (٢٤٤/٧) كتاب الرقاق - باب قول النبي ﷺ : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)) .

(٣) الصحيح (٢٤٤/٧) كتاب الرقاق - باب قول النبي ﷺ : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)) .

(٤) الصحيح (٢٢٥٨/٤) كتاب الفتن وأشراف الساعة - باب قرب الساعة ، (٥٩٢/٢) كتاب الجمعة - باب تخفيف الصلاة والخطبة .

(٢٣/٦٤) حديث أبي سعيد الخدري :

تخریجه:

لم أقف على طريق شعبة الذي أورده الخصاص ، ولكن أخرجه الترمذي^(١) من طريق حماد^(٢) بن زيد ، حدثنا علي بن زيد به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

- شعبة بن الحجاج العتكي ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .

- علي بن زيد بن جدعان ، بمضمومة وسكون دال وعين مهملتان ، التيمي البصري ، ضعيف ، من الرابعة مات سنة إحدى وثلاثين ، وقيل قبلها ، بخ م^(٣) .

- أبو نضرة ، بنون و معجمة ساكنة ، هو : المنذر بن مالك بن قطعة ، بضم القاف وفتح المهملة ، العبدي ، مشهور بكنية ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان - أو تسع - ومائة ، خت م^(٤) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم . وفيه علي بن زيد ، ضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : وفي الباب عن حذيفة وأبي مریم وأبي زيد بن أخطب والمغيرة بن شعبة وذكروا أن النبي ﷺ حدثهم بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة . وهذا حديث حسن صحيح .

(١) السنن (٤١٩/٤-٤٢٠) كتاب الفتن - باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة .

(٢) حماد بن زيد الأزدي ، أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، قيل أنه كان ضريراً ، ولعله طراً عليه لأنه صح أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ، ع. (التقريب/١٧٨) .

(٣) تهذيب الكمال (٢٧٥-٢٦٩/١٣) ، (التقريب/٤٠١) ، (المغني/٥٨) .

(٤) تهذيب الكمال (٣٨٠/١٨-٣٨١) ، (التقريب/٥٤٦) .

(٢٤/٦٥) حديث ابن عمر :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١) بسنده من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

وقد روي في تأويل قوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾^(٢) ، أن مبعث النبي ﷺ من
أشراطها.*

ورد نحو هذا عن الحسن .

(٣٨/٦٦) أثر الحسن :أخرجه ابن أبي حاتم^(٣) معلقاً عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

معلق .

تعليق /

ورد ما يدل على أن مبعث النبي ﷺ من أشراطها كقوله ﷺ: ((بعثت والساعة

كهايتين))، وقد سبق هذا الحديث برقم (٦٣)، وهو حديث متفق عليه .

(١) الصحيح (٤/٤٩٩-٥٠٠) كتاب أحاديث الأنبياء - باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، (٦/٤٢٥-

٤٢٦) كتاب فضائل القرآن - باب فضل القرآن على سائر الكلام .

(٢) سورة محمد ، آية رقم (١٨) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٤/٢١٢) ، ب (٣/٥٧) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٣) التفسير (١٠/٣٢٩٨) .

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ
وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ
حَمَلًا خَفِيًّا فَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلتْ دَعَا اللَّهَ رَبِّهَا لِيَن
ءَاتِيْتَنَا صَالِحًا لَنُكُونَ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (١)

قال أبو بكر^(٢): قيل فيه: جعل من كل نفس زوجها، كأنه قال: جعل من النفس زوجها ويريد به الجنس وأضمر ذلك، وقيل: من آدم وحواء.
قوله تعالى: ﴿لِنِئْتَنَا صَالِحًا﴾، قال الحسن: غلاما سويا. وقال ابن عباس: بشرا سويا، لأنهما يشفقان أن يكون بهيمة.^(٣)

القول الأول لم أقف عليه، أما القول الثاني الذي ذكره الجصاص بقوله، وقيل: من آدم وحواء فقد ورد نحوه عن قتادة.

(٣٩/٦٧ ط) أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة^(٤) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(١) سورة الأعراف، آية رقم (١٨٩).

(٢) هو الجصاص، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢١٢/٤)، ب (٥٨/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب).

(٣) التفسير (٣٠٤/١٣).

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٦).

(٦٨/٤٠ ط) أثر الحسن:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد بن عبد الأعلى، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق محمد بن عبد الأعلى، قال، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر^(٣) قال، قال الحسن: غلاما.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٦٩/٦ ق) أثر ابن عباس:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٤) معلقا... قال، حدثنا جابر^(٥) بن نوح، عن أبي روق^(٦)، عن الضحاك^(٧)، عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه جابر بن نوح، ضعيف، وفيه شيخ الطبري غير معروف - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (٣٠٦/١٣).

(٢) التفسير (١٦٣٣/٥).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى (معمر).

(٤) التفسير (٣٠٦/١٣).

(٥) جابر بن نوح الحماني، بكسر المهملة وتشديد الميم، أبو بشير الكوفي، ضعيف، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين على الصواب، بت س. (التقريب/١٣٦)، تهذيب الكمال (٣٠١/٣-٣٠٣).

(٦) أبو روق، بفتح الراء وسكون الواو بعدها قاف، هو: عطية بن الحارث الكوفي، صاحب التفسير، صدوق، من الخامسة، بت س. (التقريب/٣٩٣)، تهذيب الكمال (٨٩/١٣-٩٠).

(٧) الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو القاسم أو أبو محمد، صدوق كثير الإرسال، من الخامسة، مات بعد المائة، ٤. (التقريب/٢٨٠)، تهذيب الكمال (١٧٣/٩-١٧٧).

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ فَلَمَّا آتَاهُمَا

صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا

يُشْرِكُونَ ﴿١﴾

قال الحسن وقتادة: الضمير في جعلاً عائداً إلى النفس وزوجه من ولد آدم لا إلى آدم وحواء. (١)

(١/٧٠ ط) أثر الحسن:

تخریجه:

أخرجه الطبري (٢) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر (٣) قال، قال الحسن بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١/٧١ ط) أثر قتادة:

تخریجه:

أخرجه الطبري وعزاه إلى الحسن لا إلى قتادة، فالصحيح أنه من قول الحسن والله أعلم، ولم أجده معزواً إلى قتادة.

قال الطبري (٤): حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن

قتادة (٥) قال: كان الحسن يقول، وذكره بمعناه.

- (١) سورة الأعراف، آية رقم (١٩٠).
- (*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢١٢/٤)، ب(٥٨/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب).
- (٢) التفسير (٣١٥-٣١٤/١٣).
- (٣) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى ((معمر)).
- (٤) التفسير (٣١٥/١٣).
- (٥) هذا الإسناد سبق برقم (٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

الأثر الوارد في قوله تعالى:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَدْعُونَ

مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ

﴿ إِنَّ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (١)

قال الحسن: إن الذين يدعون هذه الأوثان مخلوقة أمثالكم. (٢)

(٣٤٣/٧٢ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

أخرجه الحسن (٢) البصري في تفسيره معلقا بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

معلق.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٩٤)

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢١٣/٤)، ب (٥٨/٣)، المخطوطة (١/٥٠٧).

(٢) تفسير الحسن البصري (١٢٩/٣).

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (١)

روى هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير في قوله عز وجل: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾. قال: والله ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن)).

وروي عطاء، عن ابن عمر أنه قال: سألت رجل النبي ﷺ: أي المؤمنين أفضل؟ قال: ((أحسنهم خلقاً)).

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا معاذ بن المثني وسعيد بن محمد الأعرابي قالا: حدثنا محمد بن كثير قال: حدثنا سفيان الثوري، عن عبد الله [بن سعيد] (٢) بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق)).

وروي عن الحسن ومجاهد قالا: ((أمر النبي ﷺ بأن يقبل العفو من أخلاق الناس)).

وروي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ قال: هو العفو من الأموال قبل

أن يتزل فرض الزكاة، وكذلك روي عن الضحاك والسدي. وقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ قال قتادة وعروة: العرف المعروف.

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال: حدثنا سهل بن بكار قال: حدثنا عبد السلام [أبو] (٣) الخليل، عن عبيدة الهجيمي قال: قال أبو جري جابر بن سليم: ركبت قعودي ثم انطلقت إلى مكة فطلبت، فأنتخت قعودي بباب

(١) سورة الأعراف، آية رقم (١٩٩).

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع.

(٣) ما بين الحاصرتين في المطبوع والمخطوطة (ابن)، وهو خطأ والصحيح ما أثبت كما سيأتي في الترجمة.

المسجد، فإذا هو جالس عليه بُرد من صوف فيه طرائق حُمْر، فقلت: السلام عليك يا رسول الله، قال: ((وعليك السلام)) قلت: إنا معشر أهل البادية قوم فينا الجفاء فعلمني كلمات ينفعني الله بها؟ قال ((ادن)) ثلاثاً، فدنوت، فقال ((أعد عليّ)) فأعدت، قال ((اتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئاً، وأن تلقى أخاك بوجه مبسط، وأن تفرغ من فضل دلوك في إثناء المستسقي، وإن امرؤ سبَّك بما يعلم منك فلا تسبه بما تعلم منه فإن الله جاعل لك أجراً وعليه وزراً، ولا تسب شيئاً مما حوَّلك الله تعالى))، قال أبو جري: فوالذي ذهب بنفسه ما سببت بعده شيئاً لا شاة ولا بعيراً.^(٦)

(٧٣/٧) أثر عبد الله بن الزبير:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(٤) بسنده من طريق وكيع، عن هشام به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، أبو المنذر، وقيل: أبو عبد الله، ثقة فقيه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة خمس - أو ست - وأربعين، ع.^(٥)
- أبوه، هو: عروة بن الزبير بن العوام، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه مشهور، من الثالثة مات سنة أربع وتسعين على الصحيح، ع.^(٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه هشام بن عروة، ثقة فقيه ربما دلس - وهو من مدلسي المرتبة الأولى^(٧)، وفيه عروة بن الزبير، ثقة فقيه مشهور.

الحكم على الأثر/

صحيح.

(*) أحكام القرآن للخصاص، (٤/٢١٣-٢١٤)، ب (٣/٥٨-٥٩)، المخطوطة (١/٥٠٧).
(٤) الصحيح (٥/٢٣٩) كتاب تفسير القرآن - باب (خَذِ الْعَقْوَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ).
(٥) تهذيب الكمال (١٩-٢٦٦-٢٧٠)، (التقريب/٥٧٣).
(٦) تهذيب الكمال (١٣/٧-١٥)، (التقريب/٣٨٩).
(٧) طبقات المدلسين (٤١).

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن)).

وردد نحوه عن أبي الدرداء.

(٢٥/٧٤) حديث أبي الدرداء:

تخرجه:

أولاً: أخرجه أبو داود^(١) من طريق القاسم^(٢) بن أبي بزة، وأخرجه الترمذي^(٣) من طريق مطرف^(٤)، كلاهما عن عطاء^(٥) الكيخاراني، عن أم الدرداء^(٦)، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ بنحوه، وزاد الترمذي: ((وإن صاحب حسن الخلق ليلعب به درجة صاحب الصوم والصلاة)).

ثانياً: أخرجه الترمذي^(٧) من طريق يعلى^(٨) بن مملك، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ بنحوه، بزيادة: ((وأن الله ليغض الفاحش البذيء)).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي عن الطريق الذي فيه ((مطرف)): هذا حديث غريب من هذا الوجه. وقال عن الطريق الذي فيه ((يعلى)): هذا حديث حسن صحيح.

- (١) السنن (١٤٩/٥-١٥٠) كتاب الأدب-باب في حسن الخلق.
- (٢) القاسم بن أبي بزة، بفتح الموحدة وتشديد الزاي، المكي، مولى بني مخزوم، ثقة، من الخامسة، مات سنة خمس عشرة وقيل قبلها، ع. (التقريب/٤٤٩)، تهذيب الكمال (١٣٦/١٥-١٣٧).
- (٣) السنن (٣١٩/٤) كتاب البر والصلة-باب ما جاء في حسن الخلق.
- (٤) مطرف، بضم أوله وفتح ثانية وتشديد الراء المكسورة، ابن طريف، بمفتوحة وكسر راء وبفاء، الكوفي، أبو بكر أو أبو عبد الرحمن، ثقة فاضل، من صغار السادسة، مات سنة إحدى وأربعين، أو بعد ذلك، ع. (التقريب/٥٣٤)، تهذيب الكمال (١٤١/١٨-١٤٣)، (المغني/١٥٨).
- (٥) عطاء بن نافع، الكيخاراني، بفتح الكاف وسكون التحتانية بعدها معجمة، ثقة، من الرابعة، وقيل هو عطاء بن يعقوب، بفتح دال. (التقريب/٣٩٢)، تهذيب الكمال (٧٥/١٣-٧٧).
- (٦) أم الدرداء، زوج أبي الدرداء، اسمها هجيمة، وقيل جهيمة، والأوصابية الدومشقية، وهي الصغرى، ثقة فقيهة، من الثالثة، ماتت سنة إحدى وثمانين، ع. (التقريب/٧٥٦)، تهذيب الكمال (٤٦٣/٢٢-٤٦٨).
- (٧) السنن (٣١٩-٣١٨/٤) كتاب البر والصلة-باب ما جاء في حسن الخلق.
- (٨) يعلى، بمفتوحة وسكون مهمل وفتح لام وقصر، ابن مملك، بفتح ميم أولى وسكون ثانية وفتح لام فكاف، المكي، مقبول، من الثالثة، بفتح دال س. (التقريب/٦١٠)، تهذيب الكمال (٤٧٠/٢٠-٤٧١)، (المغني/٢٧٧، ٢٤١)

وقال الهيثمي^(٩) رواه الترمذي باختصار - رواه البزار^(١٠) ورجاله ثقات . وقال البزار^(١١): والحديث حسن الإسناد.

وروى عطاء، عن ابن عمر أنه قال: سأل رجل النبي ﷺ: أي المؤمنين أفضل؟ قال ((أحسنهم خلقاً)).

(٢٦/٧٥) حديث ابن عمر:

تخرجه:

أولاً: أخرجه ابن ماجه^(١١) من طريق فروة^(١٢) بن قيس، وأخرجه الحاكم^(١٣) من طريق أبي معيد حفص^(١٤) ابن غيلان، وأخرجه البيهقي^(١٥) من طريق أبي سهيل بن مالك^(١٦) كلهم عن عطاء بن أبي رباح به بلفظه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

- عطاء بن أبي رباح، سبق برقم (٣٤)، وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، وقيل إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه عطاء، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، وقيل إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه.

- (٩) مجمع الزوائد (٢٢/٨) كتاب الألب-باب ما جاء في حسن الخلق.
- (١٠) أخرجه البزار بسنده من طريق يعلى بن مملك، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ، بنحوه، بزيادة ((وإن حسن الخلق لينبغ بصاحبه درجة الصوم والصلاة)). انظر كشف الأستار (٤٠٧/٢-٤٠٨) كتاب الألب-باب ما جاء في حسن الخلق.
- (١١) السنن (١٤٢٣/٢) كتاب الزهد-باب نكر الموت والإستعداد له.
- (١٢) فروة، بفتح فاء وسكون راء، ابن قيس، حجازي، مجهول، من السابعة، ق. (التقريب/٤٤٥)، تهذيب الكمال (٥٠/١٥)، (المغني/١٩٦).
- (١٣) المستدرک (٥٨٣/٤) كتاب الفتن والملاحم.
- (١٤) أبو معيد، بالمهمل، مصغر، وهو بها أشهر، حفص بن غيلان، بالمعجمة بعدها ياء تحتانية ساكنة، شامي، صدوق فقيه رمي بالقر، من الثامنة، س. ق. (التقريب/١٧٤)، تهذيب الكمال (٦٩/٥-٧١).
- (١٥) شعب الإيمان (٢٣٥/٦) باب حسن الخلق.
- (١٦) أبو سهيل بن مالك، هو: نافع الأصبحي، المدني، ثقة، من الرابعة، مات بعد الأربعين، ع. (التقريب/٥٥٨).

الحكم على الحديث /

قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه من لم يوثق من رجال الكتب^(١٧) .

وقال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، فروة بن قيس مجهول ، وكذلك الراوي عنه وخبره باطل - قاله الذهبي في طبقات التهذيب^(١٨) . وقال البوصيري أيضاً : رواه أبو يعلى بسند رواه ثقات ، وابن أبي الدنيا والطبراني في الصغير ، والبيهقي في الزهد^(١٩) .

أقول : الطريق الذي أخرجه البيهقي رجاله ثقات فالإسناد صحيح ، وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه أبو داود^(٢٠) والترمذي^(٢١) ، عن النبي ﷺ بنحوه ، بزيادة عند الترمذي : ((وخياركم خياركم لنسائهم خلقاً)) . وقال الترمذي : حديث أبي هريرة هذا ، حديث حسن صحيح .

(١٧) مجمع الزوائد (٢٥/٨) كتاب الأذب - باب ما جاء في حسن الخلق .
 (١٨) زوائد ابن ماجه (٥٥٣) أبواب الزهد - باب ذكر الموت والاستعداد له .
 (١٩) مختصر إتحاف السادة المهرة (٤١٠/١٠) كتاب الزهد - باب قصر الأمل والإكثار من نكر الموت والاستعداد له .
 (٢٠) السنن (٦٠/٥) كتاب السنة - باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصاته .
 (٢١) السنن (٤٦٦/٣) كتاب السنة - باب ما جاء في حق المرأة على زوجها .

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا معاذ بن المثني وسعيد بن محمد الأعرابي قالوا: حدثنا محمد بن كثير قال: حدثنا سفيان الثوري ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: ((إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ولكن يسعونكم بسط الوجه وحسن الخلق)) .

٢٧٦/٢٧٦) حديث أبي هريرة:

تخریجه:

أولاً: أخرجه الحاكم^(١) بسنده من طريق الفضل^(٢) بن موسى، وبسنده من طريق سفيان، وذكره الهيثمي^(٣) بسنده من طريق القاسم^(٤) بن مالك المزني، كلهم عن عبد الله بن سعيد المقبري به بنحوه.

ثانياً: أخرجه أبو يعلى^(٥) بسنده من طريق محمد^(٦) بن فضيل، وذكره ابن حجر^(٧) وعزاه لابن أبي شيبة بسنده من طريق عبد الله^(٨) بن إدريس، كلاهما قالوا: حدثنا عبد الله ابن سعيد، عن جده به بنحوه، ولم يقل أبو يعلى ((وحسن الخلق)).

بيان حال الرواة/

- عبد الباقي بن قانع بن مرزوق الأموي مولاهم، أبو الحسين، البغدادي، صاحب كتاب ((معجم الصحابة))، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم، والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد

- (١) المستدرک (٢١٢/١-٢١٣) كتاب العلم - فصل في توقيير العالم.
- (٢) الفضل بن موسى السيناني، بمهملة مكسورة ونونين، أبو عبد الله المروزي، ثقة ثبت وربما أغرب، من كبار التاسعة، مات سنة اثنتين وتسعين، ع. (التقريب/٤٤٧)، تهذيب الكمال (٩٣، ٩١/١٥).
- (٣) كشف الأستار (٤٠٨/٢) كتاب الأدب - باب حسن الخلق والحياء.
- (٤) القاسم بن مالك المزني، أبو جعفر الكوفي، صدوق فيه لين، من صغار الثامنة، مات بعد التسعين، خ م ت س ق. (التقريب/٤٥١)، تهذيب الكمال (١٨٤/١٨٢).
- (٥) المسند (٤٢٨/١١) مسند أبي هريرة.
- (٦) محمد بن فضيل بن غزوان، بفتح المعجمة ومكون الزاي، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق عارف رمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين، ع. (التقريب/٥٠٢)، تهذيب الكمال (١٥٥/١٧-١٥٨).
- (٧) المطالب العالية (١٢٦/٣) كتاب البر والصلة - باب حسن الخلق، أخرجه ابن أبي شيبة (٩٠/٦) كتاب الأدب - ما ذكر في حسن الخلق وكرهية الفص.
- (٨) عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي، بسكون اللواو، أبو محمد الكوفي، ثقة فقيه عابد، من الثامنة، مات سنة اثنتين وتسعين، ع. (التقريب/٢٩٥)، تهذيب الكمال (١٦/١٠-٢٠).

- تغير في آخر عمره، مات سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة.^(٩)
- معاذ بن المثني بن معاذ بن نصر، أبو المثني العبّري، بمفتوحة وسكون نون وفتح موحدة وبراء، كان ثقة مات سنة ثمان وثمانين ومائتين.^(١٠)
- سعيد بن محمد الأعرابي ، لم أقف على ترجمته .
- محمد بن كثير العبدي، البصري، أبو عبد الله، ثقة لم يصب من ضعفه، من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث وعشرين، ع.^(١١)
- سفيان الثوري، ابن سعيد، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس، مات سنة إحدى وستين، ع.^(١٢)
- عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، بمفتوحة وسكون قاف وضم موحدة وبفتح وبكسر، أبو عبّاد الليثي مولاهم، متروك، من السابعة، ت ق.^(١٣)
- أبوه ، هو: سعيد بن أبي سعيد المقبري ، سبق برقم (١٣) ، وهو ثقة تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله .

الحكم على سند المؤلف /

فيه عبد الله بن سعيد متروك - فإسناده ضعيف جداً .

الحكم على الحديث /

قال الحاكم: رواه سفيان الثوري عن عبد الله بن سعيد. وقال الذهبي: قلت عبد الله -يعني عبد الله بن سعيد- واه. ثم قال الحاكم عن الطريق الآخر: هذا حديث صحيح معناه يقرب من الأول، غير أنهما لم يخرجاه عن عبد الله بن سعيد.

ونقل الهيثمي قول البزار قال: قال البزار: لم يتابع عبد الله بن سعيد على هذا وتفرد به، ثم قال الهيثمي: قلت: قد توبع عليه.

(٩) تاريخ بغداد (١١/٨٨-٨٩)، سير أعلام النبلاء (١٥/٥٢٦-٥٢٧).

(١٠) تاريخ بغداد (١٣/١٣٦-١٣٧)، (المغني/١٨٧).

(١١) تهذيب الكمال (١٧/١٧٧)، (التقريب/٥٠٤) سير أعلام النبلاء (١٠/٣٨٣-٣٨٤).

(١٢) تهذيب الكمال (٧/٣٥٣-٣٦٤)، (التقريب/٢٤٤).

(١٣) تهذيب الكمال (١٠/١٨١-١٨٢)، (التقريب/٣٠٦)، (المغني/٢٤٩).

وقال الهيثمي أيضاً: رواه أبو يعلى و البزار وزاد ((وحسن الخلق))، وفيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف. (١٤)

وقال ابن حجر: وللبزار بسند حسن من حديث أبي هريرة رفعه، ثم ذكر الحديث. (١٥)

وقال البوصيري: رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي، والبزار ومدار إسنادهما على عبدالله بن سعيد المقبري وهو ضعيف (١٦).

ونقل الزبيدي قول العراقي بقوله: رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في مكارم الأخلاق من حديث أبي هريرة وبعض طرق البزار رجاله ثقات، ثم قال الزبيدي: وقال المنذري: رواه أبو يعلى والبزار من طرق أحدها حسن (١٧).

وأقول: ذكر الهيثمي (١٨) في زوائد البزار قال: وحدثنا محمد (١٩) بن عبدالله بن المبارك المخرمي، ثنا الأسود (٢٠) بن سالم، ثنا عبدالله (٢١) بن إدريس، عن أبيه (٢٢) عن جده (٢٣)، عن أبي هريرة، ثم قال الهيثمي: قلت: فذكره.

ثم قال: البزار: لا نعلم رواه عن ابن إدريس إلا أسود، وكان ثقة بغدادياً. أقول: لعل هذا الطريق هو الذي ذكره الزبيدي نقلاً عن العراقي، لأن جميع رجال السند ثقات.

- (١٤) مجمع الزوائد (٢٢/٨) كتاب الأدب - باب ما جاء في حسن الخلق.
- (١٥) فتح الباري (٤٥٩/١٠) كتاب الأدب - باب حسن الخلق، والسخاء، وما يكره من البخل.
- (١٦) مختصر إتحاف السادة المهرة (٢١٥/٧) كتاب البر والصلة - باب ما جاء في الجود والسخاء والبخل والشح.
- (١٧) إتحاف السادة المتقين (٣٢٠/٧ - ٣٢١).
- (١٨) كشف الأستار (٤٠٩/٢) كتاب الأدب - باب حسن الخلق والحياء.
- (١٩) محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمي، بمعجمة وتثقيلاً، أبو جعفر البغدادي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة بضع وخمسين، خ د س. (التقريب/٤٩٠).
- (٢٠) الأسود بن سالم، أبو محمد العابد، قال محمد بن جرير الطبري: أسود بن سالم كان ثقة ورعاً فاضلاً، مات سنة ثلاث عشرة - أو أربع عشرة - وماتتین. تاريخ بغداد (٣٧-٣٥/٧).
- (٢١) عبدالله بن إدريس الأودي، سبق في نفس الحديث، وهو ثقة فقيه عابد.
- (٢٢) أبوه، هو: إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي، ثقة، من السابعة، ع. (التقريب/٩٧).
- (٢٣) جده هو: يزيد بن عبدالرحمن الأودي، أبو داود، قال المزي: ذكره ابن حبان في كتاب ((الثقات))، وكذلك قال ابن حجر، وقال أيضاً: ووثقه العجلي، من الثالثة، بخ ت ق. تهذيب الكمال (٣٤٣/٢٠ - ٣٤٤)، تهذيب التهذيب (٣٠٠/١١)، (التقريب/٦٠٣).

وروي عن الحسن ومجاهد قالوا: ((أمر النبي ﷺ بأن يقبل العفو من أخلاق الناس)).

(٧٧/٤٤ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(٧٨/٤٥ ط) أثر مجاهد:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) من طريق عيسى، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق شبل كلاهما عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد^(٣) بنحوه، ولم يذكر النبي ﷺ.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

صحيح، لأنه نسخة.

(١) التفسير (١٣/٣٢٧-٣٢٨).

(٢) التفسير (٥/١٦٣٧).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٣).

وروي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ خذِ الْعَفْوَ ﴾ قال: هو العفو من الأموال قبل أن يتزل فرض الزكاة، وكذلك روي عن الضحاك والبسدي.

(٧٩/٨ق) أثر ابن عباس:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني المثنى^(٢)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: حدثنا أبي^(٤)، كلاهما قال: حدثنا عبد الله^(٥) بن صالح قال: حدثني معاوية^(٦) بن صالح، عن علي^(٧) بن أبي طلحة، عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١) التفسير (٣٢٨/١٣).

(٢) المثنى بن إبراهيم الأملي، لم أقف على ترجمته، وسبق برقم (٢٣) ووثقه ابن كثير.

(٣) التفسير (١٦٣٨/٥).

(٤) أبوه، هو: محمد بن إدريس، أبو حاتم الرازي، سبق برقم (٤)، وهو أحد الحفاظ.

(٥) عبد الله بن صالح بن محمد الجهني، أبو صالح المصري، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين، خت د ت ق. (التقريب/٣٠٨).

(٦) معاوية بن صالح الحضرمي، أبو عمرو وأبو عبد الرحمن، صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين، وقيل يعد السبعين، رم ٤. (التقريب/٥٣٨).

(٧) علي بن أبي طلحة، سالم، مولى بني العباس، أرسل عن ابن عباس ولم يره، من السادسة، صدوق قد يخطئ، مات سنة ثلاث وأربعين، م د س ق. (التقريب/٤٠٢).

أثر الضحاك (٤٦/٨٠ ط)

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثت عن الحسين^(٢) بن الفرغ قال ، سمعت أبا معاذ^(٣) يقول ، حدثنا عبيد^(٤) بن سليمان قال : سمعت الضحاك يقول ، ثم ذكر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه رجل مبهم وهو شيخ الطبري ، وفيه الحسين بن الفرغ ، لم أقف عليه .

أثر السدي (٤٧/٨١ ط)

تخریجه :

أخرجه الطبري^(٥) قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن الفضل قال ، حدثنا أسباط عن السدي^(٦) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

- فيه أحمد بن الفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (٣٢٨/١٣) .

(٢) الحسين بن الفرغ ، لم أقف عليه ، وقد سبق هذا الإسناد في تفسير الطبري (٥٠٤/١) قال : حدثت عن الحسين بن الفرغ ثم قال الشيخ محمود شاكر : لم أعرف من هو ؟ تعليق رقم (٢) ، أقول : لعلة الحسن بن الفرغ الغزي ، بالفتح والتشديد ، نسبة إلى غزة مدينة بالشام . سير أعلام النبلاء (٥٦-٥٥/١٤) ، طب اللباب (١٣٢/٢) .

(٣) أبو معاذ ، هو الفضل بن خالد المروزي ، بفتح أوله والواو ثم زاي ، النحوي ، لم ينكر ابن أبي حاتم له جرحاً ولا تعديلاً . الجرح والتعديل (٦١/٧) .

(٤) عبيد بن سليمان الباهلي مولاهم ، كوفي ، لا بأس به ، من السابعة ، (التقريب/٣٧٧) ، تهذيب الكمال (٣٠٣/١٢) .

(٥) التفسير (٣٨٨/١٣) .

(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

وقوله تعالى : ﴿ وأمر بالعرف ﴾ ^(١) قال قتادة وعروة : العرف المعروف .

أثر قتادة (٤٨/٨٢ ط)

تخرجه :

أخرجه الطبري ^(٢) قال : حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قنادة ^(٣) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق ، وبقية رجال السند ثقات - فالأثر حسن الإسناد .

أثر عروة (٤٩/٨٣ ط)

تخرجه :

أخرجه الطبري ^(٤) قال : حدثني محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر ^(٥) ، عن هشام ^(٦) بن عروة ، عن أبيه بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه معمر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام ابن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة - فالأثر حسن الإسناد .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٩٩) .

(٢) التفسير (٣٣١/١٣) .

(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٦) .

(٤) التفسير (٣٣١/١٣) .

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى " معمر " .

(٦) هشام بن عروة ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه ربما دلس .

٢٨/٨٤) حديث أبي جري جابر بن سليم:

تخريجه :

أولاً: أخرجه المزي^(١) بسنده من طريق يونس^(٢) بن عبيد، عن عبيدة الهجيمي به بنحوه ولم يقل فيه ((اتق الله))، وفيه زيادة من النهي عن إسبال الإزار.

ثانياً: أخرجه أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) من طريق أبي غفار^(٥)، وأخرجه الحاكم^(٦) من طريق أبي السليل^(٧)، كلاهما عن أبي تيممة الهجيمي^(٨)، عن جابر بن سليم، عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يقل فيه ((وأن تفرغ من فضل دلوك في إناء المستسقي))، وذكره الترمذي مختصراً، ثم قال: وذكر قصة طويلة، وكذلك الحاكم لم يذكر فيه إلا كيفية السلام، والإزار.

ثالثاً: أخرجه أحمد^(٩) قال: حدثنا يزيد^(١٠)، أخبرنا سلام^(١١) بن مسكين، عن عقيل^(١٢) بن طلحة، حدثنا أبو جري الهجيمي، عن النبي ﷺ بنحوه ولم يقل فيه ((اتق الله)).

رابعاً: له شاهد أخرجه مسلم^(١٣) بسنده من حديث أبي ذر، عن النبي ﷺ بنحوه مختصراً.

(١) تهذيب الكمال (١٢/٣٤٠-٣٤١).

(٢) يونس بن عبيد بن دينار العبدي، أبو عبيد البصري، ثقة ثبت فاضل ورع، من الخامسة، مات سنة تسع وثلاثين، ع. (التقريب/٦١٣).

(٣) السنن (٤/٣٤٤-٣٤٥) كتاب اللباس - باب ما جاء في إسبال الإزار.

(٤) السنن (٥/٦٨) كتاب الاستئذان - باب ما جاء في كراهية أن يقول عليك السلام مبتدئاً.

(٥) أبو غفار، بكسر المعجمة وتخفيف الفاء، وقيل بفتح المهملة والتشديد، وآخره نون، هو: المثنى بن سعد الطائي، ليس به بأس، من السادسة، بخ د س. (التقريب/٥١٩).

(٦) المستدرک (٤/٢٠٦-٢٠٧) كتاب اللباس - حديث رقم (٧٣٨٢).

(٧) أبو السليل، بفتح المهملة وكسر اللام، هو: ضريب، بالتصغير، آخره موحدة، ابن نقيير بنون وقاف، مصغراً، القيمي، ثقة، من السادسة، م. (التقريب/٢٨٠)، تهذيب الكمال (٩/١٨٤).

(٨) أبو تيممة الهجيمي، هو: طريف، بمفتوحة وكسر راء وبقاء، ابن مجالد، ثقة، من الثالثة، مشهور بكنيته، مات سنة سبع وتسعين، أو قبلها أو بعدها، خ. (التقريب/٢٨٢)، تهذيب الكمال (٩/٢٢٨-٢٢٩)، (المغني/١٥٨).

(٩) المسند (٧/٣٥٩) مسند البصريين - حديث جابر بن سليم الهجيمي رضي الله عنه.

(١٠) يزيد بن هارون السلمي مولا هم، أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، ع. (التقريب/٦٠٦)، تهذيب الكمال (٢٠/٣٨٧-٣٩٢).

(١١) سلام، كله بالتشديد، ابن مسكين، بكسر وكاف، ابن ربعة الأزدي، أبو روح، بفتح راء وسكون واو وإهمال حاء، يقال اسمه سليمان، ثقة زمي بالقدر، من السابعة، مات سنة سبع وستين، خ م د س ق. (التقريب/٢٦١)، تهذيب الكمال (٨/٢٣١-٢٣٣)، (المغني/١٣٠، ٢٣٠، ١١٣).

(١٢) عقيل بن طلحة السلمي، ثقة، من الرابعة، ولأبيه صحبة، م س ق. (التقريب/٣٩٦)، تهذيب الكمال (١٣/١٤٦-١٤٨).

(١٣) الصحيح (٤/٢٠٢٦) كتاب البر والصلة والآداب - باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء.

بيان حال الرواة/

- عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، وهو ثقة، تغير في آخره عمره.
- إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكجي، بالفتح وتشديد الجيم، أبو مسلم البصري، ثقة، مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين^(١٤).
- سهل بن بكار بن بشر الدارمي، أبو بشر المكفوف، ثقة ربما وهم، من العاشرة، مات سنة سبع أو ثمان وعشرين، خ د س.^(١٥)
- عبد السلام بن عجلان، أبو الخليل، ويقال ابن غالب الهجيمي، بمضمومة وفتح جيم، مصغرا، والصحيح ابن عجلان، سمع عبيد الهجيمي، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: شيخ بصري يكتب حديثه.^(١٦)
- عبيدة الهجيمي، أبو خدش، بكسر معجمة وخفة دال وآخره معجمة، البصري، مجهول، من السادسة، د س، روى عن أبي جري الهجيمي، وقيل عن أبي تيممة الهجيمي، عن أبي جري الهجيمي، روى عنه عبد السلام أبو الخليل.^(١٧)
- أبو جري، بضم جيم وفتح راء وشدة ياء، جابر بن سليم، بالتصغير، أو سليم بن جابر، صحابي له أحاديث، د ت س.^(١٨)

الحكم على سند المؤلف/

فيه عبيدة الهجيمي، مجهول.

الحكم على الحديث/

- قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
- وقال الألباني^(١٩) عن الحديث الذي أخرجه أحمد: هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين غير عقيل بن طلحة، وهو ثقة، ولأبيه صحبة، كما في ((التقريب)).

(١٤) تاريخ بغداد (٦/١٢٠-١٢٤)، طب اللباب (٢/٣٠٢).

(١٥) تهذيب الكمال (٨/١٦٢-١٦٣)، التقريب (٢٥٧).

(١٦) الجرح والتعديل (٦/٤٦)، طب اللباب (٢/٣٢٦)، (المغني/٢٧٢).

(١٧) تهذيب الكمال (١٢/٣٤٠-٣٤١)، (التقريب/٣٧٩)، (المغني/٩٠).

(١٨) تهذيب الكمال (٢١/١٣٦-١٣٧)، (التقريب/١٣٦)، (المغني/١٣٢، ٥٩).

(١٩) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٣٣٧)، حديث رقم (١٣٥٢).

بيان غريب الحديث/

برد: نوع من الثياب معروف، والجمع أبراد وبرود. (٢٠)

طرائق: قال ابن منظور: والطريقة وجمعها طرائق، والطريقة: الخط في الشيء. (٢١)

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ

اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَئِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا

هُم مَّبْصُرُونَ ﴿٢٢﴾

قال ابن عباس: الطيف هو النزغ. وقال غيره: الوسوسة. (٢٣)

(٩/٨٥ق) أثر ابن عباس:

تخریجه:

أخرجه الطبري (٢٣) قال: حدثني محمد بن سعد قال، حدثني أبي قال، حدثني عمي قال، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس (٢٤) بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند كلهم ضعفاء، وعطية بن سعد من مدلسي المرتبة الرابعة - فالأثر

ضعيف الإسناد.

وقال غيره الوسوسة. ورد هذا عن أبي عمرو بن العلاء.

(٢٠) النهاية (١١٦/١)، ((برد)).

(٢١) لسان العرب (٢٢١/١٠-٢٢٢)، (طرق).

(٢٢) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠١).

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢١٤/٤)، ب (٦٠/٣)، المخطوطة (١/٥٠٧).

(٢٣) التفسير (٣٣٦/١٣-٣٣٧).

(٢٤) هذا الإسناد سبق برقم (٥٨).

ط ٥٠ / ٨٦) أثر أبي عمرو بن العلاء:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) معلقا عن أبي عمرو بن العلاء^(٢) بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

معلق.

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغِيِّ ثُمَّ

لَا يُقْصِرُونَ﴾^(٣)

قال الحسن وقتادة والسدي: إخوان الشياطين في الضلال يمدهم الشيطان. وقال

مجاهد: إخوان المشركين من الشيطان.^(٤)ط ٥١ / ٨٧) أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١) التفسير (٣٣٤/١٣).

(٢) أبو عمرو بن العلاء بن عمار المازني، النحوي القاري، ثقة، من علماء العربية، من الخامسة، مات سنة أربع وخمسين، خت قد فق. (التقريب/٦٦٠).

(٣) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٢).

(٤) أحكام القرآن للجصاص، (٢١٤/٤)، ب (٦٠/٣)، المخطوطة (١/٥٠٧).

٥٢/٨٨ ط أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثني محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة^(٢) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات_ فالأثر صحيح الإسناد.

٥٣/٨٩ ط أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إلي، كلاهما قال: حدثنا أحمد بن المفضل، حدثنا أسباط، عن السدي^(٥): ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغِيِّ﴾، إخوان الشياطين من المشركين، يمدهم الشيطان في الغي، ﴿ثُمَّ لَا يَقْصِرُونَ﴾.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب- فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (٣٣٩/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى ((معمر)).

(٣) التفسير (٣٣٨/١٣).

(٤) التفسير (١٦٤١/٥).

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢١).

(٩٠/٥٤ ط) أثر مجاهد:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج قال، قال ابن جريج^(٢): قال مجاهد بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

. أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه، وفيه الحسين بن داود، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلحق حجاج بن محمد شيخة- فالأثر ضعيف الإسناد.

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ وَإِذَا قُرِئَ ﴾

الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٣﴾

قال أبو بكر^(٤): وروى عن ابن عباس أنه قال: إن نبي الله ﷺ قرأ في الصلاة وقرأ معه أصحابه فخلطوا عليه، فنزل القرآن: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾. وروى ثابت بن عجلان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ قال: المؤمن في سعة من الاستماع إليه إلا في صلاة مفروضة أو يوم جمعة أو فطر أو أضحى.

(١) التفسير (٣٣٨/١٣-٣٣٩).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى (ابن جريج).

(٣) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٤).

(٤) هو الجصاص، صاحب الكتاب.

وروى المهاجر أبو مخلد عن أبي العالية قال: كان النبي ﷺ إذا صلى قرأ أصحابه أجمعون خلفه، حتى نزلت: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ فسكت القوم وقرأ رسول الله ﷺ.

وروى الشعبي وعطاء قالا: في الصلاة. وروى إبراهيم بن أبي حرة عن مجاهد مثله، وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد: أن النبي ﷺ سمع قراءة فتى من الأنصار وهو في الصلاة يقرأ، فنزلت هذه الآية.

وروي عن سعيد بن المسيب أنه [قال] ^(٥) في الصلاة، وروي عن مجاهد: أنه في الصلاة والخطبة.

وروي عن أبي هريرة أنهم كانوا يتكلمون في الصلاة حتى نزلت هذه الآية. ^(٦)

روي عن ابن عباس أنه قال: إن نبي الله ﷺ قرأ في الصلاة وقرأ معه أصحابه فخلطوا

عليه، فنزل القرآن: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ ^(٧).

(٢٩/٩١) حديث ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه الطبري ^(٧) قال: حدثني المثنى ^(٨) قال، حدثنا سويد ^(٩) قال: أخبرنا ابن المبارك ^(١٠)، عن ابن لهيعة ^(١١)، عن ابن هبيرة ^(١٢)، عن ابن عباس بنحوه.

(٥) هذه الكلمة ساقطة من المخطوطة.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢١٥/٤)، ب (٦١/٣)، المخطوطة (٥٠٧/ب).

(٦) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٤).

(٧) التفسير (٣٥٠/١٣).

(٨) المثنى بن إبراهيم الأملي، سبق برقم (٢٣) لم أقف على ترجمته، لكن وثقه ابن كثير.

(٩) سويد بن نصر المروزي، سبق برقم (٢٣)، وهو ثقة.

(١٠) ابن المبارك، هو: عبد الله المروزي، سبق برقم (٢٣)، وهو ثقة ثبت ققيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير.

(١١) ابن لهيعة، بفتح اللام وكسر الهاء، هو: عبد الله الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري، صدوق، من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون، قال الفلاس: من كتب عنه قبل احتراق كتبه، مثل ابن المبارك والمقري، فسماعه صحيح، مات سنة أربع وسبعين، م د ق. (التقريب/٣١٩)، تهذيب الكمال (٤٥٠/١٠-٤٥٩)، الكواكب النيرات (٤٨٢).

(١٢) ابن هبيرة، بضم هاء وفتح موحدة، هو: عبد الله السبئي، بفتح المهملة والموحدة ثم همزة مقصورة أبو هبيرة، المصري، ثقة، من الثالثة، مات سنة ست وعشرين، م ٤. (التقريب/٣٢٧)، تهذيب الكمال (٥٩٩/١٠-٦٠٠)، (المغني/٢٦٨).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

وروى ثابت بن عجلان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تعالى:
﴿وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا﴾^(١) قال: المؤمن في سعة من الاستماع إليه
إلا في صلاة مفروضة أو يوم جمعة أو فطر أو أضحى.

١٠/٩٢ (ق) أثر ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق النفيلى^(٣)، وأخرجه البيهقي^(٤) من طريق سعدان^(٥) بن
نصر، كلاهما قالوا: حدثنا مسكين^(٦) بن بكير، ثنا ثابت بن عجلان به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- ثابت بن عجلان الأنصاري أبو عبد الله الحمصي، صدوق، من الخامسة، خ د س ق^(٧)
- سعيد بن جبير، سبق برقم (١)، وهو ثقة ثبت فقيه، وروايته عن عائشة وأبي موسى
ونحوهما مرسلة.

(١) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٤).

(٢) التفسير (١٦٤٦/٥).

(٣) النفيلى، بمضمومة وفتح فاء وسكون ياء ولام، هو: عبد الله بن محمد بن علي، أبو جعفر، ثقة حافظ
من كبار العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين، خ، ٤. (التقريب/٣٢١)، تهذيب الكمال (١٠/٥١٣-
٥١٦)، (المغني/٢٦١).

(٤) السنن الكبرى (١٥٥/٢) كتاب الصلاة - باب من قال يترك المأموم القراءة فيما يجهر فيه الإمام
بالقراءة، القراءة خلف الإمام (١٠٨).

(٥) سعدان بن نصر بن منصور النقي، اسمه سعيد والغالب عليه سعدان، قال أبو حاتم صدوق، مات سنة
خمس وستين ومائتين، تاريخ بغداد (٢٠٥/٩)، سير أعلام النبلاء (١٢/٣٥٧-٣٥٨).

(٦) مسكين، بكسر وكاف، ابن بكير، مصغرا، الحراني، أبو عبد الرحمن، صدوق يخطئ وكان صاحب
حديث، من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين، خ م د س. (التقريب/٥٢٩)، تهذيب الكمال (١٨/٦١-
٦٢)، (المغني/٢٣٠، ٤٢).

(٧) (التقريب/١٣٢).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه ثابت بن عجلان، صدوق، وسعيد بن جبير، ثقة ثبت فقيه.

الحكم على الأثر/

فيه مسكين بن بكير، صدوق يخطئ وكان صاحب حديث.

وروى المهاجر أبو مخلد، عن أبي العالية قال: كان نبي الله ﷺ إذا صلى قرأ أصحابه أجمعون خلفه، حتى نزلت: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾^(١) فسكت القوم وقرأ رسول الله ﷺ.

٣٠/٩٣) حديث أبي العالية:

تخرجه:

أولاً: أخرجه البيهقي^(٢) بسنده من طريق المهاجر به بنحوه.

ثانياً: أورده السيوطي^(٣) وعزاه لعبد بن حميد وأبي الشيخ، عن أبي العالية بنحوه.

بيان حال الرواة/

- المهاجر بن مخلد، بمفتوحة وسكون معجمة وفتح لام، أبو مخلد، مقبول، من السادسة، ت س ق^(٤).

- أبو العالية، هو: رفيع، بالتصغير، ابن مهران، بكسر ميم، الرِّياحي، بكسر الراء والتحتانية، ثقة كثير الإرسال، من الثانية، مات سنة تسعين، وقيل ثلاث وتسعين، وقيل بعد ذلك، أسلم بعد موت النبي ﷺ بستين، ع^(٥).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه المهاجر، مقبول، وفيه أبو العالية، ثقة كثير

الإرسال، وهو في هذا الحديث أرسله عن النبي ﷺ.

(١) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٤).

(٢) القراءة خلف الإمام (١٠٧).

(٣) الدر المنثور (٢٨٦/٣).

(٤) تهذيب الكمال (٤١٨/١٨-٤٢٠)، (التقريب/٥٤٨)، (المغني/٢٢٦).

(٥) تهذيب الكمال (٢٢٠/٦-٢٢٣)، (التقريب/٢١٠)، (المغني/٢٤٣).

الحكم على الحديث /

قال البيهقي: منقطع.

أقول : فيه المهاجر، مقبول، وفيه أبو العالية، ثقة كثير الإرسال، وهو في هذا الحديث أرسله عن النبي ﷺ - فالحديث ضعيف الإسناد.

وروى الشعبي وعطاء قالاً: في الصلاة.

وروى إبراهيم بن أبي حرة عن مجاهد مثله.

(٥٥/٩٤) أثر الشعبي:

تخرجه:

أخرجه البيهقي^(١) بسنده من طريق زكريا^(٢) بن حكيم قال: قال الشعبي: إذا جهر

الإمام فأنصت كما أمر الله ﷻ **وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا** ﴿٣﴾.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه زكريا بن حكيم، ليس بشيء، ضعيف الحديث، فالأثر ضعيف الإسناد.

(٥٦/٩٥) أثر عطاء:

تخرجه:

أخرجه عبد الرزاق^(٤)، عن ابن جريج^(٥)، عن عطاء بمعناه وقال فيه: إذا كان الإمام

يجهر فليبادر بأمر القرآن، أو ليقرأ بعدما يسكت.

(١) القراءة خلف الإمام (١١٢).

(٢) زكريا بن حكيم الحبطي، بفتح الحاء المهملة والباء، وفي آخرها الطاء المهملة، قال أحمد: ليس

بشيء، ترك الناس حديثه، وقال ابن أبي حاتم: ضعيف الحديث ليس بقوى. الجرح

والتعديل (٥٩٦/٣)، لسان الميزان (٥٥٦/٢-٥٥٧)، لب اللباب (٢٣٤/١).

(٣) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٤).

(٤) المصنف (١٣٣/٢) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(٥) ابن جريج، هو: عبد الملك، سبق برقم (٤)، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يلبس ويرسل.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج، من مدلسي المرتبة الثالثة^(٦) - فالإسناد ضعيف.٥٧/٩٦ ط) أثر مجاهد:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٧) قال: حدثني ابن المثنى^(٨) قال، حدثنا محمد^(٩) بن جعفر قال، حدثنا شعبة^(١٠)، عن منصور^(١١) قال: سمعت إبراهيم بن أبي حرة^(١٢) به بلفظه وزاد ((والخطبة يوم الجمعة)).

بيان حال الرواة /

- إبراهيم بن أبي حرة، بفتح الحاء وتشديد الراء، الجزري، بفتح الجيم والزاي وكسر الراء، سكن مكة، وثقه ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، وزاد لا بأس به، روى عن مجاهد، وعنه منصور^(١٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه إبراهيم بن أبي حرة، وهو ثقة.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٦) طبقات المدلسين (٦٥).

(٧) التفسير (٣٥١/١٣).

(٨) ابن المثنى، هو: محمد العنزي، سبق برقم (٢٨)، وهو ثقة ثبت.

(٩) محمد بن جعفر، غندر، سبق برقم (١)، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.

(١٠) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.

(١١) منصور بن المعتمر السلمي، أبو عتاب، بمتناه ثقيلة ثم موحدة، ثقة ثبت وكان لا يبدل من طبقة الأعمش، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، ع. (التقريب/٥٤٧)، تهذيب الكمال (٣٩٩/١٨-٤٠٤).

(١٢) في الطبري ((ابن أبي حمزة)) وهو خطأ، والصحيح ما أثبت، كما هو في الترجمة.

(١٣) الجرح والتعديل (٩٦/٢) ميزان الاعتدال (٢٦/١)، لسنان الميزان (٤٦/١)، لب

اللباب (٢٠٤، ٢٤٠/١)، (المعني/٦٦).

وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد: ((أن النبي ﷺ سمع قراءة فتى من الأنصار وهو في الصلاة يقرأ، فزلت هذه الآية)).

٥٨/٩٧ ط) حديث مجاهد:

تخرجه:

أخرجه البيهقي^(١) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ^(٢)، أنبأنا عبد الرحمن^(٣) بن الحسين القاضي، حدثنا إبراهيم^(٤) بن الحسين، حدثنا آدم^(٥) بن أبي إياس، حدثنا ورقاء^(٦)، عن ابن أبي نجيح به بنحوه .

بيان حال الرواة /

ابن أبي نجيح، هو: عبد الله، سبق برقم (٣)، وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه ابن أبي نجيح، ثقة رمي بالقدر وربما دلس، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٧).

الحكم على الحديث /

قال البيهقي: هذا منقطع^(٨)

(١) السنن الكبرى (١٥٥/٢) كتاب الصلاة-باب من قال بترك المأموم القراءة فيما يجهر فيه الإمام بالقراءة.

(٢) أبو عبد الله الحافظ، هو: محمد بن عبد الله بن محمد، النيسابوري، الشافعي، الحاكم، شيخ المحدثين، الناقد العلامة، كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ، وكان ثقة، مات سنة خمس وأربعمائة تاريخ بغداد (٤٧٣/٥)، سير أعلام النبلاء (١٧/١٦٢-١٧٧).

(٣) عبد الرحمن بن الحسين القاضي، ابن خالد، أبو سعيد النيسابوري، الحنفي، قال أبو عبد الله الحاكم: كان إمام أهل الرأي في عصره بلا مدافعة، مات سنة تسع وثلاث مئة. سير أعلام النبلاء (٢٨٤/١٤).

(٤) إبراهيم بن الحسين بن علي الهمداني، بفتح ميم ومعجمة مفتوحتين، قال الحاكم. هو ثقة مأمون، وقال الذهبي: قلت: إليه المنتهى في الإتيان، مات سنة إحدى وثمانين ومئتين. سير أعلام النبلاء (١٨٤/١٣)، (المغني/٢٧٢).

(٥) آدم بن أبي إياس، واسم أبي إياس ناهية، وقال البخاري: هو آدم بن عبد الرحمن بن محمد، أبو الحسن، العسقلاني، ثقة، مات سنة إحدى وعشرين ومئتين. تاريخ بغداد (٢٧/٧-٣٠)، سير أعلام النبلاء (١٠/٣٣٥-٣٣٧).

(٦) ورقاء بن عمر اليشكري، سبق برقم (٤١) وهو صدوق في حديثه عن منصور لين.

(٧) طبقات المدلسين (٦٢).

(٨) القراءة خلف الإمام (١٠٧).

وروي عن سعيد بن المسيب أنه قال في الصلاة .

(٥٩/٩٨ ط) أثر سعيد بن المسيب :

تخرجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال : حدثنا وكيع^(٢) ، عن هشام^(٣) الدستوائي ، عن قتادة^(٤) ،

عن ابن المسيب قال : أنصت للإمام .

ثانياً : أخرجه البيهقي^(٥) بسنده من طريق قتادة به بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

وروي عن مجاهد : أنه في الصلاة والخطبة .

(٦٠/٩٩ ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٦) قال : حدثني ابن المثنى قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا

شعبة ، عن منصور قال : سمعت إبراهيم بن أبي حرة^(٧) به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١) المصنف (٤١٣/١) كتاب الصلاة - باب من كره القراءة خلف الإمام .
(٢) وكيع بن الجراح الرؤاسي ، بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ، ع . (التقريب/٥٨١) تهذيب الكمال (١٩/٣٩١-٤٠٤) .
(٣) هشام الدستوائي ، بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد ، ابن أبي عبد الله : سنبر ، بمهملة ثم نون موحدة ، وزن جعفر ، أبو بكر البصري ، ثقة ، ثبت وقد رمى بالقدر ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ، ع . (التقريب/٥٧٣) ، تهذيب الكمال (١٩/٢٥٨-٢٦١) .
(٤) قتادة السدوسي ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .
(٥) القراءة خلف الإمام (١١١-١١٢) .
(٦) التفسير (١٣/٣٥١) .
(٧) سبق هذا الإسناد برقم (٩٦) .

وروي عن أبي هريرة أنهم كانوا يتكلمون في الصلاة حتى نزلت هذه الآية .

(١٠٠/١١ق) أثر أبي هريرة:

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) من طريق حفص^(٢) بن غياث ومن طريق أبي خالد الأحمر^(٣) ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) من طريق أبي خالد ، وأخرجه البيهقي^(٥) من طريق عبدالعزيز^(٦) بن مسلم كلهم عن إبراهيم^(٧) الهجري ، عن أبي عياض^(٨) ، عن أبي هريرة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه إبراهيم الهجري ، لين الحديث رفع موقوفات - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (٣٤٩، ٣٤٥/١٣) .

(٢) حفص بن غياث ، بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ، النخعي ، أبو عمر الكوفي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر ، من الثامنة ، مات سنة أربع - أو خمس - وتسعين ، ع . (التقريب/١٧٣) .

(٣) أبو خالد الأحمر ، هو : سليمان بن حيان الأزدي ، صدوق يخطئ ، من الثامنة ، مات سنة تسعين أو قبلها ، ع . (التقريب/٢٥٠) ، تهذيب الكمال (٣٢-٣٠/٨) .

(٤) التفسير (١٦٤٥/٥) .

(٥) السنن (١٥٥/٢) كتاب الصلاة - باب من قال يترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام بالقراءة .

(٦) عبدالعزيز بن مسلم القسلي ، بفتح القاف ومكون المهمله وفتح الميم مخففاً ، أبو زيد المروزي ، ثقة عابد ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين ، خ م د ت س . (التقريب/٣٥٩) .

(٧) إبراهيم الهجري ، بفتح الهاء والحيم ، ابن معلم العبدي ، لين الحديث رفع موقوفات ، من الخامسة ، ق . (التقريب/٩٤) ، تهذيب الكمال (٤٣١-٤٣٠/١) .

(٨) أبو عياض ، هو عمرو بن الأسود العنسي ، بالنون ، وقد يصغر ، حمصي ، ثقة عابد ، من كبار التابعين ، مات في خلافة معاوية ، خ م د س ق . (التقريب/٤١٨) ، تهذيب الكمال (١٧٤/١٤) -

روى [عمارة]^(١)، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: ((كان رسول الله ﷺ إذا كبر سكت بين [التكبير]^(٢) والقراءة)) فقلت له: بأبي أنت وأمي أرأيت سكتاتك بين التكبير والقراءة أخبرني ما تقول؟ قال: ((أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب)) وذكر الحديث^(٣).

(٣١/١٠١) حديث أبي هريرة :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) بسنديهما من طريق عمارة بن القَعْقَاع به بلفظه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

- عمارة، بضم مهملة وخفة ميم، ابن القَعْقَاع بن شُبْرُمَة، بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة، الكوفي، ثقة، أرسل عن ابن مسعود، وهو من السادسة. ع^(٥).
- أبو زرعة بن عمرو البجلي، الكوفي، ثقة، من الثالثة، ع^(٦).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه عمارة، ثقة، أرسل عن ابن مسعود، وفيه أبو زرعة، ثقة.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(١) هذه الكلمة ساقطة من المخطوطة، وهي في المطبوع.
(٢) في المخطوطة [التكبيرتين].
(*) أحكام القرآن للحصص، أ(٤/٢١٦-٢١٧)، ب(٣/٦٢)، المخطوطة (١/٥٠٨).
(٣) الصحيح (١/٢٢٤) كتاب الأذان - باب ما يقول بعد التكبير.
(٤) الصحيح (١/٤١٩) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة.
(٥) تهذيب الكمال (١٤/٢١-٢٢)، (التقريب/٤٠٩)، (المغني/١٧٩).
(٦) تهذيب الكمال (٢١/٢٣٤-٢٣٦)، (التقريب/٦٤١).

روى الحسن، عن سمرة بن جندب قال: ((كان للنبي ﷺ [سكتان] ^(١) في صلاته إحداهما قبل القراءة والأخرى بعدها)). ^(٢)

١٠٢/٣٢ (ر) حديث سمرة بن جندب:

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبو داود ^(٣) من طريق يعقوب ^(٤) بن إبراهيم ، وأخرجه ابن ماجه ^(٥) من طريق محمد ^(٦) بن خالد بن خدّاش وعلي ^(٧) بن الحسن بن إشكاب ، كلهم قالوا : حدثنا إسماعيل ^(٨) بن عليّة ، عن يونس ^(٩) ، عن الحسن به بنحوه .

ثانياً : أخرجه أبو داود ^(١٠) والترمذي ^(١١) من طريق ابن المثني ^(١٢) ، وأخرجه ابن ماجه ^(١٣) من طريق جميل ^(١٤) بن الحسن بن جميل العتكي ، كلاهما قالوا : حدثنا عبد الأعلى ^(١٥) ، حدثنا سعيد ^(١٦) ، عن قتادة ^(١٧) ، عن الحسن به بنحوه .

- (١) في المخطوطة [سكتات]، وكذلك في (١).
 (*) أحكام القرآن للحصاص، (٢١٧/٤) ب، (٦٣-٦٢/٣)، المخطوطة (١/٥٠٨).
 (٢) السنن (٤٩١/١-٤٩٢) كتاب الصلاة - باب السكّة عند الافتتاح .
 (٣) يعقوب بن إبراهيم النورقي ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة وكان من الحفاظ .
 (٤) السنن (٢٧٥/١-٢٧٦) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب في سكتتي الإمام .
 (٥) محمد بن خالد بن خدّاش ، بكسر معجمة وخفة دال وأخره معجمة ، أبو بكر البصري ، صدوق يغرب ، من صغار العاشرة ، ق. (التقريب/٤٧٥) ، (المغني/٩٠) .
 (٦) علي بن الحسن بن إشكاب ، بكسر الهمزة وسكون المعجمة وأخره موحدة ، وهو لقب أبيه ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وستين ويقال إنه المراد بقول البخاري : حدثنا علي بن إبراهيم ، نق. (التقريب/٤٠٠) .
 (٧) إسماعيل بن عليّة ، بضم مهملة وفتح لام وثنية تحتية ، هو : ابن إبراهيم الأسدي ، مولاهم ، أبو بشر البصري ، ثقة حافظ من الثامنة مات سنة ثلاث وتسعين ، ع. (التقريب/١٠٥) ، تهذيب الكمال (١٢٧/٢-١٣٤) ، (المغني/١٧٨) .
 (٨) يونس بن عبيد العبيدي ، سبق برقم (٨٤) ، وهو ثقة ثبت فاضل ورع .
 (٩) السنن (٤٩٣/١) كتاب الصلاة - باب السكّة عند الافتتاح .
 (١٠) السنن (٣١-٣٠/٢) كتاب الصلاة - باب ما جاء في السكتتين في الصلاة .
 (١١) ابن المثني ، هو : محمد بن سبق برقم (٢٨) ، وهو ثقة ثبت .
 (١٢) السنن (٢٧٥/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب في سكتتي الإمام .
 (١٣) جميل ، بفتح أوله ، ابن الحسن بن جميل العتكي ، أبو الحسن البصري ، صدوق يخطئ أفرط فيه عبادان ، من العاشرة ، ق. (التقريب/١٤٢) .
 (١٤) عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي ، بالمهملة ، أبو محمد ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ، ع. (التقريب/٣٣١) ، تهذيب الكمال (٩/١١-١١) .
 (١٥) سعيد بن أبي عروبة ، سبق برقم (٦) ، وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التلخيص واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة .
 (١٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .

بيان حال الرواة /

- الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه : يسار ، بالتحانية والمهملة ، الأنصاري مولاهم ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيراً ويدلس ، قال البزار : كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول : حدثنا وخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا ، وخطبوا بالبصرة ، هو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة ، ع^(١٧).

الحكم على سند المؤلف /

أوردّه معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه الحسن البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيراً ويدلس - وهو من مدلسي المرتبة الثانية^(١٨).

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : حديث سمرة حديث حسن .
وقال : الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، إنما اتفقا على حديث عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة - ثم ذكر الحديث ، وهو السابق برقم (١٠١) - ثم قال الحاكم : وحديث سمرة لا يتوهم متوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة ، فإنه قد سمع منه ، وله شاهد بإسناد صحيح . وقال الذهبي : على شرطهما ، ولا يتوهم متوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة ، وشاهده صحيح^(١٩).

(١٧) تهذيب الكمال (٤/٢٩٧-٣١٨) ، (التقريب/١٦٠) .

(١٨) طبقات المذاهب (٤٦) .

(١٩) المستدرک (١/٣٣٥) كتاب الصلاة ، أخرجه الحاكم من طريق يزيد بن زريع ، حدثنا سعيد ، عن

قتادة ، عن الحسن به بنحوه .

(٣٣/١٠٣)

قوله ﷺ: ((إنما جعل الإمام ليؤتم به))^(*)

تخریجه:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) بسنديهما من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(٣٤/١٠٤)

قوله ﷺ: ((وإذا قرأ فأنصتوا))^(*)

تخریجه:

أخرجه مسلم^(٣) بسنده من حديث أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٧/٤) ، ب(٦٣/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٨) .
 (١) الصحيح (١/٢١٠، ٢٢١، ٢٤١) كتاب الأذان - باب إنما جعل الإمام ليؤتم به - باب إيجاب التكبير
 وافتتاح الصلاة - باب يهوى بالتكبير حين يسجد ، (٣٣٨/٢) كتاب تقصير الصلاة - باب صلاة
 القاعد .

(٢) الصحيح (١/٣٠٨) كتاب الصلاة - باب إتمام المأموم بالإمام .
 (***) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٧/٤) ، ب(٦٣/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٨) .
 (٣) الصحيح (١/٣٠٤) كتاب الصلاة - باب التشهد في الصلاة .

حديث قتادة ، عن أبي غلاب يونس بن جبير ، عن حِطَّان بن عبد الله عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال : ((إذا قرأ الإمام فأنصتوا))^(*).

(٣٥/١٠٥) حديث أبي موسى :

تخرجه :

أخرجه مسلم من طريق سليمان التيمي ، عن قتادة به بنحوه بأطول منه ، وقد سبق هذا الحديث برقم (١٠٤) .

بيان حال الرواة /

- قتادة بن دعامة السدوسي ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .
- أبو غلاب ، بفتح معجمة وشدة لام وبموحدة ، يونس بن جبير الباهلي ، ثقة ، من الثالثة ، مات بعد التسعين ، وأوصى أن يصلي عليه أنس بن مالك ، ع.^(١)
- حِطَّان ، بالكسر وتشديد المهملة ، ابن عبد الله الرقاشي ، بمفتوحة وخفة قاف وشين معجمة ، ثقة ، من الثانية ، مات بعد السبعين ، م٤^(٢).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ، وفيه قتادة ويونس بن جبير وحِطَّان وكلهم ثقات .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢١٨/٤) ، ب(٦٣/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .
 (١) تهذيب الكمال (٥٢٩/٢٠-٥٣١) ، (التقريب/٦١٣) ، (المغني/١٩١) .
 (٢) تهذيب الكمال (٣٠/٥-٣١) ، (التقريب/١٧١) ، (المغني/١١٦) .

حديث ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا قرأ فأنتوا))^(١).

١٠٦/٣٦٦ (ر) حديث أبي هريرة :

تخرجه:

أولاً : أخرجه أبو داود^(١) من طريق محمد^(٢) بن آدم المصيصي، وأخرجه ابن ماجه^(٣) من طريق أبو بكر بن أبي شيبة^(٤)، وأخرجه النسائي^(٥) من طريق الجارود^(٦) بن معاذ الترمذي كلهم قالوا : حدثنا أبو خالد الأحمر^(٧)، عن محمد بن عجلان به بنحوه .

ثانياً : أخرجه النسائي^(٨) من طريق محمد^(٩) بن سعد الأنصاري، قال : حدثني محمد بن عجلان به بنحوه وزيادة ((فإذا كبر فكبروا)) .

بيان حال الرواة /

- ابن عجلان ، هو : محمد المدني ، سبق برقم (١٣) ، وهو صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .
- زيد بن أسلم العدوي ، مولى عمر ، أبو عبدالله وأبو أسامة ، ثقة عالم وكان يرسل ، من الثالثة ، مات سنة ست وثلاثين ، ع.^(١٠)

- (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٨/٤) ، ب(٦٣/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .
- (١) السنن (٤٠٤-٤٠٥/١) كتاب الصلاة - باب الإمام يصلي من قعود .
- (٢) محمد بن آدم المصيصي ، بكسر الميم والمهمل المشددة ، الجهني ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ومائتين ، د س . (التقريب/٤٦٧) ، لب اللباب (٢٦١/٢) .
- (٣) السنن (٢٧٦/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب إذا قرأ الإمام فأنتوا .
- (٤) أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي ، هو : عبدالله بن محمد ، ثقة حافظ صاحب تصانيف ، من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين ، خ م د س ق . (التقريب/٣٢٠) .
- (٥) السنن (٤٧٩-٤٨٠/٢) كتاب الافتتاح - باب تأويل قوله عز وجل : لوإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون} .
- (٦) الجارود ، بجيم وضم راء وبواو وإهمال دال ، ابن معاذ الترمذي ، ثقة رمي بالإرجاء ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ، ت . (التقريب/١٣٧) ، (المغني/٥٦) .
- (٧) أبو خالد الأحمر ، هو : سليمان بن حيان الأزدي ، سبق برقم (١٠٠) ، وهو صدوق يخطئ .
- (٨) المصدر السابق من سنن النسائي .
- (٩) محمد بن سعد الأنصاري ، أبو سعد المنني ، قال ابن حجر : صدوق ، وقال ابن معين : ثقة ، وقال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات ، من التاسعة ، مات على رأس المائتين ، س . (التقريب/٤٨٠) ، تهذيب الكمال (٣٠٣/١٦) .
- (١٠) تهذيب الكمال (٤٢٥-٤٢٨) ، (التقريب/٢٢٢) .

- أبو صالح ، هو : ذكوان ، بفتح معجمة وسكون كاف ، السمان ، بفتح السين المهملة ، وتشديد الميم ، وفي آخرها النون ، المدني ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة ، ع^(١١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا ، وفيه ابن عجلان ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .

الحكم على الحديث /

قال أبو داود: وهذه الزيادة ((إذا قرأ فأنصتوا)) ليست بمحفوظة ، الوهم عندنا من أبي خالد وقال الزيلعي : وتعقبه المنذري في مختصره ، فقال : وهذا فيه نظر ، فإن أبا خالد الأحمر هذا هو : سليمان بن حيان ، وهو من الثقات الذين احتج بهم البخاري ومسلم ، ومع هذا فلم ينفرد بهذه الزيادة ، بل تابعه عليها أبو سعد محمد بن سعد الأنصاري وقد سمع من ابن عجلان ، وهو ثقة ، وثقه النسائي ، وابن معين ، وغيرهما^(١٢).

أقول : قد صحح هذه الزيادة الإمام مسلم ، ففي الصحيح : قال له أبو بكر بن أخت أبي النضر : فحديث أبي هريرة ؟ فقال : هو صحيح ، يعني ((وإذا قرأ فأنصتوا)) ، فقال : هو عندي صحيح ، فقال : لم لم تضعه هاهنا ؟ قال : ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا ، إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه^(١٣).

وهذه الزيادة لها شاهد من حديث أبي موسى سبقت برقم (١٠٤) ، وقد أخرجها

مسلم .

(١١) تهذيب الكمال (٦/٨٢-٨٤) ، (التقريب/٢٠٣) ، (المغني/١٠٦) ، (الأنساب (٧/١٢٩) .

(١٢) نصب الراية (٢/١٦) كتاب الصلاة - فصل في القراءة .

(١٣) الصحيح (١/٣٠٤) كتاب الصلاة - باب التشهد في الصلاة .

حديث جابر أن النبي ﷺ قال: ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة))^(١).

(١٠٧/٣٧) حديث جابر:

تخرجه:

أولاً: أخرجه ابن ماجه^(١) قال: حدثنا علي^(٢) بن محمد، ثنا عبيد الله^(٣) بن موسى، عن

الحسن^(٤) بن صالح، عن جابر^(٥)، عن أبي الزبير^(٦)، عن جابر عن النبي ﷺ بلفظه.

ثانياً: أخرجه الطحاوي^(٧) والدارقطني^(٨) والبيهقي^(٩) من طريق ليث^(١٠) بن أبي سليم

وجابر، عن أبي الزبير عن جابر، عن النبي ﷺ بلفظه.

ثالثاً: أخرجه محمد^(١١) بن الحسن الشيباني والطحاوي^(١٢) والدار

قطني^(١٣) والبيهقي^(١٤) كلهم من طريق أبي حنيفة^(١٥) عن موسى^(١٦) بن أبي

(* أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢١٨)، ب(٣/٦٣-٦٤)، المخطوطة (٥٠٨/ب).

(١) السنن (١/٢٧٧) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها-باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا.

(٢) علي بن محمد الطنقسي، يفتح المهملة وتخفيف النون وبعد الألف فاء ثم مهملة، ثقة، عابد، من العاشرة، مات سنة ثلاث-وقيل خمس وثلاثين، عس ق. (التقريب/٤٠٥).

(٣) عبيد الله بن موسى الكوفي، أبو محمد، ثقة كان يتشيع، من التاسعة، قال أبو حاتم: كان أثبت الناس في إسرائيل من أبي نعيم واستصغر في سفيان الثوري، مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح، ع. (التقريب/٣٧٥).

(٤) الحسن بن صالح بن شفي، بالمعجمة والفاء، مصغر، الهمداني، بسكون الميم، ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع، من السابعة، مات سنة تسع وستين، بخ م٤. (التقريب/١٦١).

(٥) جابر بن يزيد الجعفي، بمضمومة وسكون عين مهملة وبقاء، أبو عبد الله، ضعيف رافضي، من الخامسة، مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل سنة اثنتين وثلاثين، د ت ق. (التقريب/١٣٧)، (المغني/٦٦).

(٦) أبو الزبير، هو: محمد بن مسلم الأسدي مولا هم، صدوق إلا أنه يدلس، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين، ع. (التقريب/٥٠٦).

(٧) شرح معاني الآثار (١/٢١٧) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(٨) السنن (١/٣٣١) كتاب الصلاة-باب ذكر قوله ﷺ ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).

(٩) السنن (٢/١٦٠) كتاب الصلاة-باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق.

(١٠) ليث بن أبي سليم بن زئيم، بالزاي والنون، مصغر، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين، خت م٤ (التقريب/٤٦٤).

(١١) كتاب الآثار (١/١٦٨-١٧٠) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام وتلقيه.

(١٢) شرح معاني الآثار (١/٢١٧) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(١٣) السنن (١/٣٢٣) كتاب الصلاة-باب ذكر قوله ﷺ ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).

(١٤) السنن (٢/١٦٠) كتاب الصلاة-باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق.

(١٥) أبو حنيفة، هو: النعمان بن ثابت الكوفي، الإمام، فقيه مشهور، من السادسة، مات سنة خمسين على الصحيح، ت س. (التقريب/٥٦٣).

(١٦) موسى بن أبي عائشة الهمداني، بسكون الميم، أبو الحسن الكوفي، ثقة عابد، من الخامسة، وكان يرسل، ع. (التقريب/٥٥٢).

عائشة، عن عبد الله^(١٧) بن شداد، عن جابر، عن النبي ﷺ بلفظه مع اختلاف يسير في لفظه الشيباني والبيهقي.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث /

قال البخاري: هذا خير لم يثبت عند أهل العلم من أهل الحجاز وأهل العراق وغيرهم لإرساله وانقطاعه، رواه ابن شداد عن النبي ﷺ^(١٨).
قال البوصيري: قلت: جابر هو الجعفي، كذاب، وهذا الحديث مخالف لما رواه الأئمة الستة من حديث عبادة بن الصامت^(١٩). أقول: وسيأتي هذا الحديث في هذا الباب.

وقال الدارقطني: جابر وليث ضعيفان.

وقال البيهقي: جابر الجعفي وليث بن أبي سليم لا يحتج بهما وكل من تابعهما على ذلك أضعف منهما أو من أحدهما.

وقال الدارقطني عن الطريق الذي فيه أبو حنيفة: لم يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة والحسن بن عمارة، وهما ضعيفان.

ثم قال أبو الطيب محمد آبادي: وكذا ضعفه النسائي من جهة حفظه وابن عدي وآخرون كذا في ميزان الاعتدال^(٢٠).

وقال الدارقطني: وروى هذا الحديث سفيان الثوري وشعبة وإسرائيل بن يونس، وشريك وأبو خالد الدالائي وأبو الأحوص وسفيان بن عيينة وجرير بن عبد الحميد وغيرهم، عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد مرسلًا، عن النبي ﷺ

(١٧) عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي، أبو الوليد المدني، ولد على عهد النبي ﷺ، وذكره العجلي من كبار التابعين الثقات، وكان معدوداً في الفقهاء، مات بالكوفة مقتولاً سنة إحدى وثمانين، وقيل بعدها، ع. (التقريب/٣٠٧).

(١٨) أخرجه البخاري معلقاً عن النبي ﷺ في جزء القراءة خلف الإمام (١٥).

(١٩) زوائد ابن ماجه (١٤٠) أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد - باب إذا قرأ الإمام فأنتصتوا .

(٢٠) نيل سند الدارقطني (٣٢٣/١) كتاب الصلاة - باب نكر قوله ﷺ ((من كان له إمام فقرأه الإلم له قراءة)) .

، وهو الصواب . وقال البيهقي : هكذا رواه جماعة عن أبي حنيفة موصولاً ورواه
عبدالله بن المبارك عنه مرسلاً^(٢١) دون ذكر جابر وهو المحفوظ ، ورواه الحسن بن
عمارة عن موسى موصولاً والحسن بن عمارة^(٢٢) متروك .
وقال ابن حجر : حديث ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)) مشهور من
حديث جابر ، وله طرق عن جماعة من الصحابة ، وكلها معلولة^(٢٣) .

(٢١) أخرجه البيهقي في السنن (١٦٠/٢) كتاب الصلاة - باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .

(٢٢) الحسن بن عمارة ، بضم مهملة وخفة ميم ، البجلي مولاهم ، أبو محمد ، متروك ، من السليبة ، مات سنة ثلاث وخمسين ، ت ق . (التقريب/١٦٢) ، (المغني/١٧٩) .

(٢٣) تلخيص الحبير (٣٨٠/١) كتاب الصلاة - باب صفة الصلاة .

روى الحجاج بن أرطاة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن عمران بن حصين: ((أن النبي ﷺ نهي عن القراءة خلف الإمام))^(١).

(٣٨/١٠٨) حديث عمران بن حصين :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الدارقطني^(١) والبيهقي^(٢) من طريق الحجاج بن أرطاة به بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه مسلم^(٣) من طريق أبي عوانة وشعبة وابن أبي عروبة كلهم عن قتادة به ولم يذكر فيه أنه نهاهم عن القراءة خلف الإمام، بل قال فيه ((قد علمت أن بعضكم خالجنها))^(٤)، وذلك بعدما سمع قراءة رجل يقرأ خلفه في صلاة الظهر.

بيان حال الرواة /

- الحجاج بن أرطاة ، بمفتوحة وسكون الراء وإهمال الطاء ، ابن ثور النخعي ، أبو أرطاة الكوفي ، أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة ، ملأ سنة خمس وأربعين ، بخ م٤^(٥).

- قتادة بن دعامة السدوسي ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .

- زرارة ، بضم أوله ، ابن أوفى العامري ، الجرشي ، بمهملة وراء مفتوحتين ثم معجمة ، أبو حاجب ، البصري ، ثقة عابد ، من الثالثة ، مات فجأة في الصلاة ، سنة ثلاث وتسعين ، ع^(٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه الحجاج ، صدوق كثير الخطأ والتدليس - وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(٧).

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢١٨/٤) ، ب(٦٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .
 (١) السنن (٣٢٦-٣٢٧) كتاب الصلاة - باب نكر قوله ﷺ : ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).
 (٢) السنن (١٦٢/٢) كتاب الصلاة - باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .
 (٣) الصحيح (٢٩٨-٢٩٩) كتاب الصلاة - باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه .
 (٤) خالجنها ، أي نازعنيها ، وأصل الخلع: الجنب والنزع، لسان العرب (٢٥٨/٢) ، النهاية (٥٩/٢) (خلج) .
 (٥) تهذيب الكمال (١٤٦-١٥١) ، (التقريب/١٥٢) ، (المغني/١٩) .
 (٦) تهذيب الكمال (٢٩٧-٢٩٨) ، (التقريب/٢١٥) .
 (٧) طبقات المدلسين (٧٦) .

الحكم على الحديث /

قال الدارقطني : ولم يقل هكذا غير حجاج ، وخالفه أصحاب قتادة منهم شعبة وسعيد وغيرهما ، فلم يذكروا أنه نهاهم عن القراءة ، وحجاج لا يحتج به .
وقال البيهقي : قال ابن صاعد^(٨) : قوله ((فنهى عن القراءة خلف الإمام)) تفرد بروايته حجاج وقد رواه عن قتادة شعبة وابن أبي عروبة ومعمرو وإسماعيل بن مسلم وحجاج وأيوب بن أبي مسكين وهمام وأبان وسعيد بن بشر فلم يقل أحد منهم ما تفرد به حجاج .

وقد نقل الزيلعي قول البيهقي قال : وقال البيهقي : وقد رواه مسلم في صحيحه من حديث شعبة عن قتادة عن زرارة به : أن النبي ﷺ صلى بأصحابه الظهر، فقللى : ((أيكم قرأ - بسبح اسم ربك الأعلى؟ - فقال رجل : أنا ، فقال عليه السلام : قد عرفت أن رجلاً خالجنياً)) ، قال شعبة : فقلت لقتادة : كأنه كرهه ؟ فقال : لو كرهه لنهى عنه ، قال البيهقي : ففي سؤال شعبة ، وجواب قتادة في هذه الرواية الصحيحة تكذيب من قلب الحديث ، وزاد فيه : فنهى عن القراءة خلف الإمام^(٩) .
أقول : الحديث الذي أخرجه مسلم لم أجد فيه سؤال شعبة لقتادة الذي نقله الزيلعي عن البيهقي ، ولكن هذا السؤال وجدته في كتاب البخاري^(١٠) وأبي داود^(١١) والبيهقي^(١٢) ، وسند أبي داود رجاله ثقات - فهو صحيح ، والحديث الذي أخرجه الدارقطني والبيهقي الذي فيه ((أن النبي ﷺ نهى عن القراءة خلف الإمام)) ، هو من طريق "الحجاج" ، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس - وهو من مدلسي المرتبة الرابعة ، فالإسناد ضعيف ، أما الحديث الذي أخرجه مسلم فلم يذكر فيه النهي عن القراءة خلف الإمام ، كما جاء عند الدارقطني والبيهقي .

(٨) ابن صاعد ، هو : يحيى بن محمد بن محمد بن كاتب ، أبو محمد مولى أبي جعفر المنصور ، كان أحد حفاظ الحديث وممن عني به ، ثقة إمام يفوق في الحفظ أهل زمانه ، مات سنة ثمان عشرة وثلاثمائة . تاريخ بغداد (٢٣١/١٤ - ٢٣٤) مدير أعلام النبلاء (٥٠١/١٤ - ٥٠٧) .

(٩) نصب الراية (١٨/٢) كتاب الصلاة - أحاديث في ترك القراءة خلف الإمام .

(١٠) القراءة خلف الإمام (٤٥) .

(١١) السنن (٥١٩/١) كتاب الصلاة - باب من رأى القراءة إذا لم يجهر الإمام بقراءة . قال أبو داود : حدثنا محمد بن كثير العبدي ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة به بنحو لفظ مسلم ، ومحمد بن كثير سبق

برقم (٧٦) وهو ثقة ، وشعبة سبق برقم (١) وهو ثقة أيضاً .

(١٢) السنن (١٦٢/٢) كتاب الصلاة - باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .

حديث مالك ، عن أبي نعيم وهب بن كيسان أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله ﷺ : ((من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج))، وفي بعضها : ((لم يصل إلا وراء الإمام)) .^(١)

(٣٩/١٠٩) حديث جابر بن عبد الله :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطحاوي^(١) والدارقطني^(٢) من طريق يحيى^(٣) بن سلام قال : حدثنا مالك به بنحوه ، ولم يذكر الطحاوي " فهي خداج " .
ثانياً : أخرجه الترمذي^(٤) من طريق معن^(٥) ، وأخرجه البيهقي^(٦) من طريق ابن بكير^(٧) ، كلاهما قالا : ثنا مالك^(٨) به موقوفاً على جابر ، ولم يذكروا قوله ((فهي خداج)) .

بيان حال الرواة /

- مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، أبو عبد الله ، الفقيه ، إمام دار الهجرة ، رأس المتقين ، وكبير المتبئين حتى قال البخاري : أصح الأسانيد كلها : مالك عن نافع عن ابن عمر ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين ، ع^(٩) .

(* أحكام القرآن للحصاص ، (٢١٨/٤) ب (٦٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .

(١) شرح معاني الآثار (٢١٨/١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام .

(٢) السنن (٣٢٧/١) كتاب الصلاة - باب نكر قوله ﷺ : ((من كان له إمام فقرأه الإمام له قراءة)) .

(٣) يحيى بن سلام ، بتشديد اللام ، ابن أبي ثعلبة ، أبو زكريا البصري ، قال أبو حاتم : صدوق ، وقال ابن عدي : يكتب حديثه مع ضعفه ، مات سنة متنين ، سير أعلام النبلاء (٣٩٦-٣٩٧) ، (المغني/١٣٠) .

(٤) السنن (١٢٤/٢) كتاب الصلاة - باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة .

(٥) معن ، بسكون مهملة ، ابن عيسى بن يحيى الأشجعي مولا هم ، أبو يحيى ، ثقة ثبت قال أبو حاتم : هو أثبت أصحاب مالك ، من كبار العشرة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة ، ع . (التقريب/٥٤٢) ، (المغني/٢٣٧) .

(٦) السنن (١٦٠/٢) كتاب الصلاة - باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .

(٧) ابن بكير ، هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي ، وقد ينسب لجدّه ، ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك ، من كبار العشرة ، مات سنة إحدى وثلاثين ، خ م ق . (التقريب/٥٩٢) .

(٨) الموطأ (٨٤/١) كتاب الصلاة - باب ما جاء في أم القرآن .

(٩) تهذيب الكمال (٣٨١-٣٨٩) ، (التقريب/٥١٦) .

- أبو نعيم ، بالتصغير ، وهب بن كيسان ، بفتح الكاف وسكون التحتية وبسین
مهملة ، القرشي مولاهم ، ثقة ، من كبار الرابعة ، مات سنة سبع
وعشرين، ع^(١٠).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجال الإسناد ثقات .

الحكم على الحديث /

قال الدارقطني : يحيى بن سلام ضعيف ، والصواب موقوف .
وقال البيهقي : هذا هو الصحيح عن جابر من قوله غير مرفوع وقد رفعه يحيى بن
سلام وغيره من الضعفاء عن مالك وذاك مما لا يحل روايته على طريق الاحتجاج به
وقد يشبه أن يكون مذهب جابر في ذلك ترك القراءة خلف الإمام فيما يجهر فيه
بالقراءة دون مالا يجهر فقد روى يزيد الفقير عن جابر قال : كنا نقرأ في الظهر
والعصر خلف الإمام في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرين بفاتحة
الكتاب وكذلك يشبه أن يكون مذهب ابن مسعود .

بيان غريب الحديث /

((خِدَاج)) ، الخداج : النقصان ، يقال : خدجت الناقة إذا أَلقت ولدها قبل أوانه
وإن كان تام الخلق ، وأخذجته إذا ولدته ناقص الخلق وإن كان لتمام الحمل^(١١).

(١٠) تهذيب الكمال (١٩/٤٨٥-٤٨٦) ، (التقريب/٥٨٥) ، (المغني/٢٥٨، ٢١٤) .
(١١) النهاية (٢/١٢) ، ((خَدَج)).

وروى مالك عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة، فقال : ((هل قرأ معي أحد منكم آنفاً؟)) [قال] ^(١): نعم يا رسول الله قال : ((إني أقول مالي أنزع القرآن)) قال : فانتـهـى الناس عن القراءة فيما جهر فيه رسول الله .^(*)

(١١٠/٤٠) حديث أبي هريرة :

تخريجه :

أخرجه أبو داود^(٢) من طريق القعني^(٣)، وأخرجه الترمذي^(٤) من طريق معن^(٥)، وأخرجه النسائي^(٦) من طريق قتيبة^(٧) كلهم عن مالك به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- مالك بن أنس بن مالك، سبق برقم (١٠٩)، وهو رأس المتقين، وكبير المثبتين حتى قال البخاري: أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر .
- ابن شهاب، هو : محمد بن مسلم الزهري، القرشي، أبو بكر، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس و عشرين، وقيل قبل ذلك بسنة أو ستين، ع.^(٨)

(١) في المطبوع [قالوا] والصحيح ما في المخطوطة ، وهو ما أثبت ، ويؤيد ذلك رواية أبي داود والترمذي والنسائي .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢١٨/٤) ، ب(٦٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .

(٢) السنن (٥١٦/١-٥١٧) كتاب الصلاة - باب القراءة في الفجر .

(٣) القعني، بمفتوحه وسكون مهمله وفتح نون وموحدة، هو عبدالله بن مسلمة بن قعنب الحارثي، أبو عبدالرحمن البصري، ثقة عابد، كان ابن معين وابن المدني لا يقدمان عليه في الموطأ أحداً، من صغار التاسعة، مات في سنة إحدى وعشرين بمكة، خ م د ت س .
(التقريب/٣٢٣)، (المعني/٢٠٥) .

(٤) السنن (١١٨/٢-١١٩) كتاب الصلاة - باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة .

(٥) معن بن عيسى الأشجعي، سبق برقم (١٠٩)، وهو ثقة ثبت قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك .

(٦) السنن (٤٧٨/٢-٤٧٩) كتاب الصلاة - باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به .

(٧) قتيبة بن سعيد بن جميل، بفتح الجيم، الثقفي، أبو رجاء البغلاني، بفتح الموحدة وسكون المعجمة، يقال اسمه يحيى، وقيل علي، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة أربعين، ع. (التقريب/٤٥٤) .

(٨) تهذيب الكمال (٢٢٠/١٧-٢٣٢) ، (التقريب/٥٠٦) .

- ابن أكيمة، بالتصغير، هو عُمارة، بضم أوله والتخفيف، الليثي، أبو الوليد المدني، وقيل اسمه عمار، أو عمرو، أو عامر، ويأتي غير مسمى، ثقة من الثالثة، مات سنة إحدى ومائة، ر ٤. (٩)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه مالك والزهري وابن أكيمة وكلهم ثقات.

الحكم على الحديث /

قال أبو داود: روى حديث ابن أكيمة هذا معمر ويونس وأسامة بن زيد عن الزهري على معنى مالك.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وقال البوصيري: رواه مسدد ورجاله ثقات. (١٠)
وقال البيهقي: قال أبو داود سمعت محمد بن يحيى بن فارس يقول قوله: فانتهى الناس... من كلام الزهري.

وقال البيهقي أيضاً: وكذا قاله محمد بن إسماعيل البخاري في التاريخ قال: هذا الكلام - يقصد قوله في الحديث: فانتهى الناس... من قول الزهري. (١١)
وقال ابن حجر: وقوله: فانتهى الناس إلى آخره، مدرج في الخبر من كلام الزهري، بينه الخطيب واتفق عليه البخاري في التاريخ، وأبو داود ويعقوب بن سفيان والذهلي والخطابي وغيرهم. (١٢)

أقول: طرق الحديث التي ذكرتها رجال السند فيها ثقات - فالإسناد صحيح.

بيان غريب الحديث /

((أنفا))، أي الآن، وفعلت الشيء آنفاً، أي في أول وقت يقرب مني. (١٣)

((أنازع))، أي أجاذب في قراءته، كأنهم جهروا بالقراءة خلفه فشغلوه. (١٤)

(٩) تهذيب الكمال (٤-٣/١٤)، (التقريب/٤٠٨).

(١٠) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣٨٠/٢) كتاب الإمامة - باب ترك القراءة خلف الإمام وتخفيف صلاة الإمام.

(١١) السنن (١٥٨/٢) كتاب الصلاة - باب من قال يترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام بالقراءة.

(١٢) تلخيص الحبير (٣٧٨/١-٣٧٩) كتاب الصلاة - باب صفة الصلاة.

(١٣) النهاية (٧٦/١)، ((أنف)).

(١٤) النهاية (٤١/٥)، ((نزع)).

حديث يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: كنا نقرأ خلف رسول الله ﷺ، فقال: ((خلطتم عليّ القرآن)).^(١)

(١١١/٤١ ر) حديث عبد الله بن مسعود:

تخریجه:

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) وأحمد^(٢) قالوا: حدثنا محمد^(٣) بن عبد الله الأسدي، وأورده الهيثمي^(٤) من طريق النضر^(٥) بن شمیل، كلاهما عن يونس بن أبي إسحاق به بلفظه.

بيان حال الرواة/

- يونس بن أبي إسحاق السبيعي، بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة، أبو إسرائيل الكوفي، صدوق يهم قليلاً، من الخامسة، مات سنة اثنتين وخمسين على الصحيح، رم ٤. ^(٦)

- أبو إسحاق، هو: عمرو بن عبد الله بن عبيد، السبيعي، ثقة مكثر عابد، من الثالثة، اختلط بآخره، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل قبل ذلك، ع. ^(٧)

- أبو الأحوص، هو: عوف بن مالك بن نضلة، بفتح النون وسكون المعجمة، الجشمي، بضم الجيم وفتح المعجمة، مشهور بكنيته، ثقة، من الثالثة، قتل في ولاية الحجاج على العراق، بخ م ٤. ^(٨)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه يونس بن أبي إسحاق، صدوق يهم قليلاً، وبقية رجال إسناده ثقات.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢١٨-٢١٩) ب(٣/٦٤)، المخطوطة (٥٠٨/ب).

(١) المصنف (٤١٢/١) كتاب الصلاة - باب من كره القراءة خلف الإمام.

(٢) المسند (١٦٦/٢) مسند عبد الله بن مسعود.

(٣) محمد بن عبد الله الأسدي، أبو أحمد الزبيري، بزاي موحدة وراء، مصغراً، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين، ع. (التقريب/٤٨٧)، (المغني/١٢٢).

(٤) المقصد العلي (٣٢٧)، كشف الأستار (٢٣٩/١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(٥) النضر بن شمیل، بمعجة وميم ولام، مصغراً، المازني، أبو الحسن النحوي، ثقة ثبت، من كبار التاسعة، مات سنة أربع ومائتين، ع. (التقريب/٥٦٢)، (المغني/١٤٥).

(٦) تهذيب الكمال (٥٢٤/٢٠-٥٢٧)، (التقريب/٦١٣).

(٧) تهذيب الكمال (٢٦٥/١٤-٢٧١)، (التقريب/٤٢٣).

(٨) تهذيب الكمال (٤٥١/١٤-٤٥٢)، (التقريب/٤٣٣).

الحكم على الحديث /

قال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا يونس^(٩). وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى
والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح.^(١٠)
أقول: الحديث في سننه يونس بن أبي إسحاق، وهو صدوق يهمل قليلاً - فالأثر
إسناده حسن.

تعليق /

قال البيهقي^(١١): وهذا أيضا في جهرهم بالقراءة خلفه ونحن نكره للمأموم الجهر
بالقراءة ، فأما أن يترك أصل القراءة فلا.

وروى الزهري عن عبد الرحمن بن هرم عن ابن بكينة - وكان من أصحاب
النبي ﷺ - أن النبي ﷺ قال: ((هل قرأ معي أحد آتفا في الصلاة؟)) قالوا: نعم، قال: ((فإني
أقول مالي أنازع القرآن))، قال: فانتهي الناس عن القراءة معه منذ قال ذلك.^(١٢)

(١١٢/٤٢) حديث ابن بكينة:

تخرجه:

أخرجه أحمد^(١٣) والبيهقي^(١٣) وأورده الهيثمي^(١٤) كلهم من طريق يعقوب^(١٥) بن
إبراهيم بن سعد قال: حدثنا ابن أخي ابن شهاب^(١٦)، عن عمه به بنحوه .

(٩) كشف الأستار (٢٣٩/١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(١٠) مجمع الزوائد (١١٠/٢) كتاب الصلاة - باب القراءة في الصلاة.

(١١) القراءة خلف الإمام (١٦٧) .

(*) أحكام القرآن للحصص، أ (٢١٩/٤)، ب (٦٤/٣)، المخطوطة (٥٠٨/ب).

(١٢) المسند (٤٥٣/٨) مسند الأنصار / حديث عبدالله بن مالك ابن بكينة .

(١٣) السنن (١٥٨/٢ - ١٥٩) كتاب الصلاة - باب من قال بترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام
بالقراءة .

(١٤) كشف الأستار (٢٣٨/١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام .

(١٥) يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري ، أبو يوسف المدني ، ثقة فاضل ، من صغار التاسعة ، مات
سنة ثمان ومائتين ، ع. (التقريب/٦٠٧) .

(١٦) ابن أخي ابن شهاب ، هو : محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري ، صدوق له أوهام ، من السابعة
، مات سنة اثنتين وخمسين ، وقيل بعدها ، ع. (التقريب/٤٩٠) .

بیان حال الرواة /

- الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

- عبد الرحمن بن هُرْمُز ، الأعرج ، سبق برقم (٧) ، وهو ثقة ثبت عالم .

- ابن بجينة ، بموحدة ومهمله ، مصغراً ، هو : عبد الله بن مالك بن القشيب ، بكسر القاف وسكون المعجمة بعدها موحدة الأزدي ، أبو محمد ، حليف بني المطلب ، صحابي معروف ، مات بعد الخمسين ، ع (١٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجال إسناده ثقات .

الحكم على الحديث /

قال البزار : أخطأ فيه ابن أخي ابن شهاب حيث قال فيه عن ابن بجينة وإنما هو عن الزهري عن ابن أكيمة ، هكذا رواه معمر وابن عيينة عن الزهري عن ابن أكيمة عن أبي هريرة (١٨) .

وقال الهيثمي : رواه البزار بتمامه وأحمد والطبراني في الكبير والأوسط باختصار ورجاله رجال الصحيح (١٩) .

أقول : في إسناده ابن أخي ابن شهاب ، صدوق له أوهام ، فالإسناد حسن ، وله شاهد سبق برقم (١١٠) ، وهو الذي أشار إليه البزار .

بیان غريب الحديث /

سبق بیان غريبه في الحديث رقم (١١٠) .

(١٧) (التقریب / ٣٢٠) .

(١٨) كشف الأستار (٢٣٨ / ١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام .

(١٩) مجمع الزوائد (١١٠ / ٢) كتاب الصلاة - باب القراءة في الصلاة .

روى عبد الرحمن بن أبي ليلي عن علي قال: من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ
الفطرة. (*)

(١١٣/١٢ق) أثر علي:

تخرجه:

أولاً: أخرجه الدار قطني^(١) من طريق قيس^(٢)، عن عبد الرحمن^(٣) بن الأصبهاني، عن عبد
الرحمن بن أبي ليلي به بلفظه.

ثانياً: أخرجه عبد الرزاق^(٤) من طريق الحسن^(٥) بن عمار، وأخرجه ابن أبي
شيبه^(٦) قال: حدثنا محمد^(٧) بن سليمان الأصبهاني، كلاهما عن عبد الرحمن بن
الأصبهاني عن عبد الله^(٨) بن أبي ليلي عن علي بلفظه.

ثالثاً: أخرجه الطحاوي^(٩) من طريق أبي نعيم^(١٠)، وأخرجه الدار قطني^(١١) من طريق
الحسن^(١٢) بن صالح، كلاهما عن محمد^(١٣) بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن ابن
الأصبهاني، عن المختار^(١٤) بن عبد الله بن أبي ليلي عن علي بنحوه.

- (*) أحكام القرآن للحصص، أ(٢١٩/٤)، ب(٦٥/٣)، المخطوطة (١/٥٠٩).
- (١) السنن (٣٣٢/١) كتاب الصلاة - باب نكر قوله ﷺ ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).
- (٢) قيس بن الربيع الأمدي، أبو محمد الكوفي، صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه
فحدث به، من السابعة، مات سنة بضع وستين، عدت ق. (التقريب/٤٥٧).
- (٣) عبد الرحمن بن عبد الله بن الأصبهاني، الجهني ثقة، من الرابعة، مات في إمارة خالد القسري على
العراق، ع. (التقريب/٣٤٥)، تهذيب الكمال (١١/٢٧١-٢٧٢).
- (٤) المصنف (١٣٧/٢) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.
- (٥) الحسن بن عمار البجلي، سبق برقم (١٠٧) وهو متروك.
- (٦) المصنف (٤١٢/١) كتاب الصلاة - باب من كره القراءة خلف الإمام.
- (٧) محمد بن سليمان الأصبهاني، أبو علي، الكوفي، صدوق يخطئ، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين
ومائة، ت س ق. (التقريب/٤٨١).
- (٨) عبد الله بن أبي ليلي، هو: ابن عيسى بن عبد الرحمن، الأنصاري، أبو محمد، ثقة فيه تشيع، من
السادسة، مات سنة ثلاثين، ع. (التقريب/٣١٧).
- (٩) شرح معاني الآثار (٢١٩/١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.
- (١٠) أبو نعيم، هو: الفضل بن نكين، سبق برقم (٣٢)، وهو ثقة ثبت.
- (١١) السنن (٣٣٢/١) كتاب الصلاة - باب نكر قوله ﷺ ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).
- (١٢) الحسن بن صالح الهمداني، سبق برقم (١٠٧)، وهو ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع.
- (١٣) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، الأنصاري، الكوفي، أبو عبد الرحمن، صدوق سيئ الحفظ
جداً، من السابعة، مات سنة ثمان وأربعين، ع. (التقريب/٤٩٣).
- (١٤) المختار بن عبد الله بن أبي ليلي، الأنصاري، روى عنه ابن الأصبهاني، روى عن أبيه عن
علي، قال ابن أبي حاتم: هو منكر الحديث، أخرج له البخاري في جزء القراءة خلف الإمام
تعليقاً. التاريخ الكبير (٣٨٥/٧)، الجرح والتعديل (٨/٣١٠)، تهذيب التهذيب (١٠/٦١).

بيان حال الرواة/

- عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، ثقة، من الثانية، اختلف في سماعه من عمر، مات سنة ثلاث وثمانين قيل إنه غرق، ع. (١٥)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه عبد الرحمن بن أبي ليلى، ثقة.

الحكم على الأثر/

قال الدار قطني: خالفه ابن أبي ليلى فقال: عن ابن الأصبهاني عن المختار^(١٦) عن علي، ولا يصح.

وقال الزيلعي: رواه ابن أبي شيبه وعبد الرزاق في مصنفيهما من حديث علي، وأخرجه الدار قطني في سننه من طرق، وقال: لا يصح إسناده، وقال ابن حبان في كتاب الضعفاء: هذا يرويه عبدالله بن أبي ليلى الأنصاري عن علي، وهو باطل، ويكفي في بطلانه إجماع المسلمين على خلافه، وأهل الكوفة، إنما اختاروا ترك القراءة خلف الإمام فقط، لا أنهم لم يجيزوه، وابن أبي ليلى هذا رجل مجهول. (١٧)

أقول: الطريق الذي رواه عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي فيه قيس بن الربيع، وهو صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به - فالإسناد ضعيف. أما الطريق الذي رواه عبد الله بن أبي ليلى عن علي، ففيه محمد الأصبهاني، صدوق يخطئ، وفيه عبد الله بن أبي ليلى، من الطبقة السادسة وهذه الطبقة قال عنها ابن حجر: لم يثبت لها لقاء أحد من الصحابة^(١٨) - فهو مرسل، فالإسناد ضعيف.

أما الطريق الذي رواه المختار بن عبدالله بن أبي ليلى عن علي ففيه محمد بن أبي ليلى، صدوق سيئ الحفظ جداً، وفيه المختار، منكر الحديث، وقال عنه البخاري^(١٩): لم يصح حديثه - فالإسناد ضعيف أيضاً.

وكذلك ضعفه البيهقي^(٢٠).

(١٥) تهذيب الكمال (١١/٣٥١-٣٥٣)، (التقريب/٣٤٩).

(١٦) قد نكرت هذا الطريق في تخريج الأثر.

(١٧) نصب الراية (٢/١٣) كتاب الصلاة - آثار في ترك القراءة خلف الإمام.

(١٨) (التقريب/٤٢).

(١٩) التاريخ الكبير (٧/٣٨٥).

(٢٠) انظر للقراءة خلف الإمام (١٨٩).

وروى أبو إسحاق عن علقمة عن عبدالله^(١) قال: من قرأ خلف الإمام ملئ فوه تراباً. *

(١١٤/١٣ق) أثر عبد الله بن مسعود:

تخريجه:

أخرجه عبد الرزاق^(٢)، عن معمر^(٣)، وأخرجه الطحاوي^(٤) من طريق حديج^(٥) بن معاوية كلاهما عن أبي إسحاق به بنحوه، ولم يذكر عبد الرزاق ابن مسعود، ولكن رواه عن علقمة.

بيان حال الرواة/

- أبو إسحاق، هو: عمرو بن عبد الله السبيعي، سبق برقم (١١١)، وهو ثقة أكثر عابداً، اختلط بأخرة.

- علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي، الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابداً، من الثانية، مات بعد الستين، وقيل بعد السبعين، قيل لم يسمع منه عمرو بن عبد الله السبيعي، ع.^(٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه أبو إسحاق، ثقة أكثر عابداً، اختلط بأخره، وفيه علقمة ابن قيس، ثقة ثبت فقيه عابداً، قيل لم يسمع منه عمرو بن عبد الله السبيعي.

الحكم على الأثر/

قال البيهقي^(٧): أبو إسحاق لم يسمع من علقمة شيئاً فإن صح ذلك فإنما أراد الجهر بالقراءة خلف الإمام.

وقال المزني: قال أمية بن خالد عن شعبة: قال رجل لأبي إسحاق: إن شعبة يزعم أنك قد رأيت علقمة ولم تسمع منه، قال: صدق^(٨) - فالأثر إسناده ضعيف، وذلك بسبب

الانقطاع بين أبي إسحاق السبيعي وعلقمة.

(١) في المطبوع: ((عن عبد الله عن زيد بن ثابت)) وهو خطأ، ويؤيد ذلك ما في المخطوطة وكتب التخريج.

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٢١٩/٤)، ب (٦٥/٣)، المخطوطة (١/٥٠٩).

(٢) المصنف (١٣٩/٢) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(٣) معمر بن راشد، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٤) شرح معاني الآثار (٢١٩/١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(٥) حديج، بضم الحاء وفتح الدال، مصغراً، ابن معاوية بن حديج، أخو زهير، صدوق يخطئ، من السابعة، مات سنة بضع وسبعين، س. - (التقريب/١٥٤)، الإكمال (٣٩٥/٢-٣٩٦).

(٦) تهذيب الكمال (١٨٧/١٣-١٩١)، (التقريب/٣٩٧).

(٧) القراءة خلف الإمام (٢١٢).

(٨) تهذيب الكمال (٢٧٠/١٤).

وروى وكيع عن عمر بن محمد عن موسى بن سعد عن زيد بن ثابت قال: من قرأ
خلف الإمام فلا صلاة له. (١)

١١٥/١٤ (ق) أثر زيد بن ثابت:

تخریجه:

أولاً: أخرجه ابن أبي شيبة (١) قال: حدثنا وكيع به بلفظه.

ثانياً: أخرجه عبد الرزاق (٢) عن داود بن قيس قال: أخبرني عمر بن محمد بن زيد بن
عمر الخطاب به بنحوه.

ثالثاً: أخرجه البيهقي (٣) من طريق سفيان عن عمر بن محمد عن موسى بن سعد عن
ابن زيد بن ثابت عن أبيه زيد بن ثابت بنحوه.

بيان حال الرواة/

- وكيع بن الجراح، سبق برقم (٩٨)، وهو ثقة حافظ عابد.
- عمر بن محمد بن زيد بن عمر بن الخطاب، نزيل عسقلان، ثقة، من السادسة، مات
قبل سنة خمسين ومائة، خ م د س ق. (٤)
- موسى بن سعد، أو سعيد، بن زيد بن ثابت الأنصاري، مقبول، من الرابعة، م د ق. (٥)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه موسى بن سعد، مقبول، وبقيه رجاله ثقات .

الحكم على الأثر/

قال البخاري: لا يعرف لهذا الإسناد سماع بعضهم من بعض ولا يصح مثله. (٦)
وقال البيهقي: هذا إن صح بهذا اللفظ وفيه نظر فمحمول على الجهر بالقراءة والله
تعالى أعلم.

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٤/٢١٩)، ب (٣/٦٥)، المخطوطة (٥٠٩/١).
(١) المصنف (١/٤١٣) كتاب الصلاة-باب من كره القراءة خلف الإمام.
(٢) المصنف (٢/١٣٧) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
(٣) السنن (٢/١٦٣) كتاب الصلاة-باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق.
(٤) تهذيب الكمال (١٤/١٥١-١٥٤)/(التقريب/٤١٧).
(٥) تهذيب الكمال (١٨/٤٦٧)، (التقريب/٥٥١).
(٦) القراءة خلف الإمام (٣٢).

أقول: موسى بن سعد لم ينكر البخاري سماعه من زيد بن ثابت كما ذكر ذلك ابن حجر. (٧)

وموسى بن سعد روى عنه عمر بن محمد كما في تهذيب الكمال. وقد تابع عطاء ابن يسار (٨) موسى بن سعد في روايته عن زيد بن ثابت قال: لا قراءة خلف الإمام. فأثر موسى بن سعد يرتقي بهذا إلى الحسن لغيره.

وقال أبو حمزة: قلت لابن عباس: أقرأ خلف الإمام؟ قال: لا. (٩)

١١٦/١٥ (ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه الطحاوي (٩) قال: حدثنا ابن أبي داود (١٠) قال: حدثنا أبو صالح الحراني (١١)، قال: حدثنا حماد (١٢) بن سلمة عن أبي حمزة به بنحوه .

بيان حال الرواة /

أبو حمزة ، بالمهملة والزاي ، هو : ميمون ، الأعور ، القصاب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ضعيف ، من السادسة ، ت ق (١٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه أبو حمزة ، ضعيف .

(٧) تهذيب الكمال (٣٠٨/١٠).

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٢/١) كتاب الصلاة - باب من كره القراءة خلف الإمام، وعطاء بن يسار، هو: الهلالي، أبو محمد المدني، مولى ميمونة، ثقة فاضل صاحب مواظ وعيادة، من صغار الثانية، مات سنة أربع وتسعين، وقيل بعد ذلك، ع. (التقريب/٣٩٢).

(*) أحكام القرآن للحصص، (٢١٩/٤)، ب (٦٥/٣)، المخطوطة (١/٥٠٩).

(٩) شرح معاني الآثار (٢٢٠/١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام .

(١٠) ابن أبي داود ، هو: إبراهيم : سليمان بن داود الأسدي ، أبو إسحاق ، البرلسي ، بضم الباء المنقوطة بواحدة والراء واللام المشددة ثلاثتها مضمومة ، وفي آخرها السين ، نسبة إلى البرلس وهي بليدة من سواحل مصر ، هو أحد الحفاظ المجودين الأثبات ، وكان من أوعية الحديث ، مات سنة سبعين ومائتين . سير أعلام النبلاء (٣٩٣-٣٩٤) ، لب اللباب (١/١٢٠) .

(١١) أبو صالح الحراني ، بفتح الحاء وتشديد الراء وفي آخرها نون ، هو: عبد الغفار بن داود ، ثقة فقيه ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين على الصحيح ، خ د س ق . (التقريب/٣٦٠) ، لب اللباب (١/٢٤٠) .

(١٢) حماد بن سلمة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره .

(١٣) تهذيب الكمال (٥٦٠-٥٦٣) ، (التقريب/٥٥٦) .

الحكم على الأثر/

فيه أبو حمزة ، ضعيف - فالأثر ضعيف الإسناد .

وقال أبو سعيد : يكفيك قراءة الإمام .^(١٥)

١١٧/١٦ق) أثر أبي سعيد الخدري :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(١٤) قال : حدثنا معتمر^(١٥) عن أبي هارون^(١٦) قال : سألت أبا سعيد ، فذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

فيه أبو هارون ، متروك ومنهم من كذبه - فالإسناد ضعيف جداً .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٩/٤) ب(٦٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٩) .

(١٤) المصنف (٤١٣/١) كتاب الصلاة - باب من كره القراءة خلف الإمام .

(١٥) معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد ، يلقب الطفيل ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، ع.(التقريب/٥٣٩) ، تهذيب للكمال(١٨/٢٤٢-٢٤٥) .

(١٦) أبو هارون ، هو : عمارة بن جوين ، بجيم ، مصغر ، العبدي ، مشهور بكنيته ، متروك ومنهم من كذبه ، شيعي ، من الرابعة ، مات سنة أربع وثلاثين ، ع ت ق .(التقريب/٤٠٨) ، تهذيب الكمال (٧-٥/١٤) .

قال أنس : القراءة خلف الإمام التسييح (١).

(١١٨/١٧ق) أثر أنس :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال: حدثنا وكيع^(٢) عن مسعر^(٣) عن ثعلبة^(٤) عن أنس بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ثعلبة ، صالح الحديث - فالإسناد حسن .

تعليق /

قال الحصائص : يعني والله أعلم : التسييح في الركوع وذكر الاستفتاح .

(*) أحكام القرآن للحصائص ، أ(٢١٩/٤) ، ب(٦٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٩) .

(١) المصنف (٤١١/١) كتاب الصلاة - باب من رخص في القراءة خلف الإمام .

(٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(٣) مسعر ، بمكسورة وسكون سين وفتح مهملتين ، ابن كدام ، بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، الهلالي ،

أبو سلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثلاث - أو خمس - وخمسين ،

ع. (التقريب/٥٢٨) ، تهذيب التهذيب (١٠٣/١٠-١٠٥) ، (المغني/٢٣٠) .

(٤) ثعلبة بن مالك ، أبو بحر البصري ، مولى أنس بن مالك ، أصله كوفي ، روى عن أنس وروى عنه

مسعر ، قال أبو حاتم : صالح الحديث . التاريخ الكبير (١٧٤/٢) ، الجرح والتعديل (٢/٤٦٣-٤٦٤) .

(٤٦٤) .

وقال منصور عن إبراهيم : ما سمعنا بالقراءة خلف الإمام حتى كان المختار الكذاب فاتهموه فقرأوا خلفه (*) .

١١٩/٦١ ط) أثر إبراهيم النخعي:

تخریجه:

ذكره محمد بن الحسن^(١) قال: أخبرنا إسرائيل^(٢) بن يونس قال: حدثنا منصور^(٣) به بنحوه

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

وقال سعد : وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة . (*)

١٢٠/١٨ ق) أثر سعد بن أبي وقاص :

تخریجه:

أولاً : ذكره محمد بن الحسن^(٤) قال : أخبرنا داود^(٥) بن قيس الفراء المدني ، قال :

أخبرني بعض ولد سعد بن أبي وقاص ، قال : إنه ذكر له أن سعداً قال ، ثم ذكره بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري^(٦) معلقاً من طريق داود بن قيس ، عن ابن نجاد^(٧) - رجل من

ولد سعد - ثم ذكره بلفظه ولم يذكر سعد بن أبي وقاص فيه .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٩/٤) ، ب(٦٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٩) .

(١) موطأ مالك (٦٢) .

(٢) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها ، ع.(التقريب/١٠٤) ، تهذيب الكمال (١٠٠/٢-١٠٦) .

(٣) منصور بن المعتمر ، سبق برقم (٩٦) ، وهو ثقة ثبت وكان لا يلبس .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٩/٤) ، ب(٦٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٩) .

(٤) موطأ مالك (٦٣) .

(٥) داود بن قيس الفراء المدني ، أبو سليمان القرشي مولاهم ، ثقة فاضل ، من الخامسة ، مات في

خلافة أبي جعفر ، خت م٤ .(التقريب/١٩٩) .

(٦) القراءة خلف الإمام (٣١) .

(٧) ابن نجاد ، لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

قال البخاري : وهذا مرسل وابن نجاد لم يعرف ولا سمي ولا يجوز لأحد أن يقول في في القارئ خلف الإمام جمرة من عذاب الله ، وقال النبي ﷺ : ((لا تعذبوا بعذاب الله))^(٨) . ولا ينبغي لأحد أن يتوهم ذلك على سعد مع إرساله وضعفه^(٩) .
أقول: في الطريق الأول إبهام . أما الطريق الثاني فقد حكم عليه البخاري .

حديث محمد بن إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال : صلى رسول الله ﷺ صلاة الفجر فتعامى^(٩) عليه القراءة، فلما سلم قال: ((أتقرؤون خلفي؟)) قالوا: نعم يا رسول الله، قال ((لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)).
قال أبو بكر^(١٠): وهذا حديث مضطرب السند مختلف في رفعه، وذلك أنه رواه صدقة بن خالد عن زيد بن واقد عن مكحول عن نافع بن محمود بن ربيعة عن عبادة، ونافع بن محمود هذا مجهول لا يعرف.
وقد روى هذا الحديث ابن عون عن رجاء بن حيوة عن محمود بن الربيع موقوفاً على عبادة لم يذكر فيه النبي ﷺ.*

(١٢١/٤٣) حديث عبادة بن الصامت:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١١) من طريق محمد^(١٢) بن سلمة، وأخرجه الترمذي^(١٣) من طريق

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٤٦/٤) كتاب الجهاد والسير - باب لا يعذب بعذاب الله .
(٩) هذه الكلمة عند أبي داود و الترمذي والبيهقي في القراءة خلف الإمام (فتنلت). انظر البيهقي (٥٦).
(١٠) أبو بكر، هو الرازي الجصاص .
(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢١٩/٤-٢٢٠) ب (٦٥/٣)، المخطوطة (١/٥٠٩).
(١١) السنن (٥١٥/١) كتاب الصلاة - باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب.
(١٢) محمد بن سلمة الباهلي، سبق برقم (١٢)، وهو ثقة.
(١٣) السنن (١١٦/٢-١١٧) كتب الصلاة - باب ما جاء في القراءة خلف الإمام.

عبدة^(١٤) بن سليمان كلاهما عن محمد بن إسحاق به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- محمد بن إسحاق بن يسار، سبق برقم (١٢)، وهو صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر.

- مكحول الشامي، أبو عبد الله، ثقة فقيه كثير الإرسال، مشهور، من الخامسة، مات سنة بضع عشرة ومائة، ر م ٤. (١٥)

- محمود بن الربيع بن سراقة الخزرجي، أبو نعيم أو أبو محمد، صحابي صغير، وجل روايته عن الصحابة. ع. (١٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه محمد بن إسحاق، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(١٧) - فالإسناد ضعيف.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي: حديث عبادة حديث حسن. وقال البيهقي: ورواه إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق وذكر فيه سماع ابن إسحاق من مكحول^(١٨)، ثم ذكر الحديث بإسناده.

أقول: أخرجه الدار قطني^(١٩) من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق قال: حدثني مكحول بهذا، ثم ذكر الحديث - ففي هذا الإسناد صرح ابن إسحاق السماع من مكحول - فالإسناد صحيح.

(١٤) عبدة، بسكون الباء، ابن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي، ثقة ثبت، من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين، وقيل بعدها، ع. (التقريب/٣٦٩)، تهذيب الكمال (١٦١/١٢-١٦٢)، الإكمال (٢٨/٦).

(١٥) (التقريب/٥٤٥).

(١٦) (التقريب/٥٢٢).

(١٧) طبقات الملتسين (٧٩).

(١٨) السنن (١٦٤/٢) كتاب الصلاة - باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعداً، القراءة خلف الإمام (٥٨).

(١٩) السنن (٣١٩/١) كتاب الصلاة - باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.

(١٢٢/٤٤ ر) حديث عبادة بن الصامت، وهو الذي ذكره

الجصاص من طريق صدقة بن خالد:

تخرجه:

أخرجه الدار قطني^(١) من طريق محمد^(٢) بن المبارك الصوري، وأخرجه البيهقي^(٣) من طريق محمد بن المبارك الصوري وهشام^(٤) بن عمار كلاهما قالوا: حدثنا صدقة بن خالد به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- صدقة بن خالد الأموي مولاهم، أبو العباس، ثقة، من الثامنة، مات سنة إحدى وسبعين، وقيل ثمانين أو بعدها، خ د س ق.^(٥)

- زيد بن واقد القرشي الدمشقي، ثقة، من السادسة، خ د س ق.^(٦)

- مكحول الشامي، سبق برقم (١٢١)، وهو ثقة فقيه كثير الإرسال.

- نافع بن محمود بن الربيع، ويقال اسم جده ربيعة، الأنصاري، نزيل بيت المقدس، مستور، من الثالثة، روى له البخاري في القراءة خلف الإمام، وفي أفعال العباد، وأبو داود والنسائي، ر د س.^(٧)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه نافع بن محمود، مستور، وقال المزي: ذكره ابن حبان في الثقات.

- (١) السنن (١/٣٢٠) كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.
- (٢) محمد بن المبارك الصوري، بضم مهملة، نزيل دمشق، القرشي، ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة خمس عشرة، ع. (التقريب/٥٠٤)، (المغني/١٥٤).
- (٣) السنن (٢/١٦٥-١٦٦) كتاب الصلاة-باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعداً.
- (٤) هشام بن عمار بن نصير، بنون مصغر، العلّمي، صدوق مقرب كبير فصار يتلقن فحديثه القديم أصح، من كبار العاشرة، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح، خ (التقريب/٥٧٣).
- (٥) (التقريب/٢٧٥).
- (٦) (التقريب/٢٢٥).
- (٧) تهذيب الكمال (١٩/٢٨-٢٩)، (التقريب/٥٥٨).

الحكم على الحديث/

قال الدار قطني: هذا إسناد حسن، ورجاله ثقات كلهم.
وقال ابن حزم: وأما رواية مكحول هذا الخبر مرة عن محمود، ومرة عن نافع بن محمود فهذا قوة للحديث لا وهن، لأن كليهما ثقة.^(٨)
وقال البيهقي: والحديث صحيح عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ وله شواهد.

موقوفاً على عبادة: (١٩/١٢٣) أثر عبادة بن الصامت، والذي ذكره الجصاص

موقوفاً على عبادة:

تخرجه:

أخرجه عبد الرزاق^(٩) عن جعفر^(١٠) بن سليمان، وأخرجه ابن أبي شيبة^(١١) قال: حدثنا وكيع^(١٢) كلاهما عن ابن عون به بنحوه، ولم يذكر عبد الرزاق محمود بن الربيع.

بيان حال الرواة/

- ابن عَوْن، هو: عبد الله بن أرطبان، بمفتوحة فساكنة مهملة فمفتوحة فموحدة مخففة ونون، أبو عون البصري، ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسّن، من السادسة، مات سنة خمسين على الصحيح، ع.^(١٣)
- رجاء بن حيوة، بفتح المهملة وسكون التحتانية وفتح الواو، الكندي، أبو المقدم، ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة اثني عشرة، ح م ٤.^(١٤)
- محمود بن الربيع، سبق برقم (١٢١)، وهو صحابي صغير.

(٨) المحلي بالآثار (٢/٢٧٢).

(٩) المصنف (٢/١٣٠) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(١٠) جعفر بن سليمان الضبعي، بضم المعجمة وفتح الموحدة، أبو سليمان، صدوق زاهد لكنه كان يتشيع، من الثامنة، مات سنة ثمان وسبعين بح م ٤. (التقريب/١٤٠).

(١١) المصنف (١/٤١١) كتاب الصلاة-باب من رخص في القراءة خلف الإمام.

(١٢) وكيع بن الجراح، سبق برقم (٩٨)، وهو ثقة حافظ عابد.

(١٣) تهذيب الكمال (١٠/٣٩٥-٣٩٩)، (التقريب/٣١٧)، (المغني/١٩).

(١٤) تهذيب الكمال (٦/١٨٠-١٨٤)، (التقريب/٢٠٨).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات- فالأثر صحيح الإسناد.

روى أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال: [صلى] ^(١) رسول الله ﷺ ثم أقبل بوجهه فقال: ((أتقرؤون والإمام يقرأ؟)) فسكتوا، فسألهم ثلاثا فقالوا: إنا لنفعل، فقال ((لا تفعلوا)).

قال الجصاص: فلم يذكر فيه استثناء فاتحة الكتاب. ^(٢)

١٢٤/٤٥ (ر) حديث أنس:

تخرجه:

أولا: أخرجه الطحاوي ^(٣) من طريق عبيد الله ^(٤) بن عمرو، عن أيوب به بلفظه، ولم يذكر فيه استثناء فاتحة الكتاب.

ثانيا: أخرجه الدار قطني ^(٥) والبيهقي ^(٦) من طريق عبيد الله بن عمرو، عن أيوب به بنحوه، وزاد فيه ((وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه)).

بيان حال الرواة/

- أيوب بن أبي تيمة: كيسان، بفتح كاف وسكون تحتية وبسین مهملة، السخيتاني، بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون، أبو

(١) هذه الكلمة ساقطة من المخطوطة وهي في المطبوع.
 (*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٠/٤)، ب(٦٥/٣)، المخطوطة (١/٥٠٩).
 (٢) شرح معاني الآثار (٢١٨/١) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
 (٣) عبيد الله بن عمرو الرقي بفتح الراء وتشديد القاف، أبو وهب الأسدي، ثقة فقيه ربما وهم، من الثامنة، مات سنة ثمانين، ع. (التقريب/٣٧٣) بلب اللباب (٣٥٧/١).
 (٤) السنن (٣٤٠/١) كتاب الصلاة-باب ذكر نسخ للتطبيق والأمر بالأخذ بالركب.
 (٥) السنن (١٦٦/٢) كتاب الصلاة-باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعدا.

بكر، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، ع. (٦)

- أبو قلابة، بكسر قاف وخفة لام وبموحدة، هو: عبد الله بن زيد البصري، ثقة فاضل كثير الإرسال، قال العجلي: فيه نصب* يسير، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل بعدها، ع. (٧)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

الحكم على الحديث /

قال البيهقي: وقد قيل عن أبي قلابة عن أنس وليس بمحفوظ، وقال أيضاً: تفرد بروايته عن أنس عبيد الله بن عمرو الرقي وهو ثقة إلا أن هذا إنما يعرف عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة.

وقال أيضاً^(٨): وهو فيما أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أنا أبو علي الحافظ الحسن بن الفرج الغزي نا يوسف بن عدي نا عبيد الله بن عمرو فذكر بنقصان هذا الاستثناء وهو تقصير منه وسهو سها فيه وليس هذا من النقصان الذي يتجوزه في الخبر بعض الرواة فإنه يغير الحكم الذي هو مقصود صاحب الشريعة ﷺ بالنهي عن القراءة خلف الإمام واستثناء قراءة الفاتحة سراً في نفسه ومثل هذا النقصان لا يجوز بحال وبالله التوفيق.

وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. (٩)

أقول: وقد ذكره الهيثمي أيضاً بالزيادة التي وردت عند الدار قطني والبيهقي، وله

شاهد من حديث عبادة سبق برقم (١٢١)، (١٢٢).

(٦) (التقريب/١١٧)، (المغني/٢١٤).

* النواصب: قوم يتكذبون ببغضة علي عليه السلام. لسان العرب (١/٧٦٢).

(٧) (التقريب/٣٠٤)، (المغني/٢٠٥).

(٨) القراءة خلف الإمام (٧٣-٧٤).

(٩) مجمع الزوائد (١١٠/٢) كتاب الصلاة - باب القراءة في الصلاة.

قال الجصاص: وإنما أصل حديث عبادة ما رواه يونس عن ابن شهاب^(١) قال: أخبرني محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا صلاة لمن لم يقرأ القرآن)).^(*)

١٢٥/٤٦ ر) حديث عبادة بن الصامت:

تخرجه:

أخرجه مسلم^(٢) بسنده من طريق ابن وهب، أخبرني يونس به بلفظ ((لا صلاة لمن لم يقرئ بأم القرآن)).

بيان حال الرواة/

- يونس بن يزيد الأيلي، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة، مات سنة تسع وخمسين على الصحيح، وقيل سنة ستين، ع.^(٣)

- ابن شهاب، هو: محمد بن مسلم الزهري، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

- محمود بن الربيع، سبق برقم (١٢١)، وهو صحابي صغير.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه يونس، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً.

الحكم على الحديث/

صحيح.

(١) في (أ)، (ابن هشام)، وهو خطأ.
 (*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٠/٤)، ب(٦٥/٣)، المخطوطة (١/٥٠٩).
 (٢) الصحيح (٢٩٥/١) كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها.
 (٣) (التقريب/٦١٤).

بيان غريب الحديث /

في لفظ مسلم ذكر كلمة ((يقترئ))، والاقتراء: افتعال من القراءة، وقد تحذف الهمزة منه تخفيفاً، فيقال: قرآن، وقرئت، ونحو ذلك من التصريف. (٤)

(١٢٦/٤٧ ر):

قوله ﷺ: ((لا صلاة إلا بأمر القرآن)). (٥)

تخرجه:

أولاً: ذكره الزيلعي (٥) وقال: رواه الطبراني في مسند الشاميين عن إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز (٦) بن عبيد الله عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ بلفظه، وزاد ((ومعها غيرها)).

ثانياً: أخرجه البخاري (٧) ومسلم (٨) بسنديهما من حديث عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً، بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(٤) النهاية (٤/٣٠-٣١)، (قرأ)).

(*) أحكام القرآن للخصاص، (٤/٢٢٠)، ب (٣/٦٦)، المخطوطة (٥٠٩/أ).

(٥) نصب الرأية (١/٣٦٤) كتاب الصلاة - باب صفة الصلاة.

(٦) عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الحمصي، ضعيف ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش، من السابعة، ق. (التقريب/٣٥٨).

(٧) الصحيح (١/٢٢٨) كتاب الأذان - باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر، وما يجهر فيها وما يخافت.

(٨) الصحيح (١/٢٩٥) كتاب الصلاة - باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وأنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها.

حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة^(١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: ((من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج^(٢)) غير تمام)) فقلت: يا أبا هريرة إني أكون أحياناً خلف الإمام؟ فغمز ذراعي وقال: اقرأ بما يا فارسي في نفسك.*^(٣)

(١٢٧/٤٨ ر) حديث أبي هريرة:

تخرجه:

أخرجه مسلم^(٣) بسنده من طريق مالك بن أنس وابن جريج عن العلاء بن عبد الرحمن به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف، أبو شبيل، بكسر المعجمة وسكون الموحدة، صدوق ربما وهم، من الخامسة، مات سنة بضع وثلاثين، ر م ٤. ^(٤)

- أبو السائب مولى هشام بن زهرة، الأنصاري، يقال اسمه عبدالله بن السائب، ثقة، من الثالثة، ر م ٤. ^(٥)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً، وفيه العلاء بن عبد الرحمن، صدوق ربما وهم.

الحكم على الحديث/

صحيح.

بيان غريب الحديث/

فغمز: الغمز: العَصْر والكَبْس باليد. ^(٦)

(١) في المخطوطة (عروة)، وهو خطأ والصحيح ما في المطبوع.
(٢) سبق بيان معنى هذه الكلمة في الحديث رقم (١٠٩).
(*) أحكام القرآن للحصاص، (٤/٢٢٠)، ب (٣/٦٦)، المخطوطة (٥٠٩/١).
(٣) الصحيح (١/٢٩٦-٢٩٧) كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها.
(٤) (التقريب/٤٣٥).
(٥) (التقريب/٦٤٣).
(٦) النهاية (٣/٣٨٥)، ((غمز)).

(١٢٨/٤٩ر):

قوله ﷺ: ((علمت أن بعضكم خالجنيتها)). (*)

تخرجه:

أخرجه مسلم^(١) بسنده من حديث عمران بن حصين عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

صحيح.

بيان غريب الحديث /

((خالجنيتها)): أي نازعنيها، وأصل الخَلَج: الجذب والتزع.^(٢)

(١٢٩/٥٠ر):

قوله ﷺ: ((مالي أنزع القرآن)). (**)

تخرجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١١٠)، (١١٢).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٠/٤)، ب(٦٦/٣)، المخطوطة (٥٠٩/أ).
 (١) الصحيح (٢٩٨-٢٩٩) كتاب الصلاة-باب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه.
 (٢) النهاية (٥٩/٢)، لسان العرب (٢٥٨/٢)، (خلج).
 (** أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٠/٤)، ب(٦٦/٣)، المخطوطة (٥٠٩/ب).

وقال في حديث وهب بن كيسان عن جابر عن النبي ﷺ: ((كل صلاة لا يقرأ فيها بفتحة الكتاب فهي خداج إلا وراء الإمام)).^(*)

٥١/١٣٠) حديث جابر:

تخرجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٠٩).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه وهب بن كيسان، وهو ثقة.

روى عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا سليمان الشيباني عن جواب عن يزيد بن شريك قال: قلت لعمر بن الخطاب: أو سمعت رجلاً قال له إقرأ خلف الإمام؟ قال: نعم، قال: قلت: وإن قرأ؟ قال: وإن قرأ.^(**)

٢٠/١٣١) أثر عمر:

تخرجه:

أولاً: أخرجه عبد الرزاق^(١) والبخاري^(٢) من طريق سفيان^(٣) الثوري، وأخرجه ابن أبي شيبه^(٤) والطحاوي^(٥) من طريق هشيم^(٦)، وأخرجه الدار قطني^(٧) من طريق حفص^(٨) بن غياث كلهم عن الشيباني به بلفظ قال: سألت عمر عن القراءة خلف الإمام، فأمرني أن أقرأ، قال: قلت: وإن كنت أنت؟ قال: وإن كنت أنا، قلت: وإن جهرت؟ قال: وإن جهرت. واللفظ للدار قطني.

- (*) أحكام القرآن للحصاص، (٤/٢٢٠)، ب(٣/٦٦)، المخطوطة (٥٠٩/ب).
- (**) أحكام القرآن للحصاص، (٤/٢٢٠-٢٢١)، ب(٣/٦٦)، المخطوطة (٥٠٩/ب).
- (١) المصنف (٢/١٣١) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
- (٢) القراءة خلف الإمام (٣٣-٣٤).
- (٣) سفيان الثوري، سبق برقم (٧٦) وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما دلس.
- (٤) المصنف (١/٤٠٩) كتاب الصلاة-باب من رخص في القراءة خلف الإمام.
- (٥) شرح معاني الآثار (١/٢١٨) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.
- (٦) هشيم بن بشير السلمي، سبق برقم (٢)، وهو ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.
- (٧) السنن (١/٣١٧) كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.
- (٨) حفص بن غياث، سبق برقم (١٠٠)، وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر.

ثانياً: أخرجه الدار قطني^(٩) من طريق جَوَّاب وإبراهيم^(١٠) بن محمد بن المنتشر، عن الحارث^(١١) بن سويد عن يزيد بن شريك به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- عبد الواحد بن زياد العبدي مولا هم، ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، من الثامنة، مات سنة ست وسبعين، وقيل بعدها، ع.^(١٢)

- سليمان بن أبي سليمان الشيباني، أبو إسحاق، ثقة، من الخامسة، مات في حدود الأربعين، ع.^(١٣)

- جَوَّاب، بثقل الواو وآخره موحدة، ابن عبيد الله التميمي، صدوق رمي بالإرجاء*، من السادسة، ر عس.^(١٤)

- يزيد بن شريك، بفتح شين وكسر راء، ابن طارق التميمي، ثقة، يقال إنه أدرك الجاهلية، من الثانية، مات في خلافة عبد الملك، ع.^(١٥)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه جَوَّاب، صدوق رمي بالإرجاء.

الحكم على الأثر/

قال الدار قطني: هذا إسناد صحيح، وقال عن الطريق الذي فيه إبراهيم بن محمد بن المنتشر: رواه كلهم ثقات.

(٩) السنن (٣١٧/١) كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.
 (١٠) إبراهيم بن محمد بن المنتشر، بنون ومثناه فوق مفتوحة وشين معجمة مكسورة، الهمداني، بالسكون، ثقة، من الخامسة، ع. (التقريب/٩٣)، (المغني/٢٤١).
 (١١) الحارث بن سويد، بمضمومة وفتح واو، مصغراً، التميمي، أبو عائشة، ثقة ثبت، من الثانية، مات بعد سنة سبعين، ع. (التقريب/١٤٦)، (المغني/١٣٥).
 (١٢) تهذيب الكمال (١١٧/١٢)، (التقريب/٣٦٧).
 (١٣) تهذيب الكمال (٦٠/٨-٦٢)، (التقريب/٢٥٢).
 * المرجئة: هم الذين يؤخرون العمل عن النية والقصد، ويقولون لا تضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة. الملل والنحل (١٨٦/١).
 (١٤) تهذيب الكمال (٤٦٧/٣-٤٦٨)، (التقريب/٤٣).
 (١٥) تهذيب الكمال (٣٢٨/٢٠)، (التقريب/٦٠٢)، (المغني/١٤٣).

روى شعبة عن أبي الفيض عن أبي شيبة، قال معاذ: إذا كنت تسمع قراءة الإمام فاقراً بقل هو الله أحد ونحوها، وإذا لم تسمع قراءته ففني نفسك.^(٦)

(٢١/١٣٢ق) أثر معاذ:

تخریجه:

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال: حدثنا غندر^(٢)، وأخرجه البيهقي^(٣) من طريق أبي داود^(٤)، كلاهما عن شعبة به بنحوه، وزاد البيهقي: إذا قرأ فاقراً بفاتحة الكتاب.

بيان حال الرواة/

- شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل وذبح عن السنة.
- أبو الفيض، بالفاء والصاد المعجمة، هو: موسى بن أيوب، ويقال ابن أبي أيوب، المهزبي، بفتح الميم وسكون الهاء، مشهور بكنيته، ثقة، من الرابعة، د ت س.^(٥)
- أبو شيبة، بمفتوحة وسكون تحتية وبموحدة، المهزبي، قال أبو زرعة: هو تابعي لا يعرف اسمه وذكره ابن حبان في ثقات التابعين.^(٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٢١/٤)، ب (٦٦/٣)، المخطوطة (٥٠٩/ب).
(١) المصنف (٤١٠/١) كتاب الصلاة - باب من رخص في القراءة خلف الإمام.
(٢) غندر، محمد بن جعفر، سبق برقم (١)، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.
(٣) السنن (١٦٩/٢) كتاب الصلاة - باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعداً.
(٤) أبو داود، هو: سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي، ثقة حافظ غلط في أحاديث، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين، خت م ٤. (التقريب/٢٥٠).
(٥) تهذيب الكمال (٤٤٧/١٨ - ٤٤٩)، (التقريب/٥٥٠)، الإكمال (٣١٥/٦).
(٦) تعجيل المنفعة (٤٩٥)، (المغني/١٤٦).

وروى أشعث عن الحكم وحماد: أن عليا كان يأمر بالقراءة خلف الإمام.^(٦)

(١٣٣/٦٢ ط) أثر الحكم وحماد:

تخريجه:

أولا: أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال: حدثنا حفص^(٢) بن غياث عن أشعث به بلفظه.

ثانيا: أخرجه البيهقي^(٣) معلقا عن الحكم وحماد بلفظه.

ثالثا: له شاهد أخرجه الدار قطني^(٤) من طريق عبد الصمد^(٥) بن النعمان

وشاذان^(٦)، وأخرجه البيهقي^(٧) من طريق آدم^(٨)، كلهم قالوا: حدثنا شعبة^(٩) عن

سفيان^(١٠) بن حسين قال: سمعت الزهري^(١١) عن ابن أبي رافع^(١٢) عن أبيه^(١٣) عن

علي أنه كان يأمر أو يقول: اقرأ خلف الإمام في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب

وسورة، وفي الآخرين بفاتحة الكتاب، واللفظ للدار قطني.

رابعا: وله شاهد أيضا أخرجه الدار قطني^(٤) من طريق قتيبة^(٥) بن سعيد، وأخرجه

- (*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٢١/٤)، ب(٦٦/٣)، المخطوطة (٥٠٩/ب).
- (١) المصنف (٤١٠/١) كتاب الصلاة - باب من رخص في القراءة خلف الإمام.
- (٢) حفص بن غياث، سبق برقم (١٠٠)، وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر.
- (٣) السنن (١٦٨/٢) كتاب الصلاة - باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعدا.
- (٤) السنن (٣٢٢/١) كتاب الصلاة - باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.
- (٥) عبد الصمد بن النعمان، شيخ بغدادى، وثقه ابن معين وغيره، وقال الدار قطني: ليس بالقوي، مات سنة مائتين وست عشرة، سير أعلام النبلاء (٥١٨/٩).
- (٦) شاذان: الأسود بن عامر الشامي، يكنى أبا عبد الرحمن، ثقة، من التاسعة، مات في أول سنة ثمان ومائتين، ع. (التقريب/١١١).
- (٧) السنن (١٦٨/٢) كتاب الصلاة - باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعدا.
- (٨) آدم بن أبي إياس، سبق برقم (٩٧)، وهو ثقة عابد.
- (٩) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل ونب عن السنة.
- (١٠) سفيان بن حسين بن حسن، أبو محمد أو أبو الحسن، الواسطي، ثقة في غير الزهري باتفاقهم، من السابعة، مات بالري مع المهدي، وقيل في أول خلافة الرشيد، خت م ٤. (التقريب/٢٤٤).
- (١١) الزهري: هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.
- (١٢) ابن أبي رافع، هو: عبيد الله المدني، مولى النبي صلى الله عليه وسلم، كان كاتب علي، وهو ثقة، من الثالثة، ع. (التقريب/٣٧٠).
- (١٣) أبوه، هو: أبو رافع القبطي، مولى النبي صلى الله عليه وسلم، اسمه إبراهيم، وقيل أسلم أو ثلبيت، أو هرمز، مات في أول خلافة علي على الصحيح، ع. (التقريب/٦٣٩).
- (١٤) المصدر السابق من سنن الدار قطني.
- (١٥) قتيبة بن سعيد الثقفي، سبق برقم (١١٠)، وهو ثقة ثبت.

البيهقي^(١٦) من طريق المعلى^(١٧)، كلاهما عن يزيد^(١٨) بن زريع عن معمر^(١٩) عن
الزهري عن عبيد الله بن أبي رافع قال: كان علي يقول: اقروا في الركعتين
الأوليين من الظهر والعصر خلف الإمام بفاتحة الكتاب وسورة. واللفظ للدار
قطني.

بيان حال الرواة/

- أشعث بن سوار، بمفتوحة وشدة واو وآخره راء، الكندي، النجار، ضعيف، من
السادسة مات سنة ست وثلاثين، بخ م ت س ق. (٢٠)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه أشعث بن سوار، ضعيف.

الحكم على الأثر/

قال البيهقي عن الطريق الذي فيه أشعث: مرسل. وقال الدار قطني عن الطريق الذي
فيه شاذان: هذا إسناد صحيح عن شعبة، وقال عن طريق معمر، هذا إسناد صحيح.
أقول: الطريق الذي أخرجه الخصاص ضعيف، لأن فيه أشعث بن سوار، وهو مرسل
أيضاً، أما الطريق الذي فيه معمر، رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١٦) المصدر السابق من سنن البيهقي.

(١٧) معلى، بفتح ثانية وتشديد اللام المفتوحة، ابن أسد العمي، بفتح المهملة وتشديد الميم، أبو الهيثم، ثقة
ثبت، قال أبو حاتم: لم يخطئ إلا في حديث واحد، من كبار العاشرة، مات سنة ثمانين عشرة على
الصحيح، خ م ق د ت س ق. (التقريب/٥٤٠).

(١٨) يزيد بن زريع، سبق برقم (٦)، وهو ثقة ثبت.

(١٩) معمر بن راشد، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام
ابن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٢٠) (التقريب/١١٣)، (المغني/١٣٤).

وروى ليث عن عطاء عن ابن عباس: لا تدع أن تقرأ بفاتحة الكتاب جهر الإمام
أو لم يجهر.*

٢٢٢/١٣٤ (ق) أثر ابن عباس:

تخرجه:

أولاً: أخرجه عبد الرزاق^(١) عن التيمي^(٢)، وأخرجه ابن أبي شيبه^(٣) قال: حدثنا
حفص^(٤)، وأخرجه البيهقي^(٥) من طريق عبد الرحمن^(٦) بن محمد المحاربي، كلهم عن
ليث به بنحوه.

ثانياً: أخرجه البيهقي^(٧) من طريق عقبة^(٨) بن عبد الله الأصم عن عطاء به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- ليث بن أبي سليم، سبق برقم (١٠٧)، وهو صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه
فترك.

- عطاء بن أبي رباح، سبق برقم (٣٤)، وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، وقيل
أنه تغير بآخره، ولم يكثر ذلك منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه ليث، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

الحكم على الأثر/

الإسناد الأول فيه ليث، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، والإسناد الثاني
فيه عقبة، ضعيف وربما دلس - لكن الإسناد بكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(* أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢١/٤)، ب(٦٦/٣)، المخطوطة (٥٠٩/ب).

(١) المصنف (١٣٠/٢) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(٢) التيمي، هو معتمر بن سليمان، سبق برقم (١١٧)، وهو ثقة.

(٣) المصنف (٤١٠/١) كتاب الصلاة - باب من رخص في القراءة خلف الإمام.

(٤) حفص بن غياث، سبق برقم (١٠٠)، وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر.

(٥) القراءة خلف الإمام (٩٦).

(٦) عبد الرحمن بن محمد المحاربي، سبق برقم (٥٦)، وهو لا بأس به وكان يئلس، قاله أحمد.

(٧) القراءة خلف الإمام (٩٦).

(٨) عقبة بن عبد الله الأصم الرفاعي، ضعيف وربما دلس، ووهم من فرق بين الأصم والرفاعي، كابن

حبان، من السابعة، ت. (التقريب/٣٩٥).

روى أبو حمزة عن ابن عباس النهي^(١).

(٢٣/١٣٥ق) أثر ابن عباس:

تخریجه:

سبق تخريجه في الأثر رقم (١١٦).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الأثر الوارد في قوله تعالى:

﴿وَأَذْكُر رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ

الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُن مِنَ الْغَافِلِينَ ﴿١٠﴾

قال قتادة: الآصال العشيات.

(٦٣/١٣٦ط) أثر قتادة:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) من طريق العباس، كلاهما

عن يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) يعني النهي عن القراءة خلف الإمام.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢١/٤)، ب(٦٦/٣)، المخطوطة (٥٠٩/ب).

(٢) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٥).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٢/٤)، ب(٦٨/٣)، المخطوطة (٥١٠/ب).

(٣) التفسير (٣٥٧/١٣).

(٤) التفسير (١٦٤٨/٥).

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢٠).

﴿سورة الأنفال﴾

قال أبو بكر^(١): قال ابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة وعكرمة وعطاء: الأنفال الغنائم.

وروي عن ابن عباس رواية أخرى وعن عطاء: أن الأنفال ما يصل إلى المسلمين عن المشركين بغير قتال من دابة أو عبد أو متاع، فذلك للنبي ﷺ يضعه حيث يشاء. وروي عن مجاهد: أن الأنفال الخمس الذي جعله الله لأهل الخمس. وقال الحسن: كانت الأنفال من السرايا التي تتقدم أمام الجيش الأعظم^(٢).

١٣٧/٢٤٤ (ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٢) قال: حدثني المثنى، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: حدثنا أبي، كلاهما قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس^(٤) بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

صحيح، لأنه نسخة.

١٣٨/٦٤ (ط) أثر مجاهد:

تخريجه:

أولا: أخرجه الطبري^(٥) قال: حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه.

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٢٢/٤) أ، (٢٢٢/٤) ب، (٦٩/٣)، المخطوطة (١/٥١٠).

(٢) التفسير (٣٦٢/١٣).

(٣) التفسير (١٦٤٩/٥).

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩).

(٥) التفسير (٣٦١/١٣).

ثانياً: أخرجه الطبري^(٦) قال: حدثني المثني قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا شبيل - وتلبع شبيل عيسى في روايته عن ابن أبي نجيح به^(٧) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

صحيح ، لأنه نسخة .

١٣٩/٦٥ ط) أثر الضحاك:

تخريجه:

أولاً: أخرجه الطبري^(٨) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبو خالد الأحمر^(٩)، عن جوير، عن الضحاك^(١٠) بلفظه.

ثانياً: أخرجه الطبري^(١١) قال: حدثت عن الحسين بن الفرغ قال: سمعت أبا معاذ يقول: حدثنا عبيد بن سليمان قال: سمعت الضحاك^(١٢)، فذكره بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

الإسناد الأول ضعيف جداً كما ذكرت ذلك في الأثر رقم (٥٦)، أما الإسناد الثاني، ففيه رجل مبهم وهو شيخ الطبري، وفيه الحسين بن الفرغ لم أقف عليه - فأتوقف عن الحكم عليه.

(٦) التفسير (٣٦١/١٣).

(٧) هذان الإسنادان سبقا برقم (٣).

(٨) التفسير (٣٦٢/١٣).

(٩) أبو خالد الأحمر، هو: سليمان الأزدي، سبق برقم (١٠٠)، وهو صدوق يخطئ.

(١٠) سبق هذا الإسناد برقم (٥٦)، ما عدا أبو خالد الأحمر.

(١١) التفسير (٣٦٢/١٣).

(١٢) هذا الإسناد سبق برقم (٨٠).

١٤٠/٦٦ ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا بشر قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا سعيد عن قتادة^(٢) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد .

١٤١/٦٧ ط) أثر عكرمة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا ابن وكيع^(٤) قال : حدثنا وكيع^(٥) قال : حدثنا سويد^(٦) بن عمرو ، عن حماد^(٧) بن زيد ، عن عكرمة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن وكيع ، صدوق إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه - فالإسناد ضعيف جداً .

(١) التفسير (٣٦٢/١٣) .

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٦) .

(٣) التفسير (٣٦١/١٣) .

(٤) ابن وكيع ، هو سفيان ، سبق برقم (٥٦) ، وهو صدوق إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه .

(٥) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(٦) سويد بن عمرو الكلبي ، أبو الوليد ، ثقة ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع - أو ثلاث - ومائتين ، أفحش ابن حبان القول فيه ولم يأت بدليل ، م ت س ق . (التقريب/٢٦٠) .

(٧) حماد بن زيد ، سبق برقم (٦٤) ، وهو ثقة ثبت فقيه ، قيل : إنه كان ضريراً ، ولعله طراً عليه لأنه صح أنه كان يكتب .

١٤٢/٦٨ ط) أثر عطاء :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا أحمد^(٢) بن إسحاق ، حدثنا أبو أحمد^(٣) قال : حدثنا ابن المبارك^(٤) ، عن ابن جريج^(٥) ، عن عطاء بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٦) - فالأثر ضعيف الإسناد .

وروي عن ابن عباس رواية أخرى [و]^(٧) عن عطاء: أن الأنفال ما يصل إلى المسلمين عن المشركين بغير قتال من دابة أو عبد أو متاع، فذلك للنبي ﷺ يضعه حيث يشاء.

١٤٣/٢٥ ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٨) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر ، عن الزهري^(٩) ، عن ابن عباس قال : كان ينقل الرجل سلب الرجل وفرسه .

- (١) التفسير (٣٦٢/١٣) .
- (٢) أحمد بن إسحاق الأهوازي البزار ، أبو إسحاق ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمسين ، د. (التقريب/٧٧) .
- (٣) أبو أحمد ، هو ، محمد بن عبد الله الزبيري ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .
- (٤) ابن المبارك ، هو : عبدالله ، سبق برقم (٢٣) ، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير .
- (٥) ابن جريج ، هو عبد الملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل .
- (٦) طبقات المنلسين (٦٥) .
- (٧) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وهو في المخطوطة .
- (٨) التفسير (٣٦٤/١٣) .
- (٩) هذا الإسناد سبق برقم (٥) ، إلى الزهري .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

هذا الإسناد فيه انقطاع بين الزهري وابن عباس - فالأثر ضعيف الإسناد.

١٤٤/٦٩ ط) أثر عطاء:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) من طريق جابر^(٢) بن نوح ، ومن طريق ابن نمير^(٣) ، ومن طريق ابن المبارك^(٤) ، كلهم عن عبد الملك^(٥) ، عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا .

الحكم على الأثر /

الإسناد يدور على عبد الملك ، وهو صدوق له أوهام - فالأثر حسن الإسناد .

(١) التفسير (١٣/٣٦٣-٣٦٥) .

(٢) جابر بن نوح ، سبق برقم (٦٩) ، وهو ضعيف .

(٣) ابن نمير ، بمضمومة وفتح ميم ، مصغر ، هو : عبد الله الهمداني ، أبو هشام ، ثقة ، صاحب حديث من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، ع. (التقريب/٣٢٧) ، (المغني/٢٥٩) .

(٤) ابن المبارك ، هو عبدالله ، سبق برقم (٢٣) ، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير .

(٥) عبد الملك بن أبي سليمان : ميسرة العرزمي ، بفتح المهملة ، وسكون الراء وبالزاي المفتوحة ، صدوق له أوهام ، من الخامسة ، مات سنة خمس وأربعين ، خت م ٤. (التقريب/٣٦٣) ، تهذيب الكمال (٤٦/١٢-٥٠) .

وروي عن مجاهد : أن الأنفال الخمس الذي جعله الله لأهل الخمس .

(١٤٥/٧٠ ط) أثر مجاهد :

تخریجه :

أخرجه الطبري^(١) من طريق عبد الوارث^(٢) بن سعيد، ومن طريق الحجاج^(٣)، كلاهما عن ابن أبي نجیح^(٤)، عن مجاهد بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

إسناده صحيح، لأنه نسخة.

وقال الحسن: كانت الأنفال من السرايا التي تتقدم أمام الجيش الأعظم.

(١٤٦/٧١ ط) أثر الحسن :

تخریجه :

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١) التفسير (٣٦٥/١٣).

(٢) عبد الوارث بن سعيد العنبري، بمفتوحة وسكون نون وفتح موحدة ويراء، مولا هم، أبو عبيدة التنوري، بفتح المثناه وتشديد النون، ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه، من الثامنة، مات سنة ثمانين ومائة، ع. (التقريب/٣٦٧)، (المغني/١٨٧).

(٣) الحجاج بن أرطاة، سبق برقم (١٠٨)، وهو صدوق كثير الخطأ والتليس.

(٤) ابن أبي نجیح، هو: عبد الله، سبق برقم (٣)، وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس.

قال أبو بكر^(١): وقد اختلف في سبب نزول الآية، فروي عن سعد قال: أصبت يوم بدر سيفاً، فأتيت به النبي ﷺ فقلت: نفلنيه، فقال: ((ضعه من حيث أخذت)) فترلت: ﴿سَأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾^(٢)، قال: فدعاني رسول الله ﷺ وقال: ((اذهب وخذ سيفك)).^(٣)

٥١/١٤٧) حديث سعد بن أبي وقاص:

تخریجه:

أخرجه مسلم^(٣) وأبو داود^(٤) والترمذي^(٥) بأسانيدهم من حديث سعد عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يذكر مسلم قوله: فدعاني رسول الله ﷺ وقال: ((اذهب وخذ سيفك)).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي: هذا الحديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح.^(٦)

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) سورة الأنفال، آية رقم (١).

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٢٣/٤)، ب(٦٩/٣)، المخطوطة (١/٥١٠).

(٣) الصحيح (١٣٦٧/٣-١٣٦٨) كتاب الجهاد والسير - باب الأنفال.

(٤) السنن (١٧٧/٣) كتاب الجهاد - باب في النقل.

(٥) السنن (٢٥٠/٥-٢٥١) كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة الأنفال.

(٦) المستدرک (١٤٤/٢) كتاب قسم الفيء.

وروى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾^(١)، قال: الأنفال، الغنائم كانت لرسول ﷺ خاصة ليس لأحد فيها شيء، ثم أنزل الله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾^(٢) الآية، قال ابن جريج: أخبرني بذلك سليمان عن مجاهد.^(٣)

(١٤٨/٢٦ق) أثر ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثني المثني، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) قال: حدثنا أبي، كلاهما قال: حدثنا أبو صالح قال: حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس^(٥) بنحوه.

بيان حال الرواة/

- معاوية بن صالح الحضرمي، سبق برقم (٧٩)، وهو صدوق له أوهام.
- علي بن أبي طلحة، سبق برقم (٧٩)، أرسل عن ابن عباس ولم يره.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه معاوية، صدوق له أوهام، وفيه علي، أرسل عن ابن عباس ولم يره.

الحكم على الأثر/

صحيح، لأنه نسخة.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (١).
(٢) سورة الأنفال، آية رقم (٤١).
(*) أحكام القرآن للخصاص، (٢٢٣/٤)، ب (٦٩/٣)، المخطوطة (١/٥١٠).
(٣) التفسير (٣٧٨/١٣).
(٤) التفسير (١٦٥٣/٥).
(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩).

(١٤٩/٧٢ ط) أثر مجاهد:

تخریجه:

أولاً: أخرجه القاسم بن سلام^(١) معلقاً قال: قال ابن جريج، أخبرني بذلك سليم^(٢) عن مجاهد ولم يذكر الأثر.

ثانياً: أخرجه القاسم بن سلام^(٣) قال: حدثنا حجاج^(٤) عن ابن جريج عن مجاهد بنحوه.

بيان حال الرواة/

- ابن جريج، هو: عبد الملك، سبق برقم (٤)، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.

- سليم، بالتصغير، المكي، أبو عبيد الله، صدوق، من السادسة، بخ خلس^(٥).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه ابن جريج، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٦)، لكنه صرح بالسماع في هذا الأثر.

الحكم على الأثر/

الطريق الأول معلق - فالإسناد ضعيف، والطريق الثاني فيه ابن جريج، من مدلسي المرتبة الثالثة - فالإسناد ضعيف أيضاً، وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(١) الأموال (٤٢٧).

(٢) هكذا في كتاب الأموال، لكن عند الجصاص ((سليمان))، بزيادة ألف ونون، والظاهر أن الصحيح هو ((سليم)) وهو يروي عنه ابن جريج، وقد أطلق القاسم بن سلام وكذلك الجصاص الاسم، أما من اسمه سليمان الذي يروي عنه ابن جريج فهم أربعة: سليمان بن بابيه، وسليمان بن عتيق، وسليمان بن أبي مسلم، وسليمان بن موسى الدمشقي - انظر تهذيب الكمال (١٢/٥٥-٦٢).

(٣) الأموال (٤٢٦-٤٢٧).

(٤) حجاج بن محمد المصيصي، سبق برقم (٢٩)، وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.

(٥) (التقريب/٢٤٩)، (المغني/١٣٢).

(٦) طبقات المدلسين (٦٥).

وروى عبادة بن الصامت وابن عباس وغيرهما أن النبي ﷺ نفل يوم بدر أنفالاً مختلفة وقال: ((من أخذ شيئاً فهو له)) فاختلف الصحابة فقال بعضهم نحو ما قلنا، وقال آخرون: نحن حمينا رسول الله ﷺ وكنا ردءاً لكم، قال: فلما اختلفنا وساءت أخلاقنا انتزعه الله من أيدينا فجعله إلى رسوله فقسمه عن الخمس، وكان في ذلك تقوى وطاعة رسول الله ﷺ وصلاح ذات البين لقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالِ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، قال عبادة بن الصامت: قال رسول الله ﷺ: ((ليرد قوي المسلمين على ضعيفهم)).^(*)

(١٥٠/٥٢) حديث عبادة بن الصامت:

تخرجه:

أولاً: أخرجه أحمد^(١) قال: حدثنا معاوية^(٢) بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق^(٣)، عن عبد الرحمن^(٤) بن عياش بن أبي ربيعة، عن سليمان^(٥) بن موسى، عن أبي سلام^(٦)، عن أبي أمامة^(٧)، عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ بنحوه.

ثانياً: أخرجه ابن أبي حاتم^(٨) من طريق سفيان، وأخرجه الطبري^(٩) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن، وأخرجه الحاكم^(١٠) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلهم عن عبد

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٢٣/٤)، ب(٦٩/٣-٧٠)، المخطوطة (٥١٠/أ.ب).

- (١) المسند (٤١٣/٨-٤١٤) مسند الأنصار - حديث عبادة بن الصامت.
- (٢) معاوية بن عمرو الأزدي، المعنى، بفتح الميم وسكون المهملة وكسر النون، أبو عمرو، ويعرف بابن الكرماني، ثقة، من صغار التاسعة، مات سنة أربع عشرة على الصحيح، ع. (التقريب/٥٣٨).
- (٣) أبو إسحاق، هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري الإمام، ثقة حافظ له تصانيف، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين وقيل بعدها، ع. (التقريب/٩٢).
- (٤) عبد الرحمن بن عياش، بتحتانية ثقيلة ومعجمة، ابن أبي ربيعة، ابن الحارث المخزومي، أبو الحارث، صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة ثلاث وأربعين، بخ ٤. (التقريب/٣٣٨).
- (٥) سليمان بن موسى الأموي مولاهم، الأشدق، صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته يقليل، من الخامسة، م ٤. (التقريب/٢٥٥).
- (٦) أبو سلام، بالتشديد، هو: مطور الأسود الحبشي، ثقة يرسل، من الثالثة، بخ م ٤. (التقريب/٥٤٥)، (المغني/١٣٠).
- (٧) أبو أمامة، هو: صدي، بالتصغير، ابن عجلان، الباهلي، صحابي مشهور، مات سنة ست وثمانين، ع. (التقريب/٢٧٦).
- (٨) التفسر (١٦٥٣/٥-١٦٥٤).
- (٩) التفسير (٣٦٩/١٣).
- (١٠) المستدرک (١٤٧/٢-١٤٨) كتاب قسم الفيء.

الرحمن بن الحارث، عن سليمان بن موسى، عن مكحول عن أبي سلام، عن أبي
أمامة، عن عبادة عن النبي ﷺ بنحوه، ورواية الطبري مختصرة.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على
شرط مسلم، وقال الهيثمي: رواه أحمد، وفي رواية عنده سألت عبادة بن الصامت رحمه
الله عن الأنفال فقال فينا معشر أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا في النفل وساءت فيه
أخلاقنا فانتزعه الله من أيدينا وجعله إلى رسول الله ﷺ فقسمه رسول الله بين
المسلمين عن بواء يقول على السواء، ثم قال الهيثمي: ورجال الطريقين ثقات. (١١)
أقول: الطريق الثاني الذي أشار إليه الهيثمي أخرجه أحمد (١٢) من طريق ابن
إسحاق، حدثني عبد الرحمن بن الحارث وغيره من أصحابه، عن سليمان بن
موسى، حدثنا الأشدق، عن مكحول، عن أبي أمامة الباهلي، قال سألت عبادة
الصامت، ثم ذكره.

فالحديث مداره على عبد الرحمن بن الحارث، وسليمان بن موسى.

(١٥١/٥٣) حديث ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه الطبري (١٣) من طريق معتمر (١٤) بن سليمان، ومن طريق عبد الأعلى (١٥)، ومن
طريق خالد (١٦) بن عبد الله، وأخرجه الحاكم (١٧) من طريق خالد بن عبد الله، ومن
طريق

(١١) مجمع الزوائد (٢٦/٨).

(١٢) المسند (٤١١/٨).

(١٣) التفسير (٣٦٧/١٣-٣٦٨).

(١٤) معتمر بن سليمان التيمي، سبق برقم (١١٧)، وهو ثقة.

(١٥) عبد الأعلى السامي، سبق برقم (١٠٢)، وهو ثقة.

(١٦) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي، المزني مولا هم، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة اثنتين
وثمانين، ع. (التقريب/١٨٩).

(١٧) المستدرک (١٤٣/٢-١٤٤، ٣٥٦-٣٥٧) كتاب قسم الفيء، كتاب التفسير- تفسير سورة الأنفال.

المعتمرين سليمان، كلهم عن داود^(١٨) بن أبي هند، عن عكرمة^(١٩)، عن ابن عباس عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يذكر فيه قوله ﷺ ((ليرد قوي المسلمين على ضعيفهم)).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

قال الحاكم : هذا حديث صحيح فقد احتج البخاري بعكرمة ، وقد احتج مسلم بداود بن أبي هند ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : هو على شرط البخاري .
وقال أيضاً عن الطريق التي فيها المعتمر : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجه ، ووافقه الذهبي .

(١٨) داود بن أبي هند القشيري، بضم قاف وفتح ثنين معجمة وسكون ياء، مولاهم، أبو بكر أو أبو محمد، ثقة متقن، كان يهمل بأخرة، من الخامسة، مات سنة أربعين، وقيل قبلها، خت م ٤٠٠ (التقريب/٢٠٠)، (المغني/٢٠٨).
(١٩) عكرمة، مولى ابن عباس، سبق برقم (٤٧)، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكنيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة.

روى هذا الحديث أيضاً عكرمة .

حديث عكرمة (١٥٢/٥٤ ر) :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا محمد^(٢) بن المثنى قال ، حدثنا عبد الوهاب^(٣) قال ، حدثنا داود^(٤) عن عكرمة^(٥) ، بنحوه ولم يذكر قوله ﷺ ((ليرد قوي المسلمين على ضعيفهم)) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

هذا حديث مرسل أرسله عكرمة عن النبي ﷺ وهو شاهد للحديثين السابقين رقم (١٥٠)، (١٥١) .

بيان غريب الحديث /

((ردء))، الردء: العون والناصر. ^(٦)

- (١) التفسير (٣٦٩/١٣) .
- (٢) محمد بن المثنى ، سبق برقم (٢٨) ، وهو ثقة ثبت .
- (٣) عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ، أبو محمد البصري ، ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين ، من الثامنة ، مات سنة أربع وتسعين ، ع. (التقريب/٣٦٨) .
- (٤) داود بن أبي هند ، سبق برقم (١٥١) ، وهو ثقة متقن كان يهتم بأخرة .
- (٥) عكرمة ، مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ، وهو ثقة ثبت علم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة .
- (٦) النهاية (٢١٣/٢) ، ((ردأ)) .

وروى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((لم تحل الغنيمة لقوم سود الرؤوس قبلكم، كانت تنزل نار من السماء فتأكلها)) فلما كان يوم بدر أسرع الناس في الغنائم، فأنزل الله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ، فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ (١). (٢)

(١٥٣/٥٥٥) حديث أبي هريرة:

تخرجه:

أولاً: أخرجه الترمذي (٢) قال: حدثنا عبد (٣) بن حميد، أخبرني معاوية (٤) بن عمرو، عن زائدة (٥)، عن الأعمش به بنحوه.

ثانياً: أخرجه مسلم (٦) بسنده من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه وفيه قصة، ولم يذكر فيه نزول الآية.

بيان حال الرواة/

- الأعمش، هو: سليمان بن مهران، بكسر ميم، الأسدني، أبو محمد الكوفي، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين، أو ثمان ع. (٧)

- أبو صالح، هو: ذكوان السمان، سبق برقم (١٠٦)، وهو ثقة ثبت.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس - وهو من مدلسي المرتبة الثانية. (٨)

(١) سورة الأنفال، آية رقم (٦٨، ٦٩).

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٢٣)، ب (٣/٧٠)، المخطوطة (٥١٠/ب).

(٢) السنن (٥/٢٥٣-٢٥٤) كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة الأنفال.

(٣) عبد بن حميد بن نصر الكسي، بمهمله، أبو محمد، قيل اسمه عبد الحميد، وبذلك جزم ابن حبان وغير واحد، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وأربعين، خت م ت. (التقريب/٣٦٨).

(٤) معاوية بن عمرو الأزدي، سبق برقم (١٥٠)، وهو ثقة.

(٥) زائدة بن قدامة، بضم قاف وخفة دال مهمله، النقي، أبو الصلت، ثقة ثبت صاحب سنة، من السابعة، مات سنة ستين، وقيل بعدها، ع. (التقريب/٢١٣)، (المغني/٢٠١).

(٦) الصحيح (٣/١٣٦٦-١٣٦٧) كتاب الجهاد والسير - باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة.

(٧) (التقريب/٢٥٤)، (المغني/٢٤٣).

(٨) طبقات المدلسين (٥٣).

الحكم على الحديث /

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث الأعمش .
أقول: رجال السند كلهم ثقات، والحديث أخرجه مسلم - فهو صحيح.

قال أبو بكر^(١): وقد ذكر في حديث عبادة وابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر قبل القتال: ((من أخذ شيئاً فهو له ومن قتل قتيلاً فله كذا)).^(*)

٥٦/١٥٤) حديث عبادة وابن عباس:

تخرجه:

سبق تخريجهما في الحديث رقم (١٥٠، ١٥١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

٥٧/١٥٥):

قال النبي ﷺ يوم حنين: ((من قتل قتيلاً فله سلبه)).^(**)

تخرجه:

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) بسنديهما من حديث أبي قتادة عن النبي ﷺ بلفظ ((من قتل قتيلاً، له عليه بينة، فله سلبه))، وفيه قصة.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٣/٤)، ب(٧٠/٣)، المخطوطة (٥١٠/ب).

(**) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٣/٤)، ب(٧٠/٣)، المخطوطة (٥١٠/ب).

(٢) الصحيح (١١٩/٥-١٢٠) كتاب المغازي - باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبِكُمْ كَرَّكُمْ فَلَمْ تَكُنْ مِنْكُمْ﴾

شَيْئاً وَصَافَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ثُمَّ وَابَسَتْ وَتَوَسَّعَ الْمُدْرِينُ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

(٣) الصحيح (٣/١٣٧٠-١٣٧١) كتاب الجهاد والسير - باب استحقاق القاتل ملب القتيل.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

بيان غريب الحديث /

((سلبه))، السلب ، هو ما يأخذه أحد القرنين في الحرب من قرنه مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابة وغيرها. (٤)

:(٥٨/١٥٦)

روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس غيركم)). (٥)

تخرجه:

سبق تخريج هذا الحديث برقم (١٥٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(٤) النهاية (٣٨٧/٢)، ((سلب)).

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٢٣/٤) ، ب (٧٠/٣) ، المخطوطة (٥١٠/ب).

قال أبو بكر^(١): والصحيح أنه لم يتقدم من النبي ﷺ قول في الغنائم قبل القتال ، فلما فرغوا من القتال تنازعوا في الغنائم فأنزل الله تعالى : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾^(٢) . فجعل أمرها إلى النبي ﷺ في أن يجعلها لمن شاء ، فيقسمها بينهم بالسواء ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه ﴾^(٣) على ما روي عن ابن عباس ومجاهد .^(٤)

٢٧/١٥٧ (ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثني المثنى ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٥) قال : حدثنا أبي ، كلاهما قالوا : حدثنا أبو صالح ، حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس^(٦) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١) أبو بكر، هو: الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (١) .

(٣) سورة الأنفال ، آية رقم (٤١) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٣-٢٢٤) ، ب(٧٠/٣) ، المخطوطة (٥١٠/ب) .

(٤) التفسير (٣٧٨/١٣) .

(٥) التفسير (١٦٥٣/٥) .

(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

أثر مجاهد (٧٣/١٥٨ ط)

تخرجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال : حدثنا وكيع^(٢) قال : حدثنا إسرائيل^(٣) عن جابر^(٤) عن مجاهد وعكرمة بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٥) قال : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج^(٦) قال ، أخبرني سليم^(٧) مولى أم محمد ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول فيه جابر ، ضعيف رافضي ، فالإسناد ضعيف ، أما الإسناد الثاني ففيه القاسم بن الحسن ، لم أجده ، وفيه الحسين بن داود ، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقي حجاج بن محمد شيخه - فالإسناد ضعيف ، لكنه يرتقي بالإسناد الأول إلى الحسن لغيره .

(١) المصنف (٦٧٦/٧) كتاب الجهاد - باب قوله « سَأَلْتُكَ عَنِ الْأَقَالِ » ما ذكر فيها .

(٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(٣) إسرائيل بن يونس ، سبق برقم (١١٩) ، وهو ثقة تكلم فيه بلا حجة .

(٤) جابر الجعفي ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ضعيف رافضي .

(٥) التفسير (٣٨٠/١٣) .

(٦) هذا الإسناد سبق برقم (٢٩) إلى ابن جريج .

(٧) سليم مولى أم محمد ، لم أجده ، لكن الذي يروي عن مجاهد ، ويروي عنه ابن جريج هو ((سليم مولى أم علي)) ، وقد سبق برقم (١٤٩) ، وهو صدوق . انظر تهذيب الكمال (٤٧٨/٧) ، (التقريب/٢٤٩) .

(١٥٩/٥٩٠)

قال أبو بكر^(١) : بين النبي ﷺ سهم الراجل والفارس .^(*)

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) بسنديهما من حديث عبدالله بن عمر : ((أن رسول الله جعل للفارس سهمين ولصاحبه سهماً)) ، واللفظ للبخاري .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

قال أبو بكر^(٤) : وقد كان في الجيش^(٥) فرسان أحدهما للنبي ﷺ والآخر للمقداد .^(*)

(١٦٠/٦٠) حديث في أن النبي ﷺ كان له فرس في غزوة بدر :

تخرجه :

ذكره ابن حجر^(٦) قال : وقال أبو يعلى : حدثنا محمد^(٧) بن إسماعيل بن أبي سمينة ، ثنا محمد^(٨) بن خالد الحنفي ، ثنا موسى^(٩) بن يعقوب الزمعي ، عن أبي

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٤/٤) ، ب(٧٠/٣) ، المخطوطة (٥١٠/ب) .

(٢) الصحيح (٢٩٦/٣) كتاب الجهاد والسير - باب سهام الفرس ، (٩٥/٥) كتاب المغازي - باب غزوة خيبر .

(٣) الصحيح (١٣٨٣/٣) كتاب الجهاد والسير - باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين .

(٤) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٥) يقصد جيش غزوة بدر .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٤/٤) ، ب(٧١/٣) ، المخطوطة (٥١٠/ب) .

(٦) المطالب العالية (٣٨٩/٤) كتاب السير والمغازي - باب غزوة بدر .

(٧) محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة ، يفتح المهمل وكسر الميم وبعد التحتانية نون ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاثين ، خ د . (التقريب/٤٦٨) .

(٨) محمد بن خالد الحنفي ، ابن عثمة ، بمثناة ساكنة قبلها فتحة ، ويقال إنها أمه ، صدوق يخطئ ، من العاشرة ، ٤ . (التقريب/٤٧٦) .

(٩) موسى بن يعقوب الزمعي ، يفتح الزاي وسكون الميم وفي آخرها عين مهمل ، أبو محمد المنني ، صدوق سيئ الحفظ ، من السابعة ، مات بعد الأربعين ، بخ ٤ . (التقريب/٥٥٤) ، لب اللباب

(٣٨٢/١) .

الحويرث^(١٠)، عن محمد^(١١) بن جبير بن مطعم ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم ذكر فيه نزول الملائكة يوم بدر ، ثم قال : فلما هزم الله تعالى الكفار حملني رسول الله ﷺ على فرس

وفي رواية الهيثمي والبوصيري ، قال علي : حملني رسول الله على فرسه

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات^(١٢) .

وقال البوصيري^(١٣) : رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف أبو الحويرث

واسمه : عبدالرحمن بن معاوية .

أقول : فيه محمد بن خالد الحنفي ، صدوق يخطئ ، وفيه موسى بن يعقوب ،

صدوق سيئ الحفظ ، وفيه أيضاً أبو الحويرث ، صدوق سيئ الحفظ رمي بالإرجاء

- فإسناده ضعيف .

(١٠) أبو الحويرث ، تصغير حارث ، هو : عبدالرحمن بن معاوية بن الحويرث ، الزرقي ، بمضمومة

وفتح راء ، مشهور بكنتيته ، صدوق سيئ الحفظ رمي بالإرجاء ، من السانسة ، مات سنة ثلاثين ، وقيل بعدها ، نق. (التقريب/٣٥٠) ، (المغني/١٢٢) .

(١١) محمد بن جبير بن مطعم ، فاعل الإطعام ، النوقلي ، بفتح النون والفاء ثقة عارف بالنسب ، من الثالثة ، مات على رأس المائة ، ع. (التقريب/٤٧١) ، لب اللباب (٣٠٦/٢) ، (المغني/٢٣٤) .

(١٢) مجمع الزوائد (٧٧/٦) كتاب المغازي والسير - باب غزوة بدر .

(١٣) مختصر إتحاف السادة المهرة (١٨٠/٩) كتاب المناقب - باب فيما اشترك فيه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وغيره من الفضل رضي الله عنهم .

(٦١/١٦١) حديث علي بن أبي طالب في فرس المقداد يوم بدر:

تخریجه :

أخرجه أحمد^(١) من طريق عبد الرحمن^(٢) بن مهدي، ومن طريق محمد^(٣) بن جعفر كلاهما عن شعبة^(٤)، عن أبي إسحاق^(٥)، عن حارثة^(٦) بن مُضَرَّب عن علي رضي الله عنه قال: ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد، ولقد رأيتنا وما فينا إلا نائم، إلا رسول الله ﷺ تحت شجرة يصلي ويكي حتى أصبح.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً.

الحكم على الحديث /

رجال السند ثقات - فالحديث صحيح الإسناد.

أن النبي ﷺ قال يوم بدر: ((من أصاب شيئاً فهو له)).^(*)(٦٢/١٦٢) ورد هذا من حديث ابن عباس وعبادة بن الصامت

وعكرمة:

تخریجه :

سبق تخريج هذه الأحاديث برقم (١٥٠)، (١٥١)، (١٥٢).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

- (١) المسند (١/٢٦٤-٢٦٥، ٢٩١) مسند علي بن أبي طالب.
- (٢) عبد الرحمن بن مهدي العنبري، سبق برقم (١٤)، وهو ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المدني: ما رأيت أعلم منه.
- (٣) محمد بن جعفر غندر، سبق برقم (١)، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.
- (٤) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من قتل بالعراق عن الرجل ونب عن السنة.
- (٥) أبو إسحاق، هو: عمرو بن عبد الله السبيعي، سبق برقم (١١١)، وهو ثقة مكثراً عابداً، اختلط بأخرة.
- (٦) حارثة بن مُضَرَّب، بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة، العبدية، ثقة، من الثانية، غلط من نقل عن ابن المدني أنه تركه، يخ. (التقريب/١٤٩).
- (*) أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٢٤)، ب (٣/٧١)، المخطوطة (٥١٠/ب).

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا هناد بن السري، عن أبي بكر، عن عاصم، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: جئت إلى النبي ﷺ يوم بدر بسيف فقلت: يا رسول الله إن الله قد شفى صدري اليوم من العدو فهب لي هذا السيف، فقال: ((إن هذا السيف ليس لي ولا لك))، فذهبت وأنا أقول يعطاه اليوم من لم يبل بلائي، فبينما أنا إذا جاءني الرسول فقال: أجب، فظننت أنه نزل في شيء بكلامي، فجئت فقال لي النبي ﷺ: ((إنك سألتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وإن الله قد جعله لي فهو لك))، ثم قرأ: ﴿يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله ورسوله﴾.

(١٦٣/٦٣) حديث سعد بن أبي وقاص:

تخرجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٤٧)، وهذا اللفظ بلفظ أبي داود.

بيان حال الرواة/

- محمد بن بكر بن محمد بن داسة، بدال وسين مهملة، البصري، أبو بكر، وهو ثقة عالم، وهو آخر من حدث بالسنن كاملاً عن أبي داود، مات سنة ست وأربعين وثلاث مائة. (١)

- أبو داود، هو: سليمان بن الأشعث السجستاني، ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وسبعين، ت س. (٢)

- هناد بن السري، بكسر الراء الحفيفة، ابن مصعب التميمي، أبو السري، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين، ع م ٤. (٣)

- أبو بكر بن عياش، بتحتانية ومعجمة، ابن سالم الأسدي، الحناط، مهملة ونون، مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، وقيل اسمه محمد، وقيل غير ذلك تسعة أقوال، ثقة عابد إلا

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٢٤/٤)، ب (٧١/٣)، المخطوطة (٥١٠/ب)، (١/٥١١).

(١) سير أعلام النبلاء (١٥/٥٣٨-٥٣٩)، (المغني/١٠٠).

(٢) (التقريب/٢٥٠).

(٣) (التقريب/٥٧٤).

أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، من السابعة، مات سنة أربع وتسعين، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين، وروايته في مقدمة مسلم، ع.^(٤)

-عاصم بن بهدلة، بمفتوحة وسكون هاء وإهمال دال مفتوحة، وهو: ابن أبي النجود، بنون وجيم، الأسدي مولاهم، أبو بكر المقرئ، صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون، من السادسة، مات سنة ثمان وعشرين، ع.^(٥)

-مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو زرارة، ثقة، من الثالثة، أرسل عن عكرمة ابن أبي جهل، مات سنة ثلاث ومائة، ع.^(٦)

الحكم على سند المؤلف /

فيه عاصم بن بهدلة، صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون - فإسناده ضعيف.

قال أبو بكر: قال تعالى: ﴿ وَيُثَبِّتُ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴾^(٧) يحتمل من وجهين، أحدهما: صحة البصيرة والأمن والثقة الموجبة لثبات الأقدام، والثاني: أن موضعهم كان رملاً دهنياً لا تثبت فيه الأقدام فأنزل الله تعالى من المطر ما لبد الرمل وثبت عليه الأقدام، وقد روي ذلك في التفسير.^(٨)

الوجه الثاني ورد فيه عن ابن عباس والسدي ومجاهد وقتادة.

(١٦٤/٦٤) حديث ابن عباس:

أخرجه الطبري^(٨) قال: حدثني المثنى قال، حدثنا عبد الله قال، حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس^(٩) بنحوه بأطول منه.

(٤) (التقريب/٦٢٤).

(٥) (التقريب/٢٨٥)، (المغني/٤٣).

(٦) (التقريب/٥٣٣).

(٧) سورة الأنفال، أية رقم (١١).

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٢٥/٤)، ب(٧٢/٣)، المخطوطة (١/٥١١).

(٨) التفسير (٤٢٣/١٣-٤٢٤).

(٩) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث/

صحيح لأنه نسخة.

(١٦٥/٧٤ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي فيما كتب إلي، كلاهما قالوا: حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي^(٣) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن مفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١٦٦/٧٥ط) أثر مجاهد:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٤) من طريق عيسى، ومن طريق شبل^(٥)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٦) من طريق ورقاء، كلهم عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد^(٧) بنحوه.

(١) التفسير (٤٢٧/١٣).

(٢) التفسير (١٦٦٧/٥).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٢١).

(٤) التفسير (٤٢٥/١٣).

(٥) شبل بن عباد، سبق برقم (٣)، وهو ثقة.

(٦) التفسير (١٦٦٥/٥).

(٧) سبق هذا الإسناد برقم (٤١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

١٦٧/٧٦ ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة^(٢) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(١) التفسير (٤٢٣/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٦).

قوله تعالى:

﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾^(١)

قال أبو بكر: وذلك أن النبي ﷺ أخذ كفاً من تراب ورمى به وجوههم فلنهموا ولم يبق منهم أحد إلا دخل من ذلك التراب في عينيه.^(٢)

ورد نحو هذا عن ابن عباس والسدي وعكرمة.

(١٦٨/٦٥) حديث ابن عباس:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثني المثنى، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) قال: حدثنا أبي، كلاهما قالا: حدثنا أبو صالح قال: حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس^(٥) عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١٦٩/٦٦) حديث السدي:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٦) قال: حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط عن السدي^(٦) قال: قال رسول الله ﷺ بنحوه.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (١٧).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٥/٤) ب(٧٢/٣)، المخطوطة (١/٥١١).

(٢) التفسير (٤٤٥/١٣).

(٣) التفسير (١٦٧٣/٥).

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩).

(٥) التفسير (٤٤٥/١٣).

(٦) هذا الإسناد سبق برقم (٢١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً.

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب ، والسدي أرسله عن النبي ﷺ ، فالإسناد ضعيف .

(١٧٠/٧٧ط) أثر عكرمة:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق نعيم بن حماد^(٣) ومحمد بن عبد الأعلى قالوا: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر^(٤)، عن أيوب^(٥)، عن عكرمة بنحوه مختصراً.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) التفسير (٤٤٣/١٣).

(٢) التفسير (١٦٧٤/٥).

(٣) نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي، أبو عبدالله المروزي، صدوق يخطئ كثيراً، فقيه عارف بالفرائض، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين على الصحيح، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه، وقال: باقي حديثه مستقيم، خ. مق د ت ق. (التقريب/٥٦٤).

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٥)، إلى معمر.

(٥) أيوب السخيتاني، سبق برقم (١٢٤)، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد.

قال أبو بكر^(١): لأن في الخير أن أرضهم^(٢) صارت وحلاً حتى منعهم من المسير.^(٣)

ورد نحو هذا عن عروة بن الزبير.

(١٧١/٦٧) حديث عروة بن الزبير:

تخریجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: حدثنا أبي^(٤)، ثنا الحسن^(٥) بن الربيع، ثنا ابن إدريس^(٦) عن ابن إسحاق^(٧)، حدثني يزيد^(٨) بن رومان، عن عروة بن الزبير بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث/

هذا الحديث أرسله عروة بن الزبير عن النبي ﷺ - فهو إسناد ضعيف.

بيان غريب الحديث/

((وحلاً))، الوَحْل بالتحريك: الطين الرقيق، والمَوْحَل، بالفتح: المصدر، وبالكسر: المكان

والمَوْحَل بالتسكين لغة رديئة.^(٩)

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) يعني أرض المشركين في غزوة بدر.

(٣) أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٢٦)، ب(٣/٧٢)، المخطوطة (٥١١/ب).

(٤) التفسير (٥/١٦٦٥).

(٥) أبوه، هو: محمد بن إدريس الرازي، سبق برقم (٤)، وهو أحد الحفاظ.

(٦) الحسن بن الربيع البجلي، أبو علي الكوفي، ثقة، من العاشرة، مات سنة عشرين، أو إحدى وعشرين، ع. (التقريب/١٦١).

(٧) ابن إدريس، هو: عبد الله، سبق برقم (٧٦)، وهو ثقة فقيه عابد.

(٨) ابن إسحاق، هو: محمد بن يسار، سبق برقم (١٢)، وهو صدوق يلمس ورمي بالتشيع والقدر.

(٩) يزيد بن رومان، بضم راء وسكون واو ويميم ونون، المدني، أبو رُوْح، بفتح راء وسكون واو وإهمال حاء، مولى آل الزبير، ثقة، من الخامسة، مات سنة ثلاثين، وروايته عن أبي هريرة

مرسلة، ع. (التقريب/٦٠١)، (المغني/١١٣).

(٩) النهاية (٥/١٦٢)، ((وحل)).

الكلام في الفرار من الزحف

قال الله تعالى:

﴿ وَمَنْ يُوَلِّمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ
أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ

وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١﴾

روى أبو نضرة عن أبي سعيد أن ذلك إنما كان يوم بدر، قال أبو نضرة: لأنهم لو
انحازوا يومئذ لانحازوا إلى المشركين ولم يكن يومئذ مسلم غيرهم. (١)

(١٧٢/٢٨ق) أثر أبي سعيد الخدري:

تخرجه:

أخرجه أبو داود (٢) من طريق بشر (٣) بن المفضل، وأخرجه الحاكم (٤) من طريق
شعبة (٥)، كلاهما عن داود (٦)، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد بنحوه.

بيان حال الرواة/

- أبو نضرة، هو: المنذر بن مالك، سبق برقم (٦٤)، وهو ثقة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه أبو نضرة، وهو ثقة.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (١٦).

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٢٦/٤) ج (٧٢/٣)، المخطوطة (٥١١/ب).

(٢) السنن (١٠٧/٣) كتاب الجهاد-باب في التولي يوم الزحف.

(٣) بشر بن المفضل، بمضمومة وفتح فاء وشدة ضاد معجمة مفتوحة، ابن لاحق الرقاشي، بقاءف
ومعجمة، أبو إسماعيل، ثقة ثبت عابد، من الثامنة، مات سنة ست-أو سبع-
وثمانين، ع. (التقريب/١٢٤)، (المغني/٢٢٨).

(٤) المستدرک (٣٥٧/٢) كتاب التفسير-تفسير سورة الأنفال.

(٥) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في
الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.

(٦) داود بن أبي هند، سبق برقم (١٥١)، وهو ثقة متقن، كان يهيم بأخرة.

الحكم على الأثر/

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط مسلم.

أثر أبي نضرة (٧٨/١٧٣ ط)

تخرجه:

أخرجه ابن أبي شيبه^(١) قال: حدثنا عبد الأعلى^(٢)، وأخرجه الطبري^(٣) من طريق عبد الأعلى عن داود^(٤) عن أبي نضرة بنحوه، ولم يقل فيه ((و لم يكن يومئذ مسلم غيرهم)). وهذه العبارة وردت عند الطبري في الأثر السابق رقم (١٧٢).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) المصنف (٤٨١/٨) كتاب المغازي - باب غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها.
 (٢) عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، سبق برقم (١٠٢)، وهو ثقة.
 (٣) التفسير (٤٣٦/١٣).
 (٤) داود بن أبي هند، سبق برقم (١٥١)، وهو ثقة متقن، كان يهيم بأخرة

قال ابن عمر: كنت في جيش فحاص الناس حيصة [واحدة] ^(١)، ورجعنا إلى المدينة فقلنا: نحن الفرارون، فقال النبي عليه السلام: ((أنا فتمتكم)). ^(*)

(١٧٤/٦٨) حديث ابن عمر:

تخرجه:

أخرجه أبو داود ^(٢) من طريق زهير ^(٣)، وأخرجه الترمذي ^(٤) من طريق سفیان ^(٥)، كلاهما عن يزيد ^(٦) بن أبي زياد عن عبد الرحمن ^(٧) بن أبي ليلى عن ابن عمر عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه، واللفظ للترمذي.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

قال الترمذي: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد.

أقول: فيه يزيد بن أبي زياد، ضعيف كبير فتغير وصار يتلقن وكان شيعيا.

بيان غريب الحديث /

((حيصة))، أي جالوا جولة يطلبون الفرار، والمحيص: المهرب والمخيد، ويروى بالجيم

والضاد المعجمة. ^(٨)

- (١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، وهو في المطبوع.
- (*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٢٦/٤)، ب(٧٣/٣)، المخطوطة (٥١١/ب).
- (٢) السنن (١٠٦/٣-١٠٧) كتاب الجهاد-باب في التولي يوم الزحف.
- (٣) زهير بن معاوية الجعفي، بمضمومة وسكون عين مهملة وبقاء، أبو خيثمة، ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة، من السابعة، مات سنة اثنتين-أو ثلاث أو أربع-وسبعين. ع. (التقريب/٢١٨)، (المغني/٦٦).
- (٤) السنن (١٨٦/٤-١٨٧) كتاب الجهاد-باب ما جاء في الفرار من الزحف.
- (٥) سفیان بن عيينة بن أبي عمران: ميمون الهلالي، أبو محمد، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما لئس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات سنة ثمان وتسعين، ع. (التقريب/٢٤٥).
- (٦) يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، الكوفي ضعيف كبير فتغير وصار يتلقن وكان شيعيا، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين، خت م ٤. (التقريب/٦٠١).
- (٧) عبد الرحمن بن أبي ليلى، سبق برقم (١١٣)، وهو ثقة، اختلف في سماعه من عمر.
- (٨) النهاية (٤٦٨/١)، ((حيص)).

((أنا فتتكم))، الفئة: الفرقة والجماعة من الناس في الأصل، والطائفة التي تقيم وراء الجيش، فإن كان عليهم خوف أو هزيمة إتجأوا إليهم.^(٩)

قال الحسن في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمُ يَوْمَئِذٍ ذُبْرَهُ﴾^(١٠) قال: شددت على أهل بدر.*

(١٧٥/٧٩ط) أثر الحسن:

تخرجه:

أولاً: أخرجه ابن أبي شيبة^(١١) قال: حدثنا وكيع^(١٢)، وأخرجه الطبري^(١٣) من طريق وكيع، عن الربيع^(١٤) عن الحسن بنحوه، وقال فيه: ليس الفرار من الزحف من الكبار.

ثانياً: أخرجه الطبري^(١٥) قال: حدثني المثنى قال، حدثنا سويد قال، أخبرنا ابن المبارك، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن^(١٦) بمعناه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول فيه الربيع، صدوق سيئ الحفظ وكان عابداً مجاهداً، أما الإسناد الثاني فيه المبارك بن فضالة، صدوق يدلّس ويسوي، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة - فالإسناد ضعيف أيضاً - لكنه يرتقي بالإسناد الأول إلى الحسن لغيره.

(٩) النهاية (٤٠٦/٣)، ((فأى)).

(١٠) سورة الأنفال آية رقم (١٦).

(*) أحكام القرآن للخصائص، أ (٢٢٦/٤)، ب (٧٣/٣)، المخطوطة (٥١١/ب).

(١١) المصنف (٤٨٣/٨) كتاب المغازي - باب غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها.

(١٢) وكيع بن الجراح، سبق برقم (٩٨)، وهو ثقة حافظ عابد.

(١٣) التفسير (٤٣٨/١٣).

(١٤) الربيع بن صبيح، بفتح المهملة وكسر موحدة وبعاء مهملة، السعدي، صدوق سيئ الحفظ وكان

عابداً مجاهداً، من السابعة، مات سنة ستين، خت ق. (التقريب/٢٠٦)، (المغني/١٤٩).

(١٥) التفسير (٤٣٨/١٣).

(١٦) سبق هذا الإسناد برقم (٢٣).

قال الله تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ
إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ﴾ (١)

قال أبو بكر^(٢): وذلك لأنهم فروا عن النبي ﷺ .^(٣)

ورد في التفسير أنه عني بالآية كل من ولى الدبر عن المشركين بأحد ، ومن ذلك ما ورد عن عمر وسعيد بن جبير ، وورد أنها نزلت في رجال بأعيانهم معروفين ، ومن ذلك ما ورد عن ابن عمر وابن إسحاق .

أثر عمر بن الخطاب : (٢٩/١٧٦ق)

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا أبو هشام الرفاعي^(٤) قال حدثنا أبو بكر بن عياش^(٥) قال حدثنا عاصم^(٦) بن كليب ، عن أبيه^(٧) ، عن عمر بن الخطاب بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه أبو هشام الرفاعي ، ليس بالقوي - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) سورة آل عمران ، آية رقم (١٥٥) .

(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٦/٤) ، ب(٧٣/٣) ، المخطوطة (٥١١/ب) .

(٣) التفسير (٣٢٧/٧-٣٢٨) .

(٤) أبو هشام الرفاعي ، هو : محمد بن يزيد بن محمد العجلي ، ليس بالقوي ، من صغار العاشرة ، وذكره ابن عدي في شيوخ البخاري ، وجزم الخطيب بأن البخاري روى عنه ، لكن قد قال البخاري : رأيتهم مجتمعين على ضعفه ، مات سنة ثمان وأربعين ، م د ق . (التقريب/٥١٤) .

(٥) أبو بكر بن عياش الأسدي ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح .

(٦) عاصم بن كليب بن شهاب الجرمي ، بفتح الجيم وسكون المهملة ، الكوفي ، صدوق رمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة بضع وثلاثين ، خت م ٤ . (التقريب/٢٨٦) ، لب اللباب (٢٠٣/١) .

(٧) أبو ، هو : كليب بن شهاب ، صدوق ، من الثانية ، ووهم من ذكره في الصحابة ، ي ٤ . (التقريب/٤٦٢) .

١٧٧/٨٠ ط) أثر سعيد بن جبير:

تخریجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(١) قال: حدثنا أبو زرعة^(٢)، ثنا يحيى^(٣) بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله^(٤) بن لهيعة، حدثني عطاء^(٥) بن دينار، عن سعيد بن جبير بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

الحكم على الأثر/

فيه عبد الله بن لهيعة، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وفيه عطاء بن دينار، صدوق إلا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفة- فالأثر حسن الإسناد.

١٧٨/٦٩ ر) حديث ابن عمر:

تخریجه:

أخرجه البخاري^(٦) بسنده من حديث ابن عمر، مطولاً وفيه أن عثمان بن عفان فر يوم أحد.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

(١) التفسير (٣/٧٩٦).

(٢) أبو زرعة، هو: عبيد الله بن عبد الكريم، الرازي، إمام حافظ ثقة مشهور، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وستين، م ت س ق. (التقريب/٣٧٣).

(٣) يحيى بن عبد الله بن بكير، سبق برقم (١٠٩)، وهو ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك.

(٤) عبد الله بن لهيعة، سبق برقم (٩١)، وهو صدوق، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون.

(٥) عطاء بن دينار الهنلي مولاهم، أبو الريان، بالراء والتحتانية الثقيلة، وقيل أبو طلحة، صدوق إلا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفة، من السادسة، مات سنة ست وعشرين، بخ نت. (التقريب/٣٩١).

(٦) الصحيح (٥/٤١) كتاب المغازي- باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَانَ إِنَّمَا اسْتَرَلْتُمْ﴾

الشَّيْطَانُ بِخُصِّ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ.

الحكم على الحديث/

صحيح.

أثر محمد بن إسحاق: (١٧٩/٨١ط)

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا ابن حميد^(٢)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) من طريق محمد^(٤) بن عمرو، كلاهما قالوا: حدثنا سلمة^(٥)، عن ابن إسحاق قال: فر عثمان بن عفان، وعقبة بن عثمان، وسعد بن عثمان.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

الحكم على الأثر/

فيه سلمة، صدوق كثير الخطأ - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (٣٢٩/٧).

(٢) ابن حميد، هو: محمد بن حيان الرازي، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه، من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين، بت ق. (التقريب/٤٧٥).

(٣) التفسير (٧٩٧/٣).

(٤) محمد بن عمرو، سبق برقم (٣)، وهو إما أن يكون القلوري، فهو ثقة، وإما أن يكون العتكي، فهو صدوق.

(٥) سلمة بن الفضل الأبرش، بالمعجمة، مولى الأنصار، صدوق كثير الخطأ، من التاسعة، مات بعد التسعين، بت فق. (التقريب/٢٤٨).

(١٨٠/٧٠ ر):

قال أبو بكر^(١): وكذلك يوم حنين فروا عن النبي ﷺ فعاقبهم الله على ذلك في قوله

تعالى:

﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ
شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ
مُدْبِرِينَ ﴿٢٠﴾ ﴿٢١﴾ ﴾

تخرجه:

أخرجه البخاري^(٣) بسنده من حديث البراء، وأخرجه مسلم^(٤) بسنده من حديث
العباس بن عبد المطلب، ومن حديث البراء، ومن حديث سلمة بن الأكوع بنحوه
مطولاً.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) سورة التوبة، آية رقم (٢٥).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢٢٦-٢٢٧)، ب(٣/٧٣)، المخطوطة (٥١١/ب).

(٣) الصحيح (٥/١١٧-١١٨) كتاب الغازي باب قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا﴾

وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

(٤) الصحيح (٣/١٣٩٨-١٤٠٢) كتاب الجهاد والسير باب في غزوة حنين.

روي عن ابن عباس أنه قال: كتب عليكم أن لا يفر واحد من عشرة، ثم قال:
﴿الآن خَفَّ اللهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾^(١) الآية، فكتب عليكم أن لا يفر مائة
من مائتين.^(٢)

(١٨١/٣٠ق) أثر ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(٣) بسنده من حديث ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

صحيح.

وقال ابن عباس: إن فر رجل من رجلين فقد فر وإن فر من ثلاثة فلم يفر.^(٤)

(١٨٢/٣١ق) أثر ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٥) من طريق ابن أبي ذئب^(٦)، وأخرجه البيهقي^(٧) من طريق ابن
أبي نجیح^(٨)، كلاهما عن عطاء^(٩) عن ابن عباس بنحوه.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (٦٦).

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٢٧/٤)، ب(٧٤/٣)، المخطوطة (١/٥١٢).

(٢) الصحيح (٢٢٣/٥-٢٢٤) كتاب تفسير القرآن - باب ﴿الآن خَفَّ اللهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾.

(**) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٢٧/٤)، ب(٧٤/٣)، المخطوطة (١/٥١٢).

(٣) المصنف (٧٣٣/٧) كتاب الجهاد - ما جاء في الفرار من الزحف.

(٤) ابن أبي ذئب، هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي، أبو الحارث، ثقة فقيه فاضل، من
السابعة، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع، ع. (التقريب/٤٩٣).

(٥) السنن (٧٦/٩) كتاب السير - باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الإثنين.

(٦) ابن أبي نجیح، هو: عبد الله، سبق برقم (٣)، وهو ثقة رمي بالقدر وربما لئس.

(٧) عطاء بن أبي رباح، سبق برقم (٣٤)، وهو ثقة فاضل لكنه كثير الإرسال، وقيل إنه تغير بأخرة ولم
يكثر ذلك منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. (٨)

وقال الألباني: صحيح. (٩)

أقول: وقد ذكر الألباني طريق الطبراني الذي أشار إليه الهيثمي، وهي: عن محمد بن

إسحاق عن ابن أبي نجیح عن عطاء عن ابن عباس.

(٧١/١٨٣):

قال النبي ﷺ: ((أنا فئة كل مسلم)). (١٠)

تخریجه:

سبق تخریجه في الحديث رقم (١٧٤).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

قال عمر بن الخطاب لما بلغه إن أبا عبيد بن مسعود استقتل يوم الجيش حتى قتل ولم ينهزم: رحم الله أبا عبيد لو انحاز إلي لكنت له فئة، فلما رجع إليه أصحاب أبي عبيد قال: أنا فئة لكم، ولم يعنفهم. (**)

(٣٢/١٨٤) أثر عمر بن الخطاب:

تخریجه:

أولا: أخرجه الطبري (١٠) قال: حدثني المثني قال، حدثنا سويد قال، أخبرنا ابن المبارك (١١)،

(٨) مجمع الزوائد (٣٢٨/٥) كتاب الجهاد-باب فيمن فر من اثنتين.

(٩) إرواء الغليل (٢٨/٥).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٢٧/٤)، ب (٧٤/٣)، المخطوطة (١/٥١٢).

(**) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٢٧/٤)، ب (٧٤/٣)، المخطوطة (١/٥١٢).

(١٠) التفسير (٤٣٩/١٣-٤٤٠).

(١١) سبق هذا الإسناد برقم (٢٣) إلى ابن المبارك.

عن سليمان^(١٢) التيمي، عن أبي عثمان^(١٣) قال: لما قتل أبو عبيد، جاء الخبر إلى عمر فقال: يا أيها الناس، أنا ففتكم.

ثانياً: أخرجه البيهقي^(١٤) من طريق شعبة عن سماك سمع سويداً^(١٥) سمع عمر بن الخطاب يقول: لما هزم أبو عبيد لو أتوني كنت ففتهم.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

قال الألباني على سند البيهقي: وهذا سند صحيح على شرط مسلم.^(١٦)

أقول: الإسناد الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يؤتى اثنا عشر ألفاً من قلة ولن يغلب))، وفي بعضها: ((ما غلب قوم يبلغون اثني عشر ألفاً إذا اجتمعت كلمتهم)).^{*}

(١٨٥/٧٢) حديث ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١٧) قال: حدثنا زهير^(١٨) بن حرب أبو خيثمة، وأخرجه

(١٢) سليمان التيمي، هو: ابن طرخان، بفتح طاء مهملة وقيل بكسرها وبخاء معجمة وبراء ونون، أبو المعتمر البصري، ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة ثلاث وأربعين، ع. (التقريب/٢٥٢)، تهذيب الكمال (٧٢-٦٨/٨)، (المغني/١٥٧).

(١٣) أبو عثمان، هو: عبد الرحمن بن مَلِّ، بلام ثقيلة والميم مثناة، النُّهَدي، بفتح النون وسكون الهاء، مشهور بكنيته، مخضرم، من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد، مات سنة خمس وتسعين، وقيل بعدها، ع. (التقريب/٣٥١)، تهذيب الكمال (٣٨٣-٣٨٦).

(١٤) السنن (٧٧/٩) كتاب السير - باب من تولى متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة.

(١٥) سويد بن قيس، صحابي، له حديث المراديل، نزل الكوفة، ع. (التقريب/٢٦٠).

(١٦) إرواء الغليل (٢٨/٥).

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٢٧/٤-٢٢٨)، ب (٣/٧٤-٧٥)، المخطوطة (١/٥١٢).

(١٧) السنن (٨٢/٣) كتاب الجهاد - باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا.

(١٨) زهير بن حرب أبو خيثمة، بمعجمة مفتوحة وسكون تحنية فمثناة مفتوحة، ابن شداد النسائي، ثقة ثبت، روى عنه مسلم أكثر من ألف حديث، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين، خ م د س ق. (التقريب/٢١٧)، (المغني/٩٧).

الترمذي^(١٩) قال : حدثنا محمد^(٢٠) بن يحيى الأزدي البصري وغير واحد قالوا : حدثنا وهب^(٢١) بن جرير عن أبيه^(٢٢) ، عن يونس^(٢٣) بن يزيد ، عن الزهري به بنحوه .
أما اللفظ الآخر الذي ذكره الخصاص فلم أقف عليه .

بيان حال الرواة /

- الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

- عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور المدني ، مولى بني نوفل ، ثقة من الثالثة ، ع.^(٢٤)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

قال أبو داود : والصحيح أنه مرسل .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم، وإنما روي هذا الحديث عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا ، وقد رواه حبان بن علي العتري عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن النبي ﷺ ، ورواه الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا .

وقال الحاكم^(٢٥) : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف بين الناقلين فيه عن الزهري ، وقال الذهبي : لم يخرجاه لخلاف بين أصحاب الزهري فيه .

(١٩) السنن (٤/١٠٥-١٠٦) كتاب السير - باب ما جاء في السرايا .

(٢٠) محمد بن يحيى الأزدي البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، قد ت ق . (التقريب/٥١٣) .

(٢١) وهب بن جرير بن حازم ، أبو عبد الله الأزدي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين ، ع . (التقريب/٥٨٥) .

(٢٢) أبوه ، هو : جرير بن حازم بن زيد ، أبو النضر البصري ، ثقة ، لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه ، من السادسة ، مات سنة سبعين بعد ما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه ، ع . (التقريب/١٣٨) .

(٢٣) يونس بن يزيد الأيلي ، سبق برقم (١٢٥) ، وهو ثقة إلا في روايته عن الزهري وهما قليلا ، وفي غير الزهري خطأ .

(٢٤) (التقريب/٣٧٢) .

(٢٥) المستدرک (٢/١١٠-١١١) كتاب الجهاد .

وقال البيهقي^(٢٦): تفرد به جرير بن حازم موصولاً، ورواه عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ منقطعاً .

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾^(٢٧) .

روي عن عبدالله أنه من قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾^(٢٨) .

وقال الحسن الفتنة البلية .

وروي عن ابن عباس أنه قال : أمر الله المؤمنين أن لا يقرروا المنكر بين أظهرهم فيعمهم الله بالعذاب . ونحوه ما روي أنه قيل : يا رسول الله أهلك وفينا الصالحون ؟ قال : ((نعم إذا كثر الخبث)) .

وروي عن النبي ﷺ أنه قال : ((ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي وهم أكثر ممن يعمل فلم ينكروا إلا عمهم الله بعذاب))^(٢٩) .

(٣٣/١٨٦) أثر عبدالله بن مسعود :

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٢٩) قال : حدثنا ابن وكيع^(٣٠) ، قال ، حدثنا أبي^(٣١) ، عن المسعودي^(٣٢) ، عن القاسم^(٣٣) عن عبدالله بنحوه بأطول منه .

(٢٦) السنن (١٥٦/٩) كتاب السير - باب ما يستحب من الجيوش والسرايا .

(٢٧) سورة الأنفال ، آية رقم (٢٥) .

(٢٨) سورة التغابن ، آية رقم (١٥) .

(*) أحكام القرآن للحصص ، أ (٢٢٨/٤) ، ب (٧٥/٣) ، المخطوطة (٥١٢/أ-ب) .

(٢٩) التفسير (٤٧٥/١٣) .

(٣٠) ابن وكيع ، هو : سفيان ، سبق برقم (٥٦) ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه .

(٣١) أبوه ، هو وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(٣٢) ، المسعودي ، هو: عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة الكوفي ، صدوق اختلط قبل موته ، وضابطه : أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين ، وقيل سنة خمس وستين ، خت . (التقريب/٣٤٤) ، تهذيب الكمال (٢٥٨/١١-٢٦٢) .

(٣٣) القاسم بن عبد الرحمن بن عبدالله المسعودي ، أبو عبد الرحمن ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة عشرين أو قبلها ، خ (التقريب/٤٥٠) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه ابن وكيع ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه - فالإسناد ضعيف .

١٨٧/٨٢ ط) أثر الحسن :

تخرجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(١) قال: حدثنا أبي^(٢) ثنا محمد^(٣) بن عبد الرحمن الجعفي ثنا الحسين^(٤) الجعفي ، عن إسرائيل^(٥) بن موسى عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه محمد الجعفي ، صدوق يحفظ وله غرائب - فالأثر حسن الإسناد .

(١) التفسير (١٦٨١/٥)

(٢) أبوه ، هو : أبو حاتم الرازي ، سبق برقم (٤) ، وهو أحد الحفاظ .

(٣) محمد بن عبد الرحمن الجعفي ، بمضومة وسكون عين مهملة وبفاء ، الكوفي ، نزيل دمشق ، صدوق يحفظ وله غرائب ، من الحادية عشرة ، مات سنة ستين ومائتين ، قدق . (التقريب/٤٩٢) ، (المغني/٦٦) .

(٤) الحسين الجعفي ، ابن علي بن الوليد ، الكوفي ، ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث - أو أربع - ومائتين ، ع . (التقريب/١٦٧) ، تهذيب الكمال (٥٠٩/٤-٥١٢) .

(٥) إسرائيل بن موسى ، أبو موسى البصري ، نزيل الهند ، ثقة ، من السادسة ، خ د ت س . (التقريب/١٠٤) .

(١٨٨/٣٤ق) أثر ابن عباس :

تخریجه :

أخرجه الطبري^(١) قال حدثني المثني ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال : حدثنا أبي كلاهما قالا : حدثنا أبو صالح ، حدثنا معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس^(٣) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح لأنه نسخة .

(١٨٩/٧٣ر)

روى أنه قيل : يا رسول الله أهلك وفينا الصالحون ؟ قال : ((نعم إذا كثرت الخبيث)).

تخریجه :

أخرجه البخاري^(٤) ومسلم^(٥) بسنديهما من حديث زينب بنت جحش عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(١) التفسير (٤٧٤/١٣) .

(٢) التفسير (١٦٨٢/٥) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

(٤) الصحيح (٥٣٩/٤) كتاب المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام ، (٤٢٣/٨-٤٢٤) كتاب الفتن

- باب قول النبي ﷺ : ((ويل للعرب من شر قد اقترب)) ، (٤٤٣/٨) كتاب الفتن - باب يأجوج ومأجوج .

(٥) الصحيح (٢٢٠٧/٤) كتاب الفتن وأشرط الساعة - باب اقتراب الفتن ، وفتح ردم يأجوج ومأجوج .

(١٩٠/٧٤ر)

وروي عن النبي ﷺ أنه قال : ((ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي وهم أكثر ممن يعمل فلم ينكروا إلا عمهم الله بعذاب)) .

تخريجه:

أولاً: أخرجه أحمد^(١) قال: حدثنا حجاج^(٢) بن محمد، وأخرجه أيضاً قال: حدثنا يزيد^(٣) بن هارون، كلاهما قالوا: أخبرنا شريك^(٤) بن عبد الله عن أبي إسحاق^(٥) عن المنذر^(٦) بن جرير عن أبيه عن النبي ﷺ بنحوه.

ثانياً: أخرجه أحمد^(٧) من طريق شعبة^(٨)، وأخره ابن ماجه^(٩) من طريق إسرائيل^(١٠)، كلاهما عن أبي إسحاق، عن عبيد الله^(١١) بن جرير، عن أبيه، عن النبي ﷺ بنحوه.

ثالثاً: له شاهد أخرجه الترمذي^(١٢) قال: حدثنا أحمد^(١٣) بن منيع، حدثنا يزيد^(١٤) بن هرون، أخبرنا إسماعيل^(١٥) بن أبي خالد، عن قيس^(١٦) ابن أبي حازم، عن أبي بكر

- (١) المسند (٦٢٧-٦٢٣-٦٢/٧) مسند الكوفيين ، حديث جرير بن عبد الله.
- (٢) حجاج بن محمد المصيصي، سبق برقم (٢٩)، وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.
- (٣) يزيد بن هارون السلمي، سبق برقم (٨٤)، وهو ثقة متقن عابد.
- (٤) شريك بن عبد الله النخعي، الكوفي، أبو عبد الله، صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولى، القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع، من الثامنة، مات سنة سبع-أو ثمان- وسبعين، خت م ٤٠. (التقريب/٢٦٦).
- (٥) أبو إسحاق السبيعي، سبق برقم (١١١)، وهو ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة.
- (٦) المنذر بن جرير بن عبد الله البجلي، الكوفي، مقبول، من الثالثة، م د س ق. (التقريب/٥٤٦).
- (٧) المسند (٦٩/٧) مسند الكوفيين/حديث جرير بن عبد الله.
- (٨) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل ونب عن السنة.
- (٩) السنن (١٣٢٩/٢) كتاب الفتن-باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- (١٠) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، سبق برقم (١١٩)، وهو ثقة تكلم فيه بلا حجة.
- (١١) عبيد الله بن جرير بن عبد الله البجلي، مقبول، من الثالثة، ق. (التقريب/٣٧٠).
- (١٢) السنن (٤٠٦/٤) كتاب الفتن-باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يُغير المنكر.
- (١٣) أحمد بن منيع بن عبد الرحمن، أبو جعفر البغوي، الأصم، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين، ع. (التقريب/٨٥).
- (١٤) يزيد بن هرون، سبق برقم (٨٤)، وهو ثقة متقن عابد.
- (١٥) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي، بمفتوحة فسكون حاء مهملة وفتح ميم وسين مهملة، مولا هم، ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وأربعين، ع. (التقريب/١٠٧)، (المغني/٢٩).
- (١٦) قيس بن أبي حازم، بمهملة وزاي، البجلي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من الثانية، مخضرم، ويقال له رؤية، وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة، مات بعد التسعين أو قبلها، ع. (التقريب/٤٥٦)، (المغني/٦٩).

الصديق، عن النبي ﷺ بمعناه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث /

في الإسناد الأول فيه شريك بن عبد الله، قال عنه أحمد بن حنبل: سمع من أبي إسحاق قديما، وشريك في أبي إسحاق أثبت من زهير وإسرائيل وزكريا. (١٧)
وفيه المنذر بن جرير، مقبول - فالإسناد ضعيف.
أما الإسناد الثاني ففيه عبيد الله بن جرير، مقبول - فالإسناد ضعيف أيضا، لكنه بالإسناد الأول يرتقي إلى الحسن لغيره.
قال الترمذي عن الحديث الذي رواه أبو بكر الصديق: هذا حديث صحيح.

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾

﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ (١)

قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾.

قال ابن عباس: لما خرج النبي ﷺ من مكة بقيت فيها بقية من المؤمنين. وقال مجاهد وقتادة والسدي: أن لو استغفروا لم يعذبهم. (٢)

(١٩١/٣٥ق) أثر ابن عباس:

تخریجه:

أولاً: أخرجه الطبري (٣) قال: حدثني محمد بن سعد قال، حدثني أبي قال، حدثني عمي

قال، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس (٣) بنحوه.

ثانياً: أخرجه الطبري (٤) قال: حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج

قال، قال ابن جريج (٥) قال ابن عباس، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

الإسناد الأول رجال السند كلهم ضعفاء- فالإسناد ضعيف، أما الإسناد الثاني فهو

ضعيف أيضاً، لكن الأثر يرتقي بكلا الإسنادين إلى الحسن لغيره.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (٣٣).

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٢٨/٤)، ب (٧٥/٣)، المخطوطة (٥١٢/ب).

(٢) التفسير (٥١١/١٣).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٥٨).

(٤) التفسير (٥١١/١٣).

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى ابن جريج.

١٩٢/٨٣ ط) أثر مجاهد:

تخرجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

١٩٣/٨٤ ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عنقتادة^(٢) بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

١٩٤/٨٥ ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) قال: أخبرنا

أحمد بن عثمان بن حكيم - فيما كتب إلي - كلاهما قالا: حدثنا أحمد بن الفضل

حدثنا أسباط، عن السدي^(٥) بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١) التفسير (١٣/٥١٤).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٦).

(٣) التفسير (١٣/٥١٤).

(٤) التفسير (٥/١٦٩٢).

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢١).

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب- فالأثر ضعيف الإسناد.

الآثار الواردة في قوله تعالى: ﴿ وَمَا لَهُمْ

أَلَّا يَعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاءُؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾

قال أبو بكر^(٢): وقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ ﴾ قيل فيه وجهان، أحدهما: ما قال الحسن إنهم قالوا نحن أولياء المسجد الحرام فرد الله ذلك عليهم، والوجه الآخر: ما كانوا أولياء الله إن أولياء الله إلا المتقون.^(١)

١٩٥/٨٦ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (٣٤).

(٢) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٩/٤)، ب(٧٦/٣)، المخطوطة (٥١٢/ب).

الآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا

مُكَاءً وَتَصَدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ (١)

قيل المكاء الصغير ، والتصديّة التصفيق ، روى ذلك عن ابن عباس وابن عمر والحسن ومجاهد وعطية وقتادة والسدي .

وروي عن سعيد بن جبير أن التصديّة صدهم عن البيت الحرام .^(٢)

١٩٦/٣٦٦ (ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٢) قال : حدثني المثني قال ، حدثنا عبد الله بن صالح قال ، حدثني معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس^(٣) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٣٥) .
 (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٢٩) ، ب(٣/٧٦) ، المخطوطة (٥١٢/ب) .
 (٢) التفسير (١٣/٥٢٢) .
 (٣) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

أثر ابن عمر (٣٧/١٩٧) ق :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) من طريق وكيع^(٢)، ومن طريق أبي عامر^(٣) كلهم عن قرّة^(٤) بن خالد، عن عطية^(٥) العوفي، عن ابن عمر بلفظه .
وأخرج ابن حاتم^(٦) من طريق عطية عن ابن عمر قال : المكاء : الصغير .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

مدار الأثر يدور على عطية العوفي، وهو صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(٧) - فالأثر ضعيف الإسناد .

أثر الحسن (٨٧/١٩٨) ط :

تخرجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

- (١) التفسير (٥٢٣/١٣) .
(٢) وكيع بن الجراح سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .
(٣) أبو عامر ، هو : عبد الملك بن عمرو القيسي ، العقدي ، بفتح المهملة والقاف ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع - أو خمس - ومائتين ، ع. (التقريب/٣٦٤) .
(٤) قرّة ، بضم قاف وشدة راء ، ابن خالد السدوسي ، ثقة ضابط ، من السادسة ، مات سنة خمس وخمسين ، ع. (التقريب/٤٥٥) ، (المعني/٢٠٢) .
(٥) عطية بن سعد العوفي ، سبق برقم (٥٨) ، وهو صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً .
(٦) التفسير (١٦٩٥/٥) .
(٧) طبقات المدلسين (٧٨) .

١٩٩/٨٨ ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أولا : أخرجه الطبري^(١) من طريق عيسى ، ومن طريق ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد^(٢) بلفظه ، إلا أنه قال : المكاء : إدخال أصابعهم في أفواههم .

ثانيا : أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج^(٤) عن مجاهد ، بمثل السند الأول وزاد فيه ، قال نفر من بني عبد الدار ، كانوا يخلطون بذلك كله على محمد صلواته .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول صحيح ، لأنه نسخة ، أما الإسناد الثاني فضعيف كما بينت في الأثر رقم (٢٩) .

٢٠٠/٨٩ ط) أثر عطية العوفي :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٥) قال : حدثني محمد^(٦) بن عمارة الأسدي قال ، حدثنا عبيد الله^(٧) بن موسى قال ، أخبرنا فضيل^(٨) ، عن عطية بلفظه .

(١) التفسير (٥٢٥/١٣) .

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٤١) .

(٣) التفسير (٥٢٥/١٣) .

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى ابن جريج .

(٥) التفسير (٥٢٣/١٣) .

(٦) محمد بن عمارة الأسدي ، لم أجده ، وقد سبق هذا الإسناد في تفسير الطبري (١٠٥-١٠٤/٣) ،

أثر رقم : (٢٠٩٢) ، باسم ((محمد بن عبادة الأسدي)) ، فإن كان هو فإن ((عبادة)) ، بفتح العين

والموحدة المخففة ، الواسطي صدوق فاضل ، من الحادية عشرة ، خ د ق . (التقريب/٤٨٦) .

(٧) عبيد الله بن موسى العبسي ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ثقة كان يتشيع ، قال أبو حاتم : كان أثبت

الناس في إسرائيل من أبي نعيم واستصغر في سفيان الثوري .

(٨) فضيل بن مرزوق الرقاشي ، بمفتوحة وخفة قاف وشين معجمة ، الكوفي ، أبو عبد الرحمن ،

صدوق يهم ورمي بالتشيع ، من السابعة ، مات في حدود سنة ستين ، ي م ٤ . (التقريب/٤٤٨) ،

(المغني/١١٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه فضيل ، صدوق يهم ورمي بالتشيع - فالأثر حسن الإسناد .

(٢٠١/٩٠ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور ،
عن معمر^(٢) ، عن قتادة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(٢٠٢/٩١ ط) أثر السدي :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال ،
حدثنا أسباط ، عن السدي^(٤) بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١) التفسير (٥٢٦/١٣) .

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى معمر .

(٣) التفسير (٥٢٦/١٣) .

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

وروي عن سعيد بن جبير أن التصدية صدهم عن البيت الحرام .

أثر سعيد بن جبير : (٢٠٣/٩٢ ط)

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) من طريق أبي أحمد^(٢) ، ومن طريق إسحاق^(٣) بن سليمان ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) من طريق إسحاق بن سليمان ، كلاهما قالوا : حدثنا طلحة^(٥) بن عمرو ، عن سعيد بن جبير بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه طلحة بن عمرو ، متروك - فالإسناد ضعيف جداً .

(١) التفسير (٥٢٧/١٣) .

(٢) أبو أحمد ، هو : محمد بن عبدالله الزبيري ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .

(٣) إسحاق بن سليمان الرازي ، أبو يحيى ، ثقة فاضل ، من التاسعة مات سنة مائتين ، وقيل قبلها ، ع. (التقريب/١٠١) .

(٤) التفسير (١٦٩٧/٥) .

(٥) طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي ، متروك ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، ق. (التقريب/٢٨٣) .

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى
لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ
اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (١)

قال ابن عباس والحسن : حتى لا يكون شرك .
وقال محمد بن إسحاق : حتى لا يفتتن مؤمن عن دينه . (٢)

(٢٠٤/٣٨ق) أثر ابن عباس :

تخریجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثني المثني قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية ،
عن علي عن ابن عباس^(٣) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(٢٠٥/٩٣ط) أثر الحسن :

تخریجه :

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثني المثني^(٥) قال : حدثنا عمرو^(٦) بن عون قال ، أخبرنا

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٣٩) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٢٩/٤) ، ب(٧٦/٣) ، المخطوطة (٥١٢/ب) .

(٢) التفسير (٥٣٨/١٣) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

(٤) التفسير (٥٣٨/١٣) .

(٥) المثني بن إبراهيم الأملي سبق برقم (٢٣) ، لم أقف على ترجمته ، وثقة ابن كثير .

(٦) عمرو بن عون بن أوس الواسطي ، أبو عثمان ، البصري ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة

خمس وعشرين ، ع. (التقريب/٤٢٥) .

هشيم^(٧)، عن يونس^(٨) عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه هشيم ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٩) - فالأثر ضعيف الإسناد .

(٢٠٦/٩٤ ط) أثر محمد بن إسحاق :

تخرجه :

أخرجه ابن هشام^(١٠) قال : حدثنا زياد^(١١) بن عبدالله البكائي ، عن محمد بن إسحاق المطلي بلفظه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه زياد بن عبدالله ، صدوق ثبت في المغازي - فالأثر حسن الإسناد .

(٧) هشيم بن بشير ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفي .

(٨) يونس بن عبيد العبيدي ، سبق برقم (٨٤) ، وهو ثقة ثبت فاضل ورع .

(٩) طبقات المدلسين (٧٣-٧٤) .

(١٠) المعيرة (٤٦٧/٢-٤٦٨) .

(١١) زياد بن عبدالله البكائي ، بفتح الموحدة وتشديد الكاف ، أبو محمد الكوفي ، صدوق ثبت في

المغازي ، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، ولم يثبت أن وكيعاً كذبه ، وله في البخاري

موضع واحد متابعة ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وثمانين ، خ م ت ق . (التقريب/٢٢٠) .

الكلام في قسمة الغنائم

قال الله تعالى:

﴿ * وَأَعْلِمُوا
أَنَّ مَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي
الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ
ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ
أَلْحَمَعَانَ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾

روي عن ابن عباس ومجاهد أن هذه الآية ناسخة لقوله تعالى: ﴿ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ

وَالرَّسُولِ ﴿٣﴾. (١)

(٢٠٧/٣٩٩) أثر ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر رقم (١٥٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٢٠٨/٩٥٥) أثر مجاهد :

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر رقم (١٥٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٤١) .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (١) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٤/٢٢٩) ب(٣/٧٦-٧٧) ، المخطوطة (١/٥١٣) .

قال أبو بكر^(١): وقد ذكرنا حديث سعد في قصة السيف الذي استوهبه من النبي ﷺ يوم بدر فقال النبي ﷺ: ((هذا السيف ليس لي ولا لك))، ثم لما نزل: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(٢)، دعاه وقال: ((إنك سألتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وقد جعله الله لي وجعلته لك))^(٣).

(٧٥/٢٠٩) حديث سعد بن أبي وقاص :

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٤٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا أبو الأحوص ، عن الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال: كان يوم بدر تعجل ناس من المسلمين فأصابوا من الغنائم ، فقال رسول الله ﷺ: ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ، كان النبي ﷺ إذا غنم هو وأصحابه جمعوا غنائمهم فتزل من السماء نار فتأكلها)) ، فأنزل الله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾^(١) .^(٢)

(٧٦/٢١٠) حديث أبي هريرة :

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٣) .

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (١)

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٢٢٩/٤) ، ب (٧٧/٣) ، المخطوطة (١/٥١٣) .

(٣) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨-٦٩) .

(**) أحكام القرآن ، (٢٣٠/٤) ، ب (٧٧/٣) ، المخطوطة (١/٥١٣) .

بيان حال الرواة /

- عبد الباقي بن قانع ، سبق برقم (٧٦) ، قال عنه الخطيب: لا أدري لأي شيء
ضعفه البرقاني ، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم ، ورأيت
عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد تغير في آخر عمره .
- بشر بن موسى بن صالح بن شيخ ، أبو علي ، البغدادي ، قال الخطيب : كان
ثقة أميناً وقال الدارقطني : ثقة ، مات سنة ثمان وثمانين ومئتين .^(٤)
- عبدالله بن صالح بن مسلم العجلي ، بمكسورة وسكون جيم ، ثقة ، من التاسعة ،
لم يثبت أن البخاري أخرج له ، (خ)^(٥) .
- أبو الأحوص ، هو : سلام ، بتشديد اللام ، ابن سليم ، بالتصغير ، الحنفي
مولاهم ، ثقة متقن صاحب حديث ، من السابعة ، مات سنة تسع
وسبعين، ع^(٦) .
- الأعمش ، هو : سليمان ، سبق برقم (١٥٣) ، وهو ثقة حافظ عارف بالقراءات
ورع لكنه يدللس .
- أبو صالح ، هو : ذكوان ، سبق برقم (١٠٦) ، وهو ثقة ثبت .

الحكم على سند المؤلف /

رجال السند كلهم ثقات ، وتدللس الأعمش لا يؤثر ، لأنه من مدلسي المرتبة
الثانية ، كما ذكرت في الحديث رقم (١٥٣) - فإسناده صحيح .

(٤) تاريخ بغداد (٧/٨٦-٨٨) ، سير أعلام النبلاء (١٣/٣٥٢-٣٥٤) .
(٥) (التقريب/٣٠٨) ، (المغني/١٨٤) .
(٦) (التقريب/٢٦١) ، (المغني/١٣٠، ١٣٢) .

حدثنا محمد بن بكر قال : أبو داود قال : حدثنا أحمد بن حنبل قال : حدثنا أبو نوح قال : أخبرنا عكرمة بن عمار قال : حدثنا سماك الحنفي قال : حدثني ابن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لما كان يوم بدر فأخذ النبي ﷺ الفداء فأنزل الله تعالى : ﴿ ما كان لنبي أن يكون له أسرى ﴾^(١) إلى قوله تعالى : ﴿ لمسكم فيما أخذتم ﴾^(٢) ، من الفداء ، ثم أحل لهم الغنائم .^(٣)

(٢١١/٧٧) حديث عمر بن الخطاب :

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبو داود^(٣) قال : حدثنا أحمد بن حنبل به بلفظه .
ثانياً : أخرجه مسلم^(٤) من طريق عكرمة بن عمار به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

- محمد بن بكر بن داسة ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم .
- أبو داود ، هو : سليمان بن الأشعث ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .
- أحمد بن حنبل ، ابن محمد ، الشيباني المروزي ، أبو عبدالله ، أحد الأئمة ، ثقة حافظ فقيه حجة ، وهو رأس الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين ، ع.^(٥)
- أبو نوح ، هو : عبدالرحمن بن غزوان ، بمعجمة مفتوحة وزاي ساكنة ، المعروف بقراد ، بضم القاف وتخفيف الراء ، ثقة له أفراد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، خ د ت س .^(٦)

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٧) .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٣٠/٤) ، ب(٧٧/٣) ، المخطوطة (١/٥١٣) .

(٣) السنن (٣/١٣٨-١٣٩) كتاب الجهاد باب في فداء الأسير بالمال .

(٤) الصحيح (٣/١٣٨٢-١٣٨٥) كتاب الجهاد والسير باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر ، وإياحة الغنائم .

(٥) (التقريب/٨٤) .

(٦) (التقريب/٣٤٨) .

- عكرمة بن عمار العجلي ، بمكسورة وسكون جيم ، أبو عمار ، صدوق يغلط
وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب ، من الخامسة ،
مات قبيل الستين ، خت م٤٠. (٧)

- سماك ، بكسر مهملة وبكاف ، الحنفي ، ابن الوليد ، أبو زميل ، بالزاي ، مصغراً
، ليس به بأس ، من الثالثة ، بخ م٤٠. (٨)

الحكم على سند المؤلف /

فيه عكرمة بن عمار ، صدوق يغلط وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب
ولم يكن له كتاب ، وفيه سماك ، ليس به بأس .

الحكم على الحديث /

صحيح .

روى حبيب بن مسلمة أن رسول الله ﷺ نفل في بدأته الربيع وفي رجعتة الثلث
بعد الخمس . *

(٧٨/٢١٢) حديث حبيب بن مسلمة :

تخرجه:

أولاً : أخرجه أبو داود^(٩) بسنده من طريق العلاء^(١٠) بن الحارث ، ومن طريق أبي
وهب^(١١) عن مكحول^(١٢) ، عن زياد^(١٣) بن جارية التميمي ، عن حبيب^(١٤) بن
مسلمة عن النبي ﷺ بنحوه .

(٧) (التقريب/٣٩٦) ، (المغني/١٨٤) .

(٨) (التقريب/٢٥٦) ، (المغني/١٣٢) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣١/٤) ، ب(٧٨/٣) ، المخطوطة (٥١٣/ب) .

(٩) السنن (١٨٢/٣-١٨٣) كتاب الجهاد - باب فيمن قال : الخمس قبل النقل .

(١٠) العلاء بن الحارث بن عبد الوارث الحضرمي ، أبو وهب المشقي ، صدوق فقيه لكن رمي

بالقدر وقد اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، م٤٠. (التقريب/٤٣٤) .

(١١) أبو وهب، هو: عبيد الله بن عبيد الكلاعي بفتح الكاف صدوق، من السادسة، مات سنة اثنتين وثلاثين
، دق . (التقريب/٣٧٣) .

(١٢) مكحول الشامي ، سبق برقم (١٢١) ، وهو ثقة فقيه كثير الإرسال .

(١٣) زياد بن جارية ، بالجيم ، التميمي المشقي ، يقال له صحبة ، وقد وثقه النسائي ، قتل في زمن

الوليد بن عبد الملك ، لكونه أنكر تأخير الجمعة إلى العصر . د. (التقريب/٢١٨) .

(١٤) حبيب بن مسلمة، بميم ولام مفتوحتين، وابن مالك القرشي، مختلف في صحبته، والراجح ثبوتها، لكنـه

كان صغيراً، وله ذكر في الصحيح، في حديث ابن عمر مع معاوية، مات سنة اثنتين وأربعين،

دق . (التقريب/١٥١) ، (المغني/٢٣١) .

ثانياً : أخرجه أبو داود^(١٥) وابن ماجه^(١٦) بسنديهما من طريق يزيد^(١٧) بن يزيد بن جابر ، عن مكحول ، عن زياد بن جارية ، عن حبيب بن مسلمة ، أن النبي ﷺ

نفل الثلث بعد الخمس .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

الحديث باللفظ الذي ذكره الخصاص فيه أبو وهب ، وهو صدوق - فالحديث حسن الإسناد .

أما الحديث الذي أخرجه أبو داود وابن ماجه رجاله ثقات - فالحديث صحيح الإسناد .

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى ، عن عبيد الله قال : حدثني نافع ، عن عبدالله بن عمر ، قال : ((بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فبلغت سهامنا اثني عشر بعيراً ونقلنا رسول الله ﷺ بعيراً بعيراً)) .^(١٨)

(٢١٣/٧٩) حديث عبدالله بن عمر :

تخرجه :

أولاً : أخرجه أبو داود^(١٨) قال : حدثنا مسدد به بلفظه مع اختلاف يسير .

ثانياً : أخرجه مسلم^(١٩) بسنده من طريق نافع به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- محمد بن بكر بن داسة ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم .

(١٥) السنن (١٨١/٣) كتاب الجهاد - باب فيمن قال : الخمس قبل النفل .

(١٦) السنن (٩٥١/٢) كتاب الجهاد - باب النفل .

(١٧) يزيد بن يزيد بن جابر الأزدي ، المشققي ثقة فقيه ، من السادسة ، مات سنة أربع وثلاثين ، وقيل قبل ذلك ، م د ت ق . (التقريب/٦٠٦) .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٤/٢٣١-٢٣٢) عب(٧٩/٣) ، المخطوطة (٥١٣/ب) .

(١٨) السنن (١٨٠/٣) كتاب الجهاد - باب في نفل للمرية تخرج من العسكر .

(١٩) الصحيح (١٣٦٨/٣-١٣٦٩) كتاب الجهاد والسير - باب الأتقال .

- أبو داود ، هو : سليمان بن الأشعث ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .

- مسدد ، بمضمومة وفتح مهملة وشدة مفتوحة أولى ، ابن مسرهد ، بمضمومة وفتح مهملة وإسكان راء وفتح هاء ، الأسدي ، البصري ، أبو الحسن ، ثقة حافظ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين ، خ د ت س. (٢٠)

- يحيى بن سعيد القطان ، سبق برقم (١٣) ، وهو ثقة متقن حافظ إمام قدوة .

- عبيد الله بن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب ، أبو عثمان ، ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع ، وقدمه ابن معين في : القاسم عن عائشة ، على : الزهري عن عروة عنها ، من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين ، ع. (٢١)
- نافع ، أبو عبدالله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة ، أو بعد ذلك ، ع. (٢٢)

الحكم على سند المؤلف /

رجال السند كلهم ثقات - فإسناده صحيح .

الحكم على الحديث /

صحيح .

بيان غريب الحديث /

((السرية)) ، وهي طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة تبعث إلى العدو ، وجمعها السرايا ، سموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم ، من الشيء السريّ النفيس ، وقيل سموا بذلك لأنهم ينفذون سراً وخفية ، وليس بالوجه ، لأن لام السراء ، وهذه ياء . (٢٣)

(٢٠) (التقريب/٥٢٨) ، (المغني/٢٣٠) .

(٢١) (التقريب/٣٧٣) .

(٢٢) (التقريب/٥٥٩) .

(٢٣) النهاية (٣٦٣/٢) ، (سري) .

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا الوليد بن عتبة قال :
حدثنا الوليد قال : حدثنا عبدالله بن العلاء أنه سمع أبا سلام [بن] ^(١) الأسود يقول ،
قال : سمعت عمرو بن عبسة قال : صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بعير من المغنم ، فلما
سلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال : ((ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا
الخمس والخمس مردود فيكم)) .^(٢)

(٢١٤/٨٠) حديث عمرو بن عبسة.

تخرجه:

أخرجه أبو داود ^(٢) قال: حدثنا الوليد بن عتبة به بلفظه.

بيان حال الرواة:

- محمد بن بكر بن داسة، سبق برقم (١٦٣)، وهو ثقة عالم.
- أبو داود، هو: سليمان بن الأشعث، سبق برقم (١٦٣)، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .
- الوليد بن عتبة الأشجعي ، أبو العباس الدمشقي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، د. ^(٣)
- الوليد بن مسلم القرشي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، من الثامنة ، مات آخر سنة أربع - أو أول سنة خمس - وتسعين ، ع. ^(٤)
- عبدالله بن العلاء بن زبر ، بفتح الزاي وسكون الموحدة ، الدمشقي ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة أربع وستين ، ع. ^(٥)
- أبو سلام الأسود ، هو: ممتور الحبشي ، سبق برقم (١٥٠) ، وهو ثقة يرسل .

(١) هكذا في المطبوع وهو خطأ .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٢/٤) ، ب(٧٩/٣) ، المخطوطة (٥١٣/ب، ٥١٤/أ) .

(٢) السنن (١٨٨/٣) كتاب الجهاد - باب في الإمام يستأثر بشيء من الفياء لنفسه .

(٣) (التقريب/٥٨٣) .

(٤) (التقريب/٥٨٤) .

(٥) (التقريب/٣١٧) .

الحكم على سند المؤلف /

فيه الوليد بن مسلم ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، لكنه صرح بالتحديث ،
وبقية رجال السند ثقات - فإسناده صحيح .

الحكم على الحديث /

رجال السند كلهم ثقات - فالحديث صحيح الإسناد .

روى ابن المبارك قال: حدثنا خالد الحذاء ، عن عبدالله بن شقيق عن رجل من بلقين^(٦) ذكر قصة قال : قلنا : يا رسول الله ما تقول في هذا المال ؟ قال : ((خمسه لله وأربعة أخماسه للجيش)) ، قال : قلت : هل [أحق أحد]^(٧) به من أحد؟ قال : ((لو انتزعت سهمك من جنبك لم تكن بأحق به من أخيك المسلم)) .^(٨)

(٨١/٢١٥) حديث الرجل الذي من بلقين :

تخرجه :

أولا : أخرجه الطحاوي^(٨) بسنده من طريق يوسف بن عدي قال : ثنا عبدالله بن المبارك به بنحوه ، وبسنده أيضا فقد تابع بديل^(٩) بن ميسرة خالد الحذاء في روايته عن عبدالله بن شقيق به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- ابن المبارك ، هو: عبدالله ، سبق برقم (٢٣) ، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير .

- خالد الحذاء ، بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة ، أبو المنازل ، بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي ، البصري ، وهو ثقة يرسل ، من الخامسة ، أشار حماد بن

(٦) بلقين ، بالضم وسكون اللام والتحتية وكسر القاف ونون ، قرية من حوف مصر قرب المطلة . لب الباب (١٤٤/١) .

(٧) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ، وهو في المطبوع .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٣٢/٤) ، ب(٧٩/٣) ، المخطوطة (١/٥١٤) .

(٨) شرح معاني الآثار (٢٢٩/٣) كتاب السير - باب سلب القتل .

(٩) بديل ، مصغر ، العقيلي ، بضم العين ، ابن ميسرة البصري ، ثقة من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين ، أو ثلاثين ، م.٤ (التقريب/١٢٠) .

زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام ، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل
السلطان ، ع. (١٠)

- عبدالله بن شقيق ، بفتح معجمة وكسر قاف أولى ، العقيلي ، بالضم ، ثقة فيه
نصب ، من الثالثة ، مات سنة ثمان ومائة ، بخ م ٤. (١١)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه خالد الحذاء ، ثقة يرسل ، أشار حماد بن زيد إلى
أن حفظه تغير لما قدم من الشام ، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان .

الحكم على الحديث /

رجال السند ثقات - فالحديث صحيح الإسناد .

روى أبو عاصم النبيل ، عن وهب أبي خالد الحمصي قال: حدثني أم حبيبة ، عن
أبيها العرياض بن سارية أن النبي ﷺ أخذ وبرة فقال : ((مالي فيكم [من] (١٢) هذه
مالي فيه إلا الخمس ، فأدوا الخيط والمخييط فإنه عار ونار وشار على صاحبه يوم
القيامة)). (١٣)

(٨٢/٢١٦) حديث العرياض بن سارية :

تخرجه :

أولاً : أخرجه أحمد (١٣) قال : حدثنا أبو عاصم به وفيه أن النبي ﷺ قال : ((مالي من
هذا إلا مثل ما لأحدكم إلا الخمس وهو مردود فيكم فأدوا الخيط والمخييط فما
فوقها ، وإياكم والغلول فإنه عار وشار على صاحبه يوم القيامة)).
ثانياً : ذكره الهيثمي (١٤) من طريق أبي عاصم به بنحوه .

(١٠) (التقريب/١٩١) .

(١١) (التقريب/٣٠٧) ، (المغني/١٤٤) .

(١٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وهو في المخطوطة .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٢٣٢/٤) ب (٨٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٤) .

(١٣) المسند (٨٥/٦) مسند الشاميين ، حديث العرياض بن سارية .

(١٤) كشف الأستار (٢٩١/٢) كتاب الجهاد - باب ما جاء في الغلول .

بيان حال الرواة /

- أبو عاصم النبيل ، هو: الضحاك بن مخلد ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة ثبت .
- وهب بن خالد ، أبو خالد ، الحمصي ، ثقة ، من السابعة ، د ت ق. (١٥)
- أم حبيبة بنت العرياض بن سارية ، بسين مهملة وكسر راء وبمثناة تحت ، مقبولة ، من الثالثة ، ت. (١٦)
- العرياض ، بكسر أوله وسكون الراء بعدها موحدة وآخر معجمة ، ابن سلفية ، كان من أهل الصفة ، مات بعد السبعين ، ٤. (١٧)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه أم حبيبة ، مقبولة .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه أم حبيبة بنت العرياض ولم أجد من وثقها ولا جرحها ، وبقيّة رجاله ثقات . (١٨)

أقول : في سند الحديث أم حبيبة وقد قال عنها ابن حجر أنها مقبولة ، لكن لهذا الحديث شاهد سبق برقم (٢١٤) ، إسناده صحيح .

بيان غريب الحديث /

المخيط ، بالكسر الإبرة (١٩).

شمار : العيب والعار ، وقيل هو العيب الذي فيه عار (٢٠).

(١٥) (التقريب/٥٨٥) .

(١٦) (التقريب/٧٥٥) ، (المعني/١٢٤) .

(١٧) (التقريب/٣٨٨) .

(١٨) مجمع الزوائد (٣٣٧/٥) كتاب الجهاد - باب ما جاء في الغلول .

(١٩) النهاية (٩٢/٢) ، ((خيط)) .

(٢٠) النهاية (٥٠٤/٢) ، ((شمر)) .

وحدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، ذكر غنائم هوازن وقال : ثم دنا النبي ﷺ من بعير فأخذ وبرة من سنامه ثم قال : ((يا أيها الناس إنه ليس لي من هذا شيء ، ولا هذا)) ورفع أصبعيه : ((إلا الخمس والخمس مردود عليكم ، فأدوا الخيظ والمخيظ))^(١) ، فقام رجل في يده كُبة من شعر فقال : أخذت هذه لأصلح بها بردة ، فقال رسول الله ﷺ : ((أما ما كان لي ولبي عبدالمطلب فهو لك)) فقال : أما إذ بلغت ما أرى فلا أرب لي فيها ، ونبذها .^(٢)

(٢١٧/٨٣) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص :

تخرجه :

أخرجه أبو داود^(٢) قال ، حدثنا موسى بن إسماعيل به بنحوه ، وأخرجه النسائي^(٣) بسنده من طريق حماد بن سلمة به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

- محمد بن بكر بن داسة ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم .
- أبو داود ، هو : سليمان بن الأشعث ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .
- موسى بن إسماعيل المنقري ، بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ، أبو سلمة التبوذكي ، بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، ولا التفات إلى قول ابن خراش : تكلم الناس فيه ، مات سنة ثلاث وعشرين ، ع.^(٤)
- حماد بن سلمة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بأخرة .

(١) قد سبق بيان معناها في الحديث السابق .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٢٣٢/٤) ، ب (٨٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٤) .

(٢) السنن (٣/١٤٢-١٤٣) كتاب الجهاد - باب في فداء الأسير بالمال .

(٣) السنن (٦/٥٧٤-٥٧٥) كتاب الهبة - باب هبة المشاع .

(٤) (التقريب/٥٤٩) .

- محمد بن إسحاق بن يسار ، سبق برقم (١٢) ، وهو صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر .

- عمرو بن شعيب بن محمد بن عمرو بن العاص ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة ، ر٤ (٥) .

- أبوه ، هو شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، ثبت سماعه من جده ، من الثالثة ، ر٤ (٦) .

الحكم على سند المؤلف /

فيه محمد بن إسحاق ، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر - وهو من مدلسي المرتبة الرابعة (٧) - فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه الطبراني ، في الأوسط وفيه محمد بن عثمان بن مخلد وهو ثقة وفيه ضعف (٨) .

وقال الألباني : وهذا سند حسن ، وقد خالفه عبدالرحمن بن سعيد ، فقال : عن عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ فأرسله بل أعضله ، أخرجـه مالك ، عن عبدالرحمن به ، وعبدالرحمن بن سعيد هذا لم أجد من ترجمه ، لكن شيوخ مالك كلهم ثقات كما هو معلوم لدى العلماء بالرجال (٩) .

أقول : في سنده محمد بن إسحاق ، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة وقد عنعن فالحديث إسناده ضعيف ، وقد أخرج هذا الحديث الإمام مالك (١٠) كما ذكر الألباني ، وهو أيضاً إسناده ضعيف لأنه معضل ، ولكن بكلا الطريقتين طريق محمد بن إسحاق وطريق عبدالرحمن بن سعيد يرتقي إلى الحسن لغيره ، وهذا الحديث له شاهد بإسناد صحيح سبق برقم (٢١٤) .

(٥) (التقريب/٤٢٣) .

(٦) (التقريب/٢٦٧) .

(٧) طبقات المدلسين (٧٩) .

(٨) مجمع الزوائد (٣٣٩/٥) كتاب الجهاد - باب ما جاء في الغلول .

(٩) إرواء الغليل (٧٤/٥) .

(١٠) الموطأ (٤٥٧/٢-٤٥٨) كتاب الجهاد - باب ما جاء في الغلول .

بيان غريب الحديث /

كُتِبَ: بالضم ، وهي الجماعة من الناس وغيرهم^(١١).

أَرَبَ: بفتح الهمزة والراء ، يعني الحاجة^(١٢).

وروى محمد بن سيرين : أن أنس بن مالك ، كان مع عبيدالله بن أبي بكر في غزاة فأصابوا سبياً ، فأراد عبيدالله أن يعطي أنساً من السبي قبل أن يقسم ، فقال: أنس: لا ، ولكن اقسّم ثم أعطني من الخمس ، فقال عبيدالله : لا ، إلا من جميع الغنائم ، فأبى أنس أن يقبل وأبى عبيدالله أن يعطيه من الخمس .^(١٣)

٢١٨/٩٦ ط) أثر محمد بن سيرين :

تخرجه :

أخرجه عبدالرزاق^(١٣)، عن معمر^(١٤)، عن أيوب^(١٥)، عن ابن سيرين بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

بيان غريب الأثر /

السبي : النهب وأخذ الناس عبيداً وإماءً^(١٦).

(١١) النهاية (١٣٨/٤) ، ((كيب)) .

(١٢) النهاية (٣٦/١) ، ((أرب)) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، (٢٣٣/٤) ، ب (٨٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٤) .

(١٣) المصنف (١٨٣/٥) كتاب الجهاد - باب هبة الإمام .

(١٤) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش

وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .

(١٥) أيوب السختياني ، سبق برقم (١٢٤) ، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد .

(١٦) النهاية (٣٤٠/٢) ، ((سبا)) .

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا إبراهيم بن عبد الله ، حدثنا حجاج ، حدثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن سعيد بن المسيب أنه قال : لا نفل بعد النبي ﷺ . *

٢١٩/٩٧ ط) أثر سعيد بن المسيب :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق عبدة^(٢) بن سليمان، عن محمد بن عمرو به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال عنه الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

- إبراهيم بن عبد الله الكجي، سبق برقم (٨٤)، وهو ثقة.

- حجاج بن منهال، سبق برقم (٨)، وهو ثقة فاضل.

- حماد بن سلمة، سبق برقم (٨) وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة.

- محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، صدوق له أوهام، من السادسة، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح، ع. (٣)

الحكم على سند المؤلف/

في إسناده حماد بن سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة، ولم يتبين لي هل حجاج روى عنه قبل التغير أم بعد التغير فأتوقف في الحكم على إسناده.

الحكم على الأثر/

فيه محمد بن عمرو، صدوق له أوهام .

(* أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٣/٤) ، ب(٨٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٤) .

(١) التفسير (٣٨٢/١٣) .

(٢) عبدة بن سليمان الكلابي، سبق برقم (١٢١)، وهو ثقة ثبت.

(٣) (التقريب/٤٩٩) .

وقد روي عن سعيد بن المسيب قال: كان الناس يعطون النفل من الخمس .^(١)

(٢٢٠/٩٨ ط) أثر سعيد بن المسيب :

تخرجه :

أخرجه مالك^(١)، عن أبي الزناد^(٢)، عن سعيد بن المسيب بلفظه ، وأخرجه البيهقي^(٣) من طريق مالك به بلفظه أيضاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(٢٢١/٨٤ ر) :

قال أبو بكر^(٤) : فإن قيل : قد أعطى النبي ﷺ من غنائم حنين صناديد العرب عطايا نحو الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن والزبرقان بن بدر وأبي سفيان بن حرب وصفوان بن أمية ، ومعلوم أنه لم يعطهم ذلك من سهمه من الغنيمة وسهمه من الخمس إذ لم يكن يتسع لهذه العطايا ، لأنه أعطي كل واحد من هؤلاء وغيرهم مائة من الإبل^(*)

تخرجه :

أولاً : أخرجه مسلم^(٥) بسنده من حديث رافع بن خديج عن النبي ﷺ بنحوه .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٣/٤) ، ب(٨٠/٣) ، المخطوطة (٥١٤/ب) .

(١) الموطأ (٤٥٦/٢) كتاب الجهاد - باب ما جاء في إعطاء النفل من الخمس .

(٢) أبو زناد ، هو : عبدالله بن نكوان ، سبق برقم (٧) ، وهو ثقة فقيه .

(٣) السنن (٣١٤/٦) كتاب قسم الفئ والغنيمة - باب النفل من خمس الخمس سهم المصالح .

(٤) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٣/٤) ، ب(٨٠/٣-٨١) ، المخطوطة (٥١٤/ب) .

(٥) الصحيح (٧٣٧-٧٣٨) كتاب الزكاة - باب إعطاء المؤلفلة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي

إيماته .

ثانياً : أخرجه البخاري^(٦) ومسلم^(٧) بسنديهما من حديث عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ بنحوه ، ولم يذكر فيه الزبرقان بن بدر وأبو سفيان بن حرب وصفوان بن أمية ، ولكن ذكر فيه أنه أعطي الأقرع بن حابس وعيينة ، وأعطي أناساً من أشرف العرب .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

مطلب : في سلب القتل

حدثنا أحمد بن خالد [الحروري]^(٨) : حدثنا محمد بن يحيى حدثنا محمد بن المبارك وهشام بن عمار قالا : حدثنا عمرو بن واقد ، عن موسى بن يسار ، عن مكحول ، عن [جنادة]^(٩) بن أبي أمية قال : نزلنا دابق وعلينا أبو عبيدة بن الجراح ، فبلغ حبيب بن [مسلمة]^(١٠) أن [بنه]^(١١) صاحب قبرس خرج يريد طريق أذربيجان ،

(٦) الصحيح (٣٩٣/٤) كتاب فرض الخمس - باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه .

(٧) الصحيح (٧٣٩/٢) كتاب الزكاة - باب إعطاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه .

(٨) في المطبوع (الجزوري) ، بالجيم والزاوي ، وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت (الحروري) ، بحاء ومهملة وراء مكررة ، الرازي ولم يذكر غير ذلك في ترجمته . الإكمال (٣١/٣) .

(٩) في المطبوع والمخطوطة (قتادة) وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت ، ويؤيد ذلك رواية الطبراني والهيثمي ، وجنادة ، بضم أوله ثم نون ، ابن أبي أمية الأزدي ، أبو عبدالله ، مختلف في صحبته ، وقال العجلي : تابعي ثقة . والحق أنهما اثنان ، صحابي وتابعي ، متفقان في الاسم وكنية الأب . (التقريب/١٤٢) ، تهذيب الكمال (٤٥٢/٣) .

(١٠) في المطبوع والمخطوطة (مسلم) ، وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت ، وقد سبق ترجمته في الحديث رقم (٢١٢) .

(١١) ما بين الحاصرتين ساقط من (أ) ، وغير واضح في (ب) والمخطوطة ، وعند الهيثمي (ابن) ، والذي أثبت هو ما ذكره الطبراني ، وبنه ، بعد الباء الأولى نون مفتوحة مشددة ، الإكمال (١٨٢/١) .

معه زبرجد^(١٢) وياقوت ولؤلؤ وديباج ، فخرج في [خيل]^(١٣) حتى قتله في الدرب وجاء بما كان معه إلى أبي عبيدة ، فأراد أن يخمسه فقال حبيب : يا أبا عبيدة لا تحرمني رزقاً رزقنيه الله فإن رسول الله ﷺ جعل السلب للقاتل ، فقال معاذ بن جبل : مهلاً يا حبيب فإني سمعت النبي ﷺ يقول : ((إنما للمرء ما طابت به نفس إمامه)) .^(*)

(٢٢٢/٨٥) حديث جنادة بن أبي أمية :

تخرجه :

أخرجه الطبراني^(١٤) بسنده من طريق هشام بن عمار به بنحوه ، أما حديث معاذ فقد ذكره بلفظه .

بيان حال الرواة /

- أحمد بن خالد الحروري ، الرازي .
- محمد بن يحيى الأزدي ، سبق برقم (١٨٥) ، وهو ثقة .
- محمد بن المبارك الصوري ، سبق برقم (١٢٢) ، وهو ثقة .
- هشام بن عمار السلمي ، سبق برقم (١٢٢) ، وهو صدوق مقرر كبير فصار يتلقن فحديثه القلم أصح ، وقد سمع من معروف الخياط ، لكن معروف ليس بثقة .
- عمرو بن واقد ، بكسر قاف وبدال مهملة ، الدمشقي ، أبو حفص ، متروك ، من السادسة ، مات بعد الثلاثين ، ت ق .^(١٥)
- موسى بن يسار الأردني ، بضم الهمزة والبدال بينهما راء ساكنة ثم نون مشددة ، مقبول ، من السادسة ، بخ ت .^(١٦)
- مكحول الشامي ، سبق برقم (١٢١) ، وهو ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور .

(١٢) في المطبوع والمخطوطة كما أثبت ، أما عند الطبراني والهيثمي (زمرد) ، قال في لسان العرب : الزمرد ، بالذال من الجواهر معروف واحتته زمرّة ، الزمرد بالضم الزبرجد والراء مضمومة مشددة . (٢٧/٥) .

(١٣) ما بين الحاصرتين في المطبوع والمخطوطة (جبل) ، وعند الطبراني والهيثمي ما أثبت .
 (*) أحكام القرآن للحصاص ، أ (٢٣٤/٤) ب (٨١/٣-٨٢) ، المخطوطة (٥١٤/ب) .
 (١٤) المعجم الكبير (٢٤/٤-٢٥) .
 (١٥) (التقريب/٤٢٨) ، (المغني/٢٦٣) .
 (١٦) (التقريب/٥٥٤) .

الحكم على سند المؤلف /

فيه أحمد بن خالد الحروري، لم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وفيه عمرو بن واقد، متروك - فإسناده ضعيف جدا.

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي^(١٧): رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمرو بن واقد وهو متروك.

بيان غريب الحديث /

(دابق)، بكسر الباء وقد روي بفتحها، وآخره قاف، قرية قرب حلب، بينها وبين حلب أربعة فراسخ.^(١٨)

(قبرس)، بضم أوله وسكون ثانية ثم ضم الراء وسين مهملة، كلمة رومية وافقت من العربية النحاس الجيد، وهي جزيرة في بحر الروم.^(١٩)

(أذربيجان)، بالفتح ثم السكون وفتح الراء وكسر الباء الموحدة وياء ساكنة وجيم وألف ونون، وهو صقع حده من برذعة مشرقا إلى زنجان مغربا، ويتصل حده من جهة الشمال ببلاد الديلم والجبل والطررم، ومن أشهر مدنه تبريز وهي اليوم قسبة وكانت قديما المراغة.^(٢٠)

(ديباج)، ضرب من الثياب، وهو الثياب المتخذة من الإبريسم، فارسي معرب، وقد تفتح داله.^(٢١)

(١٧) مجمع الزوائد (٣٣١/٥) كتاب الجهاد - بلغ في السلب.

(١٨) معجم البلدان (٤١٦/٢).

(١٩) المصدر السابق (٣٠٥/٤).

(٢٠) مرصد الاطلاع (٤٧/١).

(٢١) لسان العرب (٢٦٢/٢)، النهاية (٩٧/٢)، (ديج).

قال أبو بكر^(١): فإن قيل: قد روى عن النبي ﷺ جماعة منهم أبو قتادة وطلحة وسمرة ابن جندب وغيرهم أن النبي ﷺ قال: ((من قتل قتيلاً فله سلبه)).
وروى سلمة بن الأكوع وابن عباس وعوف بن مالك وخالد بن الوليد: ((أن النبي ﷺ جعل السلب للقاتل)).^(*)

(٢٢٣/٨٦) حديث أبي قتادة:

تخرجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٥).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(٢٢٤/٨٧) حديث طلحة:

تخرجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.
(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٣٤/٤)، ب(٨٢/٣)، المخطوطة (١/٥١٥).

٢٢٥/٨٨٨) حديث سمرة بن جندب:

تخرجه:

أخرجه ابن ماجة^(٢) من طريق أبي معاوية^(٣)، وأخرجه أحمد^(٤) قال: حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو مالك الأشجعي^(٥)، عن نعيم^(٦) بن أبي هند، عن ابن سمرة بن جندب^(٧) عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال البوصيري: إسناده حديث سمرة فيه ابن جندب وهو سليمان بن سمرة ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان: حاله مجهول، وباقي رجاله موثقون^(٨). وقال ابن حجر: وسنده لا بأس به^(٩).

(٢) السنن (٩٤٧/٢) كتاب الجهاد - باب المبارزة والسلب.

(٣) أبو معاوية، هو: محمد بن خازم، بمعجمتين، الضرير، عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين، وقد رمي بالإرجاء، ع. (التقريب/٤٧٥).

(٤) المسند (٢٥٨/٧) مسند البصريين، حديث سمرة بن جندب.

(٥) أبو مالك الأشجعي، هو سعد بن طارق، الكوفي، ثقة، من الرابعة، مات في حدود الأربعين، خت م ٤. (التقريب/٢٣١).

(٦) نعيم بن أبي هند: النعمان بن أشيم، بمفتوحة فساكنة معجمة وفتح مثناة تحت، ابن الأشجعي، ثقة رمي بالنصب، من الرابعة، مات سنة عشر ومائة، خت م مدس ق. (التقريب/٥٦٥)، (المغني/٢٣).

(٧) ابن سمرة بن جندب، هو: سليمان الفزاري، بفتح فاء فزاي خفيفة فألف فراء، مقبول، من الثالثة، د. (التقريب/٢٥٢)، (المغني/١٩٨).

(٨) زوائد ابن ماجه (٣٨٢-٣٨٣) أبواب الجهاد - باب المبارزة والسلب.

(٩) تلخيص الحبير (١١٠٠/٣) كتاب قسم الفيء والغنيمة.

٢٢٦/٨٩) حديث سلمة بن الأكوع :

تخریجه :

أخرجه البخاري^(١٠) ومسلم^(١١) بسنديهما من حديث سلمة بن الأكوع عن النبي ﷺ بنحوه إلا أن رواية مسلم فيها قصة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

٢٢٧/٩٠) حديث ابن عباس :

تخریجه :

أخرجه الطحاوي^(١) بسنده من طريق شريك^(٢)، عن عبدالكريم^(٣)، عن عكرمة^(٤)، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

- (١٠) الصحيح (٣/٣٥٨) كتاب الجهاد والسير - باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان .
 (١١) الصحيح (٣/١٣٧٤-١٣٧٥) كتاب الجهاد والسير - باب استحقات القاتل سلب القتل .
 (١) شرح معاني الآثار (٣/٢٢٦) كتاب السير - باب الرجل يقتل قتيلًا في دار الحرب هل يكون له سلبه أم لا ؟
 (٢) شريك بن عبد الله النخعي ، سبق برقم (١٩٠) ، وهو صدوق يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع .
 (٣) لم يتبين لي هل هو عبدالكريم بن مالك ، أو عبدالكريم بن أبي المخارق ، بضم الميم وبالخاء المعجمة ، لأن كلاهما يرويان عن عكرمة مولى ابن عباس ويروي عنهما شريك بن عبد الله ، أما الأول فهو : الجزري ، بفتح جيم وزاي وبراء ، أبو سعيد مولى بني أمية ، ثقة متقن ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين ، ع. تهذيب الكمال (١٢/٨-١٠) ، (التقريب/٣٦١) ، (المغني/٦٦) .
 وأما الثاني فهو : أبو أمية المعلم ، البصري ، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين ، قد شارك الجزري في بعض المشايخ ، وربما التمس به على من لا فهم له ، خ م ل ت س ق. تهذيب الكمال (١٢/١١-١٤) ، (التقريب/٣٦١) .
 (٤) عكرمة مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكنييه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة .

الحكم على الحديث /

فيه شريك بن عبدالله ، صدوق يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع - فالإسناد ضعيف .

حديث عوف بن مالك : (٩١/٢٢٨)

تخرجه :

أخرجه مسلم^(٥) بسنده من حديث عوف بن مالك، وفيه: ((قال عوف : فقلت : يا خالد! أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل؟ قال: بلى. ولكنني استكثرت)).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

حديث خالد بن الوليد : (٩٢/٢٢٩)

تخرجه :

أخرجه أبو داود^(١) من طريق إسماعيل^(٢) بن عياش ، وأخرجه أحمد^(٣) قال : حدثنا أبو المغيرة^(٤) ، كلاهما عن صفوان^(٥) بن عمرو ، عن عبدالرحمن^(٦) بن جبير بن نفير

(٥) الصحيح (١٣٧٤/٣) كتاب الجهاد والسير - باب استحقاق القاتل سلب القاتل .

(١) السنن (١٦٥/٣) كتاب الجهاد - باب في السلب لا يخمس .

(٢) إسماعيل بن عياش ، بمفتوحة وشدة مائة وبشين معجمة ، ابن سليم ، بالتصغير ، أبو عتبة الحمصي ، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ، من الثامنة ، مات سنة إحدى - أو اثنتين - وثمانين ، ي.٤ (التقريب/١٠٩) ، (المغني/١٨١، ١٣٢) .

(٣) المسند (٢٥٩/٩) حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري .

(٤) أبو المغيرة ، هو : عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني ، بفتح خاء وبنون ، الحمصي ، ثقة من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ، ع. (التقريب/٣٦٠) ، (المغني/٩٩) .

(٥) صفوان بن عمرو السكسكي ، بفتح مهملة وسكون كاف أولى ، أبو عمرو الحمصي ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس وخمسين ، أو بعدها ، بخ م.٤ (التقريب/٢٧٧) ، (المغني/١٣٨) .

(٦) عبدالرحمن بن جبير ، بجيم وموحدة ، مصغر ، ابن نفير ، بنون وفاء ، مصغر ، الحمصي ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ثمان عشرة ، بخ م.٤ (التقريب/٣٣٨) .

أبيه^(٧) عن عوف بن مالك الأشجعي ، وخالد بن الوليد : ((أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل ، ولم يُخَمَّس السلب)) . ولم يذكر أحمد إلا قوله : ((أن النبي ﷺ لم يُخَمَّس السلب)) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

الحديث الذي أخرجه أبو داود فيه إسماعيل بن عياش ، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم - فإسناده حسن ، أما إسناد أحمد فرجالته ثقات - فالإسناد صحيح .

: (٩٣/٢٣٠ ر)

قوله عليه السلام : ((ليس للمرء إلا ما طابت به نفس إمامه)) .^(٨)

تخرجه :

سبق تخرجه في الحديث رقم (٢٢٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

: (٩٤/٢٣١ ر)

روي أنه قال : ((من أصاب شيئاً فهو له)) .^(٩)

تخرجه :

سبق تخرجه في الحديث رقم (١٥٠) ، (١٥١) ، (١٥٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٧) أبوه ، هو : جبير بن نفيير بن مالك ، الحمصي ، ثقة جليل ، من الثانية ، مخضرم ، ولأبيه صحبة ، فكانه هو ما وفد لإفسي عهد عمر ، مات سنة ثمانين ، وقيل بعدها ، بخ م . (التقريب/١٣٨) .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٣٤/٤) ، ب(٨٢/٣) ، المخطوطة (١/٥١٥) .

(**) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٣٥/٣) ، ب(٨٢/٣) ، المخطوطة (١/٥١٥) .

حدثنا أحمد بن خالد [الحروري] ^(١): حدثنا محمد بن يحيى [الذهلي] ^(٢): حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا غالب بن حجره قال: حدثني أم عبد الله - وهي ابنة الملقام ابن التلب، عن أبيها، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: ((من أتى بمول فله سلبه)). ^(٣)

حدثنا أحمد بن خالد (٩٥/٢٣٢) حديث التلب بن ثعلبة:

تخريجه:

أخرجه البيهقي ^(٣) بسنده من طريق محمد ^(٤) بن إسحاق ثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل به بلفظه.

بيان حال الرواة/

- أحمد بن خالد الحروري، سبق برقم (٢٢٢).
- محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي، بمضمومة وسكون هاء، النيسابوري، ثقة حافظ جليل، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين على الصحيح، خ ٤. ^(٥)
- موسى بن إسماعيل المنقري، سبق برقم (٢١٧)، وهو ثقة ثبت، ولا التفات إلى قول ابن خراش: تكلم الناس فيه.
- غالب بن حجره، بفتح المهملة وسكون الجيم، التميمي، مجهول، من السابعة، د. ^(٦)
- أم عبد الله ابنة الملقام بن التلب، لم أقف على اسمها.
- أبوها، هو: الملقام، بكسر أوله وسكون اللام ثم قاف، ويقال بالهاء بدل الميم، ابن التلب، بفتح المثناة وكسر اللام وتشديد الموحدة، التميمي، مستور، من الخامسة، د. ^(٧)
- أبوه، هو: التلب بن ثعلبة بن ربيعة التميمي، صحابي، له حديث واحد، دس. ^(٨)

(١) في المطبوع والمخطوطة (الجزوري)، بالجيم والزاوي، وهو خطأ، والصحيح ما أثبت، وقد سبق هذا في الحديث رقم (٢٢٢).

(٢) في المطبوع والمخطوطة (الدهاني)، وهو خطأ، والصحيح ما أثبت، وهو الذي يروي عن موسى بن إسماعيل.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٣٥/٤)، ب (٨٢/٣)، المخطوطة (١/٥١٥).

(٣) السند الكبرى (٣٢٤/٦) كتاب قسم الفيء والعتيمة - باب ما جاء في سلب الأسير.

(٤) محمد بن إسحاق الصنعاني، بفتح المهملة ثم للمعجمة، أبو بكر، ثقة ثبت، من الحادية عشرة، مات سنة سبعين، م ٤. (التقريب/٤٦٧).

(٥) (التقريب/٥١٢)، (المغني/١٠٧).

(٦) (التقريب/٤٤٢).

(٧) (التقريب/٥٤٥).

(٨) (التقريب/١٣٠).

الحكم على سند المؤلف /

فيه أحمد بن خالد الحروري، لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وفيه غالب بن حجر، مجهول، وفيه أم عبد الله ابنة الملقام، لم أقف على اسمها، وفيه الملقام بن التلب، مستور - فإسناده ضعيف.

الحكم على الحديث /

فيه غالب بن حجر، مجهول، وفيه أم عبد الله ابنة الملقام، لم أقف على اسمها، وفيه الملقام بن التلب، مستور - فالإسناد ضعيف.

بيان غريب الحديث /

(مَوْلٍ): وتولي الشيء وتولّى، إذا ذهب هارباً ومدبراً، وتولّى عنه، إذا أعرض. (٩)

(٩٦/٢٣٣):

قوله يوم فتح مكة: ((من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ومن دخل بيته فهو آمن ومن ألقى سلاحه فهو آمن)). (٩)

تخرجه:

أولاً: أخرجه مسلم^(١) بسنده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه مطولاً ولم يذكر فيه: ((ومن دخل المسجد فهو آمن)).

ثانياً: أخرجه أبو داود^(٢) قال: حدثنا محمد^(٣) بن عمرو الرازي، حدثنا سلمة^(٤) - يعني ابن الفضل - عن محمد^(٥) بن إسحاق، عن العباس^(٦) بن عبد الله بن معبد، عن بعض أهله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بنحوه مطولاً ولم يذكر فيه: ((ومن ألقى سلاحه فهو آمن)).

(٩) النهاية (٢٣٠/٥)، ((ولا)).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٣٥/٤)، ب (٨٢/٣)، المخطوطة (١/٥١٥).

(١) الصحيح (١٤٠٧/٣-١٤٠٨) كتاب الجهاد والسير - باب فتح مكة.

(٢) السنن (٤١٧/٣-٤١٨) كتاب الخراج والإمارة والفيء - باب ما جاء في خبر مكة.

(٣) محمد بن عمرو الرازي، أبو غسان، زئيج جزاي ونون وجيم، مصغر، ثقة، من العاشرة، مات في آخر سنة أربعين أو أول التي بعدها، م د ق. (التقريب/٤٩٩).

(٤) سلمة بن الفضل، سبق برقم (١٧٩)، وهو صندوق كثير الخطأ.

(٥) محمد بن إسحاق بن يسار، سبق برقم (١٢)، وهو صندوق يئس ورمي بالتشيع والقدر.

(٦) العباس بن عبد الله بن معبد الهاشمي، ثقة من السادسة، د. (التقريب/٢٩٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا .

الحكم على الحديث /

الإسناد الأول صحيح، أما سند أبي داود ففيه سلمة بن الفضل، صدوق كثير الخطأ، وفيه محمد بن إسحاق، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(٧)، وفي الإسناد إهام - فالسند ضعيف.

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أحمد بن حنبل قال : حدثنا الوليد بن مسلم : حدثني صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك الأشجعي قال : خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ورافقني [مددي]^(١) من أهل اليمن ليس معه غير سيفه ، فنحر رجل من المسلمين جزورا ، فسأله المددي طائفة من جلده ، فأعطاه إياه ، فاتخذته كهيئة الدرق ، ومضينا فلقينا جموع الروم وفيهم رجل على فرس له أشقر عليه سرج مذهب وسلاح مذهب ، فجعل الرومي [يغري]^(٢) بالمسلمين وقعد له المددي خلف صخرة ، فمر به الرومي فعربق فرسه وخر وعلاه فقتله وحاز فرسه وسلاحه ، فلما فتح الله عز وجل للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ منه السلب ، قال عوف : فأتيته فقلت : يا خالد أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل ؟ فقال : بلى ولكن استكثرته ، فقلت : لتردنه إليه أو لأعرفنكها عند رسول الله ﷺ ! فأبى أن يرد عليه ، قال عوف : فاجتمعنا عند رسول الله ﷺ فقصصت عليه قصة المددي وما فعل خالد ، فقال رسول الله ﷺ ((يا خالد ما حملك على ما صنعت)) قال يا رسول الله استكثرته ، فقال رسول الله ﷺ ((يا خالد رد عليه ما أخذت منه)) قال عوف : فقلت : دونك يا

(٧) طبقات المدلسين (٧٩).

(١) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (مرادي) وهو خطأ والصحيح ما أثبت، ويؤيد ذلك رواية مسلم وأبي داود، والمنتدي: منسوب إلى المتد، وهم الأعوان والأنصار الذين كانوا يمتدون المسلمين في الجهاد. النهاية (٣٠٨/٤)، (مدد).

(٢) هكذا في المطبوع والمخطوطة بالغين للمعجمة، أما عند أبي داود (يقري)، بالفاء، وسوف يأتي بيانها في غريب الحديث.

خالد ألم أف لك؟ فقال رسول الله ﷺ ((وما ذاك)) فأخبرته، قال: فغضب رسول الله ﷺ فقال ((يا خالد لا ترد عليه هل أنتم تاركو أمرائي لكم صِفوة أمرهم وعليهم كدره)).

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا الوليد قال: سألت ثوراً عن هذا الحديث، فحدثني عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفيير، عن عوف بن مالك الأشجعي نحوه. ^(١)

(٢٣٤/٩٧) حديث عوف بن مالك الأشجعي:

تخرجه:

سبق تخرجه مختصراً في الحديث رقم (٢٢٨)، أما بهذا الإسناد فقد أخرجه أبو داود ^(٢) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل به بلفظه مع اختلاف يسير.

بيان حال الرواة/

- محمد بن بكر بن داسة ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم .
- أبو داود ، هو: سليمان بن الأشعث ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .
- أحمد بن حنبل ، سبق برقم (٢١١) ، وهو ثقة حافظ فقيه حجة .
- الوليد بن مسلم ، سبق برقم (٢١٤) ، وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية .
- صفوان بن عمرو السكسكي ، سبق برقم (٢٢٩) ، وهو ثقة .
- عبد الرحمن بن جبير بن نفيير ، سبق برقم (٢٢٩) ، وهو ثقة .
- أبوه، هو: جبير بن نفيير، سبق برقم (٢٢٩) ، وهو ثقة جليل .

الحكم على سند المؤلف/

فيه الوليد بن مسلم، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، وقد صرح بالتحديث في هذا السند، وبقية رجال الإسناد ثقات - فإسناده صحيح.

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٣٥/٤)، ب (٨٢/٣-٨٣)، المخطوطة (٥١٥/أ-ب).
(٢) السنن (١٦٣/٣-١٦٥) كتاب الجهاد-باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى، والفرس والسلاح من السلب.

الحكم على الحديث /

صحيح.

بيان غريب الحديث /

(غزوة مؤتة) بضم الميم وهمزة ساكنة ويجوز ترك الهمز كما في نظائره، وهي قرية معروفة في طرف الشام عند الكرك. (٤)

(الدَّرَق)، هي ترس من جلود ليس فيه خشب ولا عَقَب (٥).

(سَرَج)، رحل الدابة (٦).

(يُفْرِي)، بالفاء والراء كيرمي أي يبالح في النكايه والقتل، يقال فلان يفري إذا كان يبالح في الأمر، وفي بعض النسخ (يفري)، بالغين من الإغراء أي يسلط الكفرة على المسلمين ويحثهم على قتالهم (٧).

(فعرقب فرسه)، أي قطع قوائمها (٨).

(لأعرفنكها)، من التعريف أي لأجازينك بها حتى تعرف سوء صنيعك، وهي كلمة تقال عند التهديد (٩).

(دونك)، أي خذ ما وعدتك (١٠).

(لكم صفوة أمرهم)، بكسر الصاد، خلاصة الشيء وما صفا منه (١١).

(كَدَرَهُ)، الكدر بالتحريك ضد الصافي (١٢).

(٤) عون المعبود (٣٨٩/٧).

(٥) لسان العرب (٩٥/١٠)، (درق).

(٦) المرجع السابق (٢٧٩/٢)، (سرج).

(٧) عون المعبود (٣٨٩/٧).

(٨) المرجع السابق (٣٩٠/٧).

(٩) المرجع السابق (٣٩٠/٧).

(١٠) المرجع السابق (٣٩٠/٧).

(١١) المرجع السابق (٣٩٠/٧-٣٩١).

(١٢) المرجع السابق (٣٩٠/٧-٣٩١).

(٢٣٥/٩٨ ر) حديث عوف بن مالك، وهو الذي ذكره الجصاص

من طريق خالد بن معدان:

تخریجه:

أخرجه أبو داود^(١) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل به، إلا أن جبير بن نفيير روى عن أبيه، عن عوف بن مالك، ثم قال: نحوه.

بيان حال الرواة/

- محمد بن بكر بن داسة، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم.
- أبو داود، هو: سليمان بن الأشعث، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء.
- أحمد بن حنبل، سبق برقم (٢١١) ، وهو ثقة حافظ فقيه حجة.
- الوليد بن مسلم، سبق برقم (٢١٤) ، وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية.
- ثور بن يزيد، بزيادة تحتانية في أول اسم أبيه، أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر، من السابعة، مات سنة خمسين، وقيل ثلاث أو خمس وخمسين، ع.^(٢)
- خالد بن معدان، بمفتوحة وسكون عين مهملة وخفة دال مهملة، الحمصي، أبو عبد الله، ثقة عابد يرسل كثيراً، من الثالثة، مات سنة ثلاث ومائة وقيل بعد ذلك، ع.^(٣)
- جبير بن نفيير، سبق برقم (٢٢٩)، وهو ثقة جليل.

الحكم على سند المؤلف/

فيه الوليد بن مسلم، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، وقد صرح في هذا السند بالتحديث، وببقية رجال السند ثقات - فإسناده صحيح.

الحكم على الحديث/

رجال السند ثقات - فالحديث إسناده صحيح .

(١) السنن (١٦٥/٣) كتاب الجهاد - باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى، والفرس والسلاح من السلب.

(٢) (التقريب/١٣٥).

(٣) (التقريب/١٩٠)، (المغني/٢٣٥).

روى يوسف الماجشون قال: حدثني صالح بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف أن معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح قتلأبا جهل، فقال النبي ﷺ: ((كلا كما قتله)) وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو. (١)

(٢٣٦/٩٩) حديث عبد الرحمن بن عوف:

تخریجه:

أخرجه البخاري (١) قال: حدثنا مسدد، وأخرجه مسلم (٢) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي كلاهما عن يوسف بن الماجشون به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

- يوسف الماجشون، بكسر جيم وضم شين معجمة وبنون، ابن يعقوب بن أبي سلمة، أبو سلمة المدني، ثقة، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين، وقيل قبل ذلك، خ م ت س ق. (٣)

- صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزهري، أبو عبد الرحمن، ثقة، من الخامسة، مات قبل سنة سبع وعشرين، في ولاية إبراهيم بن هشام، خ م. (٤)

- أبووه، هو: إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، قيل له رؤية، وسماعه من عمه أثبتته يعقوب ابن شيبه، مات سنة خمس - وقيل ست - وتسعين، خ م د س ق. (٥)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٣٦/٤)، ب(٨٢/٣)، المخطوطة (٥١٥/ب).
 (١) الصحيح (٣٨٩/٤ - ٣٩٠) كتاب فرض الخمس - باب من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلاً فله سلبه من غير أن يخمس، وحكم الإمام فيه.
 (٢) الصحيح (١٣٧٢/٣) كتاب الجهاد والسير - باب استحقاق القاتل سلب القاتل.
 (٣) (التقريب/٦١٢)، (المغني/٢١٩).
 (٤) (التقريب/٢٧١).
 (٥) (التقريب/٩١).

روي عن عمر في قتيل البراء بن مالك أنا كنا لا نعلم السلب وأن سلب البراء
قد بلغ مالاً ولا أرانا إلا خامسيه.^(١)

٢٣٧/٤٠ (ق) أثر عمر بن الخطاب:

تخرجه:

أخرجه الطحاوي^(١) بسنده من طريق أيوب^(٢)، وأخرجه البيهقي^(٣) من طريق أيوب
ومن طريق هشام^(٤) بن حسان، كلاهما عن محمد^(٥) بن سيرين عن أنس بن مالك بنحوه
وبأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٣٦/٤)، ب(٨٤/٣)، المخطوطة (٥١٥/ب).
(١) شرح معاني الآثار (٢٢٩/٣) كتاب السير - باب الرجل يقتل قتيلًا في دار الحرب، هل يكون له سلبه أم لا؟
(٢) أيوب السختياني، سبق برقم (١٢٤)، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد.
(٣) السنن (٣١٠-٣١١/٦) كتاب قسم الفداء والغنيمه - باب ما جاء في تخميس السلب.
(٤) هشام بن حسان الأزدي، أبو عبد الله البصري، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما، من السادسة، مات سنة سبع - أو ثمان - وأربعين، ع. تهذيب الكمال (٢٤١/١٩ - ٢٤٧)، (التقريب/٥٧٢).
(٥) محمد بن سيرين، سبق برقم (٨)، وهو ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى.

روى الزهري، عن عنبسة بن سعيد، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ عليه وسلم بعث أبا بن سعيد على سرية قبل نجد، فقدم أبا بن وأصحابه بخير بعد ما فتحت وإن حُزِم خيلهم الليف، قال أبا بن: أقسم لنا يا رسول الله، قال أبو هريرة: فقلت: لا تقسم لهم شيئاً يا نبي الله، قال: قال أبا بن: أنت بهذا [يا وِبْر] ^(١) [تحدّر] ^(٢) [من رأس ضان] ^(٣)، قال النبي ﷺ: ((اجلس يا أبا بن)) فلم يقسم لهم. ^(٤)

(٢٣٨/١٠٠) حديث أبي هريرة:

تخرجه:

أولاً: أخرجه البخاري ^(٤) معلقاً عن الزبيدي عن الزهري به بنحوه.
ثانياً: أخرجه أبو داود ^(٥) قال: حدثنا سعيد ^(٦) بن منصور قال: حدثنا إسماعيل ^(٧) بن عياش، عن محمد ^(٨) بن الوليد الزبيدي، عن الزهري به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

- عنبسة بن سعيد بن العاص الأموي، ثقة، من الثالثة، وكان عند الحاج بالكوفة، مات على رأس المائة تقريباً، خ م د. ^(٩)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجال إسناده ثقات.

- (١) ما بين الحاصرتين في (ب) (وتر) ، وفي (أ) ، والمخطوطة ما أثبت، وهو يوافق ما عند البخاري.
- (٢) ما بين الحاصرتين في أ ب (نجد)، والذي أثبت هو ما في المخطوطة، وهو يوافق ما عند البخاري.
- (٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع، وهو في هامش المخطوطة، وهو يوافق ما عند البخاري.
- (*) أحكام القرآن للحصاص، (٢٣٨/٤) ب (٨٦/٣)، للمخطوطة (٥١٦/ب).
- (٤) الصحيح (٩٨/٥) كتاب المغازي - باب غزوة خيبر.
- (٥) السنن (١٦٦/٣-١٦٧) كتاب الجهاد - باب فيمن جاء بعد الغنيمة لا سهم له.
- (٦) سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان الخراساني ثقة مصنف وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به، مات سنة سبع وعشرين، وقيل بعدها من العاشرة، ع. (التقريب/٢٤١).
- (٧) إسماعيل بن عياش الحمصي، سبق برقم (٢٢٩) وهو صدوق في روايته عن أهل بلده مخط في غيرهم.
- (٨) محمد بن الوليد الزبيدي، بالزاي والموحدة، مصنف، أبو الهذيل الحمصي، ثقة ثبت، من كبار أصحاب الزهري، من السابعة، مات سنة ست أو سبع أو ثمان وأربعين، خ م د س ق. (التقريب/٥١١).
- (٩) (التقريب/٤٣٢) .

-عمار بن أبي عمار، بالفتح والتشديد، مولى بني هاشم، أبو عمر، ويقال أبو عبد الله، صدوق ربما أخطأ، من الثالثة، مات بعد العشرين، م ٤. (٢)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه علي بن زيد، وهو ضعيف.

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي: رواه أحمد وفيه علي بن زيد وهو سيء الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح. (٣)

روى أبو بردة، عن أبي موسى قال: ((قدمنا على رسول الله ﷺ بعد فتح خيبر بثلاث، فقسم لنا ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا)). (٤)

(١٠٢/٢٤٠) حديث أبي موسى:

تخرجه:

أخرجه البخاري (٤) بسنده من طريق أبي بردة به بنحوه.

بيان حال الرواة /

-أبو بردة، بمضمومة فساكنة وإهمال دال، هو: ابن أبي موسى الأشعري، قيل اسمه عامر، وقيل الحارث، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل غير ذلك، ع. (٥)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه أبو بردة، وهو ثقة.

الحكم على الحديث /

صحيح.

(٢) (التقريب/٤٠٨).

(٣) مجمع الزوائد (١٥٥/٦) كتاب المغازي والسير - باب غزوة خيبر.

(٤) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٣٩/٤)، ب (٨٦/٣)، المخطوطة (٥١٦/ب).

(٥) الصحيح (٩٦/٥) كتاب المغازي - باب غزوة خيبر.

(٥) (التقريب/٦٢١)، (المغني/٣٥).

روى خثيم بن عراك، عن أبيه، عن نفر من قومه أن أبا هريرة قدم المدينة هو ونفر من قومه، قال: فقدمنا وقد خرج رسول الله، فخرجنا من المدينة حتى قدمنا على رسول الله ﷺ وقد افتتح خيبر، فكلم الناس فأشركونا في سهامهم.^(*)

(٢٤١/١٠٣) حديث أبي هريرة:

تخرجه:

أخرجه البيهقي^(١) بسنده من طريق وهيب^(٢) ثنا خثيم بن عراك به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- خثيم، بمثلثة، مصغر، ابن عراك، بمهملة مكسورة وخفة راء وبكاف، ابن مالك الغفاري، لا بأس به، من السادسة، خ م س.^(٣)
- أبوه، هو: عراك بن مالك الغفاري، المدني، ثقة فاضل، من الثالثة، مات في خلافة يزيد ابن عبد الملك، بعد المائة، ع.^(٤)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه خثيم، لا بأس به.

الحكم على الحديث/

في الإسناد إجماع - فأتوقف في الحكم عليه.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٣٩/٤)، ب(٨٧/٣)، المخطوطة (١/٥١٧).

(١) السنن (٣٣٤/٦) كتاب قسم الفياء والغنيمه - باب المند يلحق بالمسلمين قبل أن ينقطع الحرب أو لم يأتوا حتى ينقطع الحرب وما روي في الغنيمه أنها لمن شهد الوقعة.

(٢) وهيب، بالتصغير، ابن خالد بن عجلان الباهلي مولا هم، أبو بكر، ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخرة، من السابعة، مات سنة خمس وستين، وقيل بعدها، ع. (التقريب/٥٨٦).

(٣) (التقريب/١٩٢)، (المغني/١٧٢).

(٤) (التقريب/٣٨٨).

روى قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب أن أهل البصرة غزوا نهاوند فأمدهم أهل الكوفة وظهروا، فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة، وكان عمار على أهل الكوفة، فقال رجل من بني عطار^(١): أيها الأجدع تريد أن تشاركنا في غنائمنا، فقال: [خير أذني سبيت]^(٢)، فكتب في ذلك إلى عمر، فكتب عمر في ذلك: إن الغنيمة لمن شهد الواقعة.*

(٢٤٢/١٤١ق) أثر طارق بن شهاب:

تخرجه:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٣) قال: حدثنا وكيع^(٤) قال: ثنا شعبة^(٥) عن قيس بن مسلم به بنحوه وفيه أن عماراً قال: غيرتموني بأحب أذني أو بخير أذني.

بيان حال الرواة/

- قيس بن مسلم الجذلي، بفتح الجيم، أبو عمر والكوفي، ثقة رمي بالإرجاء، من السادسة، مات سنة عشرين، ع.^(٦)

- طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي، أبو عبد الله، قال أبو داود: رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه، مات سنة اثنتين - أو ثلاث - وثمانين، ع.^(٧)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

الحكم على الأثر/

قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.^(٨)

- (١) عطار، بضم عين وكسر راء، وهو جد ووطن من تميم لب اللباب (١١٦/٢)، (المغني/١٧٥).
- (٢) ما بين الحاصرتين غير منقوط في المخطوطة، والذي أثبت هو ما عند الهيثمي، وفي المطبوع (جـير إنبي سبيت).
- (٣) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٣٩/٤)، ب (٨٧/٣)، المخطوطة (١/٥١٧).
- (٤) المصنف (٦٦٨/٧) كتاب الجهاد - باب من قال: ليس له شيء إذا قدم بعد الواقعة.
- (٥) وكيع بن الجراح، سبق برقم (٩٨)، وهو ثقة حافظ عابد.
- (٦) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.
- (٦) (التقريب/٤٥٨).
- (٧) (التقريب/٢٨١).
- (٨) مجمع الزوائد (٣٤٠/٥) كتاب الجهاد - باب قسم الغنيمة .

أقول: رجال ابن أبي شيبة ثقات - فالأثر إسناده صحيح، وقد أخرج البيهقي^(٩) هذا الأثر من طريق وكيع به بنحوه، ثم قال: وحديث طارق بن شهاب إسناده صحيح لا شك فيه والله أعلم.

بيان غريب الأثر/

(نهاوند) بفتح النون الأولى وتكسر، والواو مفتوحة ونون ساكنة ودال مهملة، وهي مدينة عظيمة في قبة همدان بينهما ثلاثة أيام، كانت فيها الوقعة أول سنة تسعة عشر، لسبع سنين من خلافة عمر بن الخطاب، وقيل كانت سنة عشرين والأول أثبت، فلم يقم للفرس بعد هذه الوقعة قائم فسامها المسلمون فتح الفتوح.^(١٠)

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا يعقوب بن غيلان العماني قال: حدثنا محمد بن الصباح الجرجاني قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، عن سفيان الثوري، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: ((أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين وللراجل سهماً)).^(١١)

(٢٤٣/١٠٤) حديث ابن عمر:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) من طريق زائدة، وأخرجه مسلم^(٢) من طريق سُلَيْم بن أَحْضَر كلاهما عن عبيد الله بن عمر به بلفظ: ((أن رسول الله ﷺ قسم في النفل: للفرس سهمين وللراجل سهماً)). واللفظ لمسلم.

بيان حال الرواة/

- عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال عنه الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه

(٩) السنن (٣٣٥/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمة - باب المدد يلحق بالمسلمين قبل أن ينقطع الحرب أو لم يأتوا حتى ينقطع الحرب وما روي في الغنيمة أنها لمن شهد الوقعة، (٥٠/٩) كتاب السير - باب الغنيمة لمن شهد الوقعة.

(١٠) معجم البلدان (٣١٣/٥ - ٣١٤).

(*) أحكام القرآن للحصص، (٢٤٠/٤)، ب (٨٨/٣)، المخطوطة (١/٥١٧).

(١) الصحيح (٩٥/٥) كتاب المغازي - باب غزوة خيبر.

(٢) الصحيح (١٣٨٣/٣) كتاب الجهاد والمسير - باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين.

البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

- يعقوب بن غيلان العماني، لم أقف على ترجمته.

- محمد بن الصباح، بفتح مهملة وشدة موحدة، الجرجرائي، بجيمين مفتوحتين بينهما راء ساكنة ثم راء خفيفة، أبو جعفر، صدوق، من العاشرة، مات سنة أربعين، دق. (٣)

- عبد الله بن رجاء المكي، أبو عمران، ثقة تغير حفظه قليلاً، من صغار الثامنة، مات في حدود التسعين، رم د س ق. (٤)

- سفيان الثوري، سبق برقم (٧٦)، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما دلس.

- عبيد الله بن عمر، سبق برقم (٢١٣)، وهو ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على: مالك في نافع، وقدمه ابن معين في: القاسم عن عائشة، على: الزهري عن عروة عنها.

- نافع، مولى ابن عمر، سبق برقم (٢١٣)، وهو ثقة ثبت فقيه، مشهور.

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده يعقوب بن غيلان العماني، لم أقف على ترجمته - فأتوقف في الحكم على إسناده.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(٣) (التقريب/٤٨٤)، (المغني/١٤٩).

(٤) (التقريب/٣٠٢).

حدثنا عبد الباقي قال: حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا أبو أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ((للفارس ثلاثة أسهم سهم له وسهمان لفرسه)).^(١)

٢٤٤/١٠٥ (ر) حديث ابن عمر:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) قال: حدثنا عبيد بن إسماعيل، عن أبي أسامة به بلفظ: ((أن رسول الله جعل للفارس سهمين ولصاحبه سهماً)).

بيان حال الرواة/

-عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال عنه الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

-بشر بن موسى البغدادي، سبق برقم (٢١٠)، قال عنه الخطيب: كان ثقة أميناً، وقال الدار قطني: ثقة.

-الحميدي، هو: عبد الله بن الزبير بن عيسى الأسدي، أبو بكر، ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة، من العاشرة، مات بمكة سنة تسع عشرة، وقيل بعدها، قال الحاكم: كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره، خ م د ت س فق.^(٢)

-أبو أسامة، هو: حماد بن أسامة القرشي مولاهم، مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، ع.^(٣)

-عبيد الله بن عمر، سبق برقم (٢١٣)، وهو ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على: مالك في نافع، وقدمه ابن معين في: القاسم عن عائشة، على: الزهري عن عروة عنها.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢٤٠)، ب(٣/٨٨)، المخطوطة (٥١٧/أ-ب).

(١) الصحيح (٣/٢٩٦) كتاب الجهاد والسير باب سهم الفارس.

(٢) (التقريب/٣٠٣).

(٣) (التقريب/١٧٧).

- نافع، مولى ابن عمر، سبق برقم (٢١٣)، وهو ثقة ثبت فقيه، مشهور.

الحكم على سند المؤلف /

فيه أبو أسامة، ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره - وهو من مدلسي المرتبة الثانية^(٤)، وبقية رجال الإسناد ثقات - فإسناده صحيح.

الحكم على الحديث /

صحيح.

حديث ابن عمر أنه كان في سرية قال: بلغت سُهْمَانَا اثني عشر بغيراً ونفلنا رسول الله ﷺ بغيراً بغيراً. ٥

(٢٤٥/١٠٦) حديث ابن عمر:

تخرجه:

سبق تخرجه في الحديث رقم (٢١٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(٤) طبقات المدلسين (٤٨).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢٤٠)، ب(٣/٨٨)، المخطوطة (٥١٧/ب).

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا [الحسين] ^(١) بن الكميّت الموصلي قال: حدثنا [صبيح] ^(٢) بن دينار قال: حدثنا عفيف بن سالم، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: ((أن رسول الله ﷺ أسهم يوم بدر للفارس سهمين وللراجل سهماً)). ^(٣)

(٢٤٦/١٠٧) حديث ابن عمر:

تخرجه:

لم أقف على حديث ابن عمر هذا، لكن سبق نحوه برقم (٢٤٣) عن ابن عمر، ولم يذكر فيه أن ذلك كان يوم بدر.

بيان حال الرواة/

- عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال عنه الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

- الحسين بن الكميّت الموصلي، ابن بهلول بن عمر، أبو علي، كان ثقة، مات سنة أربع وتسعين ومائتين. ^(٤)

- صبيح، بمضمومة وفتح موحدة وسكون ياء، ابن دينار، البلدي، بفتح الياء المنقوطة بواحدة واللام وفي آخرها الدال المهملة، ذكره العقيلي في الضعفاء، وذكره الذهبي نقلاً عن العقيلي. ^(٥)

- عفيف بن سالم الموصلي، البجلي مولاهم، أبو عمرو، صدوق، من الثامنة، مات بعد الثمانين، عس. ^(٦)

- عبيد الله بن عمر، سبق برقم (٢١٣)، وهو ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على: مالك في نافع، وقدمه ابن معين في: القاسم عن عائشة، على: الزهري عن عروة عنها.

(١) ما بين الحاصرتين في أب (الحسن) وهو خطأ والصحيح ما أثبت كما هو في الترجمة والمخطوطة.
(٢) ما بين الحاصرتين في أ (صبح)، وفي المخطوطة غير منقوطة، والصحيح ما أثبت كما هو في (ب) والترجمة.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٤٠/٤)، ب (٨٨/٣)، المخطوطة (٥١٧/ب).

(٣) تاريخ بغداد (٨٧/٨-٨٨).

(٤) الضعفاء الكبير (٢١٧/٢)، ميزان الاعتدال (٣٠٧/٢)، طب اللباب (١٤٣/١)، (المغني/١٤٩).

(٥) (التقريب/٣٩٤).

- نافع، مولى ابن عمر، سبق برقم (٢١٣)، وهو ثقة ثبت فقيه، مشهور.

الحكم على سند المؤلف /

فيه صبيح بن دينار، ذكره العقيلي في الضعفاء، وذكره الذهبي نقلاً عن العقيلي -
فإسناده ضعيف.

روى مجمع بن جارية: ((أن النبي ﷺ قسم غنائم خيبر فجعل للفارس سهمين وللراجل سهمًا)).^(١)

(١٠٨/٢٤٧) حديث مجمع بن جارية:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١) قال: حدثنا محمد^(٢) بن عيسى، وأخرجه أحمد^(٣) قال: ثنا إسحاق^(٤) بن عيسى، وأخرجه الدار قطني^(٥) من طريق يونس^(٦) بن محمد، وأخرجه الحاكم^(٧) والبيهقي^(٨) من طريق محمد بن عيسى بن الطباع، كلهم قالوا: حدثنا مجمع^(٩) بن يعقوب، قال: سمعت أبي^(١٠) يقول عن عمه عبد الرحمن^(١١) بن يزيد عن عمه مجمع بن جارية، وفي إسناد الحاكم لم يذكر عبد الرحمن بن يزيد، بأطول منه،

- (*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢٤١)، ب(٣/٨٩)، المخطوطة (٥١٧/ب).
- (١) السنن (٤١٣/٣) كتاب الخراج والإمارة والقيء باب ما جاء في حكم أرض خيبر.
- (٢) محمد بن عيسى بن نجيب البغدادي، أبو جعفر بن الطباع، بشدة موحدة، ثقة فقيه كان من أعلم الناس بحديث هشيم، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين، ختمت دتم س ق. (التقريب/٥٠١)، (المغني/١٥٧).
- (٣) المسند (٥/٢٧٠-٢٧١) مسند المكيين/حديث مجمع بن جارية.
- (٤) إسحاق بن عيسى بن نجيب البغدادي، أبو يعقوب، ابن الطباع، صدوق، من التاسعة، مات سنة أربع عشرة، وقيل بعدها بعنة، مات س ق. (التقريب/١٠٢).
- (٥) السنن (٤/١٠٥-١٠٦) كتاب السير.
- (٦) يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد، ثقة ثبت، من صغار التاسعة، مات سنة سبع ومائتين، ع. (التقريب/٦١٤).
- (٧) المستدرک (٢/١٤٣) كتاب قسم الفيء. (التقريب/٦١٤).
- (٨) السنن (٦/٣٢٥) كتاب قسم الفيء والغنيمه باب ما جاء في سهم الراجل والفارس.
- (٩) مجمع، بضم ميم وفتح جيم وكسر ميم ثانية مشددة وفتحها، ابن يعقوب بن مجمع الأنصاري، صدوق، من الثامنة، مات سنة ستين، دس. (التقريب/٥٢٠)، (المغني/٢٢٢).
- (١٠) أبوه، هو يعقوب بن مجمع بن يزيد بن جارية، بالجي، الأنصاري، مقبول، من الرابعة، د. (التقريب/٦٠٨).
- (١١) عبد الرحمن بن يزيد بن جارية، الأنصاري، أبو محمد، يقال ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، مات سنة ثلاث وتسعين، خ٤. (التقريب/٣٥٣).

وفيه ((وكان الجيش ألفاً وخمسمائة فيهم ثلاثمائة فارس فأعطى الفارس سهمين وأعطى الراجل سهماً)).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

قال الحاكم: هذا حديث كبير صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح. ونقل البيهقي قول الشافعي قال: قال الشافعي في القلم: مجمع بن يعقوب شيخ لا يعرف فأخذنا في ذلك بحديث عبيد الله^(١٢) ولم نر له خيراً مثله يعارضه ولا يجوز رد خبر إلا بخير مثله.

وقال البيهقي: والرواية في قسم خبير متعارضة فإنها قسمت على أهل الحديث وأهل الحديث كانوا في أكثر الروايات ألفاً وأربعمائة.

ونقل الزيلعي قول ابن القطان قال: قال ابن القطان في كتابه: وعلة هذا الحديث الجهل بحال يعقوب بن مجمع، ولا يعرف روى عنه غير ابنه، وابنه مجمع ثقة، وعبد الرحمن بن يزيد أخرج له البخاري^(١٣).

أقول: في الإسناد مجمع بن يعقوب، صدوق، ويعقوب بن مجمع، مقبول.

روى ابن الفضيل، عن الحجاج، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: ((قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهماً)).^(١٤)

(٢٤٨/١٠٩) حديث ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(١٤) قال حدثنا محمد بن الفضيل وو كيع به بنحوه ، ولم يذكر فيه أن ذلك كان يوم خيبر .

(١٢) سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٤٤).

(١٣) نصب الراية (٤١٧/٣) كتاب السير باب الغنائم وقسمتها.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٤١/٤) ، ب (٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .

(١٤) المصنف (٦٦١/٧) ، كتاب الجهاد - باب في الفارس كم يقسم له ؟ من قال ثلاثة أسهم .

بيان حال الرواة /

- ابن الفضيل ، هو: محمد بن غزوان ، سبق برقم (٧٦) ، وهو صدوق عارف رمي بالتشيع .
- الحجاج بن أرطاة ، سبق برقم (١٠٨) ، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .
- أبو صالح ، لم يتبين لي من هو ، ولعله ذكوان السمان ، سبق برقم (١٠٦) ، وهو ثقة ثبت .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم وفيه الحجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(١٥) ، وفيه أبو صالح ، لم يتبين لي من هو - فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

فيه الحجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وهو مدلسي المرتبة الرابعه وفيه أبو صالح ، لم يتبين لي من هو - فالإسناد ضعيف .

روى سلمة بن الأكوع : ((أن النبي ﷺ أعطاه في غزوة ذي قرد سـهمين سهم الفارس والراجل وكان راجلاً يومئذ)) .^(*)

حديث سلمة بن الأكوع : (١١٠/٢٤٩)

تخرجه :

أخرجه مسلم^(١٦) بسنده من حديث سلمة بن الأكوع بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١٥) طبقات المتلسين (٧٦) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤١/٤) ب(٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .

(١٦) الصحيح (١٤٣٣/٣-١٤٤١) كتاب الجهاد والسير - باب غزوة ذي قرد وغيرها .

الحكم على الحديث /

صحيح .

بيان غريب الحديث /

ذو قرد : بالتحريك ، مرتجل ، وقيل : القرد الصوف الردي ، ورواه أبو محمد الأسود ، قرد بضمين أيضا ، هكذا يقوله أئمة العلم ، ذو قرد ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خير^(١٧) .

: (١١١/٢٥٠)

روي أنه أعطى الزبير يومئذ^(١٨) أربعة أسهم .^(١٩)

تخرجه:

أولا : أخرجه النسائي^(١٩) والطحاوي^(٢٠) والدارقطني^(٢١) من طريق سعيد^(٢٢) بن عبد الرحمن ، عن هشام^(٢٣) بن عروة ، عن يحيى^(٢٤) بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن جده بنحوه بأطول منه ، وذكر فيه أن ذلك كان عام خير .

ثانيا : أخرجه الدارقطني^(٢٥) والبيهقي^(٢٦) من طريق محاضر^(٢٧) ثنا هشام بن عروة به بنحوه ، ولم يذكر فيه أن ذلك كان عام خير أو غيره .

(١٧) معجم البلدان (٤/٣٢١-٣٢٢) .

(١٨) يقصد بذلك يوم غزوة ذي قرد .

* أحكام القرآن للحصاص ، (٤/٢٤١) ، ب(٣/٨٩) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .

(١٩) السنن (٦/٥٣٧-٥٣٨) كتاب الخيل - باب سهمان الخيل .

(٢٠) شرح معاني الآثار (٣/٢٨٣) كتاب وجوه الفئ وخمس الغنائم .

(٢١) السنن (٤/١١٠-١١١) كتاب السير .

(٢٢) سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ، بضم الجيم وفتح ميم وإهمال حاء ، أبو عبد الله المدني ، صدوق

له أو هام وأفرط ابن حبان في تضعيفه ، من الثامنة ، مات سنة ست وسبعين ، ع م د س

ق . (التقريب/٢٣٨) ، (المغني/٦٧) .

(٢٣) هشام بن عروة ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه ربما نلس .

(٢٤) يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام ، ثقة ، من الخامسة ، مات بعد المائة ،

ر . (التقريب/٥٩٢) .

(٢٥) السنن (٤/١١١) ، كتاب السير .

(٢٦) السنن (٦/٣٢٦) كتاب قسم الفئ والغنيمه - باب ما جاء في سهم الراجل والفراس .

(٢٧) محاضر ، بضم ميم وحاء مهملة وكسر ضاد معجمة وبراء ، ابن المورع ، بضم الميم وفتح

الواو وتشديد الراء المكسورة بعدها مهملة ، الكوفي ، صدوق له أو هام ، من التاسعة ، مات سنة

ست وماتنين ، خت م د س . (التقريب/٥٢١) ، (المغني/٢٢٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

الطريق الأول فيه سعيد بن عبدالرحمن ، صدوق له أوهام وأفرط ابن حبان في تضعيفه ، فالإسناد ضعيف ، والطريق الثاني فيه محاضر بن المورع ، صدوق له أوهام ، وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره .

روى سفيان بن عيينة ، عن هشام بن عروة ، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير ، أن الزبير كان يضرب له في المغنم بأربعة أسهم .^(*)

(١١٢/٢٥١) حديث يحيى بن عباد :

تخريجه :

أولاً : أخرجه البيهقي^(١) معلقاً قال : ورواه ابن عيينة ومحمد بن بشر ، عن هشام ، عن يحيى بن عباد من قوله : دون ذكر عبدالله في إسناده .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبة^(٢) قال : حدثنا عيسى^(٣) بن يونس ، عن هشام بن عروة به بنحوه بأطول منه .

بيان حال الرواة /

- سفيان بن عيينة ، سبق برقم (١٧٤) ، ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .
- هشام بن عروة ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه ربما دلس .
- يحيى بن عباد ، سبق برقم (٢٥٠) ، وهو ثقة .

(*) أحكام القرآن للحصص ، أ(٢٤١/٤) ، ب(٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .

(١) السنن (٣٢٦/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمة - باب ما جاء في سهم الراجل والفارس .

(٢) المصنف (٦٦٢/٧) كتاب الجهاد - في الفارس كم يقسم له ؟ من قال : ثلاثة أسهم .

(٣) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ، ثقة مأمون ، من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقيل سنة إحدى وتسعين ، ع.(التقريب/٤٤١) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات ، وهو مرسل .

الحكم على الحديث /

رجال السند ثقات ، لكن أرسله يحيى بن عباد ، وهذا الحديث ورد مسنداً في الحديث السابق عن عبدالله بن الزبير .

: (١١٣/٢٥٢)

قوله عليه الصلاة والسلام : ((من أصاب شيئاً فهو له)).^(*)

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٠) ، (١٥١) ، (١٥٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

: (١١٤/٢٥٣)

قال النبي ﷺ : ((للفارس سهمان وللراجل سهم)).^(**)

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٤٣) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٤١/٤) ، ب(٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .
 (** أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (٥١٨/أ) .

قال عبدالله بن دينار : سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال سعيد ؟
وهل في الخيل من صدقة ؟ *

أثر عبدالله بن دينار : (٢٥٤/٩٩ ط)

تخرجه :

أخرجه القاسم بن سلام^(١) من طريق عبدالعزيز^(٢) بن أبي سلمة ، وأخرجه
الطحاوي^(٣) من طريق شعبة^(٤) ، كلاهما عن عبدالله بن دينار به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

بيان غريب الأثر /

البراذين : ما كان من غير نتاج العراب^(٥) .

(* أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٨) .
(١) (كتاب الأموال/٦٢٩-٦٣٠) كتاب الصدقة وأحكامها وسننها - باب الصدقة في الخيل والرقيق ،
وما فيها من السنة .
(٢) عبدالعزيز بن أبي سلمة ، هو: ابن عبدالله الماجنون ، بكسر الجيم بعدها معجمة مضومة ، المدني
، ثقة فقيه مصنف ، من السابعة ، مات سنة أربع وستين ، ع. (التقريب/٣٥٧) .
(٣) شرح معاني الآثار (٣٠/٢) كتاب الزكاة - باب الخيل السائمة هل فيها صدقة أم لا ؟
(٤) شعبة بن الحجاج ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في
الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .
(٥) لسان العرب (٥١/١٣) ، (برزن) .

وعن الحسن أنه قال : البراذين بمتلة الخيل .^(٦)

(٢٥٥/١٠٠ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(٦) قال ، حدثنا يزيد^(٧) بن هارون ، وأخرجه عبد الرزاق^(٨) عن الثوري^(٩) ، كلاهما عن هشام^(١٠) ، عن الحسن بنحوه ، ولفظ عبدالرزاق بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه هشام بن حسان ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما - فالأثر ضعيف الإسناد .

وقال مكحول : أول من قسم للبراذين خالد بن الوليد يوم دمشق ، قسم للبراذين نصف سهمان الخيل لما رأى من جريها وقوتها ، فكان يعطي البراذين سهمًا سهمًا.^(*)

(٢٥٦/١٠١ ط) أثر مكحول :

تخرجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٨) .

(٦) المصنف (٦٦٣/٧) كتاب الجهاد - في البراذين ما لها وكيف يقسم لها ؟

(٧) يزيد بن هارون ، سبق برقم (٨٤) ، وهو ثقة متقن عابد .

(٨) المصنف (١٨٤/٥) كتاب الجهاد - باب السهام للخيل .

(٩) الثوري ، هو : سفيان ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس .

(١٠) هشام بن حسان الأزدي ، سبق برقم (٢٣٧) ، وهو ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما .

(**) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٨) .

روى إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال : أغارت الخيل بالشام وعلى الناس [رجل]^(١) من همدان يقال له المنذر بن أبي حمصة الوادعي ، فأدركت الخيل العراب من يومها وأدركت الكوادر من الغد ، فقال : لا أجعل ما أدرك كما لم يدرك ، فكتب إلى عمر فيه ، فكتب عمر : هَبَلَتِ الوادعي [أمه]^(٢) ! لقد أذكَرَتْ به ، أمضوها على ما قال . *

١٠٢/٢٥٧ ط) أثر محمد بن المنتشر :

تخرجه :

أولاً : أخرجه عبد الرزاق^(٣) ، عن ابن عيينة^(٤) ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن ابن الأقرم أو عن أبيه بنحوه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبة^(٥) قال : حدثنا ابن عيينة ، عن الأسود^(٦) بن قيس وإبراهيم ابن المنتشر عن ابن الأقرم بنحوه .

ثالثاً : أخرجه عبد الرزاق^(٧) والبيهقي^(٨) من طريق سفيان بن عيينة عن الأسود بن قيس عن ابن الأقرم بنحوه .

بيان حال الرواة /

- إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة .

- أبوه ، هو : محمد بن المنتشر الهمداني ، بالسكون ، ثقة ، من الرابعة ، ع.^(٩)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

- (١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
- (٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
- (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٨) .
- (٣) المصنف (١٨٣/٥-١٨٤) كتاب الجهاد - باب السهام للخيل .
- (٤) ابن عيينة ، هو : سفيان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة حافظ إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره ، وكان ربما نلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .
- (٥) المصنف (٦٦٤/٧) كتاب الجهاد - في البرانين مالها وكيف يقسم لها ؟
- (٦) الأسود بن قيس العبدي ، الكوفي ، يكنى أبا قيس ، ثقة ، من الرابعة ، ع.(التقريب/١١١) .
- (٧) المصنف (١٨٣/٥-١٨٤) كتاب الجهاد - باب السهام للخيل .
- (٨) السنن (٣٢٨/٦) كتاب قسم الفئ والغنيمة - باب ما جاء في سهم البرانين والمقاريف والهجين .
- (٩) (التقريب/٥٠٨) .

الحكم على الأثر /

قال البيهقي: قال الشافعي: هذا خير مرسل، لم يشهد (يعني ابن الأقرم) ما حدث به. وقال الألباني عن الأثر: ضعيف. (١٠)

أقول: ابن الأقرم، هو: كلثوم الوادعي، قال ابن المديني: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عن جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، روى عنه أهل الكوفة، وهو أخو علي بن الأقرم. (١١)

بيان غريب الأثر /

((الكوَادِنُ)) هي البرادين المهجن، وقيل: الخيل التركية، واحداها كَوْدَن، والكودنة في المشي: البُطُّ. (١٢)

((هَبَلَتْ الوادِعِيَّ أُمَّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَتْ بِهِ)) يقال: هَبَلَتْهُ أُمُّهُ تَهْبِلُهُ هَبَلًا، بالتحريك: أي تَكَلَّتْهُ، هذا هو الأصل، ثم يستعمل في معنى المدح والإعجاب، يعني ما أعلمه وما أصوب رأيه.

((أَذْكَرَتْ بِهِ)) أي وَلَدَتْهُ ذَكَرًا من الرجال شَهْمًا. (١٣)

(١٠) إرواء الغليل (٦٤/٥) كتاب الجهاد- حديث ابن الأقرم، رقم (١٢٢٨).
 (١١) انظر لسان الميزان (٥٨٧/٤)، الجرح والتعديل (١٦٣/٧-١٦٤).
 (١٢) النهاية (٢٠٨/٤)، (كودن).
 (١٣) النهاية (٢٤٠/٥)، (هبل).

باب قسمة الخمس

روى معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: كانت الغنيمة تقسم على خمسة أحماس، فأربعة منها لمن قاتل عليها، وخمس واحد يقسم على أربعة، فربح لله وللرسول ولذي القربى - يعني قرابة النبي ﷺ - [فما كان لله ولرسوله فهو لقرابة النبي ﷺ] ولم يأخذ النبي ﷺ [١] من الخمس شيئاً، والربع الثاني لليتامى، والربع الثالث للمساكين، والربع الرابع لابن السبيل وهو الضيف الفقير الذي يتزل بالمسلمين .
وروى قتادة عن عكرمة مثله .^(٢)

(١١٥/٢٥٨) حديث ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه القاسم^(٣) بن سلام ، قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، وأخرجه الطبري^(٤) والطحاوي^(٥) كلاهما من طريق عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح به^(٥) بلفظه ، ولم يذكر الطبري فيه معنى ابن السبيل .

بيان حال الرواة /

- معاوية بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق له أوهام .
- علي بن أبي طلحة ، سبق برقم (٧٩) ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، وهو صدوق قد يخطئ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام ، وفيه علي بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، وهو صدوق قد يخطئ .

الحكم على الحديث /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من (أ) ، وهو في (ب) والمخطوطة .
(*) أحكام القرآن للخصاص ، (٢٤٣/٤) ، ب (٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/أ-ب) .
(٢) (كتاب الأموال/٢٢، ٤٥٣) .
(٣) التفسير (٥٥١/١٣) .
(٤) شرح معاني الآثار (٢٧٦/٣) كتاب وجوه الفيه وخمس الغنائم .
(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

١١٦/٢٥٩) حديث عكرمة :

تخرجه:

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

وقال قتادة : في قوله تعالى : ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾^(١) ، قال : يقسم الخمس على خمسة أسهم : لله وللرسول خمس ، ولقراة النبي ﷺ خمس ، ولليتامي خمس ، وللمساكين خمس ، ولابن السبيل خمس.^(٢)

١٠٣/٢٦٠) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة^(٣) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٤١) .

* أحكام لقرآن للجصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

(٢) التفسير (٥٥٢/١٣) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٦) .

وقال عطاء والشعبي : خمس الله وخمس الرسول واحد .
وقال الشعبي : هو مفتاح الكلام .^(١)

(٢٦١/٤١٠ ط) أثر عطاء :

تخرجه :

أخرجه القاسم^(١) بن سلام من طريق زائدة^(٢) بن قدامة ، وأخرجه ابن أبي شيبه^(٣) قال : حدثنا عبدالرحيم^(٤) بن سليمان ، وأخرجه الطبري^(٥) من طريق محمد^(٦) بن فضيل ، كلهم عن عبدالملك^(٧) ، عن عطاء بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه عبدالملك بن أبي سليمان ، صدوق له أوهام ، ومدار الإسناد عليه .

(* أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

(١) (كتاب الأموال/٤٥٤-٤٥٥) .

(٢) زائدة بن قدامة ، سبق برقم (١٥٣) ، وهو ثقة ثبت صاحب سنة .

(٣) المصنف (٦٧٨/٧) كتاب الجهاد - في الغنيمة كيف يقسم .

(٤) عبدالرحيم بن سليمان الكنائي ، بكسر كاف وخفة نون أولى ، أبو علي ، ثقة له تصانيف ، من

صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، ع.(التقريب/٣٥٤) ، (المغني/٢١٥) .

(٥) التفسير (٥٥٠/١٣) .

(٦) محمد بن فضيل ، سبق برقم (٧٦) ، وهو صدوق عارف رمي بالتشيع .

(٧) عبدالملك بن أبي سليمان ، سبق برقم (١٤٤) ، وهو صدوق له أوهام .

(٢٦٢/١٠٥ ط) أثر الشعبي :

تخرجه:

أخرجه ابن أبي شيبه^(١) قال: حدثنا حفص^(٢) بن غياث ، عن أشعث^(٣) عن الشعبي بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أشعث بن سوار ، ضعيف - فالأثر ضعيف الإسناد .

(٢٦٣/١٠٦ ط) أثر الشعبي :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبه^(٤) قال: حدثنا حفص بن غياث ، عن أشعث عن الشعبي^(٥) بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أشعث بن سوار ، ضعيف - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) المصنف (٦٧٨/٧) كتاب الجهاد - في الغنمة كيف يقسم
 (٢) حفص بن غياث، سبق برقم (١٠٠) ، وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر .
 (٣) أشعث بن سوار ، سبق برقم (١٣٣) وهو ضعيف .
 (٤) المصنف (٦٧٨/٧) كتاب الجهاد - في الغنمة كيف يقسم .
 (٥) سبق هذا الإسناد في الأثر رقم (٢٦٢) .

وروى سفيان ، عن قيس بن مسلم قال : سألت الحسن بن محمد بن الحنفية عن قوله عز وجل : ﴿ فَأَن لَّهِ خَمْسَةٌ ﴾ قال : هذا مفتاح كلام ، ليس لله نصيب ، لله الدنيا والآخرة .

وقال يحيى بن الجزار : ﴿ فَأَن لَّهِ خَمْسَةٌ ﴾ قال : لله كل شيء وإنما للنبي ﷺ خمس الخمس .^(١)

١٠٧/٢٦٤ ط) أثر الحسن بن محمد بن الحنفية :

تخرجه :

أخرجه القاسم^(١) بن سلام من طريق سفيان ، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٢) قال : حدثنا سفيان ، وأخرجه الطبري^(٣) من طريق سفيان به بلفظه ، ولم يذكر القاسم بن سلام والطبري : قوله : ليس لله نصيب .

بيان حال الرواة /

- سفيان الثوري ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس .

- قيس بن مسلم الجدي ، سبق برقم (٢٤٢) ، وهو ثقة ، رمي بالإرجاء .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

(١) (كتاب الأموال/٢٢، ٤٥٤) .

(٢) المصنف (٦٧٨/٧) كتاب الجهاد - في الغنيمة كيف يقسم .

(٣) التفسير (٥٤٨/١٣) .

أثر يحيى بن الجزار : (١٠٨/٢٦٥ ط)

تخرجه :

أخرجه عبدالرزاق^(١) عن الثوري^(٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٣) والطبري^(٤) من طريق سفيان ، وأخرجه القاسم بن سلام^(٥) من طريق جرير^(٦) بن عبد الحميد ، كلاهما عن موسى^(٧) بن أبي عائشة ، قال : سألت يحيى بن الجزار عن سهم النبي ﷺ ، فقال : خمس الخمس .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

- (١) المصنف (٢٤٠/٥) كتاب الجهاد - باب نكر الخمس وسهم ذي القربى .
 (٢) ، الثوري ، هو : سفيان ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ عابد فقيه إمام حجة وكان ربما نلس .
 (٣) المصنف (٦٧٧/٧) كتاب الجهاد - في الغنيمة كيف يقسم .
 (٤) التفسير (٥٥٣/١٣) .
 (٥) (كتاب الأموال/٢٣، ٤٥٢) .
 (٦) جرير بن عبد الحميد بن قرط ، بضم القاف ومكون الراء بعدها طاء مهملة ، الكوفي ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين ، ع . (التقريب ١٣٩) .
 (٧) موسى بن أبي عائشة ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ثقة عابد ، وكان يرسل .

وروى أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية قال: كان رسول الله ﷺ يؤتى بالغنيمة فيضرب بيده فما وقع فيها من شيء جعله للكعبة وهو سهم بيت الله، يقسم ما بقي على خمسة، فيكون للنبي ﷺ سهم ولذي القربى سهم ولليتامى سهم وللمساكين سهم ولابن السبيل سهم، والذي جعله للكعبة هو السهم الذي لله تعالى. (*)

(١١٧/٢٦٦) حديث أبي العالية :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال: حدثنا وكيع^(٢) ، وأخرجه القاسم^(٣) بن سلام قال حدثنا حجاج^(٤)، وأخرجه الطبري^(٥) قال: حدثنا أحمد^(٦) بن إسحاق ، وأخرجه الطبري^(٧) من طريق وكيع بن الجراح ، كلهم عن أبي جعفر الرازي به بلفظه مع اختلاف يسير في لفظ ابن أبي شيبة والطبري .

بيان حال الرواة /

- أبو جعفر الرازي التميمي، سبق برقم (٣٢)، وهو صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة .

- الربيع بن أنس ، سبق برقم (٣٢) ، وهو صدوق له أوهام ورمي بالتشيع .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه أبو جعفر الرازي ، صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، وفيه الربيع بن أنس ، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

(١) المصنف (٦٧٧/٧) كتاب الجهاد - في الغنيمة كيف يقسم .

(٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(٣) (كتاب الأموال/٢٢) ، رقم (٣٨) .

(٤) حجاج بن محمد الأعمش ، سبق برقم (٢٩) ، وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته .

(٥) التفسير (٥٥١/١٣) .

(٦) أحمد بن إسحاق البزار ، سبق برقم (١٤٢) ، وهو صدوق .

(٧) التفسير (٥٥١-٥٥٠/١٣) .

الحكم على الحديث /

فيه أبو جعفر الرازي ، صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، وفيه الربيع بن أنس ، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع ، والحديث مرسل - فالإسناد ضعيف .

وروى أبو يوسف ، عن أشعث بن سوار ، عن [أبي] ^(١) الزبير عن جابر قال : كان يحمل [من] ^(٢) الخمس في سبيل الله تعالى ويعطى منه نائبة القوم ، فلما كثر المال جعله في غير ذلك .^(٣)

١١٨/٢٦٧) حديث جابر :

تخرجه :

أخرجه أبو يوسف ^(٣) به بنحوه ، وزاد فيه : فلما كثر المال جعل في اليتامى والمساكين وابن السبيل .

بيان حال الرواة /

- أبو يوسف ، هو : يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن معاوية الأنصاري الكوفي ، صاحب أبي حنيفة ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ، ولا أحفظ ، ولا أصح رواية من أبي يوسف ، وقال ابن عدي : لا بأس به ، وقال النسائي : ثقة ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة ^(٤) .

- أشعث بن سوار ، سبق برقم (١٣٣) ، وهو ضعيف .

- أبو الزبير ، هو : محمد بن مسلم الأسدي ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو صدوق إلا أنه يدللس .

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من (أ) ، وهو في (ب) ابن ، وهو خطأ ، والصحيح ما في المخطوطة وهو ما أثبت .

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وهو في المخطوطة .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

(٣) (كتاب الخراج / ٢٠) .

(٤) تاريخ بغداد (٢٤٢/١٤-٢٦٢) ، سير أعلام النبلاء (٥٣٥/٨-٥٣٩) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، فيه أشعث بن سوار ، ضعيف ، وفيه أبو الزبير ، وهو صدوق إلا أنه يدلّس ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٥) - فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

فيه أشعث ، ضعيف ، وفيه أبو الزبير ، وهو صدوق إلا أنه يدلّس ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة - فالإسناد ضعيف .

وروى أبو يوسف ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس : أن الخمس الذي كان يقسم على عهد ، رسول الله ﷺ على خمسة أسهم : لله وللرسول سهم ، ولذوي القربى سهم ، ولليتامى سهم ، وللمساكين سهم ، ولابن السبيل سهم ، ثم قسم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي على ثلاثة أسهم : لليتامى والمساكين وابن السبيل^(٦).

حديث ابن عباس (٢٦٨/١١٩) :

تخرجه :

أخرجه أبو يوسف^(٦) به بنحوه، وزاد فيه : وسقط سهم الرسول وسهم ذوي القربى.

بيان حال الرواة /

- أبو يوسف ، هو يعقوب بن إبراهيم ، سبق برقم (٢٦٧) ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ، ولا أحفظ ، ولا أصح رواية من أبي يوسف ، وقال ابن عدي : لا بأس به ، وقال النسائي : ثقة ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه .

(٥) طبقات المدلسين (٧٠) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٣-٢٤٤) عب(٩١-٩٢) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

(٦) (كتاب الخراج/١٩) .

- الكلبي ، هو: محمد بن السائب بن بشر ، أبو النضر الكوفي، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، من السادسة ، مات سنة ست وأربعين ، ت فق^(٧) .
- أبو صالح ، هو: باذام ، بالذال المعجمة ، ويقال آخره نون ، مولى أم هانئ ، ضعيف يرسل ، من الثالثة ، ٤ .^(٨)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه الكلبي ، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، وفيه أبو صالح ، ضعيف يرسل - فإسناده ضعيف جدا .

الحكم على الحديث /

فيه الكلبي ، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، وفيه أبو صالح ، ضعيف يرسل - فالإسناد ضعيف جدا .

قال ابن عباس في رواية على بن أبي طلحة : إن القسمة كانت على أربعة ، سهم الله وسهم الرسول وسهم ذي القربى كان واحدا ، وإنه لم يكن النبي ﷺ يأخذ من الخمس شيئا .

وقال آخرون : قوله { لله } افتتاح كلام وهو مقسوم على خمسة ، وهو قول عطاء والشعبي وقتادة .^(*)

(٢٦٩/١٢٠) حديث ابن عباس :

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٥٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه على بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، وهو صدوق قد يخطئ .

(٧) (التقريب/٤٧٩) ، تهذيب الكمال (٢٩٥/١٦-٢٩٨) .

(٨) (التقريب/١٢٠) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٤/٤) ، ب(٩٢/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

١٠٩/٢٧٠ ط) أثر عطاء :

تخرجه :

سبق تخريجه بمعناه برقم (٢٦١) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

١١٠/٢٧١ ط) أثر الشعبي :

تخرجه :

سبق تخريجه بمعناه برقم (٢٦٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

١١١/٢٧٢ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا ابن بشار^(٢) قال ، حدثنا عبد الأعلى^(٣) قال ، حدثناسعيد^(٤) ، عن قتادة بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١) التفسير (١٣/٥٤٩-٥٥٠) .

(٢) ابن بشار ، هو : محمد العبدى ، البصري ، أبو بكر ، ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين

ع . (التقريب/٤٦٩) .

(٣) عبد الأعلى السامى ، سبق برقم (١٠٢) ، وهو ثقة .

(٤) سعيد بن أبي عروبة ، سبق برقم (٦) ، وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التلبس واختلط وكان من

أثبت الناس في قتادة .

وقال أبو العالية : كان مقسوماً على ستة أسهم لله سهم يجعل للكعبة ولكل واحد من المسمين في الآية سهم .^(*)

(١٢١/٢٧٣) حديث أبي العالية :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٦٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

وأخبر ابن عباس في حديث الكلبي أن الخلفاء الأربعة قسموه على ثلاثة .^(**)

(١٢٢/٢٧٤) حديث ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٦٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

وقال جابر بن عبد الله : كان يحمل من الخمس في سبيل الله ويعطى منه نائبة القوم ثم جعل في غير ذلك .^(***)

(١٢٣/٢٧٥) حديث جابر بن عبد الله :

تخريجه :

سبق بخريجه في الحديث رقم (٢٦٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٤/٤) ، ب(٩٢/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
 (***) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٤/٤) ، ب(٩٢/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
 (***) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٤/٤) ، ب(٩٢/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

حديث عبد الواحد بن زياد، عن الحجاج بن أرطاة قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر أنه سئل: كيف كان النبي ﷺ يصنع بالخمسة؟ قال: كان يحمل منه في سبيل الله الرجل ثم الرجل ثم الرجل. (*)

(٢٧٦/١٢٤) حديث جابر:

تخرجه:

أخرجه القاسم بن سلام^(١) وأخرجه ابن أبي شيبة^(٢) كلاهما قالوا: حدثنا عفان^(٣)، عن عبد الواحد بن زياد به بلفظه، مع اختلاف يسير في لفظ القاسم بن سلام.

بيان حال الرواة/

- عبد الواحد بن زياد، سبق برقم (١٣١)، وهو ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال.

- الحجاج بن أرطاة، سبق برقم (١٠٨)، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس.

- أبو الزبير، هو: محمد بن مسلم الأسدي، سبق برقم (١٠٧)، وهو صدوق إلا أنه يدلس.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً، وفيه الحجاج بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، وفيه أبو الزبير، صدوق إلا أنه يدلس، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٤) - فإسناده ضعيف.

الحكم على الحديث/

فيه الحجاج بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، وفيه أبو الزبير، صدوق إلا أنه يدلس، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة - فالإسناد ضعيف.

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٤٤/٤)، ب(٩٢/٣)، المخطوطة (٥١٨/ب).

(١) (كتاب الأموال/٤٤٧)، رقم (٨٢١).

(٢) المصنف (٦٨٠/٧) كتاب الجهاد - من يعطي من الخمس وفيمن يوضع.

(٣) عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان، ثقة ثبت قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم، وقال ابن معين: أتكرناه في صفر سنة تسع عشرة، ومات بعدها ببسيرة، من كبار العاشرة، ع. (التقريب/٣٩٣).

(٤) طبقات المدلسين (٧٠).

وروى [أبو حمزة] ^(١) عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال لو فد عبد القيس: ((أمركم بأربع شهادة أن لا إله إلا الله وتقيموا الصلاة وتعطوا سهم الله من الغنائم والصفى)).^(٢)

٢٧٧/١٢٥) حديث ابن عباس:

تخریجه:

أخرجه القاسم بن سلام ^(٢) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، وأخرجه الطحاوي ^(٣) من طريق أسد بن موسى، وأخرجه البيهقي ^(٤) من طريق سليمان بن حرب، كلهم عن أبي هلال ^(٥)، عن أبي حمزة به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

-أبو حمزة، بالجيم، هو: نصر بن عمران الضبي، بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها مهملة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من الثالثة، مات سنة ثمان وعشرين، ع. ^(٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه أبو حمزة، ثقة ثبت.

الحكم على الحديث/

قال البيهقي: تفرد به أبو هلال الراسبي بذكر الصفى فيه.

أقول: الحديث أخرجه البخاري ومسلم ولم يذكر فيه الصفى، وذكر فيه زيادة: ((إيتاء الزكاة))، وتخرجه في هامش رقم (١)، أما الرواية التي فيها ذكر الصفى ففي سندها أبو هلال الراسبي، صدوق فيه لين - فالإسناد ضعيف.

(١) ما بين الحاصرتين في المطبوع والمخطوطة (أبو حمزة) بالحاء المهملة، وهو تصحيف، والصحيح ما أثبت، ويدل على ذلك رواية البخاري حيث نكر في إسناده أنه (أبو حمزة الضبي)، أنظر صحيح البخاري (٣٧٤/٤) كتاب فرض الخمس - باب أداء الخمس من الدين، (٥٨٣/٨) كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ)، صحيح مسلم (٤٦/١) كتاب الإيمان - باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين، والدعاء إليه، والمسؤال عنه، وحفظه، وتبليغه من لم يبلغه.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٤٥/٤) ب (٩٣/٣ - ٩٤)، المخطوطة (٥١٩/أ).

(٢) (كتاب الأموال/٢٠).

(٣) شرح معاني الآثار (٣٠٢/٣) كتاب وجوه الفيء وخصم الغنائم.

(٤) السنن (٣٠٣/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمة - باب سهم الصفى.

(٥) أبو هلال: هو: محمد بن سليم الراسبي، بمهملة ثم موحدة، قيل كان مكفوفاً، وهو صدوق فيه لين، من السادسة، مات في آخر سنة سبع وستين، وقيل قبل ذلك، ع. (التقريب/٤٨١).

(٦) (التقريب/٥٦١).

روى سفيان، عن قيس بن مسلم، عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال: اختلف الناس بعد وفاة رسول الله ﷺ في سهم الرسول وسهم ذي القربى، فقالت طائفة: سهم الرسول للخليفة من بعده، وقالت طائفة سهم ذي القربى لقراة الخليفة، وأجمعوا على أن جعلوا هذين السهمين في الكراع والعدة في سبيل الله. (١)

(٢٧٨/١١٢ ط) أثر الحسن بن محمد بن الحنفية:

تخرجه:

أخرجه عبد الرزاق (١) عن الثوري، وأخرجه القاسم (٢) بن سلام والطبري (٣) كلاهما من طريق الثوري به بنحوه، وزاد عبد الرزاق قوله: سهم ذي القربى لقراة النبي ﷺ، ولم يذكر قوله: سهم الرسول للخليفة من بعده، وزاد القاسم بن سلام مثل زيادة عبد الرزاق، ورواية الطبري قال: سهم النبي ﷺ لقراة النبي ﷺ.

بيان حال الرواة/

-سفيان الثوري، سبق برقم (٧٦)، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما دلس.

-قيس بن مسلم الجدلي، سبق برقم (٢٤٢)، وهو ثقة رمي بالإرجاء.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه سفيان الثوري، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما دلس، وفيه قيس بن مسلم، ثقة رمي بالإرجاء.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

بيان غريب الأثر/

الكرَاعُ: السلاح، وقيل: هو اسم يجمع الخيل والسلاح. (٤)

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٤٥/٤)، ب (٩٤/٣)، المخطوطة (١/٥٢٠).

(١) المصنف (٢٣٨/٥) كتاب الجهاد - باب ذكر الخمس وسهم ذي القربى.

(٢) (كتاب الأموال/٤٦٢، ٤٦٣).

(٣) للتفسير (٥٥٧/١٣).

(٤) لسان العرب (٣٠٧/٨)، (كرع).

حديث الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن جبير بن مطعم قال: لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذوي القربى بين بني هاشم وبني المطلب أتيتهم أنا وعثمان فقلنا: يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم بمكانك الذي وضعك الله فيهم، أرأيت بني المطلب أعطيتهم ومنعتنا وإنما هم ونحن منك بمنزلة؟ فقال ﷺ: ((إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام وإنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد)) وشبك بين أصابعه. (١)

١٢٦/٢٧٩) حديث جبير بن مطعم:

تخرجه:

أخرجه البخاري (١) بسنده من حديث جبير بن مطعم عن النبي ﷺ ولم يقل فيه: ((إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام))، ولم يذكر فيه أنه شبك بين أصابعه، وأخرجه أبو داود (٢) من طريق هشيم (٣)، وأخرجه النسائي (٤) من طريق يزيد (٥) بن هرون، وأخرجه القاسم (٦) بن سلام قال: وحدثنا يزيد بن هرون، وأخرجه الطبري (٧) من طريق يونس (٨) بن بكير، كلهم عن محمد (٩) بن إسحاق عن الزهري به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متقن على جلالته وإتقانه.

- (*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٤٦/٤) ب (٩٤/٣)، المخطوطة (١/٥٢٠).
- (١) الصحيح (٣٨٩/٤) كتاب فرض الخمس - باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام، وأنه يعطي بعض قرابته لكون بعض ما قسم النبي ﷺ لبني المطلب وبني هاشم من خمس خبير.
- (٢) السنن (٣٨٣/٣-٣٨٤) كتاب الخراج والإمارة والقيء - باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى.
- (٣) هشيم بن بشير، سبق برقم (٢)، وهو ثقة ثبت كثير التلخيص والإرسال الخفي.
- (٤) السنن (١٤٨/٧-١٤٩) كتاب قسم القياء.
- (٥) يزيد بن هرون، سبق برقم (٨٤)، وهو ثقة متقن عابد.
- (٦) (كتاب الأموال/٤٦١-٤٦٢)، برقم (٨٤٢).
- (٧) التفسير (٥٥٦/١٣).
- (٨) يونس بن بكير، سبق برقم (٤٧)، وهو صدوق يخطئ.
- (٩) محمد بن إسحاق، سبق برقم (١٢)، وهو صدوق يئس ورمي بالتشيع والقدر.

- سعيد بن المسيب بن أبي وهب القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، من كبار الثانية، اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل، وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه، مات بعد التسعين، ع. (١٠)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً، ورجال إسناد ثقات.

الحكم على الحديث /

صحيح، أما باللفظ الذي أخرجه أبو داود والنسائي والقاسم بن سلام والطبري فإن مدار أسانيدهم تدور على محمد بن إسحاق، وهو صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، وهو مدلسي المرتبة الرابعة^(١١) - فالإسناد ضعيف.

(١٢٧/٢٨٠):

أن الخلفاء الأربعة متفقون على أنه^(١٢) لا يستحق إلا بالفقر. (١)

تخرجه:

سبق تخرجه في الحديث رقم (٢٦٨)، من حديث ابن عباس بمعناه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً.

(١٠) (التقريب/٢٤١).

(١١) طبقات المدلسين (٧٩).

(١٢) يقصد سهم نوي القريبي.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٤٦/٤)، ب (٩٥/٣)، المخطوطة (١/٥٢٠).

وقال محمد بن إسحاق: سألت محمد بن علي فقلت: ما فعل علي رضي الله عنه
بسهم ذوي القربى حين ولي؟ فقال: سلك به سبيل أبي بكر وعمر وكره أن يدعى عليه
خلافهما. (١)

(١١٣/٢٨١ ط) أثر محمد بن علي، أبو جعفر الباقر:

تخرجه:

أخرجه القاسم (١) بن سلام قال: وحدثنا عبد الله (٢) بن المبارك، وأخرجه
الطحاوي (٣) من طريق عبد الله بن المبارك عن محمد بن إسحاق به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

- محمد بن إسحاق بن يسار، سبق برقم (١٢)، وهو صدوق يدلّس ورمي بالتشيع
والقدر.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه محمد بن إسحاق، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع
والقدر.

الحكم على الأثر/

فيه محمد بن إسحاق بن يسار، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، ومحمد بن
علي بن الحسين روى عن جده علي بن أبي طالب مرسل (٤) - فالإسناد ضعيف.

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ (٢٤٦/٤)، ب (٩٥/٣)، المخطوطة (١/٥٢٠).

(١) كتاب الأموال (٤٦٣/٤٦٣)، رقم (٨٤٧).

(٢) عبد الله بن المبارك، سبق برقم (٢٣)، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير.

(٣) شرح معاني الآثار (٢٣٤/٣) باب سهم ذوي القربى.

(٤) تهذيب الكمال (٧٦-٧٣/١٧).

(١٢٨/٢٨٢):

قوله ﷺ: ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي)).^(١)

تخرجه:

أخرجه أحمد^(١) من طريق ضمرة^(٢) بن حبيب ، ومن طريق خالد^(٣) بن معدان ، وأخرجه أبو داود^(٤) والترمذي^(٥) من طريق خالد بن معدان ، كلاهما عن عبدالرحمن^(٦) بن عمرو السلمي عن العرباض بن سارية ، عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه ، إلا أن أبا داود أخرجه من طريق خالد بن معدان عن عبدالرحمن بن عمرو وحجر^(٧) بن حجر عن العرباض بن سارية عن النبي ﷺ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

أقول : فيه عبد الرحمن بن عمرو ، مقبول ، وفيه حجر بن حجر ، مقبول ،

والإسناد يدور عليهما .

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٤٧/٤)، ب(٩٥/٣)، المخطوطة (٥٢٠/ب).

(١) المسند (٨٢/٦-٨٣) مسند الشاميين - حديث العرباض بن سارية .

(٢) ضمرة ، بمفتوحة وسكون ميم ، ابن حبيب الزبيدي ، بضم الزاي ، أبو عتبة ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ثلاثين ، ع. (التقريب/٢٨٠) ، (المغني/١٥٦) .

(٣) خالد بن معدان ، سبق برقم (٢٣٥) ، وهو ثقة عابد يرسل كثيراً .

(٤) السنن (١٣/٥-١٤) كتاب السنة - باب في لزوم السنة .

(٥) السنن (٤٣/٥-٤٤) كتاب العلم - باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع .

(٦) عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، الشامي ، مقبول من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة ، د ت ق. (التقريب/٣٤٧) .

(٧) حجر بن حجر ، بضم المهملة وسكون الجيم ، الكلاعي ، بفتح الكاف وتخفيف اللام، مقبول ، من الثالثة ، د. (التقريب/١٥٤) .

حديث يزيد بن هرمز عن ابن عباس فيما كتب به إلى نجدة^(١) الحروري حين سأله عن سهم ذي القربى فقال: كنا نرى أنه لنا فدعانا عمر إلى أن نزوج منه أيمننا ونقضي منه عن مغرمنا فأيننا [إلا أن] ^(٢) يسلمه لنا وأبي ذلك علينا قومنا . وفي بعض الألفاظ : فأبي ذلك علينا بنو عمنا .^(٣)

(٢٨٣/٤٢ق) أثر عبدالله بن العباس :

تخريجه :

أخرجه مسلم^(٣) مختصراً ، وأخرجه أبو داود^(٤) والنسائي^(٥) والقاسم^(٦) بن سلام بأسانيدهم من طريق يزيد بن هرمز به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- يزيد بن هرمز ، بضم أوله وثالثه وسكون راء ثم زاي ، المدني ، وهو غير يزيد الفارسي على الصحيح ، وهو والد عبدالله ، ثقة ، من الثالثة ، مات على رأس المائة ، م د ت س .^(٧)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ، وفيه يزيد بن هرمز ، وهو ثقة .

الحكم على الأثر /

صحيح .

بيان غريب الأثر /

(أيمننا) ، الأيامي : الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء^(٨) .

- (١) هو : نجدة بن عامر بن عمير الحروري ، من رؤوس الخوارج ، زائغ عن الحق ، نكر في الضعفاء للجوزجاني لسان الميزان (١٩٣/٦) .
- (٢) ما بين الخاصرتين في المطبوع (أن لا) ، وهو خطأ ، والصحيح ما في المخطوطة وهو ما أثبت .
- (٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٤٧/٤) ، ب (٩٥/٣) ، المخطوطة (٥٢٠/ب) .
- (٤) الصحيح (٣/١٤٤٤-١٤٤٦) كتاب الجهاد والسير - باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم ، والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب .
- (٥) السنن (٣/٣٨٤) كتاب الخراج والإمارة والقيء - باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى .
- (٦) السنن (٧/١٤٦-١٤٧) كتاب قسم القيء .
- (٧) (كتاب الأموال/٤٦٤-٤٦٦) ، رقم (٨٥٢،٨٥١) .
- (٨) (التقريب/٦٠٦) ، (المغني/٢٧٠) .
- (٩) لسان العرب (٣٩/١٢) ، (أيم) .

حديث الزهري عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن المطلب بن ربيعة بن الحارث أنه والفضل بن عباس قالوا: يا رسول الله قد بلغنا النكاح فجئناك لتؤمرنا على هذه الصدقات فنؤدي إليك ما يؤدي العمال ونصيب ما يصيبون ، فقال النبي ﷺ : ((إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد إنما هي أوساخ الناس)) ، ثم أمر محمية أن يصدقهما من الخمس .^(*)

(٢٨٤/١٢٩) حديث المطلب بن ربيعة بن الحارث :

تخرجه :

أخرجه مسلم^(١) بسنده من طريق الزهري ، أن عبد الله بن عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب حدثه به بلفظه مطولاً، وأخرجه أبو داود^(٢) بسنده من طريق الزهري به بنحوه مطولاً.

بيان حال الرواة/

-الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

-عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب الهاشمي، أبو محمد، له رؤية، ولأبيه وجده صحبه، قال ابن عبد البر: أجمعوا على ثقته، مات سنة تسع وسبعين، ويقال سنة أربع وثمانين، ع.^(٣)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً، ورجال إسناده ثقات.

الحكم على الحديث/

صحيح.

(* أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٤٧/٤)، ب(٩٥/٣) ، المخطوطة (٥٢٠/ب) .

(١) الصحيح (٧٥٢/٢-٧٥٤) كتاب الزكاة-باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة.

(٢) السنن (٣٨٦/٣-٣٨٩) كتاب الخراج والإمارة والفيء-باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى.

(٣) (التقريب/٢٩٩).

(١٣٠/٢٨٥):

قوله ﷺ: ((مالي من هذا المال إلا الخمس والخمس مردود فيكم)).^(*)

تخریجه:

سبق تخریجه بنحوه في الحديث رقم (٢١٤).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١٣١/٢٨٦):

قوله ﷺ: ((يذهب كسرى فلا كسرى بعده أبداً ويذهب قيصر فلا قيصر بعده أبداً والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله)).^(**)

تخریجه:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) من حديث أبي هريرة وحديث جابر بن سمرة عن النبي

ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٤٧/٤)، ب(٩٥/٣)، المخطوطة (٥٢٠/ب).
 (***) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٤٧/٤)، ب(٩٦/٣)، المخطوطة (٥٢٠/ب).
 (١) الصحيح (٣٨١/٤) كتاب فرض الخمس - باب قول النبي ﷺ: ((أحلت لكم الغنائم))، (٢٧٩/٧) كتاب الأيمان والتذوق - باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم.
 (٢) الصحيح (٢٢٣٦-٢٢٣٧/٤) كتاب الفتن وأشراف الساعة - باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء.

(١٣٢/٢٨٧):

أن النبي ﷺ أعطى المؤلف قلوبهم وليس لهم ذكر في آية الخمس. (١)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٢١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً.

(١٣٣/٢٨٨):

قال النبي ﷺ: ((إن الصدقة لا تحل لآل محمد)). (٢)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٨٤) بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١٣٤/٢٨٩):

قوله ﷺ: ((إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام)). (٣)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٧٩) بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٤٧/٤) ب(٩٦/٣)، المخطوطة (٥٢٠/ب).
 (**) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٤٨/٤) ب(٩٦/٣)، المخطوطة (٥٢٠/ب).
 (***) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٤٨/٤) ب(٩٦/٣)، المخطوطة (٥٢١/أ).

قال أبو بكر^(١): وقد اختلف في ذوي القربى من هم، فقال أصحابنا: قرابة النبي ﷺ الذين تحرم عليهم الصدقة هم ذوو قراباته وآله، وهم [آل علي وآل العباس]^(٢) وآل جعفر وآل عقيل وولد الحارث بن عبد المطلب، وروي نحو ذلك عن زيد بن أرقم. وقال آخرون: بنو المطلب داخلون فيهم لأن النبي ﷺ أعطاهم من الخمس. وقال بعضهم: قريش كلها من أقرباء النبي ﷺ الذين لهم سهم من الخمس إلا أن للنبي ﷺ أن يعطيه من رأى منهم.*

(٢٩٠/٤٣ق) أثر زيد بن أرقم:

تخرجه:

أورده السيوطي^(٣) معلقاً وعزاه لابن مردويه عن زيد بن أرقم قال: قال آل محمد ﷺ الذين أعطوا الخمس، آل علي، آل عباس، وآل جعفر، وآل عقيل.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

(٢٩١/١٣٥ر):

أما قول من قال: بنو المطلب داخلون فيهم لأن النبي ﷺ أعطاهم من الخمس.

تخرجه:

سبق تخرجه في الحديث رقم (٢٧٩) بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع، وهو في المخطوطة.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٤٨/٤)، ب(٩٦/٣-٩٧)، المخطوطة (١/٥٢١).

(٣) الدر المنثور (٣/٣٣٨).

(٢٩٢/١١٤ط):

قول من قال : قريش كلها من أقرباء النبي ﷺ...

تخرجه:

أخرجه القاسم^(١) بن سلام قال: حدثنا حجاج^(٢)، وأخرجه الطبري^(٣) من طريق عبدالله^(٤) بن نافع عن أبي معشر^(٥)، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أبو معشر ، ضعيف ، أسن واختلط ، ومدار الإسناد عليه - فالإسناد ضعيف .

(٢٩٣/١٣٦ر):

قال أبو بكر^(٦): وقد سألته فاطمة رضي الله عنها خادماً من الخمس فوكلها إلى التكبير والتحميد ولم يعطها .^(٧)

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٧) ومسلم^(٨) بسنديهما من حديث علي بن أبي طالب بنحوه بأطول منه .

(١) (كتاب الأموال/٤٦٤-٤٦٥) رقم (٨٥٠).

(٢) حجاج بن محمد الأعور، سبق برقم (٢٩) وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.

(٣) التفسير (٥٥٥/١٣) .

(٤) عبدالله بن نافع الصائغ ، المخزومي مولاهم ، أبو محمد ، ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين ، من كبار العاشرة ، مات سنة ست ومائتين وقيل بعدها ، بخ م٤ . (التقريب/٣٢٦) .

(٥) أبو معشر ، بالعين المهملة والثنين المعجمة والراء ، هو: نجيح بن عبدالرحمن السندي ، بكسر المهملة وسكون النون ، مولى بني هاشم ، مشهور بكنيته ، ضعيف ، من السادسة ، أسن واختلط ، مات سنة سبعين ومائة ، ويقال كان اسمه عبدالرحمن بن الوليد بن هلال ، ٤ . (التقريب/٥٥٩) ، الإكمال (٢١٢/٧) .

(٦) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٤٨/٤) ، ب (٩٧/٣) ، المخطوطة (١/٥٢١) .

(٧) الصحيح (٥٣٣/٦-٥٣٤) كتاب النفقات - باب خادم المرأة .

(٨) الصحيح (٢٠٩١/٤-٢٠٩٢) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار - باب التسييح أول النهار وعند النوم .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا.

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

قال أبو بكر^(١): فقد خاطب عليا بمثل ذلك وهو من ذوي القربي ، وقال لبعض بنات عمه حين ذهبن مع فاطمة إليه تستخدمه : ((سبقكن يتامى بدر)).^(٢)

(١٣٧/٢٩٤) :

حديث أن النبي ﷺ خاطب عليا بمثل ما خاطب فاطمة حين سألته خادما .

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث السابق .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(١٣٨/٢٩٥) :

حديث أن النبي ﷺ قال لبعض بنات عمه حين ذهبت مع فاطمة إليه تستخدمه :

((سبقكن يتامى بدر)).

تخرجه :

أخرجه أبو داود^(٢) قال : حدثنا أحمد^(٣) بن صالح ، حدثنا عبدالله^(٤) بن وهب ،

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٤/٢٤٨-٢٤٩) ، ب(٣/٩٧) ، المخطوطة (١/٥٢١) .

(٢) السنن (٣/٣٩٣) كتاب الخراج والإمارة والقيء - باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربي .

(٣) أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر ابن الطبري ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة ، ونقل عن ابن معين تكذيبه ، وجزم ابن حبان بأنه إنما تكلم في أحمد بن صالح الشمومي ، فظن النسائي أنه عني ابن الطبري ، مات سنة ثمان وأربعين ، خ د . (التقريب/٨٠) .

(٤) عبدالله بن وهب ، سبق برقم (٤٠) ، وهو ثقة حافظ عابد .

حدثني عياش^(٥) بن عقبة الحضرمي ، عن الفضل^(٦) بن الحسن الضمري ، أن أم الحكم^(٧) ، أو ضباعة^(٨) ابنتي الزبير بن عبدالمطلب ، حدثته ، عن إحداهما عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

فيه عياش بن عقبة، صدوق، وفيه الفضل بن الحسن، صدوق - فالحديث إسناده حسن.

قال أبو بكر^(٩) : وأما من قال إن قرابة النبي ﷺ قريش كلها فإنه يحتاج لذلك بأنه نزلت : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(١٠) قال النبي ﷺ : ((يا بني فهر يا بني عدي يا بني فلان)) - لبطون قريش - ((إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد)) . وروى عنه أنه قال : ((يا بني كعب بن لؤي)) ، وأنه قال : ((يا بني هاشم يا بني قصي يا بني عبد مناف)) وروى عنه أنه قال لعلي : ((اجمع لي بني هاشم)) وهم أربعون رجلاً .^(١١)

(١٣٩/٢٩٦) الحديث الأول :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١١) بسنده من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ بلفظه ، ولم يذكر فيه قوله : ((إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد)) .

- (٥) عياش ، بيا مشددة معجمة باثنتين من تحتها آخره شين معجمة ، ابن عقبة الحضرمي ، أبو عقبة المصري ، صدوق ، من السابعة ، مات سنة ستين ، د س . (التقريب/٤٣٧) ، الإكمال (٦٤/٦) .
- (٦) الفضل بن الحسن الضمري ، بمفتوحة ومكون ميم ، المدني ، صدوق ، من الثالثة ، مات بالإسكندرية ، د . (التقريب/٤٤٥) ، (المغني/١٥٦) .
- (٧) أم الحكم بنت الزبير بن عبدالمطلب ، ويقال أم حكيم ، يقال اسمها صفية ، وقيل عاتكة ، وقيل هي ضباعة ، صحابية ، لها حديث ، د . (التقريب/٧٥٦) .
- (٨) ضباعة ، بضم معجمة وخفة موحدة ويعين مهمل ، ابنة الزبير بن عبدالمطلب ، بنت عم النبي ﷺ ، لها صحبة وحديث ، د س ق . (التقريب/٧٥٠) ، (المغني/١٥٥) .
- (٩) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
- (١٠) سورة الشعراء ، آية رقم (٢١٤) .
- (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٤٩/٤) ، ب (٩٧/٣) ، المخطوطة (٥٢١/أ-ب) .
- (١١) الصحيح (٥٢٠/٤) كتاب المناقب - باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية ، (٣١٤/٦) كتاب تفسير القرآن - باب (ولا تخزني يوم يبعثون) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

الحديث الثاني : (٢٩٧/١٤٠)

تخرجه :

أخرجه مسلم^(١) بسنده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

صحيح .

الحديث الثالث : (٢٩٨/١٤١)

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث السابق ولم يذكر فيه أنه قال: ((يا بني قصي)). أما الرواية التي فيها أنه قال: ((يا معشر بني قصي)) فقد أخرجه الترمذي^(٢) من طريق زكريا^(٣) بن عدي وأخرجها ابن أبي حاتم^(٤) من طريق علي^(٥) بن معبد البصري، كلاهما عن

(١) الصحيح (١٩٢/١) كتاب الإيمان - باب قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ .

(٢) السنن (٣١٦/٥-٣١٧) كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة الشعراء .

(٣) زكريا بن عدي التيمي مولا هم، أبو يحيى الكوفي، ثقة جليل يحفظ، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى

عشرة - أو اثنتي عشرة - ومائتين، خ م مدت م ق . (التقريب // ٢١٦) .

(٤) التفسير (٢٨٢٦/٩) .

(٥) علي بن معبد البصري، ابن شداد، ثقة فقيه، من كبار العاشرة، مات سنة ثمان مائة

س . (التقريب // ٤٠٥) .

عبيد الله^(٦) بن عمرو الرقي، عن عبد الملك^(٧) بن عمير عن موسى^(٨) بن طلحة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بأطول منه.

وأخرجها الطبري^(٩) قال: حدثنا ابن حميد^(١٠)، قال: ثنا سلمة^(١١)، قال: ثنا إسحاق^(١٢)، عن عمرو^(١٣) بن عبيد، عن الحسن بن أبي الحسن عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يذكر فيه قوله: "يا بني هاشم".

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

صحيح، أما الرواية التي أخرجها الترمذي وابن أبي حاتم فقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه يعرف من حديث موسى بن طلحة. أقول: فيه عبد الملك بن عمير، ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(١٤) - فالإسناد ضعيف، أما إسناد الطبري ففيه، ابن حميد، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه، وفيه سلمة بن الفضل، صدوق كثير الخطأ، وفيه عمرو بن عبيد، كان داعية إلى بدعته اتهمه جماعة مع أنه كان عابدا، والحديث أرسله الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم - فالإسناد ضعيف، وبكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(٦) عبيد الله بن عمرو الرقي، سبق برقم (١٢٤)، وهو ثقة فقيه، ربما وهم.
 (٧) عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفي، ويقال له الفرسي، يفتح الفاء والراء ثم مهملة، ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس، من الرابعة، مات سنة ست وثلاثين، ع. (التقريب/٣٦٤).
 (٨) موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبو عيسى، أو أبو محمد، ثقة جليل، من الثانية، ويقال إنه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، مات سنة ثلاث ومائة على الصحيح، ع. (التقريب/٥٥١).
 (٩) التفسير (١٢٢/١٨).

(١٠) ابن حميد، هو محمد الرازي، سبق برقم (١٧٩)، وهو حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه.

(١١) سلمة بن الفضل، سبق برقم (١٧٩)، وهو صدوق كثير الخطأ.
 (١٢) إسحاق بن راشد الجزري، يفتح جيم وزاي ويراء، أبو سليمان، ثقة في حديثه عن الزهري بعض الوهم، من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر، ع. (التقريب/١٠٠)، (المغني/٦٦).

(١٣) عمرو بن عبيد بن باب، بموحنتين، التيمي مولا هم، أبو عثمان، المعتزلي المشهور، كان داعية إلى بدعته اتهمه جماعة مع أنه كان عابدا، من السابعة، من السابعة، مات سنة ثلاث وأربعين أو قبلها، قد فق. (التقريب/٤٢٤).

(١٤) طبقات المدلسين (٦٥).

٢٩٩/١٤٢ (ر) الحديث الرابع :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطحاوي^(١) قال : حدثنا محمد^(٢) بن عبدالله بن مخلد الأصبهاني قال : ثنا عباد^(٣) بن يعقوب ، قال : حدثنا عبدالله^(٤) بن عبد القدوس ، عن الأعمش^(٥) ، عن المنهال^(٦) بن عمرو ، عن عباد^(٧) بن عبد الله : قال : قال علي عن النبي ﷺ بلفظه . بزيادة : أو أربعون إلا رجلاً .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٨) قال : حدثنا سلمة^(٩) ، وأخرجه أبو نعيم^(١٠) من طريق سلمة ابن الفضل ، قال : حدثني محمد^(١١) بن إسحاق ، عن عبد الغفار^(١٢) بن القاسم ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله^(١٣) بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب ، عن عبد الله بن عباس ، عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ مطولاً ، فيه أنه قال : ((اجمع لي بني عبد المطلب ...)) ، وهم يومئذ أربعون رجلاً يزيدون رجلاً أو ينقصونه .

(١) شرح معاني الآثار (٢٨٤/٣) كتاب وجوه الفيه وخمس الغنائم .

(٢) محمد بن عبدالله بن مخلد الأصبهاني ، أبو الحسين ، يعرف بصاحب الشافعي ، ورآق الربيع بن سليمان ، خال محمد بن عبدالله بن رسته ، توفي بمصر قبل التسعين . نكر أخبار أصبهان (٢٢٩/٢-٢٣٠) .

(٣) عباد ، بفتح أوله وتشديد الموحدة ، ابن يعقوب الرواجني ، بخفيف الواو وبالجم المكسورة والنون الخفيفة ، أبو سعيد ، صدوق رافضي حديثه في البخاري مقرون بالغ ابن حبان فقال : يستحق الترك ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ، خ ت ق . (التقريب/٢٩١) .

(٤) عبدالله بن عبد القدوس السعدي ، الكوفي ، صدوق رمي بالرفض وكان أيضاً يخطئ ، من التاسعة ، خ ت ق . (التقريب/٣١٢) .

(٥) الأعمش ، هو : سليمان بن مهران ، سبق برقم (١٥٣) ، وهو ثقة حافظ عارف بالقراءات وورع لكنه يدلس .

(٦) المنهال بن عمرو الأسدي مولا هم ، الكوفي ، صدوق ، ربما وهم ، من الخامسة ، خ ٤ . (التقريب/٥٤٧) .

(٧) عباد ، بفتح أوله وتشديد الموحدة ، ابن عبدالله الأسدي ، الكوفي ، ضعيف ، من الثالثة ، س ق . (التقريب/٢٩٠) .

(٨) التفسير (١٢٢-١٢١/١٨) .

(٩) سلمة بن الفضل ، سبق برقم (١٧٩) ، وهو صدوق كثير الخطأ .

(١٠) دلائل النبوة/٣٦٣-٣٦٥) .

(١١) محمد بن إسحاق ، سبق برقم (١٢) ، وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر .

(١٢) عبد الغفار بن القاسم بن قيس الأنصاري ، أبو مريم الكوفي ، قال أحمد بن حنبل : ليس بثقة ، كان يحدث ببلايا في عثمان وعامة حديثه أباطيل ، وقال أبو حاتم ، والنسائي ، وغيرهما : متروك الحديث ، تهذيب الكمال (٥٦٧/١١) ، لسان الميزان (٤٥/٤-٤٦) .

(١٣) عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي ، سبق برقم (٢٨٤) ، له رؤية ، ولأبيه وجده صحبة ، قال ابن عبد البر : أجمعوا على ثقته .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

الإسناد الذي أخرجه الطحاوي فيه عباد بن عبد الله ، ضعيف ، فالإسناد ضعيف ، أما الإسناد الذي أخرجه الطبري وأبو نعيم فيه عبدالغفار بن القاسم ، متروك الحديث فالإسناد ضعيف جداً .

(١٤٣/٣٠٠) :

قوله ﷺ : ((لا يتم بعد حلم)) .^(١)

تخرجه:

أولاً: أخرجه أبو داود^(١) قال: حدثنا أحمد^(٢) بن صالح، حدثنا يحيى^(٣) بن محمد المدني، حدثنا عبد الله^(٤) بن خالد بن سعيد بن أبي مریم، عن أبيه^(٥)، عن سعيد^(٦) بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش، أنه سمع شيوخاً من بني عمرو بن عوف ومن حاله عبد الله^(٧) بن أبي أحمد، قال: قال علي بن أبي طالب: حفظت عن رسول الله ﷺ، ثم ذكره بنحوه بأطول منه.

(*) أحكام القرآن للحصص ، أ (٢٥٠/٤) ، ب (٩٨/٣) ، المخطوطة (٥٢١/ب) .

(١) السنن (٢٩٣/٣-٢٩٤) كتاب الوصايا-باب ما جاء متى ينقطع اليتيم؟

(٢) أحمد بن صالح المصري، سبق برقم (٢٩٥)، وهو ثقة حافظ، تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة، ونقل عن ابن معين تكنيبه، وجزم ابن حبان بأنه إنما تكلم في أحمد بن صالح الشُّمومي، فظن النسائي أنه عن ابن الطبري.

(٣) يحيى بن محمد المدني، مولى بني نوفل، يقال له الجاري، بجيم وراء خفيفة، صدوق يخطئ، من كبار العاشرة بنت س. (التقريب/٥٩٦).

(٤) عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مریم، المدني، أبو شاعر، مستور تكلم فيه الأزدي، من التاسعة د. (التقريب/٣٠١).

(٥) أبوه، هو: خالد بن سعيد المدني، مولى ابن جَدعان، مقبول، من الرابعة، نق. (التقريب/١٨٨).

(٦) سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش، بالقاف والشين المعجمة، مصغر، الأسدي، ثقة، من الرابعة د. (التقريب/٢٣٨).

(٧) عبد الله بن أبي أحمد الأسدي، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عن عمرو غيره، وذكره جماعة في ثقات التابعين د. (التقريب/٢٩٥).

ثانياً: أخرجه أحمد^(٨) قال: حدثنا أبو معاوية^(٩)، حدثنا الحجاج^(١٠)، عن عطاء^(١١)، عن ابن عباس بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

إسناد أبي داود فيه يحيى بن محمد، صدوق يخطئ، وفيه عبد الله بن خالد، مستور تكلم فيه الأزدي، وفيه خالد بن سعيد، مقبول - فالإسناد ضعيف.
أما إسناد أحمد فيه الحجاج بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس - وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(١٢)، فالإسناد ضعيف، وهو موقوف على ابن عباس - لكن بكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(٨) المسند (٤٨٢/١) مسند عبد الله بن عباس.

(٩) أبو معاوية، هو: محمد بن خازم، سبق برقم (٢٢٥)، وهو ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقديهم في غيره.

(١٠) الحجاج بن أرطاة، سبق برقم (١٠٨)، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس.

(١١) عطاء بن أبي رباح، سبق برقم (٣٤)، وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، وقيل إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه.

(١٢) طبقات المدلسين (٧٦).

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً
فَأَبْتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾^(١)

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا بشر بن موسى قال : حدثنا خلاد بن يحيى
قال : حدثنا سفيان الثوري ، عن عبد الرحمن بن زياد ، عن عبد الله [بن يزيد]^(٢) ،
عن عبد الله بن [عمرو]^(٣) قال : قال رسول الله ﷺ : ((لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله
العافية فإذا لقيتموهم فابتوهم واذكروا الله كثيرا وإن أجلبوا أو [ضحوا]^(٤) فعليكم
بالصمت)) .^(٥)

(١٤٤/٣٠١) حديث عبد الله بن عمرو :

تخرجه:

أخرجه عبدالرزاق^(٥) عن الثوري ، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٦) قال : حدثنا عبدة^(٧) بن
سليمان ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٨) من طريق ابن وهب^(٩) ، كلهم عن عبدالرحمن بن
زياد به بنحوه .

بيان حال الرواة /

عبدالباقي بن قانع ، سبق برقم (٧٦) ، قال الخطيب : لا أدري لأي شيء ضعفه
البرقاني ، وقد كان عبدالباقي من أهل العلم والدراية والفهم ، ورأيت عامة

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٤٥) .

(٢) في المطبوع والمخطوطة (ابن زيد) وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت ، وهو يروي عن عبد الله بن عمرو وعنه عبدالرحمن بن زياد . أنظر تهذيب الكمال (١٠/٦٤٢-٦٤٣) .

(٣) ما بين الحاصرتين في المطبوع (عمر) ، وفي المخطوطة ما أثبت وهو الصحيح ويؤيد ذلك رواية عبدالرزاق وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم .

(٤) ما بين الحاصرتين في المخطوطة مهمل ، وهي كما أثبت في المطبوع ، أما في كتب التخريج (صحوا) .

(*) أحكام القرآن للحصص ، أ(٢٥١/٤) ، ب(٩٩/٣-١٠٠) ، المخطوطة (١/٥٢٢) .

(٥) المصنف (٢٥٠/٥) كتاب الجهاد - باب كيف يصنع بالذي يغل .

(٦) المصنف (٦٩٤/٧) كتاب الجهاد - رفع الصوت في الحرب .

(٧) عبدة بن سليمان ، سبق برقم (١٢١) ، وهو ثقة ثبت .

(٨) التفسير (١٧١١/٥) .

(٩) ابن وهب ، هو : عبدالله القرشي ، سبق برقم (٤٠) ، وهو ثقة حافظ عابد .

شيوخنا يوثقونه ، وقد تغير في آخر عمره .

- بشر بن موسى ، سبق برقم (٢١٠) ، قال الخطيب : كان ثقة أميناً ، وقال الدراقطني : ثقة .

- خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي ، أبو محمد ، صدوق رمي بالإرجاء ، وهو من كبار شيوخ البخاري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وقيل سنة سبع عشرة ، خ د ت (١٠) .

- سفيان الثوري ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس .

- عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ، بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة ، الإفريقي قاضيها ، ضعيف في حفظه ، من السابعة ، مات سنة ست وخمسين وقيل بعدها ، وكان رجلاً صالحاً ، بخ د ت ق (١١) .

- عبدالله بن يزيد الحبلي ، بضم المهملة والموحدة ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة مائة بإفريقية ، بخ م ع (١٢) .

الحكم على سند المؤلف /

فيه عبد الرحمن بن زياد ، ضعيف في حفظه - فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

مدار الإسناد يدور على عبدالرحمن بن زياد ، ضعيف في حفظه ، فالحديث إسناده ضعيف .

بيان غريب الحديث /

(أجلبوا) ، يقال أجلبوا عليه إذا تجمعوا وتألّبوا ، وأجلبه : أعانه ، وأجلب عليه : إذا صاح به واستحثه (١٣) .

(١٠) (التقريب/١٩٦) .

(١١) (التقريب/٣٤٠) .

(١٢) (التقريب/٣٢٩) .

(١٣) النهاية (٢٨٢/١) ، (جلب) .

(ضحوا)، الضجيج : الصياح عند المكروه والمشقة والجزع^(١٤).

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا
وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾

(١٤٥/٣٠٢):

روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة إذا اجتمعت
كلمتهم)).^(١)

تخرجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٨٥) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

قوله: ﴿ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾، قيل إن المعنى ريح النصر التي يبعثها الله مع من ينصره
على من يخذله، وروي ذلك عن قتادة.
وقال أبو عبيدة: تذهب دولتكم، من قولهم: ذهب ريحه أي ذهب دولته.^(**)

(١١٥/٣٠٣ ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال: حدثنا أبي^(٣) ثنا محمد بن عبد الأعلى ثنا محمد بن ثور

عن معمر^(٤) عن قتادة ﴿ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ قال: ريح الحرب.

(١٤) النهاية (٧٤/٣) ، (ضحج) .

(١) سورة الأنفال، آية رقم (٤٦).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٥١/٤)، ب (١٠٠/٣)، المخطوطة (١/٥٢٢).

(**) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٥١/٤)، ب (١٠٠/٣)، المخطوطة (١/٥٢٢).

(٢) التفسير (١٧١٢/٥).

(٣) أبوه، هو: محمد الرازي، سبق برقم (٤)، وهو أحد الحفاظ.

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٥)، إلى معمر.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

١١٦/٣٠٤ ط) أثر أبو عبيدة :

تخرجه :

لم أقف على تخرجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

ما ورد من أحاديث في قوله تعالى :

﴿ فَإِمَّا تَثَقَّفْنَهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ
بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَدَّكُرُونَ ﴾

قال الحسن وقتادة وسعيد بن جبیر [والسدي] ^(٢) : ﴿فَشَرِّدْ بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ : إذا أسرتهم فنكل بهم تنكيلاً تشرد غيرهم من ناقضي العهد خوفاً منك . *

١١٧/٣٠٥ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الحسن ^(٣) في تفسيره معلقاً بنحوه .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٥٧) .

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وهو في المخطوطة .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥١/٤) ، ب(١٠٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٢) .

(٣) التفسير (١٤٢/٣) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

معلق .

١١٨/٣٠٦ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق العباس بن الوليد النرسي ، كلاهما قالا : حدثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد عن قتادة^(٣) بنحوه مختصراً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، ثقة ، وبقية رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

١١٩/٣٠٧ ط) أثر سعيد بن جبير :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثنا محمد بن الأعلى ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٥) من طريق نعيم^(٦) بن حماد ومحمد بن عبد الأعلى ، قالا : ثنا محمد بن ثور ، عن معمر^(٧) ، عن أيوب^(٨) ، عن سعيد بن جبير بنحوه مختصراً .

(١) التفسير (٢٣/١٤) .

(٢) التفسير (١٧٢٠، ١٧١٩/٥) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٢٠) .

(٤) التفسير (٢٣/١٤) .

(٥) التفسير (١٧١٩/٥) .

(٦) نعيم بن حماد الخزاعي ، سبق برقم (١٧٠) ، وهو صدوق يخطئ كثيراً .

(٧) سبق هذا برقم (٥) إلى معمر .

(٨) أيوب السخيتاني ، سبق برقم (١٢٤) ، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال الإسناد ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

أثر السدي (٣٠٨/١٢٠ ط)

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال ،
حدثنا أسباط ، عن السدي^(٢) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير
الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

بيان غريب الأثر /

فنكل بهم : أي عقوبة لهم ، وقد نكل به تنكيلاً ، ونكل به ، إذا جعله عبرة
لغيره^(٣) .

(١) التفسير (٢٣/١٤) .

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

(٣) النهاية (١١٧/٥) ، (نكل) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ
عَلَىٰ سَوَاءٍ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴿١﴾

(١٤٦/٣٠٩) :

قال أبو بكر : وقد غزا النبي ﷺ أهل مكة بعد الهدنة من غير أن ينبذ إليهم ، لأنهم قد كانوا نقضوا العهد بمعاونتهم بني كنانة على قتل خزاعة وكانت حلفاء للنبي ﷺ ، ولذلك جاء أبو سفيان إلى المدينة يسأل النبي ﷺ بتجديد العهد بينه وبين قريش فلم يجبه النبي ﷺ إلى ذلك . *

تخرجه :

ذكره ابن كثير^(٢) قال : ذكره محمد^(٣) بن إسحاق حدثني الزهري^(٤) ، عن عروة^(٥) بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

فيه محمد بن إسحاق ، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر ، وقد صرح بالتحديث في هذه الرواية - فالحديث إسناده حسن .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٥٧) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٢/٤) ، ب(١٠١/٣) ، المخطوطة (٥٢٢/ب) .

(٢) البداية والنهاية (٢٧٧/٤-٢٧٨) .

(٣) محمد بن إسحاق بن يسار ، سبق برقم (١٢) وهو صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر .

(٤) الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

(٥) عروة بن الزبير ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه مشهور .

(١٤٧/٣١٠):

حديث أن أبا سفيان جاء إلى المدينة يسأل النبي ﷺ تجديد العهد بينه وبين قريش فلم يجبه النبي ﷺ إلى ذلك.

تخرجه:

ذكره ابن كثير^(١) قال: قال ابن إسحاق: فحدثني عبد الله^(٢) بن أبي سلمة عن النبي ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

الحكم على الحديث/

أرسله عبد الله بن أبي سلمة عن النبي ﷺ - فإسناده ضعيف.

(١) البداية والنهاية (٤/٢٧٩-٢٨٠).

(٢) عبد الله بن أبي سلمة، التيمي مولاهم، ثقة من الثالثة، مات سنة ست ومائة، م دس. (التقريب) (٣٠٦).

حدثنا محمد بن بكر قال: [حدثنا أبو داود]^(١) قال: حدثنا حفص بن عمر النمري قال: حدثنا شعبة، عن أبي الفيض، عن سليم - وقال غيره [سليم]^(٢) بن عامر^(٣) - رجل من حمير قال: كان بين معاوية وبين الروم عهد، وكان يسير نحو بلادهم، حتى إذا انقضى العهد غزاهم، فجاء رجل على فرس أو بردون وهو يقول: الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدر، فنظروا فإذا عمرو بن عبسة، فأرسل إليه معاوية فسأله فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يجلها حتى ينقضي أمدها أو ينبذ إليهم على سواء))، فرجع معاوية.^(٤)

(١٤٨/٣١١) حديث سليم بن عامر:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(٤) قال: حدثنا حفص بن عمر النمري، وأخرجه الترمذي^(٥) من طريق أبي داود^(٦)، وأخرجه أحمد^(٧) قال: حدثنا محمد^(٨) بن جعفر، كلهم عن شعبة به بلفظه، واللفظ لأبي داود.

بيان حال الرواة/

- محمد بن بكر بن داسة، سبق برقم (١٦٣)، وهو راوي السنن عن أبي داود، ثقة عالم.
- أبو داود، هو: سليمان بن الأشعث، سبق برقم (١٦٣)، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء.

- حفص بن عمر النمري، بفتحين وراء، ابن الحارث الأزدي، أبو عمر، ثقة ثبت عيب بأخذ الأجرة على الحديث، من كبار العاشرة، مات سنة خمس و عشرين،

(١) ما بين الحاصرتين منقطة وهو في المطبوع.
(٢) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (سليم) وهو خطأ، والصحيح ما في المطبوع وهو ما أثبت، وهو: سليم، بالتصغير، بن عامر الكلاعي، بفتح كاف وخفة لام وبعين مهمله، ويقال الخبائري، بخاء معجمة وموحدة، أبو يحيى الحمصي، ثقة من الثالثة، غلط من قال: إنه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن عمرو بن عبسة وعنه أبو الفيض الحمصي، مات سنة ثلاثين ومائة، بخ م ٤٠ (التقريب/٢٤٩)، تهذيب الكمال (٧/٤٧٦-٤٧٧)، (المغني/١٣٢، ٢١٥).

(٣) في هذا الموضوع زيادة (عن) في المخطوطة.

(٤) أحكام القرآن للخصاص، أ (٤/٢٥٢)، ب (٣/١٠١)، المخطوطة (٥٢٢/ب).

(٥) السنن (٣/١٩٠-١٩١) كتاب الجهاد - باب في الإمام يكون بينه وبين العدو عهد فيسير إليه.

(٦) السنن (٤/١٢١-١٢٢) كتاب السير - باب ما جاء في الغدر.

(٧) أبو داود، هو: سليمان بن داود الطيالسي، سبق برقم (١٣٢)، وهو ثقة حافظ غلط في أحاديث.

(٨) المسند (٦/٥٣) مسند الشاميين - حديث عمرو بن عبسة، حديث رقم (١٧٠١٢).

(٩) محمد بن جعفر (غندر)، سبق برقم (١)، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.

خ د س. (٩)

- شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.
- أبو الفيض، هو: موسى بن أيوب، سبق برقم (١٣٢)، وهو ثقة.

الحكم على سند المؤلف /

رجال إسناده ثقات - إسناده صحيح.

الحكم على الحديث /

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

بيان غريب الحديث /

- (برذون)، قال ابن منظور: والبراذين من الخيل: ما كان من غير نتاج العراب. (١)
- (أمدؤها)، الأمد: الغاية كالمدى، منتهى الأجل. (٢)
- (ينبذ)، نبذ العهد، إذا نقضه وألقاه إلى من كان بينه وبينه. (٣)
- (على سواء)، أي على الحق والعدل. (٤)

(٩) (التقريب/١٧٢) علب اللباب (٣٠٣/٢)، (المعنى/٢٦١).
 (١) لسان العرب (٥١/١٣)، (برذن).
 (٢) النهاية (٦٥/١)، (أمد)، لسان العرب (٧٤/٣)، (أمد).
 (٣) النهاية (٧/٥)، (نبذ)، لسان العرب (٥١١/٣)، (٥١٢/٣)، (نبذ).
 (٤) لسان العرب (٥١٢/٣)، (نبذ).

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ
مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ
وَالْآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا
مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي علي ثمامة بن شفي الهمداني أنه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: ((وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي)).^(١)

(١٤٩/٣١٢) حديث عقبة بن عامر:

تخرجه:

أخرجه مسلم^(٢) قال: حدثنا هرون بن معروف، وأخرجه أبو داود^(٣) قال: حدثنا سعيد بن منصور، وأخرجه ابن ماجه^(٤) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، كلهم عن عبد الله بن وهب به بلفظه.

بيان حال الرواة/

- محمد بن بكر بن داسة، سبق برقم (١٦٣)، وهو راوي السنن عن أبي داود، ثقة عالم.
- أبو داود، هو: سليمان بن الأشعث، سبق برقم (١٦٣)، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء.

(١) سورة الانفال، آية رقم (٦٠).

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٢٥٢/٤-٢٥٣) ج (١٠١/٣)، المخطوطة (٥٢٢/ب).

(٢) الصحيح (١٥٢٢/٣) كتاب الإمارة-باب فضل الرمي والحث عليه، وتم من علمه ثم نسيه.

(٣) السنن (٢٩/٣-٣٠) كتاب الجهاد-باب في الرمي.

(٤) السنن (٩٤٠/٢) كتاب الجهاد-باب الرمي في سبيل الله.

-سعيد بن منصور الخراساني، سبق برقم (٢٣٨)، وهو ثقة مصنف وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به.

-عبد الله بن وهب القرشي، سبق برقم (٤٠)، وهو ثقة حافظ عابد.

-عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولا هم، المصري، أبو أيوب، ثقة فقيه حافظ، من السابعة، مات قديماً قبل الخمسين ومائة، ع. (١)

-ثمامة، بمضمومة وخفة ميمين، ابن شُفَيِّ، بمضمومة وفتح فاء وشدة ياء، الهمداني، بالسكون، ثقة، من الثالثة، قال ابن يونس: مات في خلافة هشام قبل العشرين، م د س. (٢)

الحكم على سند المؤلف

رجال إسناده ثقات - إسناده صحيح.

الحكم على الحديث

صحيح.

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا إسماعيل بن الفضل قال: حدثنا [فضل] (٣) بن [سخت] (٤) قال: حدثنا ابن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن عمرو عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: ((إرموا واركبوا، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا، وكل هو المؤمن باطل إلا رمية بقوسه أو تأديه فرسه أو ملاعبته إمرأته فإنهن من الحق)). (٥)

(٣١٣/١٥٠) حديث أبي الحسن الأنصاري:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه .

(١) (التقريب/٤١٩).

(٢) (التقريب/١٣٤)، (المغني/١٤٤، ٥٤).

(٣) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (فضيل) والصحيح ما في المطبوع وهو ما أثبت.

(٤) ما بين الحاصرتين غير واضح في المخطوطة، وفي المطبوع (سختب) وهو خطأ، والصحيح ما أثبت وهو ما وافق الترجمة.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٥٣/٤) ب (١٠١/٣-١٠٢)، المخطوطة (٥٢٢/ب).

بيان حال الرواة/

- عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه اليرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

- إسماعيل بن الفضل بن موسى، أبو بكر البلخي، سكن بغداد، وكان ثقة، مات سنة ست وثمانين ومائتين.^(١)

- فضل بن سخيت، بضم السين المهملة وفتح الخاء المعجمة وآخره تاء معجمة باثنتين من فوقها، أبو العباس، يعرف بالسندي، وكان أسود، كذبه يحيى بن معين.^(٢)

- ابن أبي أويس، هو: إسماعيل بن عبد الله الأصبحي، أبو عبد الله، المدني، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين، خ م دت ق^(٣).

- سليمان بن بلال التيمي مولاهم، أبو محمد وأبو أيوب المدني، ثقة، من الثامنة، مات سنة سبع وسبعين، ع^(٤).

- عمرو بن يحيى بن عمارة المازني، المدني، ثقة، من السادسة، مات بعد الثلاثين، ع^(٥).

- أبوه، هو: يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري، المدني، ثقة، من الثالثة، ع^(٦).
- جده، هو: أبو الحسن الأنصاري المازني، قيل اسمه تميم بن عبد عمرو، وهو جد يحيى بن عمارة، وقيل اسمه كنيته، وهو مدني يقال إنه ممن شهد العقبة وبدراً^(٧).

الحكم على سند المؤلف/

في إسناده فضل بن سخيت، كذبه ابن معين، وفيه ابن أبي أويس، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه - فإسناده ضعيف جداً.

(١) تاريخ بغداد (٦/٢٩٠-٢٩١).

(٢) تاريخ بغداد (١٢/٣٦٢)، لسان الميزان (٤/٥٢٣)، الإكمال (٤/٢٦٧-٢٦٨).

(٣) (التقريب/١٠٨).

(٤) (التقريب/٢٥٠).

(٥) (التقريب/٤٢٨).

(٦) (التقريب/٥٩٤).

(٧) تهذيب الكمال (٢١/٤٩٩).

وحدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبدالله بن المبارك، قال: حدثني عبدالرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثني أبو سلام، عن خالد بن زيد، عن عقبة بن عامر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة، صانعه يحتسب في صنعه الخير، والرامي به، ومنبله، وارموا [واركبوا وأن ترموا]^(١) أحب إلي من أن تركبوا، ليس من اللهو [إلا]^(٢) ثلاثة: تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله، ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنها نعمة تركها)) أو قال: ((كفرها)).^(٣)

(١٥١/٣١٤) حديث عقبة بن عامر :

تخرجه :

أولاً : أخرجه أبو داود^(٣) من طريق عبدالله بن المبارك، وأخرجه النسائي^(٤) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر به بلفظه، مع اختلاف يسير في لفظ النسائي.

ثانياً : أخرجه ابن ماجه^(٥) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة^(٦)، وأخرجه الترمذي^(٧) قال: حدثنا أحمد^(٨) بن منيع، كلاهما قالوا: حدثنا يزيد^(٩) بن هرون، أنبأنا هشام^(١٠) الدستوائي، عن يحيى^(١١) بن أبي كثير، عن أبي سلام^(١٢)، عن عبد الله^(١٣) الأزرق، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ بنحوه.

- (١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، وهو في المطبوع.
- (٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع، وهو في المخطوطة.
- (*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٥٣/٤)، ب(١٠٢/٣)، المخطوطة (١/٥٢٣).
- (٣) السنن (٢٨/٣-٢٩) كتاب الجهاد - باب في الرمي.
- (٤) السنن (٥٣٢/٦) كتاب الخيل - باب تأديب الرجل فرسه.
- (٥) السنن (٩٤٠/٢) كتاب الجهاد - باب الرمي في سبيل الله.
- (٦) أبو بكر بن أبي شيبة، هو: عبدالله بن محمد، سبق برقم (١٠٦)، وهو ثقة حافظ صاحب تصانيف.
- (٧) السنن (١٤٩/٤) كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله.
- (٨) أحمد بن منيع، سبق برقم (١٩٠)، وهو ثقة حافظ.
- (٩) يزيد بن هرون، سبق برقم (٨٤)، وهو ثقة متقن عابد.
- (١٠) هشام الدستوائي، سبق برقم (٩٨)، وهو ثقة ثبت وقد رمي بالقدر.
- (١١) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاها، أبو نصر، ثقة ثبت لكنه يدرس ويرسل، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل قبل ذلك، ع. (التقريب/٥٩٦).
- (١٢) أبو سلام، هو: ممطور الحبشي، سبق برقم (١٥٠)، وهو ثقة يرسل.
- (١٣) عبد الله الأزرق، هو: ابن زيد، مقبول، من الرابعة، ق. (التقريب/٣٠٤).

بيان حال الرواة/

- محمد بن بكر بن داسة، سبق برقم (١٦٣)، وهو راوي السنن عن أبي داود، ثقة عالم.
- أبو داود، هو: سليمان بن الأشعث، سبق برقم (١٦٣)، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء.
- سعيد بن منصور، سبق برقم (٢٣٨)، وهو ثقة مصنف وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به.
- عبد الله بن المبارك، سبق برقم (٢٣)، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير.
- عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة، الشامي، ثقة، من السابعة، مات سنة بضع وخمسين، ع. (١)
- أبو سلام، هو: مطور الحبشي، سبق برقم (١٥٠)، وهو ثقة يرسل.
- خالد بن زيد، أو ابن يزيد، الجهني، عن عقبة، في الرمي، مقبول، من الثالثة، دس. (٢)

الحكم على سند المؤلف/

في إسناده خالد بن زيد، مقبول.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي: وفي الباب عن كعب بن مرة وعمرو بن عبسة وعبد الله بن عمرو، وهذا حديث حسن صحيح.

أقول: في الإسناد الأول خالد بن زيد، مقبول، وفي الإسناد الثاني يحيى بن أبي كثير، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل - وهو من مدلسي المرتبة الثانية^(٣) - وفيه عبد الله الأزرق، مقبول.

(١) (التقريب/٣٥٣).

(٢) (التقريب/١٨٨).

(٣) طبقات المدلسين (٥٧).

بيان غريب الحديث /

(مُنْبَلُهُ)، المنبل الذي يَرُدُّ التَّبَلَّ على الرامي من الهدف. (١)

وحدثنا عبد الباقي قال: حدثنا حسين بن إسحاق قال: حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن قال: حدثنا عثمان بن عبد الرحمن قال: حدثنا الجراح بن منهال، عن ابن شهاب، عن أبي سليمان مولى أبي رافع، عن أبي رافع قال: قال رسول الله ﷺ: ((من حق الولد على الوالد أن يعلمه كتاب الله والسباحة والرمي.)) (٢)

(١٥٢/٣١٥) حديث أبي رافع:

تخریجه:

أخرجه البيهقي (٣) بسنده من طريق عيسى (٣) بن إبراهيم، وأخرجه ابن الجوزي (٤) بسنده من طريق الجراح بن المنهال، كلاهما عن ابن شهاب به بلفظه، وفي لفظ البيهقي قال: ((الكتابة)) ولم يقل ((كتاب الله)).

بيان حال الرواة /

- عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

- حسين بن إسحاق بن إبراهيم التُّسْتَرِي، بضم أوله وسكون المهملة وفتح الفوقية وراء، كان من الحفاظ الرحالة، مات سنة تسعين ومائتين. (٥)

- المغيرة بن عبد الرحمن بن عون الأسدي، الحراني، بفتح الحاء وتشديد الراء وفي آخرها نون، أبو أحمد، ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين، س. (٦)

(١) النهاية (١٠/٥)، (نيل)، لسان العرب (٦٤٣/١١)، (نيل).

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٥٣/٤)، ب (١٠٢/٣)، المخطوطة (١/٥٢٣).

(٢) السنن (١٥/١٠) كتاب السبق والرمي - باب للتحريض على الرمي.

(٣) عيسى بن إبراهيم بن طهمان بفتح المهملة وسكون الهاء وبنون، الهاشمي، قال البخاري والنسائي: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال النسائي أيضاً: متروك. لسان الميزان (٤٥٦/٤-٤٥٨)، (المغني/١٥٩).

(٤) العلل المتناهية (٣١/٢-٣٢).

(٥) سير أعلام النبلاء (٥٧/١٤)، ب (١٧١/١).

(٦) (التقريب/٥٤٣)، ب (٢٤٠/١).

- عثمان بن عبد الرحمن بن مسلم الحراني، المعروف بالطرائفي، بفتحيتين وفاء، صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعف بسبب ذلك حتى نسبة ابن نمير إلى الكذب وقد وثقه ابن معين، من التاسعة، مات سنة اثنتين ومائتين، دس ق. (١)
- الجراح بن منهال، أبو العطوف، بفتح عين وضم طاء مهملتين، الجزري، بفتح جيم وزاي وبراء قال البخاري ومسلم: منكر الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كذاب، مات سنة ثمان وستين ومائة. (٢)
- ابن شهاب، هو: محمد بن مسلم الزهري، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.
- أبو سليمان مولى أبي رافع، لم أعرف من هو، ولم أقف على ترجمته.

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده عثمان بن عبد الرحمن، صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعف بسبب ذلك حتى نسبة ابن نمير إلى الكذب وقد وثقه ابن معين، وفيه الجراح بن منهال قال البخاري ومسلم: منكر الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كذاب - فإسناده ضعيف جداً.

الحكم على الحديث /

قال البيهقي: هذا حديث ضعيف عيسى بن إبراهيم الهاشمي هذا من شيوخ ببيعة منكر الحديث ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال ابن حبان: كان الجراح رجلاً سوء كذاب، قال يحيى: ليس حديثه بشيء.

أقول: في إسناده البيهقي عيسى بن إبراهيم، قال البخاري والنسائي: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال النسائي أيضاً: متروك - فالإسناد ضعيف جداً، وفي إسناده ابن الجوزي الجراح بن منهال، قال البخاري ومسلم: منكر

(١) (التقريب/٣٨٥)، لب الباب (٩٠/٢).

(٢) لسان الميزان (١٢٤/٢-١٢٥)، (تعجيل المنفعة/٦٧).

الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كذاب - فالإسناد ضعيف جداً أيضاً.

(١٥٣/٣١٦):

قوله ﷺ: ((ألا إن القوة الرمي)).^(١)

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣١٢).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

حدثنا عبد الباقي قال: حدثنا جعفر بن أبي [القتيل]^(١) قال: حدثنا [محمد]^(٢) بن جعفر قال: حدثنا كثير بن هشام قال: حدثنا عيسى بن إبراهيم [الهاشمي]^(٣)، عن الحكم بن عمير قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن لا نحفي الأظفار في الجهاد وقال: ((إن القوة في الأظفار)).^(٤)

(١٥٤/٣١٧) حديث الحكم بن عمير :

تخرجه:

لم أقف على تخريجه .

(*) أحكام القرآن للخصاص، (٢٥٣/٤) ب، (١٠٢/٣) أ، المخطوطة (١/٥٢٣).

(١) ما بين الحاصرتين في المخطوطة مهمله، وفي المطبوع ما أثبت .

(٢) ما بين الحاصرتين في المطبوع (يحيى)، وفي المخطوطة ما أثبت .

(٣) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (اليماني) وفي المطبوع (الثمالي)، والصحيح ما أثبت وهو ما وافق

الترجمة .

بيان حال الرواة /

-عبدالله بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد تغير في آخر عمره .

-جعفر بن أبي القتييل ، لم أقف على ترجمته ، ولعله جعفر بن أحمد بن الخليل ، أبو العباس العطار وقيل القطان ، روى عنه عبد الباقي بن قانع^(٤).

-محمد بن جعفر ، أو يحيى بن جعفر ، لم يتبين لي من هو ، ولم أقف على ترجمته .
-كثير بن هشام الكلابي ، أبو سهل ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين وقيل ثمان ، بخ م ٤ .^(٥)

-عيسى بن إبراهيم الهاشمي ، سبق برقم (٣١٥) ، قال البخاري والنسائي : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال النسائي أيضا : متروك .

-الحكم بن عمير ، بالتصغير ، الشمالي ، شهد بدرا ، قال ابن أبي حاتم عن أبيه روى عن النبي ﷺ أحاديث منكرة يرويها عيسى بن إبراهيم وهو ضعيف عن موسى بن أبي حبيب وهو ضعيف عن عمه الحكم^(٦).

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده من لم أقف على ترجمتهم ، وفيه عيسى بن إبراهيم ، قال البخاري والنسائي : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال النسائي أيضا: متروك .

(٤) تاريخ بغداد (٧/١٩٤) .

(٥) (التقريب/٤٦٠) .

(٦) (الإصابة (١/٣٤٦) .

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري قال: حدثنا أحمد بن [عمرو]^(١) قال: حدثنا ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن [عتبة]^(٢) بن أبي حكيم الأزدي، عن [الحصين]^(٣) بن حرملة المهري، عن أبي المصباح، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: ((الخير معقود في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة وأصحابها معانون، قلّدوها ولا تُقلّدوها الأوتار)).^(٤)

(١٥٥/٣١٨) حديث جابر:

تخرجه:

أخرجه أحمد^(٤) بسنده من طريق ابن المبارك وعلي بن إسحاق، كلاهما عن عتبة بن أبي حكيم به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة /

-عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

-الحسين بن إسحاق التستري، سبق برقم (٣١٥)، كان من الحفاظ الرحالة.

-أحمد بن عمرو بن عبد الله، أبو الطاهر المصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة خمسين، م د س ق^(٥).

-ابن وهب، هو: عبد الله، سبق برقم (٤٠)، وهو ثقة حافظ عابد.

-ابن لهيعة، هو: عبد الله، سبق برقم (٩١)، وهو صدوق، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون.

(١) ما بين الحاصرتين في المخطوطة والمطبوعة (عمر)، وهو خطأ والصحيح ما أثبت، لأنه هو الذي يروي عن ابن وهب وعنه الحسين بن إسحاق التستري. انظر تهذيب الكمال (١/٢١٠-٢١٢).

(٢) ما بين الحاصرتين في المخطوطة والمطبوع (عبيد)، وهو خطأ، والصحيح ما أثبت كما في الترجمة.

(٣) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (الحسين) وهو خطأ والصحيح ما أثبت كما هو في المطبوع والترجمة.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٥٣-٢٥٤)، ب(٣/١٠٢-١٠٣)، المخطوطة (١/٥٢٣).

(٤) المسند (٥/١٢٦)، مسند جابر بن عبد الله، حديث رقم (١٤٧٩٧).

(٥) (التقريب/٨٣).

-عتبة بن أبي حكيم الهمداني ، بسكون الميم ، أبو العباس الأردني ، بضم الهمزة والبدال بينهما راء ساكنة وتشديد النون ، صدوق يخطئ كثيراً ، من السادسة ، ملئت بصور بعد الأربعين ، عخ ٤^(٦) .

-الحصين بن حرملة ، بفتح مهملة وسكون راء وفتح ميم ، المهري ، بمفتوحة وسكون هاء وبراء ، شامي ، روى عن أبي المصباح ، روى عنه عتبة بن أبي حكيم ، قال ابن حجر : استدركه الهيثمي على الحسيني وقال : ذكره ابن حبان في الثقات^(٧) .
-أبو المصباح ، بمضمومة وفتح صاد مهملة وشدة موحدة مكسورة ، المقرئي ، بفتح الميم والراء بينهما قاف ثم همزة قبل ياء النسب ، ثقة ، من الثالثة ، د^(٨) .

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده عتبة بن أبي حكيم ، صدوق يخطئ كثيراً - فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن ، ورواه أحمد أتم منه ورجاله ثقات^(٩) .
أقول : مدار إسناده الحديث على عتبة بن أبي حكيم ، صدوق يخطئ كثيراً - فالإسناد ضعيف .

بيان غريب الحديث /

((قَلِّدُوها وَلَا تُقَلِّدُوها الأوتار)) ، أي قلدوها طلب أعداء الدين والدفاع عن المسلمين ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية وذُحُولها^(١٠) . التي كانت بينكم .
والأوتار: جمع وتر بالكسر، وهو الدم وطلب الثأر، يريد اجعلوا ذلك لازماً لها في أعناقها لزوم القلائد للأعناق، وقيل: أراد بالأوتار: جمع وتر القوس: أي لا تجعلوا في أعناقها الأوتار فتحتقن، لأن الخيل ربما رعت الأشجار فنشبت الأوتار ببعض شعبها

(٦) (التقريب/٣٨٠) .

(٧) الجرح والتعديل (١٩١/٣) ، (تعجيل المنفعة/٩٧) ، (المغني/٧٤، ٢٥٠) .

(٨) (التقريب/٦٧٣) ، (المغني/٢٣٢) .

(٩) مجمع الزوائد (٢٥٩/٥) كتاب الجهاد - باب ما جاء في الخيل .

(١٠) النحل : الثأر ، والعداوة أيضاً . النهاية (١٥٥/٢) ، لسان العرب (٢٥٦/١١) ، (نحل) .

فتحنقها، وقيل: إنما نهاهم عنها لأنهم كانوا يعتقدون أن تقليد الخيل بالأوتار يدفع عنها العين والأذى، فتكون كالعوذة لها، فنهاهم وأعلمهم أنها لا تدفع ضرراً ولا تصرف حذراً^(١١).

(١٥٦/٣١٩):

قال النبي ﷺ يوم فتح مكة: ((ألا إن كل دم ومأثرة فهو موضوع تحت قدمي هاتين وأول دم أضعه دم ربيعة بن الحارث)).^(*)

تخرجه:

أخرجه مسلم^(١) وأبو داود^(٢) وابن ماجه^(٣) كلهم بأسانيدهم من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه مطولاً، إلا أن لفظ مسلم فيه ((وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث))، وأن هذا القول كان في حجة النبي ﷺ.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

بيان غريب الحديث /

((مأثرة))، مأثر العرب: مكارمها ومفاخرها التي تؤثر عنها، أي تروى وتذكر^(٤).

(١١) النهاية (٩٩/٤)، (قلد).

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٥٤/٤)، ب(١٠٣/٣)، المخطوطة (١/٥٢٣).

(١) الصحيح (٨٨٦/٢-٨٩٢) كتاب الحج - باب حجة النبي ﷺ.

(٢) السنن (٤٥٥/٢-٤٦٤) كتاب المناسك - باب صفة حجة النبي ﷺ.

(٣) السنن (١٠٢٢/٢-١٠٢٧) كتاب المناسك - باب حجة رسول الله ﷺ.

(٤) النهاية (٢٢/١)، (أثر).

باب الهدنة والموادعة

قال تعالى :

﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ ﴾

لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١﴾

قال أبو بكر^(٢) : وقد اختلف في بقاء هذا الحكم ، فروى سعيد ومعمر عن قتادة أنها منسوخة بقوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾^(٣) ، وروى عن الحسن مثله . وروى ابن جريج وعثمان بن عطاء عن عطاء الخراساني عن ابن عباس : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا ﴾ قال : نسختها ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾^(٤) .

وقال آخرون : لا نسخ فيها لأنها في موادعة أهل الكتاب ، وقوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾^(٥) في عبدة الأوثان .^(٦)

(١٢١/٣٢٠ ط) أثر سعيد عن قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٥) قال : حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة^(٦) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد .

- (١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦١) .
- (٢) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .
- (٣) سورة التوبة ، آية رقم (٥) .
- (٤) سورة التوبة ، آية رقم (٢٩) .
- (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٤/٤) ، ب(١٠٣/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٣) .
- (٥) التفسير (٤١/٤) .
- (٦) سبق هذا الإسناد برقم (٦) .

١٢٢/٣٢١ ط) أثر معمر عن قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا محمد بن الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور عن معمر^(٢) ، عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

١٢٣/٣٢٢ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا ابن حميد^(٤) قال ، حدثنا يحيى^(٥) بن واضح ، عن الحسين^(٦) ، عن يزيد^(٧) ، عن عكرمة والحسن البصري بنحوه ، ولكنه قال : نسختها الآية التي في براءة قوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾^(٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

-
- (١) التفسير (٤١/١٤) .
 (٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى معمر .
 (٣) التفسير (٤١/١٤) .
 (٤) ابن حميد، هو : محمد الرازي ، سبق برقم (١٧٩) ، وهو حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الوأي فيه .
 (٥) يحيى بن واضح الأنصاري، مولا هم، أبو تميلة بمشناة، مصغر، مشهور بكنيته، ثقة من كبار التاسعة، ع. (التقريب/٥٩٨) .
 (٦) الحسين بن واقد، بكسر القاف، وبدل مهمله ، المروزي ، أبو عبدالله القاضي، ثقة له أوهام، من السابعة ، مات سنة تمع - ويقال سبع - وخمسين ، خت م ٤. (التقريب/١٦٩) ، (المغني/٢٦٣) .
 (٧) يزيد بن أبان الرقاشي ، سبق برقم (٢٧) هو زاهد ضعيف .
 (٨) سورة التوبة ، آية رقم (٢٩) .

الحكم على الأثر /

فيه ابن حميد ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، وفيه يزيد بن أبلان ، زاهد ضعيف - فالإسناد ضعيف .

٣٢٣/٤٤ (ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي حاتم^(١) من طريق حجاج بن محمد ، أنبأ ابن جريج وعثمان بن عطاء وأخرجه البيهقي^(٢) من طريق أبي إسحاق الفزاري^(٣) ، عن عثمان بن عطاء به بنحوه ، ورواية البيهقي بأطول منه .

بيان حال الرواة /

- ابن جريج، هو: عبد الملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل .
- عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، أبو مسعود ، ضعيف ، من السابعة ، مات سنة خمس وخمسين ، وقيل سنة إحدى ، خدق^(٤) .
- عطاء الخراساني ، سبق برقم (٢٩) ، وهو صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلّس .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه ابن جريج ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٥) ، وفيه عثمان بن عطاء ، ضعيف ، وفيه عطاء الخراساني ، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلّس - فإسناده ضعيف .

الحكم على الأثر /

مدار الإسناد يدور على عطاء الخراساني ، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلّس - فالأثر إسناده ضعيف .

(١) التفسير (١٧٢٥/٥) .
(٢) السنن (١١/٩) كتاب السير - باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام .
(٣) أبو إسحاق الفزاري ، سبق برقم (١٥٠) وهو ثقة حافظ له تصانيف .
(٤) التقريب (٣٨٥) .
(٥) طبقات المدلسين (٦٥) .

(٣٢٤/١٢٤ ط) :

قول من قال : لا نسخ فيها لأنها في موادة أهل الكتاب ، وقوله تعالى : ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾^(١) في عبدة الأوثان .
تخرجه :

أخرجه الطبري^(٢) بسنده من طريق عيسى ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) بسنده من طريق ورقاء ، كلاهما عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد^(٤) بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

صحيح لأنه نسخة .

قال أبو بكر^(٥) : ولم يختلفوا أن سورة براءة من أواخر ما نزل من القرآن ، وكان نزولها حين بعث النبي ﷺ أبا بكر على الحج في السنة التاسعة من الهجرة ، وسورة الأنفال نزلت عقب يوم بدر بين فيها حكم الأنفال والغنائم والعهود والموادعات ، [فحكم]^(٦) سورة براءة مستعمل على ما ورد وما ذكر من الأمر بالمسئلة إذا مال المشركون إليها حكم ثابت أيضاً .^(٧)

(٣٢٥/٤٥ ق)

قوله : أن سورة براءة من أواخر ما نزل من القرآن .

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٧) ومسلم^(٨) بسنديهما عن البراء بن عازب بنحوه .

(١) سورة التوبة ، آية رقم (٥) .

(٢) التفسير (٤٣/١٤) .

(٣) التفسير (١٧٢٥/٥) .

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٤١) .

(٥) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٦) ما بين الحاصرتين ساقط من (أ) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٥٥/٤) ، ب (١٠٤/٣) ، المخطوطة (٥٢٣/ب) .

(٧) الصحيح (٢٤٥/٥) كتاب تفسير القرآن - باب قوله ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ إلى الذين عاهدتم من المشركين

(٨) الصحيح (١٢٣٦/٣-١٢٣٧) كتاب الفرائض - بلب آخر آية أنزلت آية الكلاله .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

متفق عليه .

(١٥٧/٣٢٦ ر)

قوله : أن نزول سورة براءة حين بعث النبي ﷺ أبا بكر على الحج في السنة التاسعة من الهجرة .

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق^(٢) ، عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثني الحارث^(٤) قال ، حدثنا عبد العزيز^(٥) قال ، حدثنا أبو معشر^(٦) قال حدثنا محمد بن كعب القرظي وغيره عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

في الإسناد الأول فيه محمد بن حميد ، حافظ ضعيف كان ابن معين حسن الرأي فيه ، وفيه سلمة بن الفضل ، صدوق كثير الخطأ - فالإسناد ضعيف .
أما الإسناد الثاني ففيه عبدالعزيز بن أبان ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، وفيه أبو معشر ، ضعيف أسن واختلط - فالإسناد ضعيف جداً .

(١) التفسير (٩٦/١٤-٩٧) .

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (١٧٩) .

(٣) التفسير (١٠٠/١٤) .

(٤) الحارث بن أبي أسامة ، سبق برقم (٢٢) ، وهو صدوق .

(٥) عبدالعزيز بن أبان ، سبق برقم (٢٢) ، وهو متروك وكذبه ابن معين وغيره .

(٦) أبو معشر ، هو : نجيب السندي ، سبق برقم (٢٩٢) ، وهو ضعيف ، أسن واختلط .

(٣٢٧/١٢٥ ط)

قوله: وسورة الأنفال نزلت عقيب يوم بدر ...

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١) بسنده عن سعيد بن جبير بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

صحيح .

(٣٢٨/١٥٨ ر)

قال أبو بكر^(٢): لأن النبي ﷺ قد كان صالح عيينة بن حصن وغيره يوم الأحزاب على نصف ثمار المدينة ، حتى لما شاور الأنصار قالوا: يا رسول الله أهو أمر أمرك الله به أم الرأي والمكيدة؟ فقال النبي ﷺ: ((لا بل هو رأي لأني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة فأردت أن أدفعهم عنكم إلى يوم ما)) فقال السعدان سعد بن عبلدة وسعد بن معاذ : والله يا رسول الله إنهم لم يكونوا يطمعون فيها منا إلا قرى وشرى ونحن كفار ، فكيف وقد أعزنا الله بالإسلام؟ لا نعطيهم إلا السيف وشقا الصحيفة.*

تخرجه :

أولاً : أخرجه القاسم^(٣) بن سلام قال : حدثنا عبد الله^(٤) بن صالح ، عن الليث^(٥) بن

(١) الصحيح (٢٤٠/٥) كتاب تفسير القرآن - باب قوله تعالى : يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله

والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم { .

(٢) هو الرزقي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٢٥٥/٤) ، ب (١٠٤/٣) ، المخطوطة (٥٢٢/ب) ، (١/٥٢٤) .

(٣) (كتاب الأموال/٢٣٥-٢٣٦) .

(٤) عبد الله بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة .

(٥) الليث بن سعد بن عبد الرحمن المصري ، أبو الحارث ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور ، من السابعة

، مات سنة خمس وسبعين ، ع. (التقريب/٤٦٤) .

سعد ، عن عقيل^(٦) بن خالد ، عن ابن شهاب^(٧) ، عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ بنحوه .

ثانياً : ذكره ابن كثير^(٨) قال : قال ابن إسحاق^(٩) ، حدثني عاصم^(١٠) بن عمر بن قتادة ، ومن لا أتهم عن الزهري عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

في الإسناد الأول عبدالله بن صالح ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، وهو مرسل - فالإسناد ضعيف ، أما الإسناد الثاني ففيه محمد بن إسحاق ، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر ، وقد صرح بالتحديث ، وهو مرسل أيضاً - فالإسناد ضعيف ، وبكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره .

بيان غريب الحديث /

(قرى) ، قرى الضيف قرى قراء : أضافه^(١١) .

(شري) ، شري الشيء يشريه شري وشراء واشتراه سواء ، وشراه واشتراه : باعه^(١٢) .

(٦) عقيل ، بالضم ، ابن خالد بن عقيل ، بالفتح ، الأيلي ، بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام ، أبو خالد الأموي مولاهم ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة أربع وأربعين على الصحيح ، ع. (التقريب/٣٩٦) .

(٧) ابن شهاب ، هو : محمد بن مسلم الزهري ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

(٨) البداية والنهاية (١٠٦/٤) .

(٩) ابن إسحاق ، هو : محمد ، سبق برقم (١٢) وهو صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر .

(١٠) عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري ، أبو عمر المدني ، ثقة عالم بالمغازي ، من الرابعة ، مات بعد العشرين ومائة ، ع. (التقريب/٢٨٦) .

(١١) لسان العرب (١٧٩/١٥) ، (قرا) .

(١٢) لسان العرب (٤٢٧/١٤) ، (شري) .

ما ورد من آثار في قوله تعالى:

﴿وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا

أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ

حَكِيمٌ ﴿١﴾

قال أبو بكر^(٢): روي أنه أراد به الأوس والخزرج، وكانوا على غاية العداوة والبغضاء قبل الإسلام، فألف الله بين قلوبهم بالإسلام، روي ذلك عن [بشير]^(٣) بن ثابت الأنصاري وابن إسحاق والسدي. وقال مجاهد: هو في كل متحابين في الله.^(٤)

(١٢٦/٣٢٩ ط) أثر بشير بن ثابت الأنصاري:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٤) قال: حدثنا محمد^(٥) بن المثني قال، حدثنا محمد^(٦) بن جعفر قال، حدثنا شعبة^(٧)، عن بشير بن ثابت، بمعناه مختصراً.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

- (١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٣) .
(٢) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.
(٣) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (بشر) هو الصحيح ما أثبت، قال ابن حبان: وهم من قال فيه: بشر، بغير ياء، من السادسة، بت س. (التقريب/١٢٤).
(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٥٥/٤-٢٥٦) ب (١٠٥/٣)، المخطوطة (١/٥٢٤).
(٤) التفسير (٤٦/١٤).
(٥) محمد بن المثني، سبق برقم (٢٨)، وهو ثقة ثبت.
(٦) محمد بن جعفر (غندر)، سبق برقم (١)، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.
(٧) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل ونب عند السنة.

(١٢٧/٣٣٠ ط) أثر ابن إسحاق:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق^(٢)، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه محمد بن حميد، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه، وفيه سلمة بن الفضل، صدوق كثير الخطأ - فالإسناد ضعيف.

(١٢٨/٣٣١ ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي^(٤) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط بن نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالإسناد ضعيف.

(١) التفسير (٤٦/١٤).

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (١٧٩).

(٣) التفسير (٤٥/١٤).

(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٢١).

١٢٩/٣٣٢ ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق الوليد^(٢)، وأخرجه^(٣) أيضاً بسنده من طريق أيوب^(٤) بن سويد ، كلاهما عن الأوزاعي^(٥) قال ، حدثني عبدة^(٦) بن أبي لبابة ، عن مجاهد ، بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

في الإسناد الأول الوليد بن مسلم ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(٧) ، فالإسناد ضعيف ، أمام الإسناد الثاني ففيه أيوب بن سويد ، صدوق يخطئ ، لكنه بكلا الطريقتين يرتقي إلى الحسن لغيره .

(١) التفسير (٤٦/١٤-٤٧) .

(٢) الوليد بن مسلم ، سيق برقم (٢١٤) ، وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية .


(٣) التفسير (٤٨/١٤) .

(٤) أيوب بن سويد ، أبو مسعود ، العسباني ، بمهملة مفتوحة ثم تحتانية ساكنة ثم موحدة ، صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، وقيل سنة اثنتين ومائتين ، د ت ق . (التقريب/١١٨) .

(٥) الأوزاعي ، هو : عبدالرحمن بن عمرو ، أبو عمرو ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين ، ع . (التقريب/٣٤٧) .

(٦) عبدة بن أبي لبابة الأسدي مولاهم ، ويقال مولى قريش ، أبو القاسم ، ثقة من الرابعة ، خ م ل ت س ق . (التقريب/٣٦٩) .

(٧) طبقات المدلسين (٧٩) .



ما ورد من آثار في قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضْ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ
عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ
يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ (١)

حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، حدثنا
أبو عبيد قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي
طلحة ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ﴾
قال : أمر الله تعالى الرجل من المسلمين أن يقاتل عشرة من الكفار فشق ذلك عليهم
فرحمهم فقال : ﴿ فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ ﴾ (٢) . (٣)

أثر ابن عباس (ق ٤٦/٣٣٣)

تخرجه :

سبق تخرجه برقم (١٨١) .

بيان حال الرواة /

- جعفر بن محمد الواسطي ، ابن أحمد بن الحكم ، أبو محمد ، كان ثقة ، مات سنة
ثلاث وخمسين وثلاثمائة (٣) .

- جعفر بن محمد بن اليمان ، أبو الفضل للؤدب ، كان ثقة (٤) .

- أبو عبيد ، هو القاسم بن سلام بالتشديد ، البغدادي ، الإمام المشهور ، ثقة فاضل
، مصنف ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، ولم أر له في الكتب حديثاً مسنداً
، بل من أقواله في شرح الغريب ، خت د ت (٥) .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٥) .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٦) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ (٢٥٦/٤) ، ب (١٠٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٤) .

(٣) تاريخ بغداد (٧/٢٣١-٢٣٢) .

(٤) تاريخ بغداد (٧/١٩٤-١٩٥) .

(٥) (التقريب/٤٥٠) .

-عبدالله بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة .

-معاوية بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق له أوهام .

-علي بن أبي طلحة، سبق برقم (٧٩)، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق يخطئ .

الحكم على سند المؤلف /

إسناده صحيح ، لأن إسناده عبدالله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس نسخة ، وبقيّة رجال السند ثقات .

وحدثنا جعفر بن محمد قال : حدثنا جعفر بن محمد قال : حدثنا أبو عبيد ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : أيما رجل فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر .^(*)

(٣٣٤/٤٧ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

سبق تخرجه برقم (١٨٢) .

بيان حال الرواة /

-جعفر بن محمد ، تقدم في الأثر السابق ، وهو ثقة .

-جعفر بن محمد بن اليمان ، تقدم في الأثر السابق ، وهو ثقة .

-أبو عبيد ، هو : القاسم بن سلام ، تقدم في الأثر السابق ، وهو ثقة فاضل .

-إسماعيل بن إبراهيم الأسدي ، سبق برقم (١٠٢) ، وهو ثقة حافظ .

-ابن أبي نجيح ، هو : عبدالله ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس .

-عطاء بن أبي رباح ، سبق برقم (٣٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال

، وقيل إنه تغير بآخره ، ولم يكتر منه ذلك .

الحكم على سند المؤلف /

فيه ابن أبي نجيح ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(١) ، فإسناده ضعيف .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٦/٤) ، ب(١٠٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٤) .

الأثر الوارد في قوله تعالى :

﴿ أَلَسَنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ﴾^(٧).

قال عبدالله بن مسعود : ما ظننت أن أحداً من المسلمين يريد بقتاله غير الله حتى أنزل الله تعالى : ﴿ مِّنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّن يُرِيدُ الآخِرَةَ ﴾^(٨).

(٤٨/٣٣٥ ق) أثر عبدالله بن مسعود :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(٨) وأحمد^(٩) قالوا : حدثنا عفان^(١٠) حدثنا حماد^(١١) بن سلمة ، حدثنا عطاء^(١٢) بن السائب ، عن الشعبي^(١٣) ، عن ابن مسعود ، بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

قال الهيثمي : رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط^(١٤).

وقال يحيى بن معين : من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة ، فعليه بعفان بن مسلم .

وقال الطحاوي : إنما حديث عطاء بن السائب الذي كان منه قبل تغيره يؤخذ من أربعة ، وذكر منهم حماد بن سلمة^(١٥).

(٦) طبقات المدلسين (٦٢) .

(٧) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٦) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٤/٢٥٦) ، ب(٣/١٠٥-١٠٦) ، المخطوطة (١/٥٢٤) .

(٨) المصنف (٨/٤٩١-٤٩٢) كتاب المغازي - وهذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها .

(٩) المسند (٢/١٩٠-١٩١) مسند عبدالله بن مسعود ، حديث رقم (٤٤١٤) .

(١٠) عفان بن مسلم سبق برقم (٢٧٦) ، ثقة ثبت ، قال ابن المديني : كان إذا شك في حرف من

الحديث تركه ، وربما وهم .

(١١) حماد بن سلمة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة عليل ثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره .

(١٢) عطاء بن السائب أبو محمد ، ويقال أبو السائب ، التقفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، مات

سنة ست وثلاثين ، خ٤٠ (التقريب/٣٩١) .

(١٣) الشعبي ، هو : عامر بن شراحيل الشعبي ، بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور فقيه فاضل

، من الثالثة ، قال مكحول : ما رأيت أفقه منه ، مات بعد المائة ، ع ، روى عن عبدالله بن مسعود

، ولم يسمع منه . (التقريب/٢٨٧) ، تهذيب الكمال (٩/٣٤٩-٣٥٧) .

(١٤) مجمع الزوائد (٦/١٠٩-١١٠) كتاب المغازي والمسير - باب منه في وقعة أحد .

(١٥) الكواكب النيرات (٤٦١، ٣٢٥) .

باب الأسارى

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَىٰ حَتَّىٰ يُخَنَّ فِي الْأَرْضِ ﴾^(١)

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أحمد بن حنبل قال : حدثنا أبو نوح قال : أخبرنا عكرمة بن عمار قال : حدثنا سماك الحنفي قال : حدثني ابن عباس قال : حدثني عمر^(٢) بن الخطاب قال : لما كان يوم بدر فأخذ النبي ﷺ الفداء فأنزل الله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَىٰ ﴾ إلى قوله : ﴿ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ^(٣) مِنَ الْفِدَاءِ ، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ الْغَنَائِمَ .^(٤)

(١٥٩/٣٣٦) حديث عمر بن الخطاب :

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢١١) .

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا بشر بن موسى قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة^(٤) قال : كان يوم بدر تعجل ناس من المسلمين فأصابوا من الغنائم ، فقال رسول الله ﷺ : ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ، كان النبي إذا غنم هو وأصحابه جمعوا غنائمهم فتزل من السماء نار فتأكلها)) ، فأنزل الله تعالى : ﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾^(٥) .^(*)

(١٦٠/٣٣٧) حديث أبي هريرة :

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٣) .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٧) .

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢١١) .

(٣) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٧/٤) ، ب(١٠٧/٣) ، المخطوطة (٥٢٤/ب) .

(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٢١٠) .

(٥) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨، ٦٩) .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٧-٢٥٨/٤) ، ب(١٠٧/٣) ، المخطوطة (٥٢٤/ب) .

قال أبو بكر^(١): وروى فيه^(٢) وجه آخر، وهو ما رواه الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: شاور النبي ﷺ أصحابه في أسارى بدر، فأشار أبو بكر بالاستبقاء وأشار عمر بالقتل وأشار عبد الله بن رواحة بالإحراق، فقال النبي ﷺ: يا أبا بكر مثل إبراهيم حين قال: ﴿فَمَنْ بَعِنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِلَيْكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٣)، ومثل عيسى إذ قال: ﴿إِنْ مَعَدَّيْهِمْ فَأَتَمُّ عِبَادِكُمْ﴾^(٤) الآية، ومثلك يا عمر مثل نوح إذ قال: ﴿لَا تَذَرِ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَبَّارًا﴾^(٥)، ومثل موسى إذ قال: ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ﴾^(٦) الآية، أنتم عائلة فلا ينفلتن منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق)) فقال ابن مسعود: إلا سهيل بن بيضاء فإنه ذكر الإسلام، فسكت ثم قلل: ((إلا سهيل بن بيضاء)) فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُبْحِنَ فِي الْأَرْضِ﴾^(٧) إلى آخر الآيتين.

(١٦١/٣٣٨) حديث عبد الله بن مسعود:

تخرجه:

أخرجه أحمد^(٨) قال: حدثنا أبو معاوية^(٩)، وأخرجه الترمذي^(١٠) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش به بنحوه بأطول منه، ورواية الترمذي مختصرة.

- (١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.
- (٢) يقصد الحديث السابق برقم (٣٣٧).
- (٣) سورة إبراهيم، آية رقم (٣٦).
- (٤) سورة المائدة، آية رقم (١١٨).
- (٥) سورة نوح، آية رقم (٢٦).
- (٦) سورة يونس، آية رقم (٨٨).
- (٧) سورة الأنفال، آية رقم (٦٧).
- (*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٥٨/٤)، ب(١٠٧/٣)، المخطوطة (٥٢٤/ب)، (١/٥٢٥).
- (٨) المسند (٢٤/٢-٢٥) مسند عبد الله بن مسعود - حديث رقم (٣٦٣٢).
- (٩) أبو معاوية، هو: محمد بن خازم، سبق برقم (٢٢٥)، وهو ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهمل في حديث غيره.
- (١٠) السنن (٢٥٣/٥) كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة الأنفال.

بيان حال الرواة /

- الأعمش، هو: سليمان ، سبق برقم (١٥٣) ، وهو ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس .

- عمرو بن مرة بن عبدالله الجملي ، بفتح الجيم والميم ، أبو عبدالله الكوفي ، ثقة عابد كان لا يدلّس ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة وقيل قبلها ، ع. (١١)

- أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود ، مشهور بكنيته ، والأشهر أنه لا اسم له غيرها ، ويقال اسمه عامر ، ثقة من كبار الثالثة ، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه ، مات بعد سنة ثمانين ، ع (١٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ، وفيه الأعمش ، ثقة حافظ عاف بالقراءات ورع لكنه يدلّس ، وهو من مدلسي المرتبة الثانية (١٣) .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث حسن ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه .

بيان غريب الحديث /

(عالة) ، العالة : جمع عائل ، وهو الفقير (١٤) .

(١١) (التقريب/٤٢٦) .

(١٢) (التقريب/٦٥٦) .

(١٣) طبقات المدلسين (٥٣) .

(١٤) النهاية (٣/٢٢٣) ، (عول) .

وروي عن ابن عباس أن النبي ﷺ استشار أبا بكر وعمر وعلياً في أسارى بدر، فأشار أبو بكر بالفداء، وأشار عمر بالقتل، فهوي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهو ما قال عمر، فلما كان من الغد جئت إلى رسول الله ﷺ فإذا هو وأبو بكر قاعدان يبيكان، فقلت: يا رسول الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك؟ فقال: ((أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض علي عذابكم أدنى من هذه الشجرة)) شجرة قريبة من النبي ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى﴾^(١) إلى آخر القصة^(٢)

١٦٢/٣٣٩ (ر) حديث ابن عباس :

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢١١) ، والصحيح أنه من حديث ابن عباس عن عمر بن الخطاب ، وفيه قصة ، أما الذي استدل به الجصاص فكان من قول ابن عباس في نفس الحديث عند مسلم ، ولم يذكر فيه أنه استشار علياً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

بيان غريب الحديث /

((فهوى)) ، أي أحب^(٣) .

١٦٣/٣٤٠ (ر)

أن النبي ﷺ قال : ((لا ينفلت منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق))^(٤) .

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٣٨) ، بأطول منه .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٧) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٨/٤) ، ب(١٠٧/٣-١٠٨) ، المخطوطة (١/٥٢٥) .

(٢) لسان العرب (٣٧٢/١٥) ، (هوا) .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٩/٤) ، ب(١٠٨/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٥) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

قال أبو بكر^(١): وقد اختلف في معنى قوله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٢)، فروى أبو زميل عن ابن عباس قال: سبقت لهم الرحمة قبل أن يعملوا المعصية، وروى مثله عن الحسن رواية .
 وروي عن الحسن أيضاً ومجاهد: أن الله تعالى كان مطعماً لهذه الأمة الغنيمة، ففعلوا الذي فعلوا قبل أن تحل لهم الغنيمة .
 وروي عن الحسن أيضاً وعن مجاهد قالوا: سبق من الله أن لا يعذب قوماً إلا بعد تقدمه [النهي]^(٣) ولم يكن تقدم [النهي]^(٤) إليهم فيها .^(٥)

٤٩/٣٤١ (ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه النسائي^(٤) قال: أنا الربيع^(٥) بن سليمان، حدثنا عبد الله^(٦) بن يوسف، نا عبد الله^(٧) بن سالم، حدثنا علي^(٨) بن أبي طلحة، عن مجاهد^(٩)، عن ابن عباس بنحوه .

بيان حال الرواة /

- أبو زميل، هو: سماك الحنفي، سبق برقم (٢١١)، ليس به بأس .

(١) هو الرازي الحصص، صاحب الكتاب .

(٢) سورة الأنفال، آية رقم (٦٨) .

(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع، وهو في المخطوطة .

(*) أحكام القرآن للحصص، أ(٢٥٩/٤)، ب(١٠٩/٣)، المخطوطة (٥٢٥/ب) .

(٤) التفسير (٥٣١/١) .

(٥) الربيع بن سليمان، إما أن يكون الأزدي، الأعرج، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ست وخمسين، د س، وإما أن يكون المرادي، المؤنن، صاحب الشافعي، ثقة من الحادية عشرة، مات سنة سبعين، ٤، لأن كل منهما يروي عن عبد الله بن يوسف التنيسي، ويروي عنهما النسائي . انظر تهذيب الكمال (١٤٠/٦-١٤٢)، (التقريب/٢٠٦) .

(٦) عبد الله بن يوسف التنيسي، بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهمله، أبو محمد، ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ، من كبار العاشرة، مات سنة ثمانئ عشرين، خ د س . (التقريب/٣٣٠) .

(٧) عبد الله بن سالم الأشعري، أبو يوسف، ثقة رمي بالنصب، من السابعة، مات سنة تسع وسبعين، خ د س . (التقريب/٣٠٤) .

(٨) علي بن أبي طلحة، سبق برقم (٧٩)، أرسل عن ابن عباس ولم يره، صدوق قد يخطئ .

(٩) مجاهد بن جبر، بفتح الجيم وسكون الموحدة، أبو للحجاج المخزومي مولا هم، ثقة إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة، مات سنة إحدى - أو اثنتين أو ثلاث أو أربع - ومائة، ع . (التقريب/٥٢٠) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه أبو زميل ، ليس به بأس .

الحكم على الأثر /

فيه علي بن أبي طلحة ، صدوق قد يخطئ - فالأثر إسناده حسن .

(٣٤٢/١٣٠ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

لم أقف على تخرجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٣٤٣/١٣١ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق ابن أبي عدي^(٢) ، وبسنده من طريق بشر^(٣) بن
المفضل ، كلاهما عن عوف^(٤) ، عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١) التفسير (٦٥/١٤) .

(٢) ابن أبي عدي ، هو : محمد بن إبراهيم ، وقد ينسب لجدّه ، قيل هو إبراهيم ، أبو عمرو ، ثقة ،
من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ، ع. (التقريب/٤٦٥) .

(٣) بشر بن المفضل ، سبق برقم (١٧٢) ، وهو ثقة ثبت عابد .

(٤) عوف بن أبي جميلة ، بفتح الجيم ، الأعرابي العبدي ، ثقة رمي بالقدر والتشيع ، من السادسة ،
مات سنة ست - أو سبع - وأربعين ، ع. (التقريب/٤٣٣) .

١٣٢/٣٤٤ ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق ورقاء^(٢) ، وبسنده من طريق عيسى^(٣) كلاهما عن ابن أبي نجیح^(٤) ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

١٣٣/٣٤٥ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

لم أقف على تخرجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١) التفسير (١٤/٦٨-٦٩) .

(٢) ورقاء اليشكري ، سبق برقم (٤١) ، وهو صدوق .

(٣) عيسى الجرشي ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة .

(٤) ابن أبي نجیح ، هو : عبدالله ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة رمي بالقتل وربما نلس .

١٣٤/٣٤٦ ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أولا : أخرجه ابن أبي حاتم^(٥) قال : ثنا أبي^(٦) ثنا هارون^(٧) بن محمد بن بكار ثنا محمد^(٨) بن عيسى بن سميع حدثنا روح^(٩) بن القاسم ثنا ابن أبي نجيح^(١٠) عن مجاهد بنحوه .

ثانيا : أخرجه الطبري^(١١) قال : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين ، قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج^(١٢) ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

في الإسناد الأول محمد بن عيسى ، صدوق يخطئ ويدلس ورمي بالقدر - فالإسناد ضعيف ، أما الإسناد الثاني ففيه القاسم بن الحسن ، لم أقف عليه ، وفيه الحسين بن داود ، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلحق حجاج بن محمد شيخه ، وفيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة ، فالإسناد ضعيف أيضا ، وبكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره .

(٥) التفسير (١٧٣٥/٥) .

(٦) أبوه ، هو : محمد الرازي ، سبق برقم (٤) ، وهو أحد الحفاظ .

(٧) هارون بن محمد بن بكار العاملي ، النمطي ، صدوق ، من الحادية عشرة ، دس . (التقريب/٥٦٩) .

(٨) محمد بن عيسى بن سميع ، بالتصغير ، الأموي مولاهم ، صدوق يخطئ ويدلس ورمي بالقدر ، من التاسعة ، مات سنة أربع - وقيل ست - وماتين ، دس ق . (التقريب/٥٠١) .

(٩) روح بن القاسم التميمي ، أبو غياث ، بالمعجمة والمثلثة ، ثقة حافظ ، من السادسة ، مات سنة إحدى وأربعين ، أرخه ابن حبان ، خ م د س ق . (التقريب/٢١١) .

(١٠) ابن أبي نجيح ، هو : عبدالله ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة بالقدر وربما دلس .

(١١) التفسير (٦٩/١٤ - ٧٠) .

(١٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢٩) ، إلى ابن جريج .

ما ورد من أحاديث في قوله تعالى:

﴿فَكُلُوا مِمَّا﴾

(١) غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٦٩﴾

حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم)).^(١)

(١٦٤/٣٤٧) حديث أبي هريرة:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٣).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً، وفيه الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس - وهو من مدلسي المرتبة الثانية^(٢).

وروى الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: ((أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وأرسلت إلى الأحمر والأبيض، وأعطيت الشفاعة)).^(٣)

(١٦٥/٣٤٨) حديث أبي هريرة:

تخريجه:

لم أقف عليه بهذا الإسناد، لكن أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) بسنديهما من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (٦٩).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٦٠/٤)، ب(١٠٧/٣)، المخطوطة (٥٢٥/ب).

(٢) طبقات المدلسين (٥٣).

(**) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٦٠/٤)، ب(١٠٧/٣)، المخطوطة (٥٢٥/ب).

(٣) الصحيح (١٠٩/١) كتاب التيمم - باب.

(٤) الصحيح (٣٧٠/١-٣٧١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

بيان حال الرواة/

- الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

- سعيد بن المسيب ، سبق برقم (٢٧٩) ، وهو أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن المديني : لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

قال أبو بكر^(١) : والغنيمة اسم لما أخذ من أموال المشركين بقتال ، فيكون خمسـه لله تعالى وأربعة أخماسه للغانمين بقوله تعالى : ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾^(٢) ، وأما الفبيء فهو كل ما صار من أموال المشركين إلى المسلمين بغير قتل ، روى هذا الفرق بينهما عن عطاء بن السائب وعن سفيان الثوري أيضاً^(٣) .

١٣٥/٣٤٩ ط أثر عطاء بن السائب :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(٤) قال : حدثنا حميد^(٥) ، وأخرجه الطبري^(٦) بسنده من طريق حميد بن عبدالرحمن ، عن الحسن^(٧) بن صالح ، عن عطاء بن السائب بنحوه .

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٤١) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦١/٤) ، ب(١١٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٦) .

(٣) المصنف (٦٧٩/٧) كتاب الجهاد - في الغنيمة كيف تقسم .

(٤) حميد بن عبدالرحمن بن حميد الرؤاسي ، بضم للراء بعدها همزة خفيفة ، أبو عوف ، ثقة ، من

الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ، وقيل تسعين ، وقيل بعدها ، ع. (التقريب/١٨٢) .

(٥) التفسير (٥٤٥/١٣) .

(٦) الحسن بن صالح الهمداني ، سبق برقم (١٠٧) وهو ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

أثر سفیان الثوري : (٣٥٠/١٣٦ ط)

تخریجه :

أخرجه عبدالرزاق^(٧) عن الثوري ، وأخرجه الطبري^(٨) من طريق وكيع^(٩) عن الثوري بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجاله ثقات - فالأثر إسناده صحيح .

(٧) المصنف (٣١٠/٥) كتاب الجهاد - باب الغنيمة والفيء مختلفان .

(٨) التفسير (٥٤٥/١٣-٥٤٦) .

(٩) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة عابد .

باب التوارث بالهجرة

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا
وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا
وَنَصَرُوا أَوْلِيَّكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا
وَلَمْ يَهَاجَرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يَهَاجَرُوا﴾ (١)

حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال : حدثنا أبو عبيد قال : حدثنا حجاج عن ابن جريج وعثمان بن عطاء عن عطاء الخراساني عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (٢) الآية، قال : كان المهاجر لا يتولى الأعرابي ولا يرثه وهو مؤمن ولا يرث الأعرابي المهاجر، فنسختها : ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ (٣).

٥٠/٣٥١) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أولاً : أخرجه القاسم بن سلام (٣) قال : حدثنا حجاج به بنحوه .

ثانياً : أخرجه أبو داود (٤) قال : حدثنا أحمد (٥) بن محمد ، حدثنا علي (٦) بن حسين ،

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٢) .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٥) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٤/٢٦١) ، ب(٣/١١١) ، المخطوطة (١/٥٢٦) .

(٣) (كتاب الأموال/٣٠٧) .

(٤) السنن (٣/٣٣٧-٣٣٨) كتاب الفرائض - باب تمسح ميراث العقد بميراث الرحم .

(٥) أحمد بن محمد بن ثابت الخزازي ، أبو الحسن ، ابن شويبه ، بمعجمة بعدها موحدة ثقيلة ، ثقة ،

من العاشرة ، مات سنة ثلاثين ، د.(التقريب/٨٣) .

(٦) علي بن الحسين بن واقد المروزي ، صدوق يه من العاشرة ، مات سنة إحدى عشرة ، بخ

م.(التقريب/٤٠٠) .

عن أبيه^(٧) عن يزيد^(٨) النحوي عن عكرمة^(٩)، عن ابن عباس: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا﴾ ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا﴾^(١٠) فكان الأعرابي لا يرث المهاجر، ولا يرثه المهاجر، فنسختها، فقال تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(١١).
ثالثاً: أخرجه الطبري^(١٢) قال: حدثني للثني قال، حدثنا أبو صالح قال، حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس^(١٣) بنحوه.

بيان حال الرواة /

- جعفر بن محمد الواسطي، سبق برقم (٣٣٣)، وهو ثقة.
- جعفر بن محمد بن اليمان، سبق برقم (٣٣٣)، وهو ثقة.
- أبو عبيد، هو: القاسم بن سلام، سبق برقم (٣٣٣)، وهو ثقة فاضل.
- حجاج بن محمد الأعور، سبق برقم (٢٩)، وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.
- ابن جريج، هو: عبد الملك، سبق برقم (٤)، وهو ثقة فقيه فاضل، وكان يدلّس ويرسل.
- عثمان بن عطاء، سبق برقم (٣٢٣)، وهو ضعيف.
- عطاء الخراساني، سبق برقم (٢٩)، وهو صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلّس.

الحكم على سند المؤلف /

فيه ابن جريج، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(١٤)، وفيه عثمان بن عطاء، ضعيف، وفيه عطاء الخراساني، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلّس، فإسناده ضعيف.

(٧) أبوه، هو: الحسين بن واقد، سبق برقم (٣٢٢)، وهو ثقة له أوهام.
(٨) يزيد النحوي، ابن أبي سعيد، أبو الحسن القرشي مولاهم، ثقة عابد، من السادسة، قتل ظلماً سنة إحدى وثلاثين، بخ.٤ (التقريب/٦٠١).
(٩) عكرمة مولى ابن عباس، سبق برقم (٤٧)، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة.
(١٠) سورة الأنفال آية رقم (٧٤) (٧٢).
(١١) سورة الأنفال آية رقم (٧٥).
(١٢) التفسير (٧٨/١٤).
(١٣) هذا الإسناد سبق برقم (٧٩).
(١٤) طبقات المدلسين (٦٥).

الحكم على الأثر /

الإسناد الذي أخرجه القاسم بن سلام فيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل فقيه وكان يدللس ويرسل ، وفيه عثمان بن عطاء ، ضعيف ، وفيه عطاء الخراساني ، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس ، فإسناده ضعيف ، أما إسناد أبي داود ففيه علي بن الحسين ، صدوق يهم ، أما إسناد الطبري فصحيح لأنه نسخة .

وروى عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن القاسم قال: آخى رسول الله ﷺ بين الصحابة وآخى بين عبد الله بن مسعود و الزبير بن العوام أخوة يتوارثون بها لأنهم هاجروا وتركوا أقرباءهم، حتى أنزل الله آية للوارث. (١)

(١٦٦/٣٥٢) حديث القاسم (١):

تخرجه:

لم أقف على تخرجه بهذا الإسناد، لكن ذكره ابن هشام (٢) قال، قال ابن إسحاق (٣) وذكر من آخى بينهم النبي ﷺ ومنهم الزبير وعبد الله بن مسعود. وذكره السيوطي (٤) معلقاً عن ابن عباس بنحوه مطولاً، وعزاه لابن مردويه.

بيان حال الرواة /

- عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، سبق برقم (١٨٦) ، وهو صدوق اختلط قبل موته، وضابطه: أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، صدوق اختلط قبل موته، وضابطه: أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط.

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٦١-٢٦٢) ج (٣/١١١)، المخطوطة (٥٢٦/١).

(١) القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، سبق برقم (١٨٦)، وهو ثقة عابد، روى عن جده عبد الله بن مسعود مرسلًا.

(٢) المسيرة (٢/٥٠٥).

(٣) ابن إسحاق، هو: محمد، سبق برقم (١٢)، وهو صدوق يدللس ورمي بالتشيع والقدر.

(٤) الدر المنثور (٣/٣٧١).

الحكم على الحديث /

حديث ابن إسحاق معضل - فالإسناد ضعيف.

(١٦٧/٣٥٣):

قوله ﷺ: ((لا نكاح إلا بولي)).^(*)

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١) بسنده من طريق يونس^(٢) وإسرائيل^(٣)، وأخرجه ابن ماجه^(٤) بسنده من طريق أبي عوانة^(٥) وأخرجه الترمذي^(٦) بسنده من طريق يونس بن أبي إسحاق، كلهم عن أبي إسحاق^(٧)، عن أبي بردة^(٨)، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي: ورواية هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ: ((لا نكاح إلا بولي)) عندي أصح، لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٦٢/٤)، ب(١١٢/٣)، المخطوطة (٥٢٦/ب).

(١) السنن (٥٦٨/٢) كتاب النكاح - باب في الولي.

(٢) يونس بن أبي إسحاق السبيعي، سبق برقم (١١١)، وهو صدوق يهيم قليلاً.

(٣) إسرائيل بن يونس السبيعي، سبق برقم (١١٩)، وهو ثقة تكلم فيه بلا حجة.

(٤) السنن (٦٠٥/١) كتاب النكاح - باب لا نكاح إلا بولي.

(٥) أبو عوانة، بفتح مهمله وخفة واو وينون، هو: وضاح بن شاذان بن زيد المعجمة ثم

مهمله، اليشكري، بالمعجمة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة خمس - أوست -

وسبعين، ع. (التقريب/٥٨٠)، (المغني/١٨١).

(٦) السنن (٤٠٧/٣) كتاب النكاح - باب ما جاء لا نكاح إلا بولي.

(٧) أبو إسحاق، هو: عمرو بن عبد الله السبيعي، سبق برقم (١١١)، وهو ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة.

(٨) أبو بردة، هو: ابن موسى الأشعري، سبق برقم (٢٤٠)، وهو ثقة.

وقال أيضاً: والعمل في هذا الباب على حديث النبي ﷺ: ((لا نكاح إلا بولي)) عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله ابن عباس وأبو هريرة وغيرهم.

(١٦٨/٣٥٤):

قال النبي ﷺ: ((لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية)).^(*)

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) بسنديهما من حديث ابن عباس، وأخرجه مسلم^(٣) أيضاً بسنده من حديث عائشة عن النبي ﷺ بلفظه بزيادة ((وإذا استنفرتم فانفروا)).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(*) أحكام القرآن للحصائص، أ(٢٦٢/٤) ب(١١٢/٣)، المخطوطة (٥٢٦/ب).

(١) الصحيح (٢٧١/٣) كتاب الجهاد والسير باب فضل الجهاد والسير.

(٢) الصحيح (١٤٨٧/٣-١٤٨٨) كتاب الإمارة باب المبيعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير.

قال الحسن: كان المسلمون يتوارثون بالهجرة حتى كثر المسلمون فأنزل الله تعالى:

﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾^(١) فتوارثوا بالأرحام .^(*)

١٣٧/٣٥٥ ط) أثر الحسن :

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٢) قال : حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا يحيى بن واضح ، عن الحسين ، عن يزيد عن عكرمة والحسن^(٣) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه محمد بن حميد ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، وفيه يزيد بن أبان ، زاهد ضعيف - فالإسناد ضعيف .

وروى الأوزاعي عن عبدة مجاهد عن ابن عمر قال : انقطعت الهجرة بعد الفتح .
وروى الأوزاعي أيضاً عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة مثله ، وزاد فيه : ولكن جهاد ونية .^(*)

٥١/٣٥٦ ق) أثر ابن عمر :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٤) بسنده من طريق أبي عمرو الأوزاعي به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- الأوزاعي ، هو: عبدالرحمن بن عمرو ، سبق برقم (٣٣٢) ، وهو ثقة جليل .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٥) .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٦٢/٤) ، ب(١١٢/٣) ، المخطوطة (٥٢٦/ب) .

(٢) التفسير (٨٠/١٤) .

(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٣٢٢) .

(**) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٦٢/٤) ، ب(١١٢/٣) المخطوطة (٥٢٦/ب) .

(٤) الصحيح (٦٣٣/٤) كتاب مناقب الأنصار - باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة .

-عبدة بن أبي لبابة ، سبق برقم (٣٣٢) ، وهو ثقة .

-مجاهد بن جبر ، تقدم برقم (٣٤١) ، وهو ثقة إمام في التفسير والعلم .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الأثر /

صحيح .

٣٥٧/٥٢ق) أثر عائشة :

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) بسنده من طريق الأوزاعي به بنحوه بأطول منه .

بيان حال الرواة /

-الأوزاعي ، هو : عبدالرحمن بن عمرو ، سبق برقم (٣٣٢) ، وهو ثقة جليل .

-عطاء بن أبي رباح ، سبق برقم (٣٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال ، وقيل إنه تغير بأخره ولم يكثر ذلك منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الأثر /

صحيح .

(١) الصحيح (١١٧/٥) كتاب المغازي - باب .

قال أبو بكر^(١) : وقد روي في قوله تعالى : ﴿ مَالِكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يَهَاجِرُوا ﴾^(٢) ما قد بينا ذكره في نفي الميراث عن ابن عباس والحسن ومجاهد [وقتادة]^(٣) في آخرين^(٤).

(٣٥٨/٥٣ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

سبق تخريجه في الأثر رقم (٣٥١) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٣٥٩/١٣٨ط) أثر الحسن :

تخرجه :

سبق تخريجه في الأثر رقم (٣٥٥) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٣٦٠/١٣٩ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا

عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد^(٥) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٢) .

(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ، وهو في المطبوع .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٦٢-٢٦٣) ، ب(٣/١١٢) ، المخطوطة (٥٢٦/ب) .

(٤) التفسير (١٤/٧٩) .

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٣) .

الحكم على الأثر /

إن أريد محمد بن عمرو القلوري ، فالأثر صحيح الإسناد ، وإن أريد محمد بن عمرو العتكي ، فالأثر حسن الإسناد .

(٣٦١/١٤٠ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١) قال : حدثني بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة^(٢) بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثني محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر^(٤) ، عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول فيه بشر بن معاذ ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد ، أما الإسناد الثاني فرجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١) التفسير (٨٠/١٤) .

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٦) .

(٣) التفسير (٨٢/١٤) .

(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٥) ، إلى معمر .

ما ورد من آثار في قوله تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ
إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴾^(٥)

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ ، قال ابن عباس والسدي : يعني في الميراث ، وقال قتادة : في النصرة والمعونة ، وهو قول ابن إسحاق^(٦).

(٣٦٢/٥٤ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي حاتم^(٦) قال : حدثنا أبي ثنا أبو صالح ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس^(٧) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(٥) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٣) .
* أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٦٣/٤) ، ب(١١٣/٣) ، المخطوطة (٥٢٦/ب) .
(٦) التفسير (١٧٤١/٥) .
(٧) هذا الإسناد سبق برقم (٧٩) .

١٤١/٣٦٣ ط) أثر السدي ، والصحيح أنه من قول السدي عنأبي مالك :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق عبدالرحمن^(٢)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) بسنده من طريق قبيصة^(٤) بن عقبة ، كلاهما عن سفيان^(٥) عن السدي^(٦) عن أبي مالك^(٧) بنحوه ، ورواية ابن أبي حاتم بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه السدي ، صدوق يهم ورمي بالتشيع .

١٤٢/٣٦٤ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٨) قال : حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد عن قتادة^(٩) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

- (١) التفسير (٨٤/١٤) .
- (٢) عبدالرحمن بن مهدي ، سبق برقم (١٤) وهو ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه .
- (٣) التفسير (١٧٤١/٥) .
- (٤) قبيصة بن عقبة ، سبق برقم (٨) وهو صدوق ربما خالف .
- (٥) سفيان الثوري ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما نلس .
- (٦) العدي ، وهو : إسماعيل بن عبدالرحمن ، أبو محمد الكوفي ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ، م٤٠ (التقريب/١٠٨) .
- (٧) أبو مالك ، هو : غزوان الغفاري ، بالكسر وتخفيف الفاء ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، خت د ت س (التقريب/٤٤٢) ، لب اللباب (١٣٤/٢) ، (المغني/١٩٣) .
- (٨) التفسير (٨٥/١٤) .
- (٩) هذا الإسناد سبق برقم (٦) .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد .

أثر محمد بن إسحاق (٣٦٥/١٤٣ ط)

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا ابن حميد ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) بسنده من طريق محمد بن عمرو . كلاهما قالا : حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق^(٣) بمعناه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه سلمة بن الفضل ، صدوق كثير الخطأ - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (٨٥/١٤) .

(٢) التفسير (١٧٤٢/٥) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (١٧٩) .

قال أبو بكر^(١): وذهب عبدالله بن مسعود إلى أن ذوي الأرحام أولى من مولى العتاقة، واحتج فيه بظاهر الآية^(٢).^(٣)

٣٦٦/٥٥٥ (ق) أثر عبدالله بن مسعود :

تخریجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي حاتم^(٤) قال: حدثنا علي^(٥) بن حرب الموصلي ، ثنا حميد^(٦) بن عبدالرحمن الرؤاسي ، عن الحسن^(٧) بن عبيدالله عن القاسم^(٨) عن ابن عباس وقيل له أن ابن مسعود لا يورث الموالي دون ذوي الأرحام ، ويقول : إن ذوي الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ، فقال ابن عباس : هيهات هيهات أين ذهب ؟ إنما كان المهاجرون يتوارثون دون الأعراب فترلت ﴿وَأَوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(٩) يعني أنه يورث المولى .

ثانياً : أخرجه الحاكم^(١٠) قال : حدثنا أبو العباس^(١١) ، ثنا الحسن^(١٢) بن عفان ، ثنا يحيى^(١٣) بن آدم ، ثنا الحسن^(١٤) بن صالح ، عن سعيد^(١٥) بن جبير ، عن ابن عباس أنه

- (١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
(٢) يقصد آية (٧٥) من سورة الأنفال .
(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٣/٤-٢٦٤) ، ب(١١٣/٣-١١٤) ، المخطوطة (١/٥٢٧) .
(٤) التفسير (١٧٤٣/٥) .
(٥) علي بن حرب الموصلي ، ابن محمد الطائي ، صدوق فاضل ، من صغار العاشرة ، مات سنة خمس وستين ، س . (التقريب/٣٩٩) .
(٦) حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي ، سبق برقم (٣٤٩) ، وهو ثقة .
(٧) الحسن بن عبيدالله ، لم يتبين لي من هو ، ولعله النخعي ، أبو عروة الكوفي ، ثقة فاضل ، من السادسة ، مات سنة تسع وثلاثين ، وقيل بعدها بثلاث ، م ٤ . (التقريب/١٦٢) .
(٨) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة ، قال أيوب : ما رأيت أفضل منه ، من كبار الثالثة ، مات سنة ست ومائة على الصحيح ، ع . (التقريب/٤٥١) .
(٩) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٥) .
(١٠) المستدرک (٣٨٢/٤) كتاب الفرائض .
(١١) أبو العباس ، هو : محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم ، ثقة مأمون ، مات سنة ست وأربعين وثلاث مئة . سير أعلام النبلاء (٤٥٢/١٥-٤٦٠) .
(١٢) الحسن بن عفان ، هو : ابن علي العامري ، أبو محمد الكوفي ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبعين وقيل إن أبا داود روى عنه ، ق . (التقريب/١٦٢) .
(١٣) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، أبو زكريا ، مولى بني أمية ، ثقة حافظ فاضل ، من كبار التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين ، ع . (التقريب/٥٨٧) .
(١٤) الحسن بن صالح الهمداني ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع .
(١٥) سعيد بن جبير ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة ثبت فقيه ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة .

قال : هيهات هيهات أين ابن مسعود إنما كان المهاجرون يتوارثون دون الأعراب
فترلت : ﴿ وألوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ﴾ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا .

الحكم على الأثر /

الإسناد الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه الحسن بن عبيدالله ، لم يتبين لي من هو ،
فأتوقف عن الحكم على السند ، أما الإسناد الذي أخرجه الحاكم فقد قال عنه : هذا
حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : على شرط البخاري
ومسلم .

(١٦٩/٣٦٧) :

وقد روي أن ابنة حمزة^(١) أعتقت عبدا ومات وترك بنتا ، فجعل النبي ﷺ نصف
ميراثه لابنته ونصفه لابنة حمزة بالولاية فجعلها عسبة ، والعسبة أولى بالميراث من
ذوي الأرحام . *

تخرجه :

أولا : أخرجه أحمد^(٢) قال : حدثنا عبدالصمد^(٣) ، حدثنا همام^(٤) ، حدثنا قتادة^(٥) ، عن
سلمى بنت حمزة عن النبي ﷺ بنحوه .

- (١) ابنة حمزة بن عبدالمطلب ، قيل اسمها أمامة ، وقيل أمة الله ، وقيل أم الفضل ، وقيل غير ذلك ،
وهي صحابية ، مدس ق. (التقريب/٧٦٠) .
- (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٤/٤) ، ب(١١٤/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٧) .
- (٢) المسند (٣٦٣/١٠) حديث سلمى بنت حمزة - حديث رقم (٢٠٧٣٥٣) .
- (٣) عبدالصمد بن عبدالوارث بن سعيد التنوري ، بفتح المثناة وتنقيل النون المضمومة ، أبو سهل ،
صدوق ثبت في شعبة ، من التاسعة ، مات سنة سبع ، ع. (التقريب/٣٥٦) .
- (٤) همام بن يحيى بن دينار العوزي ، بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ، أبو عبدالله أو أبو
بكر ، البصري ، ثقة ربما وهم ، من العسابة ، مات سنة أربع - أو خمس - وستين ،
ع. (التقريب/٥٧٤) .
- (٥) قتادة بن دعامة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبة^(٦) وابن ماجه^(٧) كلاهما من طريق زائدة^(٨) ، وأخرجه الحاكم^(٩) من طريق عيسى^(١٠) بن المختار كلاهما عن محمد^(١١) بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن الحكم^(١٢) عن عبدالله^(١٣) بن شداد عن ابنة حمزة عن النبي ﷺ بنحوه.

ثالثاً : أخرجه الطبراني^(١٤) بسنده من طريق جابر^(١٥) عن الحكم عن عبدالله بن شداد عن أم الفضل عن النبي ﷺ .

رابعاً : أخرجه الطبراني بسنده من عدة طرق عن عبدالله بن شداد مرسلأ ، وكذلك البيهقي^(١٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث /

قال البيهقي : هذا مرسل وقد روي من أوجه أخرى مرسلأ بعضها يؤكد بعضاً . وقال الهيثمي : رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح وإسناد أحمد كذلك إلا أن قتادة لم يسمع من سلمى^(١٧) .

- (٦) المصنف (١٣/٧) كتاب أقضية رسول الله ﷺ .
- (٧) السنن (٩١٣/٢) كتاب الفرائض - باب ميراث الولاء .
- (٨) زائدة بن قدامة ، سبق برقم (١٥٣) ، هو ثقة صاحب سنة .
- (٩) المستدرک (٧٤/٤) كتاب معرفة الصحابة - ذكر أمامة بنت حمزة بن عبدالمطلب .
- (١٠) عيسى بن المختار بن عبدالله بن أبي ليلى الأنصاري ، ثقة ، من التاسعة ، د س ق . (التقريب/٤٤٠) .
- (١١) محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، سبق برقم (١١٢) ، وهو صدوق سيئ الحفظ جداً .
- (١٢) الحكم بن عتيبة ، بالمشاة ثم الموحدة ، مصغراً أبو محمد الكندي ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها ، ع . (التقريب/١٧٥) .
- (١٣) عبدالله بن شداد ، سبق برقم (١٠٧) ، تكروه العجلي من كبار التابعين الثقات .
- (١٤) المعجم الكبير (٣٥٤/٢٤) - حديث رقم (٨٧٥) .
- (١٥) جابر بن يزيد الجعفي ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ضعيف رافضي .
- (١٦) السنن (٢٤١/٦) كتاب الفرائض - باب الميراث بالولاء ، (٣٠٢/١٠) كتاب الولاء - باب المولى المعتق إذا مات ولم يكن له عسبة .
- (١٧) مجمع الزوائد (٢٣١/٤) كتاب الفرائض - باب ما جاء في الولاء ومن يرثه .

: (١٧٠/٣٦٨)

وقال النبي ﷺ : ((الولاء لحمة لحمة النسب لا يباع ولا يوهب)) .^(١)

تخريجه :

أولا : أخرجه الحاكم^(١) والبيهقي^(٢) من طريقه قال : حدثنا أبو العباس محمد^(٣) بن يعقوب ، ثنا الربيع^(٤) بن سليمان ، ثنا الشافعي^(٥) ، أنبا محمد بن الحسن^(٦) ، عن أبي يوسف^(٧) عن عبدالله^(٨) بن دينار ، عن ابن عمر عن النبي ﷺ بلفظه .

ثانيا : أخرجه الحاكم^(٩) من طريق محمد^(١٠) بن مسلم الطائفي ، وأخرجه البيهقي^(١١) من طريق يحيى^(١٢) بن سليم ، كلاهما عن إسماعيل^(١٣) بن أمية عن نافع^(١٤) عن ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه .

ثالثا : له شاهد من حديث علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ بنحوه^(١٥) .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٦٤/٤) ، ب(١١٤/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٧) .

(١) المستدرک (٣٧٩/٤) كتاب الفرائض .

(٢) السنن (٢٩٢/١٠) كتاب الولاء - باب من أعتق مملوكا له .

(٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ، سبق برقم (٣٦٦) ، وهو ثقة مأمون .

(٤) الربيع بن سليمان ، سبق برقم (٣٤١) ، وهو ثقة .

(٥) الشافعي ، هو : محمد بن إدريس بن العباس المطلبي ، أبو عبدالله ، نزيل مصر ، رأس الطبقة التاسعة ، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين ، مات سنة أربع ومائتين ، خت ٤ . (التقريب/٤٦٧) .

(٦) محمد بن الحسن الشيباني ، مولا هم ، أبو عبدالله الفقيه ، صاحب أبي حنيفة ، قال أحمد بن حنبل : لا أروي عنه شيئا ، وقال يحيى بن معين : ليس بشيء ، وقال ابن حجر : ونكره العقيلي في الضعفاء ، مات سنة تسع وثمانين ومائة . الجرح والتعديل (٢٢٧/٧) ، تاريخ بغداد (١٧٢/٢) - ١٨٢ ، لسان الميزان (١٢٧/٥-١٢٩) .

(٧) أبو يوسف ، هو : يعقوب بن إبراهيم ، سبق برقم (٢٦٧) ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ، ولا أحفظ ، ولا أصح رواية من أبي يوسف ، وقال ابن عدي : لا بأس به ، وقال النسائي : ثقة ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه .

(٨) عبدالله بن دينار العدوي مولا هم ، أبو عبدالرحمن ، مولى ابن عمر ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ، ع . (التقريب/٣٠٢) .

(٩) المستدرک (٣٧٩/٤-٣٨٠) كتاب الفرائض .

(١٠) محمد بن مسلم الطائفي ، صدوق يخطئ من حفظه ، من الثامنة ، مات قبل التسعين ، خت م ٤ . (التقريب/٥٠٦) .

(١١) السنن (٢٩٣/١٠) كتاب الولاء - باب من أعتق مملوكا له .

(١٢) يحيى بن سليم الطائفي ، نزيل مكة ، صدوق سيئ الحفظ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث وتسعين أو بعدها ، ع . (التقريب/٥٩١) .

(١٣) إسماعيل بن عمرو الأموي ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة أربع وأربعين ، وقيل قبلها ، ع . (التقريب/١٠٦) .

(١٤) نافع ، مولى ابن عمر ، سبق برقم (٢١٣) ، وهو ثقة ثبت فقيه .

(١٥) أخرجه البيهقي بسنده من طريق سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن علي عن النبي ﷺ بنحوه . (٢٩٤/١٠) كتاب الولاء - باب من أعتق مملوكا له .

رابعاً : ذكره ابن التركماني^(١٦) قال : قال ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار: حدثني موسى^(١٧) بن سهل الرملي ثنا محمد^(١٨) عيسى يعني الطباع ثنا عبثر^(١٩) بن القاسم ، عن إسماعيل^(٢٠) بن أبي خالد ، عن عبد الله^(٢١) بن أبي أوفى عن النبي ﷺ بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الحاكم عن الإسناد الأول : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي وقال: بالدبوس ، أما الإسناد الثاني فقد سكت عنه الحاكم والذهبي أيضاً . وقال البيهقي عن الإسناد الأول : قال أبو بكر بن زياد النيسابوري عقب هذا الحديث : هذا خطأ لأن الثقات لم يرووه هكذا وإنما رواه الحسن مرسلًا - ثم ذكر البيهقي إسناده إلى الحسن عن النبي ﷺ بلفظه . أما الإسناد الثاني فقد قال عنه البيهقي : وقد روي من أوجه آخر كلها ضعيفة . ثم ذكر الأوجه التي ضعفها ، ومنها ما ذكرته . وقال ابن التركماني بعد ما ذكر إسناد الطبري : وهذا كله يرد قول النيسابوري والبيهقي : إنما روي مرسلًا وقول البيهقي (روي من أوجه آخر كلها ضعيفة) .

(١٦) ذيل السنن الكبرى (٢٩٤/١٠) كتاب الولاء - باب من أعتق مملوكاً له .

(١٧) موسى بن سهل الرملي ، أبو عمران ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وستين على الصحيح ، دس . (التقريب/٥٥١) .

(١٨) محمد بن عيسى بن الطباع ، سبق برقم (٢٤٧) ، وهو : ثقة فقيه كان من أعلم الناس بحديث هشيم .

(١٩) عبثر ، بفتح أوله وسكون الموحدة وفتح المثناة ، ابن القاسم الزبيدي ، بالضم ، أبو زبيد ، كذلك ، ثقة ، من الثامنة مات سنة تسع وسبعين ، ع . (التقريب/٢٩٤) .

(٢٠) إسماعيل بن أبي خالد ، سبق برقم (١٩٠) ، وهو ثقة ثبت .

(٢١) عبد الله بن أبي أوفى : علقمة بن خالد الأسلمي ، صحابي شهد الحديبية ، وغمر بعد النبي ﷺ دهرًا ، مات سنة سبع وثمانين ، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة ، ع . (التقريب/٣٩٦) ، تهذيب الكمال (٣٠/١٠-٣١) .

بيان غريب الحديث /

((الولاء لحمة كلحمة النسب)) وفي رواية ((كلحمة الثوب)) قد اختلف في ضم اللحمة وفتحها ، فقيل: هي في النسب بالضم ، وفي الثوب بالضم والفتح . وقيل: الثوب بالفتح وحده . وقيل: النسب والثوب بالفتح ، فأما بالضم فهو ما يصاد به الصيد . ومعنى الحديث المخالطة في الولاء ، وأنها تجري مجرى النسب في الميراث ، كما تخالط اللحمة سدي الثوب حتى يصير كالشيء الواحد ، لما بينهما من المداخلة الشديدة^(٢٢) .

﴿سورة براءة﴾

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا

أَنكُم غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ يُخْزِي الْكَافِرِينَ﴾^(٢٣)

قال : الحسن : فمن كان منهم عهده أكثر من أربعة أشهر حط إليها ، ومن كان منهم عهده أقل رفع إليها .^(*)

(٣٦٩/١٤٤ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

لم أقف على تخرجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٢٢) النهاية (٤/٢٤٠) ، (الحم) .

(٢٣) سورة براءة ، آية رقم (٢) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٦٤) ، ب(٣/١١٥) ، المخطوطة (٥٢٧/أ - ب) .

: (١٧١/٣٧٠)

قال النبي ﷺ وهو واقف بعرفات : ((ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض)) .^(١)

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) بسنديهما من حديث أبي بكر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

: (١٧٢/٣٧١)

قال النبي ﷺ لأهل خيبر : ((أُقْرِكُمْ ما أُقْرِكُم الله)) .^(٢)

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٣) بسنده من حديث عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٥/٣-١١٦) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .
 (١) الصحيح (٤١٠/٤) كتاب بدء الخلق - باب ما جاء في سبع أرضين ، (١٤٩/٥-١٥٠) كتاب المغازي - باب حجة الوداع ، (٢٤٧/٥) كتاب تفسير القرآن - باب قوله تعالى : {إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم} ، (٥٩١/٦-٥٩٢) كتاب الأضاحي - باب من قال الأضحي يوم النحر ، (٥٤٥/٨-٥٤٦) كتاب التوحيد - باب قوله تعالى : {وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة} .

(٢) الصحيح (١٣٠٥/٣-١٣٠٦) كتاب القسامة - باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٦/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .

(٣) الصحيح (٢٤٣/٣-٢٤٤) كتاب الشروط - باب إذا اشترط في المزارعة ((إذا شئت أخرجتك)) .

روي عن ابن عباس : أن هذه الأربعة الأشهر الحرم هي رجب وذو القعدة وذو
الحجة إلى آخر الحرم .^(*)

(٣٧٢/٥٦ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه سعيد^(١) بن منصور قال: نا أبو معاوية^(٢)، عن الكلبي^(٣)، عن أبي صالح^(٤)،
عن ابن عباس بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه الكلبي ، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، وفيه أبو صالح ، ضعيف يرسل -
فالإسناد ضعيف جدا .

(٣٧٣/١٧٣ر) :

قال أبو بكر^(٥) : وقد كانت سورة براءة نزلت حين بعث النبي ﷺ أبا بكر على الحج
، وكان الحج في تلك السنة في ذي القعدة .^(**)

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٦) بسنده من حديث أبي هريرة بنحوه ، ولم يذكر فيه أن الحج في
تلك السنة كان في ذي القعدة .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٦/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .

(١) السنن (٢٤٩/٥) ، أثر رقم (١٠١٤) .

(٢) أبو معاوية ، هو: محمد بن خازم ، سبق برقم (٢٢٥) ، وهو ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد
يهم في حديث غيره .

(٣) الكلبي ، هو: محمد بن السائب ، سبق برقم (٢٦٨) ، وهو متهم بالكذب ورمي بالرفض .

(٤) أبو صالح ، هو : بإذام ، سبق برقم (٢٦٨) ، وهو ضعيف يرسل .

(٥) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٦/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .

(٦) الصحيح (٢٤٥/٥) كتاب تفسير القرآن - باب قوله تعالى : {براءة من الله ورسوله إلى الذين
عاهدتم من المشركين} .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

صحيح .

روى جرير عن مغيرة عن الشعبي عن المحرر بن أبي هريرة عن أبيه قال : كنت مع علي حين بعثه رسول الله ﷺ ببراءة إلى المشركين ، فكنت أنادي حتى صحل صوتي ، وكان أمرنا أن نقول : ((لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ولا يدخل الجنة إلا مؤمن ، ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فأجله إلى أربعة أشهر ، فإذا مضت الأربعة الأشهر فإن الله بريء من المشركين ورسوله)) .^(١)

(١٧٤/٣٧٤) حديث أبي هريرة :

تخرجه :

أولاً : أخرجه أحمد^(١) من طريق مغيرة ، وأخرجه الطبري^(٢) من طريق مغيرة والشيباني^(٣) ، وأخرجه الحاكم^(٤) من طريق سليمان الشيباني كلاهما عن الشعبي به بنحوه .
ثانياً : أخرجه البخاري^(٥) ومسلم^(٦) بسنديهما من حديث أبي هريرة مختصراً .

بيان حال الرواة /

- جرير بن عبد الحميد ، سبق برقم (٢٦٥) ، وهو ثقة صحيح الكتاب ، وقيل أنه كان في آخر عمره يهم من حفظه .

- مغيرة بن مقسم ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم .

- الشعبي ، هو : عامر بن شراحيل ، سبق برقم (٣٣٥) ، وهو ثقة مشهور فقيه فاضل .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٦/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .

(١) المسند (١٥٩/٣) ، مسند أبي هريرة ، حديث رقم (٧٩٨٢) .

(٢) التفسير (١٠٣/١٤-١٠٥) .

(٣) سليمان بن أبي سليمان الشيباني ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة .

(٤) المستدرک (٣٦١/٢) كتاب التفسير - تفسير سورة التوبة .

(٥) الصحيح (١٢١/١) كتاب الصلاة - باب ما يعتز من العورة ، (٢٤٥/٥) كتاب تفسير القرآن - باب قوله تعالى : {براءة من الله ورسوله...} .

(٦) الصحيح (٩٨٢/٢) كتاب الحج - باب لا يحج البيت مشرك .

- المحرر ، بفتح الحاء المهملة وراء مشددة مفتوحة مكررة ، ابن أبي هريرة الدوسي ، مقبول ، من الرابعة ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز ، س ق (٥) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه المغيرة بن مقسم ، ثقة متقن إلا أنه كان يدللس ولا سيما عن إبراهيم - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٦) ، وفيه المحرر ، مقبول .

الحكم على الحديث /

متفق عليه وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . أقول: لعل الحاكم اعتمد في ذلك على توثيق المحرر بن أبي هريرة كما وثقه ابن حبان^(٧) .

بيان غريب الحديث /

(صحل) : أي بح ، ويقال: في صوته صحل أي بجوحة ، وفي صفة رسول الله ﷺ حين وصفته أم معبد: وفي صوته صحل، هو بالتحريك، كالبحة وأن لا يكون حادا^(٨) .

روى سفيان عن أبي إسحاق عن زيد بن شبيب عن علي : ((أن النبي ﷺ بعثه يوم الحج الأكبر أن لا يطوف أحد بالبيت عريانا ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ولا يحج مشرك بعد عامه هذا ومن كان بينه وبين النبي ﷺ عهد فأجله إلى مدته)) .^(٩)

(١٧٥/٣٧٥) حديث علي بن أبي طالب :

تخرجه :

أولا: أخرجه البخاري^(٩) بسنده من حديث أبي هريرة مختصرا .

ثانيا: أخرجه أحمد^(١٠) قال: حدثنا سفيان بن عيينة ، وأخرجه الترمذي^(١١) من طريق سفيان بن عيينة ، وأخرجه الطبري^(١٢) من طريق زكريا^(١٣) ، ومن طريق

(٥) (التقريب/٥٢١) الإكمال (١٦٧/٧) .

(٦) طبقات المدلسين (٧٢) .

(٧) انظر تهذيب الكمال (١٧/٤٦٣-٤٦٤) ، تهذيب التهذيب (١٠/٤٩-٥٠) .

(٨) لسان العرب (١١/٣٧٧) ، (صحل) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٤/٢٦٦) ، ب(٣/١١٧) ، المخطوطة (٥٢٨/١) .

(٩) انظر التخرج في الحديث السابق .

(١٠) المسند (١/١٧١-١٧٢) مسند علي بن أبي طالب ، حديث رقم (٥٩٤) .

(١١) السنن (٣/٢٢٢) كتاب الحج - باب ما جاء في كراهية الطواف عريانا .

(١٢) التفسير (١٤/١٠٦، ١٠٩) .

(١٣) زكريا بن أبي زائدة ، الوادعي ، أبو يحيى للكوفي ، ثقة وكان يدللس ، وسماعه من أبي إسحاق بآخره ،

من السادسة ، مات سنة سبع - أو ثمان أو تسع - وأربعين ، ع. (التقريب/٢١٦) .

معمر^(١٤)، وأخرجه الحاكم^(١٥) من طريق سفيان ، كلهم عن أبي إسحاق به بنحوه ، وزاد الترمذي : (ومن لا مدة له فأربعة أشهر) وزاد الحاكم نحوه .

بيان حال الرواة /

-سفيان بن عيينة ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .

-أبو إسحاق ، هو: السبيعي ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة أكثر عابد ، اختلط بأخرة .

-زيد بن يثيع ، بضم التحتانية - وقد تبدل همزة - بعدها مثلثة ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة ، الحمداني الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، من الثانية ، ت س^(١٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

صحيح . وقال الترمذي : حديث علي حديث حسن .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(١٤) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .

(١٥) المستدرک (٥٤/٣) كتاب المغازي والسرايا .

(١٦) (التقريب/٢٢٥) ، تهذيب الكمال (٤٩٠/٦-٤٩١) .

روى يونس عن [ابن] إسحاق^(١) قال: بعث النبي ﷺ أبا بكر أميراً على الحج في سنة تسع ، فخرج أبو بكر ونزلت براءة في نقض ما بين رسول الله ﷺ والمشركين من العهد والذي كانوا عليه فيما بينه وبينهم أن لا يصد عن البيت أحد ولا يخاف أحد في الشهر الحرام ، وكان ذلك عهداً عاماً بينه وبين أهل الشرك ، وكانت بين ذلك عهدود بين رسول الله ﷺ وبين قبائل العرب خصائص إلى آجال مسماه ، فتزلت: ﴿براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين﴾^(٢) ، أهل العهد العام من أهل الشرك من العرب ، ﴿فسيحوا في الأرض أربعة أشهر﴾^(٣) إن الله بريء من المشركين بعد هذه الحجة .^(٤)

١٧٦/٣٧٦) حديث ابن إسحاق :

تخرجه :

أخرجه ابن هشام^(٤) ، قال: قال ابن إسحاق ، وأخرجه الطبري^(٥) قال : حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق^(٦) بنحوه .

بيان حال الرواة /

- يونس بن بكير ، سبق برقم (٤٧) ، وهو صدوق يخطئ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه يونس ، صدوق يخطئ ، وهو إسناد معضل .

الحكم على الحديث /

في سند الطبري سلمة بن الفضل ، صدوق كثير الخطأ، وهو سند معضل - فالإسناد ضعيف .

(١) ما بين الحاصرتين في المطبوع والمخطوطة (أبو) ، وهو خطأ ، ويؤيد ذلك رواية ابن هشام والطبري .

(٢) سورة براءة ، آية رقم (١) .

(٣) سورة براءة ، آية رقم (٢) .

(*) أحكام القرآن للحصص ، أ(٢٦٦/٤) ، ب(١١٧/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٨) .

(٤) السيرة (٤/٥٤٣-٥٤٤) .

(٥) التفسير (١٤/٩٦-٩٧) .

(٦) هذا الإسناد سبق برقم (١٧٩) .

وروى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله : ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ قال: جعل الله للذين عاهدوا رسول الله ﷺ أربعة أشهر يسبحون فيها حيث شاءوا وأجل من ليس له عهد انسلاخ الأشهر الحرم خمسين ليلة ، وأمره إذا انسلخ الأشهر الحرم أن يضع السيف فيمن عاهدوا ولم يدخلوا في الإسلام ونقض ما سمي لهم من العهد والميثاق .^(١)

أثر ابن عباس (٣٧٧/٥٧ق)

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثني المثني ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال : حدثنا أبي ، كلاهما قالوا : حدثنا عبد الله بن صالح ، قال : حدثنا معاوية بن صالح^(٣) به بنحوه ، ورواية ابن أبي حاتم مختصرة .

بيان حال الرواة /

- معاوية بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق له أوهام .
- علي بن أبي طلحة ، سبق برقم (٧٩) ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق قد يخطئ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام ، وفيه علي بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس ولم يره صدوق قد يخطئ .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(* أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٦-٢٦٧) ، ب(١١٧-١١٨) ، المخطوطة (١/٥٢٨) .

(١) التفسير (٩٨/١٤) .

(٢) التفسير (١٧٤٦/٦) .

(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٧٩) .

وروى ابن جريج عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿بِرَأْيِهِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ، إلى أهل العهد من خزاعة ومدلج ومن كان له عهد من غيرهم ، قال : ثم بعث رسول الله ﷺ أبا بكر وعلياً فأذنوا أصحاب العهود أن يأمنوا أربعة أشهر ، وهي الأشهر الحرم المتواليات من عشر من ذي الحجة إلى عشر يخلو من شهر ربيع الآخر ، ثم لا عهد لهم ، قال : وهي الحرم من أجل أنهم آمنوا فيها .^(*)

(١٧٧/٣٧٨) حديث مجاهد :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج به^(٢) بنحوه ، ولم يذكر فيه قوله : وهي الحرم من أجل أنهم آمنوا فيها .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٣) بسنده من طريق عيسى ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) بسنده من طريق ورقاء ، كلاهما عن ابن أبي نجيح عن مجاهد^(٥) بنحوه ، ورواية ابن أبي حاتم مختصرة .

بيان حال الرواة /

- ابن جريج ، هو : عبد الملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلّس ويرسل .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٦) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٨) .

(١) التفسير (١٠١/١٤) .

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢٩) ، إلى (ابن جريج) .

(٣) التفسير (١٠٠/١٤) .

(٤) التفسير (١٧٤٦/٦) .

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٤١) .

(٦) طبقات المدلسين (٦٥) .

الحكم على الحديث /

الإسناد الأول ضعيف كما ذكرت في رقم (٢٩) ، أما الإسناد الثاني فصحيح ،
لأنه نسخة ، إلا أن كلا الإسنادين مرسلين .

(١٧٨/٣٧٩)

قال أبو بكر^(١) : لأنه لا خلاف أن هذه الأشهر هي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم
ورجب ، وكذلك قال النبي ﷺ . *

تخرجه :

سبق تخرجه في الحديث رقم (٣٧٠) ، من حديث أبي بكرة عن النبي ﷺ ، بأطول

منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(* أحكام القرآن للجصاص ، آ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .

وقال السدي ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ ، قال : عشرون يبقى من ذي الحجة إلى عشر من ربيع الآخر ثم لا أمان لأحد ولا عهد إلا الإسلام أو السيف . (**)

(٣٨٠/١٤٥ ط) أثر السدي :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثني محمد بن الحسين ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال : أخبرنا أحمد بن عثمان - فيما كتب إلي ، كلاهما قالا : حدثنا أحمد بن المفضل عن أسباط ، عن السدي^(٣) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

(**) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .
 (١) التفسير (٩٩/١٤-١٠٠) .
 (٢) التفسير (١٧٤٦/٦، ١٧٥٢) .
 (٣) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

حدثنا عبدالله بن إسحاق المروزي : حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني : أخبرنا
عبدالرزاق : أخبرنا معمر عن الزهري في قوله : ﴿ فسيحوا في الأرض أربعة أشهر ﴾ قال :
نزلت في شوال [فهى] (٤) أربعة أشهر : شوال وذو القعدة وذو الحجة والمحرم . (٥)

(٣٨١/١٤٦ ط) أثر الزهري :

تخرجه :

أخرجه عبدالرزاق (٥) عن معمر به ، وأخرجه الطبري (٦) قال : حدثنا محمد بن
عبدالأعلى ، وأخرجه ابن أبي حاتم (٧) بسنده من طريق محمد بن عبدالأعلى قال ،
حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر به (٨) بلفظه .

بيان حال الرواة /

- عبدالله بن إسحاق المروزي ، هو: ابن محمد ، أبو القاسم ، المعروف بحامض رأسه
، ثقة مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة (٩) .

- الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، هو: ابن يحيى العبدي ، صدوق ، من الحادية عشرة
، مات سنة ثلاث وستين ، ق (١٠) .

- عبدالرزاق بن همام ، سبق برقم (٥٢) ، وهو ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر
عمره فتغير و كان يتشيع .

- معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت
والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده الحسن بن أبي الربيع، صدوق، وبقية رجال الإسناد ثقات - إسناده حسن.

(٤) ما بين الحاصرتين في المطبوع (وهي) عوفي المخطوطة وكتب التفسير ما أثبت .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٦٧/٤) ، ب (١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .
(٥) التفسير (٢/٢٦٥) .
(٦) التفسير (١٤/١٠١) .
(٧) التفسير (٦/١٧٤٧) .
(٨) هذا الإسناد سبق برقم (٥) .
(٩) تاريخ بغداد (١٠/١٢٤) ، سير أعلام النبلاء (١٥/٢٨٧-٢٨٨) .
(١٠) (التقريب/١٦٤) .

الحكم على الأثر /

إسناد عبدالرزاق والطبري وابن أبي حاتم رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

قال قتادة : عشرون من ذي الحجة والمحرم وصفر وربيع الأول وعشر من ربيع الآخر ، كان ذلك في العهد الذي بينهم .^(*)

١٤٧/٣٨٢ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١١) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر^(١٢) ، عن قتادة بنحوه .

ثانياً : أخرجه عبدالرزاق^(١٤) قال : قال معمر : وقال قتادة والكلبي بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

قال أبو بكر : وجائز أن يكون مراده انسلاخ المحرم الذي هو آخر الأشهر الحرم التي كان الله تعالى حظر القتال فيها ، وقد رويناها عن ابن عباس .^(**)

٥٨/٣٨٣ ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

سبق تخريجه برقم (٣٧٢) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .
 (١١) للتفسير (١٠٠/١٤) .
 (١٢) هذا الإسناد سبق برقم (٥) إلى (معمر) .
 (١٤) للتفسير (٢٦٥-٢٦٦/٢) .
 (***) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١١٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ

الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾^(١)

قال أبو بكر^(٢) : واختلف في يوم الحج الأكبر ، فروي عن النبي ﷺ في بعض الأخبار أنه يوم عرفة .

وعن علي وعمر وابن عباس وعطاء ومجاهد نحو ذلك ، على اختلاف من الرواية فيه .^(**)

(١٧٩/٣٨٤) حديث النبي ﷺ :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) وابن أبي حاتم^(٤) بسنديهما من طريق ابن جريج^(٥) عن محمد^(٦) بن قيس بن مخزوم عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

فيه محمد بن قيس ، روى عن النبي ﷺ مرسلًا - فالإسناد ضعيف ، أما تدليس ابن جريج فلا يؤثر لأنه في أحد طرق الطبري قال : أخبرني محمد بن قيس .

(١) سورة براءة ، آية رقم (٣) .

(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، (٢٦٨/٤) ، ب(١١٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .

(٣) التفسير (١١٦، ١١٥/١٤) .

(٤) التفسير (١٧٤٨/٦) .

(٥) ابن جريج ، هو: عبد الملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يلبس ويرسل .

(٦) محمد بن قيس بن مخزوم بن المطلب ، يقال له رؤية ، وقد وثقه أبو داود وغيره ، روى عن

النبي ﷺ مرسلًا ، م مدت من تهذيب الكمال (١٦٨/١٧) ، (التقريب/٥٠٣) .

تخرجه : (٣٨٥/٥٩ق) أثر علي بن أبي طالب :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٧) قال: حدثنا محمد^(٨) بن عبد الله بن عبد الحكم قال ، أخبرنا أبو زرعة وهب الله^(٩) ابن راشد قال ، أخبرنا حيوة^(١٠) بن شريح قال ، أخبرنا أبو صخر^(١١) : أنه سمع أبا معاوية البجلي^(١٢) من أهل الكوفة يقول: سمعت أبا الصهباء البكري^(١٣) وهو يقول: سألت علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن ((يوم الحج الأكبر)) فذكره بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه وهب الله ، قال عنه أبو حاتم : بين ذلك ، وقال عنه أبو زرعة : ليس لي به علم لأنني لم أكتب عن أحد عنه ، وفيه حميد بن زياد ، صدوق يهم ، وفيه أبو الصهباء ، مقبول .

(٧) التفسير (١١٣/١٤) .

(٨) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري للفقهاء ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وستين ، س . (التقريب/٤٨٨) .

(٩) أبو زرعة ، وهب الله بن راشد ، مؤذن فسطاط ، قال أبو حاتم الرازي : بين ذلك وقال أبو زرعة : ليس لي به علم لأنني لم أكتب عن أحد عنه ، الجرح والتعديل (٢٧/٩) .

(١٠) حيوة ، يفتح أوله وسكون التحتانية وفتح الواو ، ابن شريح بن صفوان المصري ، أبو زرعة ، ثقة ثبت فقيه زاهد ، من السابعة ، مات سنة ثمان - وقيل تسع - وخمسين ، ع . (التقريب/١٨٥) .

(١١) أبو صخر ، هو: حميد بن زياد بن أبي المخارق ، بمضمومة فمعجمة وراء وقاف ، ويقال هو: حميد بن صخر أبو مويود الخراط ، وقيل إتهما اثنان ، صدوق يهم ، من السابعة ، مات سنة تسع وثمانين ، بخ م د ت ع س ق . (التقريب/١٨١) ، (المغني/٢٢٥) .

(١٢) أبو معاوية البجلي ، هو: عمار بن معاوية ، الدهني ، بضم أوله وسكون الهاء بعدها نون ، صدوق يتشيع ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث وثلاثين ، م . (التقريب/٤٠٨) .

(١٣) أبو الصهباء ، بمفتوحة وسكون هاء وبموحدة ويمد ، هو : صهيب البكري ، مقبول ، من الرابعة ، م د س . (التقريب/٢٧٨) ، (المغني/١٥٢) .

٣٨٦/٦٠ق) أثر عمر بن الخطاب :

تخریجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال: حدثنا وكيع^(٢)، وأخرجه الطبري^(٣) بسنده من طريق وكيع ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) بسنده من طريق الفضل^(٥) بن دكين ، كلاهما عن عمر^(٦) بن الوليد الشني ، عن شهاب^(٧) بن عباد العصري ، عن أبيه^(٨) قال: قال: عمر ، فذكره بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه شهاب بن عباد ، مقبول ، وفيه أبوه ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم حرجاً ولا تعديلاً ، والذي يظهر من كلام ابن أبي حاتم أن الإسناد فيه انقطاع بين عباد وبين عمر رضي الله عنه .

(١) المصنف (٤٧٠/٤) .

(٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(٣) التفسير (١١٤/١٤) .

(٤) التفسير (١٧٤٨/٦) .

(٥) الفضل بن دكين ، سبق برقم (٣٢) ، وهو ثقة ثبت .

(٦) عمر بن الوليد الشني ، بفتح معجمة وثلاثة نون ، قال يحيى بن معين : ثقة ، وقال أبو زرعة : ثقة

، ونقل الساجي عن أحمد بن حنبل توثيقه ، وقال أبو حاتم : ما أرى بحديثه بأساً . الجرح والتعديل

(٦/١٣٩-١٤٠) ، لسان الميزان (٢٨٥/٤) ، (تعجيل المنفعة / ٣٠٤) ، (المغني / ١٤٨) .

(٧) شهاب بن عباد العصري ، بعين وصاد مهملة مفتوحتين ، مقبول ، من الرابعة ،

بخ . (التقريب / ٢٦٩) ، (المغني / ١٨٥) .

(٨) أبوه ، هو : عباد العصري ، قال ابن أبي حاتم : روى عن أبيه عن عمر رضي الله عنه . الجرح

والتعديل (٨٨/٦) .

أثر ابن عباس (ق ٣٨٧/٦١١) :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق القاسم^(٢) ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال : حدثنا محمد^(٤) بن بشر بن سفيان^(٥) الجرجاني ، كلاهما قالا : حدثنا إسحاق^(٦) بن سليمان ، عن سلمة^(٧) بن بخت عن عكرمة^(٨) عن ابن عباس بنحوه ، ورواية ابن أبي حاتم بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه سلمة بن بخت ، وثقه يحيى بن معين ، وقال عنه أحمد بن حنبل : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : لا بأس به - فالإسناد حسن .

(١) التفسير (١١٦/١٤) .

(٢) القاسم بن سلام ، سبق برقم (٣٣٣) ، وهو ثقة فاضل مصنف .

(٣) التفسير (١٧٤٨/٦) .

(٤) محمد بن بشر بن سفيان الجرجاني ، بالراء الساكنة بين الجيمين المفتوحين وفي آخرها ياء مثناة من تحت ، هذه النسبة إلى جرجرايا ، بلدة بين بغداد وواسط ، قال ابن أبي حاتم : وهو صدوق ، الجرح والتعديل (٢١١/٧) . لب اللباب (٢٠٠/١) .

(٥) عند ابن أبي حاتم (سليمان) هكذا ناقصة ، والصحيح ما أثبت كما هو في الترجمة .

(٦) إسحاق بن سليمان الرازي ، سبق برقم (٢٠٣) ، وهو ثقة فاضل .

(٧) سلمة بن بخت ، بمضمومة فسكون معجمة فمشناة فوق ، المنذني ، قال أحمد بن حنبل : ليس به بأس ، وقال يحيى بن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : لا بأس به . الجرح والتعديل (١٥٦/٤) ، (المعني/٣٤) .

(٨) عكرمة ، مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبتت عنه بدعة .

(٣٨٨/١٤٨ ط) أثر عطاء :

تخريجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق^(١) قال : قال معمر^(٢) : وقال عطاء بنحوه .ثانياً : أخرجه الطبري^(٣) بسنده من طريق عبدالرزاق^(٤) قال : أخبرنا ابن جريج ، عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال الإسناد ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(٣٨٩/١٤٩ ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٥) قال : حدثنا أحمد^(٦) بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد^(٧) قال ، حدثنا عبدالوهاب^(٨) ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه عبدالوهاب بن مجاهد ، متروك وقد كذبه الثوري - فالإسناد ضعيف جداً .

(١) التفسير (٢/٢٦٦) .

(٢) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته ، عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .

(٣) التفسير (١٤/١١٤) .

(٤) التفسير (٢/٢٦٧) .

(٥) التفسير (١٤/١١٥) .

(٦) أحمد بن إسحاق ، سبق برقم (١٤٢) ، وهو صدوق .

(٧) أبو أحمد، هو: محمد الزبيرى، سبق برقم (١١١)، وهو ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري.

(٨) عبدالوهاب بن مجاهد بن جبر المكي، متروك وقد كذبه الثوري، من السابعة، ق. (التقريب/٣٦٨) .

قال أبو بكر^(١): وروي أيضاً عن النبي ﷺ أنه^(٢) يوم النحر .
وعن علي وابن عباس [وعبدالله بن مسعود]^(٣) وعبدالله بن أبي أوفى وإبراهيم
وسعيد بن جبير علي اختلاف فيه من الرواة وعن مجاهد وسفيان الثوري : أيام الحج
كلها ، وهذا شائع ، كما يقال : يوم صفين ، وقد كان القتال في أيام كثيرة .^(٤)

(٣٩٠/١٨٠) حديث النبي ﷺ :

تخرجه :

أولاً : أخرجه البخاري^(٤) معلقاً قال : وقال هشام بن الغاز : أخبرني نافع عن ابن
عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه أبو داود^(٥) بسنده من طريق الوليد^(٦) ، وأخرجه ابن ماجه^(٧) من طريق
صدقة^(٨) بن خالد ، وأخرجه الحاكم^(٩) من طريق الوليد بن مسلم ، كلاهما قالا :
حدثنا هشام^(١٠) بن الغاز ، قال : حدثنا نافع^(١١) ، عن ابن عمر عن النبي ﷺ
بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

- (١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
- (٢) يقصد بذلك قوله (الحج الأكبر) .
- (٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ، وهو في المطبوع ، والظاهر أن ما في المخطوطة هو الصحيح ، لأن أثر عبدالله بن مسعود هذا لم أفت عليه .
- (٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١١٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .
- (٥) الصحيح (٥٣٧/٢) كتاب الحج - باب الخطبة أيام منى .
- (٦) السنن (٤٨٣/٢) كتاب المناسك - باب يوم الحج الأكبر .
- (٧) الوليد بن مسلم ، سبق برقم (٢١٤) ، وهو ثقة لكنه كثير التلخيص والتسوية .
- (٨) السنن (١٠١٦/٢-١٠١٧) كتاب المناسك - باب الخطبة يوم النحر .
- (٩) صدقة بن خالد ، سبق برقم (١٢٢) ، وهو ثقة .
- (١٠) المستدرک (٣٦١/٢) كتاب التفسير - تفسير سورة التوبة .
- (١١) هشام بن الغاز ، بالغين المعجمة وزاي ، ابن ربيعة ، الجرشي ، بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة ، ثقة ، من كبار السابعة ، مات سنة بضع وخمسين ، خت ٤ . (التقريب/٥٧٣) ، (المغني/١٨٩) .
- (١٢) نافع ، مولى ابن عمر ، سبق برقم (٢١٣) ، وهو ثقة ثبت فقيه .

الحكم على الحديث /

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة ، وأكثر هذا المتن مخرج في الصحيحين إلا قوله : ((إن يوم الحج الأكبر يوم النحر سنة))^(١) فإن الأقاويل فيه عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم على خلاف بينهم فيه فمنهم من قال يوم عرفة ، ومنهم من قال يوم النحر ، ووافقه الذهبي على صحته .

(٣٩١/٦٢ق) أثر علي بن أبي طالب :

تخرجه :

أولا : أخرجه الترمذي^(٢) وابن أبي شيبه^(٣) والطبري^(٤) بأسانيدهم من طريق الحارث^(٥) عن علي بنحوه .

ثانيا : أخرجه ابن أبي شيبه^(٦) بسنده من طريق سعيد^(٧) ، وأخرجه الطبري^(٨) من طريق شعبة^(٩) ، كلاهما عن الحكم^(١٠) عن يحيى^(١١) بن الجزار ، عن علي بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(١) المقصود بالسنة هي خطبة يوم النحر . انظر فتح الباري (٥٧٧/٣) كتاب الحج - باب الخطبة أيام منى .

(٢) السنن (٢٩١/٣) كتاب الحج - باب ما جاء في يوم الحج الأكبر .

(٣) المصنف (٤٧٠/٤) كتاب الحج - في يوم الحج الأكبر .

(٤) التفسير (١١٨، ١١٦/١٤) .

(٥) الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني ، يسكون الميم ، أبو زهير ، صاحب علي ، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف ، وليس له عند النسائي سوى حديثين ، مات في خلافة ابن الزبير ، ٤ . (التقريب/١٤٦) .

(٦) المصنف (٤٧٠/٤) كتاب الحج - في يوم الحج الأكبر .

(٧) سعيد بن المرزبان العبسي ، بفتح العين المهملة وسكون موحدة ويسين مهملة ، أبو سعد ، الأعور ، ضعيف منلس ، مات بعد الأربعين ، من الخامسة ، بخ ت ق . (التقريب/٢٤١) ، (المغني/١٨٤) .

(٨) التفسير (١١٨/١٤) .

(٩) شعبة بن الحجاج ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .

(١٠) الحكم بن عتيبة ، سبق برقم (٣٦٧) ، وهو ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس .

(١١) يحيى بن الجزار ، بجيم وزاي فالف فراء ، العربي ، بضم المهملة وفتح الراء ثم نون ، صدوق رمي بالغلو في التشيع ، من الثالثة ، م ٤ . (التقريب/٥٨٨) ، (المغني/٥٩) .

الحكم على الأثر /

قال الترمذي : وهذا أصح من الحديث الأول^(١١) ، ورواية ابن عيينة موقوفا ،
أصح من رواية محمد بن إسحاق مرفوعا ، هكذا روى غير واحد من الحفاظ عن أبي
إسحاق ، عن الحارث ، عن علي موقوفا .

أقول : الإسناد الأول تكلم عنه الترمذي ، أما الإسناد الثاني ففيه الحكم بن عتيبة ،
ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس - وهو مدلسي المرتبة الثانية^(١٢) ، وفيه يحيى بن
الجزار ، صدوق رمي بالغلو في التشيع - فالإسناد حسن .

٦٣/٣٩٢ (ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(١٣) قال : حدثنا يحيى^(١٤) بن سعيد ، وأخرجه الطبري^(١٥) بسنده
من طريق يحيى بن سعيد ، عن حماد^(١٦) بن سلمة ، عن سماك^(١٧) ، عن عكرمة^(١٨) ، عن
ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه سماك بن حرب ، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة
فكان ربما تلقن - فالإسناد ضعيف .

(١١) أخرجه الترمذي بسنده من طريق الحارث عن علي مرفوعا بنحوه ، أنظر المصدر السابق من
سنن الترمذي .

(١٢) طبقات المدلسين (٤٧) .

(١٣) المصنف (٤٧٠/٤) كتاب الحج - في يوم الحج الأكبر .

(١٤) يحيى بن سعيد بن فروخ ، سبق برقم (١٣) وهو ثقة متقن حافظ إمام قنوة .

(١٥) التفسير (١١٩/١٤) .

(١٦) حماد بن سلمة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة .

(١٧) سماك ، يكسر أوله وتخفيف الميم ، ابن حرب بن أوس البكري ، أبو المغيرة ، صدوق وروايته
عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخره فكان ربما تلقن ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث
وعشرين ، خت م٤٠ (التقريب/٢٥٥) .

(١٨) عكرمة ، مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكتيبيه عن
ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة .

أثر عبدالله^(١) بن أبي أوفى :

تخرجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق^(٢)، وأخرجه الطبري^(٣) من طريقه قال: أخبرنا ابن عيينة^(٤) عن

عبدالمملك^(٥) بن عمير، قال: سمعت عبدالله بن أبي أوفى يقول ، ثم ذكره بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٦) بسنده من طريق قيس^(٧)، عن عبدالمملك بن عمير

وعياش^(٨) العامري ، عن عبدالله بن أبي أوفى بنحوه .

ثالثاً : أخرجه الطبري^(٩) بسنده من طريق عبدالواحد^(١٠)، وبسنده من طريق ابن

إدريس^(١١)، وبسنده من طريق هشيم^(١٢) كلهم عن سليمان^(١٣) الشيباني ، عبدالله

بن أبي أوفى بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي فيه ابن عيينة رجاله ثقات ، وتدلّس ابن عيينة لا يؤثر ، لأنه ممن مدلسي المرتبة الثانية^(١٤)، وتدلّس عبدالمملك بن عمير لا يؤثر أيضاً ، لأنه صرح

(١) عبدالله بن أبي أوفى : علقمة بن خالد الأسلمي ، صحابي شهد الحديبية ، وعمر بعد النبي ﷺ دهرأ ، مات سنة سبع وثمانين ، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة ، ع.تهذيب الكمال (٣١-٣٠/١٠) .

(٢) (التقريب/٣٩٦) .

(٣) (التفسير (٢٦٧/٢) .

(٤) (التفسير (١٢٢/١٤) .

(٥) ابن عيينة ، هو: سفيان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .

(٦) عبدالمملك بن عمير ، سبق برقم (٢٩٨) ، وهو ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس .

(٧) (التفسير (١٢٣، ١١٨/١٤) .

(٨) قيس بن الربيع ، سبق برقم (١١٣) ، وهو صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به .

(٩) عياش ، بفتح العين المهملة وشدة مثناة ويشين معجمة ، ابن عمرو الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، هو الذي روى عن مسلم بن نذير ، م س . (التقريب/٤٣٧) ، (المغني/١٨١) .

(١٠) (التفسير (١١٦-١١٧) .

(١١) عبدالواحد بن زياد ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة ، في حديثه عن الأعمش وحده مقال .

(١٢) ابن إدريس ، هو: عبدالله ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة فقيه عابد .

(١٣) هشيم بن بشير ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة ثبت كثير التلّيس والإرسال الخفي .

(١٤) سليمان الشيباني ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة .

(١٥) طبقات المدلسين (٥٠) .

بالسمع - فالإسناد صحيح ، أما الإسناد الذي فيه قيس بن الربيع فهو ضعيف ، لأنه صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به ، أما الإسناد الذي فيه سليمان الشيباني فصحيح ، لأن رجاله ثقات .

(٣٩٤/١٥٠ ط) أثر إبراهيم النخعي :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق هشيم^(٢) ، وبسنده من طريق حسن^(٣) بن صالح ، وبسنده من طريق إبراهيم^(٤) بن طهمان ، كلهم عن مغيرة^(٥) ، عن إبراهيم بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه المغيرة بن مقسم ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٦) - فالإسناد ضعيف .

(١) التفسير (١٤/١٢١، ١٢٣) .

(٢) هشيم بن بشير ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة ثبت كثير التلميح والإرسال الخفي .

(٣) حسن بن صالح ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع .

(٤) إبراهيم بن طهمان ، بفتح الطاء المهملة ، وسكون الهاء وبنون ، الخراساني ، أبو سعيد ، ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء ويقال رجوع عنه ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ، ع. (التقريب/٩٠) . (المغني/١٥٩) .

(٥) مغيرة بن مقسم ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم .

(٦) طبقات المدلسين (٧٢) .

١٥١/٣٩٥ ط) أثر سعيد بن جبير :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(٧) قال: حدثنا علي^(٨) بن مسهر، وأخرجه الطبري^(٩) بسنده من طريق عبدالواحد^(١٠) وبسنده من طريق ابن إدريس^(١١)، كلهم عن سليمان^(١٢) الشيباني قال سمعت سعيد بن جبير، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

١٥٢/٣٩٦ ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١٣) قال : حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قتل ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد^(١٤) ، بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري^(١٥) بسنده من طريق ابن عيينة^(١٦) ، وبسنده من طريق حجاج^(١٧) ، كلاهما عن ابن جريج^(١٨) عن مجاهد ، بنحوه .

(٧) المصنف (٤٧٠/٤) كتاب الحج - في يوم الحج الأكبر .

(٨) علي بن مسهر ، يضم الميم ، وسكون المهملة ، وكسر الهاء ، القرشي ، ثقة له غرائب بعد أن أضر ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ، ع. (التقريب/٤٠٥) .

(٩) التفسير (١٤/١١٩، ١٢٠) .

(١٠) عبدالواحد بن زياد ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال .

(١١) ابن إدريس ، هو : عبدالله ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة فقيه عابد .

(١٢) سليمان الشيباني ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة .

(١٣) التفسير (١٤/١٢٧) .

(١٤) هذا الإسناد سبق برقم (٣) .

(١٥) التفسير (١٤/١٢٧) .

(١٦) ابن عيينة ، هو تميميان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما يئس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .

(١٧) حجاج بن محمد ن سبق برقم (٢٩) ، وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته .

(١٨) ابن جريج ، هو : عبدالملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل ، وكان يئس ، ويرسل .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول إن أريد محمد بن عمرو القلوري ، فالأثر صحيح الإسناد ، وإن أريد محمد بن عمرو العتكي ، فالأثر حسن الإسناد. أما الإسناد الثاني ففيه ابن جريج ، ثقة فاضل وكان يرسل ويدلس وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(١٩)، فالإسناد ضعيف .

أثر سفيان الثوري (١٥٣/٣٩٧ ط)

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثني الحارث^(٢) قال ، حدثنا أبو عبيد^(٣) قال ، كان سفيان يقول ، فذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه الحارث بن أبي أسامة صدوق - فالأثر حسن الإسناد .

(١٩) طبقات المدلسين (٦٥) .

(١) التفسير (١٢٧/١٤) .

(٢) الحارث بن أبي أسامة ، سبق برقم (٢٢) ، وهو صدوق .

(٣) أبو عبيد ، هو : القاسم بن سلام ، سبق برقم (٣٢٣) ، وهو ثقة فاضل مصنف .

وروى حماد عن مجاهد أيضاً قال : الحج الأكبر القرآن والحج الأصغر الأفراد .^(٦)

١٥٤/٣٩٨ ط أثر مجاهد :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثنا أحمد^(٥) بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد^(٦) قال ، حدثنا أبو بكر النهشلي^(٧) ، عن حماد به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- حماد بن أبي سليمان : مسلم الأشعري ، مولاهم ، أبو إسماعيل ، فقيه صدوق له أوهام ، من الخامسة ، ورمي بالإرجاء ، مات سنة عشرين أو قبلها ، بخ م^(٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه حماد بن أبي سليمان ، فقيه صدوق له أوهام .

الحكم على الأثر /

فيه حماد بن أبي سليمان ، فقيه صدوق له أوهام .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١١٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .

(٤) التفسير (١٢٩/١٤) .

(٥) أحمد بن إسحاق ، سبق برقم (١٤٢) ، وهو صدوق .

(٦) أبو أحمد ، هو : محمد الزبيري ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .

(٧) أبو بكر النهشلي ، يفتح نون ، ومعجمة وسكون هاء بينهما ، هو : الكوفي ، قيل اسمه عبدالله بن قطاف ، أو ابن أبي قطاف ، وقيل غير ذلك ، صدوق رمي بالإرجاء ، من السابعة ، مات سنة

ست وستين ، م ت س ق . (التقريب/٦٢٥) ، (المعنى/٢٦٢) .

(٨) تهذيب الكمال (١٨٧/٥-١٩٣) ، (التقريب/١٧٨) .

روى عن ابن سيرين أنه قال: إنما قال ﴿يوم الحج الأكبر﴾^(١) لأن أعياد الملل اجتمعت فيه ، وهو العام الذي حج فيه النبي ﷺ .^(*)

(١٥٥/٣٩٩ ط) أثر محمد بن سيرين :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(٢) من طريق سعيد بن المسيب قال : أخبرت عن ابن عون^(٣) ، وأخرجه الطبري^(٤) من طريق أبي أسامة^(٥) ، عن ابن عون قال : سألت محمدا عن يوم الحج الأكبر فقال : كان يوم وافق فيه حج رسول الله ﷺ وحج أهل الملل .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

إسناد ابن أبي شيبة فيه من لم يسم ، لأن سعيد بن المسيب قال : أخبرت عن ابن عون .

أما إسناد الطبري ففيه أبو أسامة ، ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره ، وهو من مدلسي المرتبة الثانية^(٦) - فالإسناد صحيح .

(١) سورة براءة آية رقم (٣) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوط (١/٥٢٩) .

(٢) المصنف (٤٧٠/٤) كتاب الحج - في يوم الحج الأكبر .

(٣) ابن عون ، هو : عبدالله ، سبق برقم (١٢٣) ، وهو ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن .

(٤) التفسير (١٢١/١٤) .

(٥) أبو أسامة ، هو : حماد بن أسامة ، سبق برقم (٢٤٤) ، وهو ثقة ثبت ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره .

(٦) طبقات المدلسين (٤٨) .

وقال عبدالله بن شداد : الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة .
وعن ابن عباس : العمرة هي الحجة الصغرى ، وعن عبدالله بن مسعود مثله .^(٦)

(٤٠٠/١٥٦ ط) أثر عبدالله بن شداد :

تخرجه :

أخرجه عبدالرزاق^(١) عن الثوري^(٢) وعن معمر^(٣) ، وأخرجه الطبري^(٤) بسنده من طريق شريك^(٥) ومن طريق الثوري^(٦) ومن طريق معمر ، كلهم عن أبي إسحاق^(٧) ، عن عبدالله بن شداد بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

إن أريد أبو إسحاق الشيباني - فالأثر إسناده صحيح ، وإن أريد أبو إسحاق السبيعي - فالأثر إسناده صحيح أيضاً ، لأن اختلاطه لا يؤثر ، لأن الثوري أخذ عنه وهو أثبت الناس فيه^(٨) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٤/٢٦٩) ، ب(٣/١٢٠) ، المخطوطة (٥٢٩/١) .

(١) التفسير (٢/٢٦٧) .

(٢) الثوري ، هو : سفيان ، سبق برقم (٧٦) وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس .

(٣) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش

وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .

(٤) التفسير (١٤/١٢٠، ١٢٢) .

(٥) شريك بن عبدالله ، سبق برقم (١٩٠) ، وهو صدوق يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء

بالكوفة ، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع .

(٦) عند الطبري (الشعبي) وهو تصحيف ، لأن شيخ عبدالرزاق هو الثوري ، كما في تفسير

عبدالرزاق ، وقد أخرج الطبري هذا الإسناد من طريق عبدالرزاق .

(٧) أبو إسحاق ، هو : الشيباني ، سبق برقم (١٣١) وهو ثقة ، وهو الذي يروي عن عبدالله بن شداد ،

ويروي عنه الثوري ، ولم أقف على أن شريكاً ومعمرأ روي عنه ، والذي وقفت عليه هو أنهما

رويا عن أبي إسحاق السبيعي ، وقد سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة مكثر عابد ، اختلط بآخره . أنظر

تهذيب الكمال (٨/٦٠-٦٢) ، (١٤/٢٦٥-٢٧١) ، (١٨/٢٦٨-٢٧٣) .

(٨) انظر تهذيب الكمال (١٤/٢٦٥-٢٧١) .

(٤٠١/٦٥ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أولاً : أخرجه البيهقي^(١) قال : أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي^(٢) أنبأ علي^(٣) بن عمر الحافظ ثنا محمد^(٤) بن محمود الواسطي ثنا محمد^(٥) بن عبدالملك بن مروان ثنا يزيد^(٦) بن هارون ثنا ورقاء^(٧) عن أبي إسحاق^(٨) عن عبدالله^(٩) بن شداد عن ابن عباس بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه البيهقي^(١٠) بسنده من طريق إبراهيم^(١١) بن أبي يحيى عن داود^(١٢) عن عكرمة^(١٣) عن ابن عباس بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

- (١) السنن (٣٢٥/٤) كتاب الحج - باب من قال بوجوب العمرة استدلالاً بقوله تعالى : {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ} .
- (٢) أبو عبدالرحمن السلمي، هو: محمد بن الحسين بن محمد النيسابوري، قال الخطيب: قال لي محمد بن يوسف القطان: كان يضع الأحاديث للصوفية، وكان غير ثقة، مات سنة اثنتي عشرة وأربعمائة . تاريخ بغداد (٢٤٨/٢-٢٤٩)، لسان الميزان (١٤٥/٥)، سير أعلام النبلاء (٢٤٧/١٧-٢٥٥) .
- (٣) علي بن عمر الحافظ، الدارقطني، أبو الحسن، قال الخطيب: انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعلم الحديث، وأسماء الرجال وأحوال الرواة، مع الصدق والأمانة، والفقاه والعدالة، وقبول الشهادة، وصحة الاعتقاد، تاريخ بغداد (٣٤/١٢-٤٠)، سير أعلام النبلاء (٤٤٩/١٦-٤٦١) .
- (٤) محمد بن محمود الواسطي، لم أقف على ترجمته .
- (٥) محمد بن عبدالملك بن مروان الواسطي، أبو جعفر، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ست وستين، نق. (التقريب/٤٩٤) .
- (٦) يزيد بن هارون، سبق برقم (٨٤)، وهو ثقة متقن عابد .
- (٧) ورقاء الشكري، سبق برقم (٤١)، وهو صدوق .
- (٨) أبو إسحاق، هو: الشيباني، سبق برقم (١٣١)، وهو ثقة .
- (٩) عبدالله بن شداد سبق برقم (١٠٧)، ذكره العجلي من كبار التابعين الثقات، وكان معدوداً في الفقهاء .
- (١٠) السنن (٣٥١/٤) كتاب الحج - باب من قال بوجوب العمرة استدلالاً بقوله تعالى : {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ} .
- (١١) إبراهيم بن أبي يحيى، هو: ابن محمد الأسلمي، أبو إسحاق المدني، متروك، من السابعة، مات سنة أربع وثمانين، وقيل إحدى وتسعين، نق. (التقريب/٩٣) .
- (١٢) داود بن الحصين، بمضمومة وفتح مهمل، الأموي مولا، أبو سليمان، ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج، من السابعة مات سنة خمس وثلاثين، ع. (التقريب/١٩٨)، (المغني/٧٨) .
- (١٣) عكرمة مولى ابن عباس، سبق برقم (٤٧)، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة .

الحكم على الأثر /

في إسناد البيهقي الأول أبو عبدالرحمن السلمي، كان يضع الأحاديث للصوفية وكان غير ثقة، وفيه محمد بن محمود الواسطي، لم أقف على ترجمته - فالإسناد ضعيف، أما الإسناد الثاني ففيه إبراهيم بن أبي يحيى، متروك - فالإسناد ضعيف جداً.

(٤٠٢/٦٦ق) أثر عبدالله بن مسعود :

تخرجه:

أخرجه البيهقي^(١) بسنده من طريق أشعث^(٢) عن أبي إسحاق^(٣) عن مسروق^(٤) عن عبدالله بن مسعود بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه أشعث بن سوار، ضعيف - فالأثر إسناده ضعيف .

(١) السنن (٣٥١/٤) كتاب الحج - باب من قال بوجوب العمرة استدلالاً بقوله تعالى: {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ}.

(٢) أشعث بن سوار، سبق برقم (١٣٣)، وهو ضعيف .

(٣) أبو إسحاق، هو السبيعي، سبق برقم (١١١)، وهو ثقة أكثر عابد، اختلط بأخرة .

(٤) مسروق بن الأجدع، بجيم ودال مهملة، ابن مالك الوادعي، أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد، مخضرم، من الثانية، مات سنة اثنتين - ويقال سنة ثلاث - وستين، ع. (التقريب/٥٢٨)، (المغني/١٦) .

قال أبو بكر^(١): قوله ﴿يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ قد اقتضى أن يكون هناك حج أصغر، وهو العمرة، على ما روي عن عبد الله بن شداد وابن عباس، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((العمرة [الحجة الصغرى] ^(٢))).^(*)

٤٠٣/١٥٧ ط) أثر عبد الله بن شداد :

تخرجه :

سبق تخرجه برقم (٤٠٠) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

٤٠٤/٦٧ ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

سبق تخرجه برقم (٤٠١) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .

(٤٠٥/١٨١) حديث النبي ﷺ أنه قال: ((العمرة الحجة الصغرى)) :

تخرجه:

أخرجه الدارقطني^(٣) والبيهقي^(٤) والمزي^(٥) بأسانيدهم من طريق الحكم^(٦) بن موسى ثنل يحيى^(٧) بن حمزة عن سليمان^(٨) بن داود حدثني الزهري^(٩) عن أبي بكر^(١٠) بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه^(١١) عن جده عن النبي ﷺ بنحوه، ورواية المزي مطولة.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الزيلعي : قال صاحب التنقيح : وسليمان بن داود هذا قال فيه غير واحد من الأئمة إنه سليمان بن أرقم ، وهو متروك^(١٢) . وقال ابن حجر : قلت : أما سليمان بن داود الخولاني ، فلا ريب في أنه صدوق ، لكن الشبهة دخلت على حديث الصدقات^(١٣) من جهة أن الحكم بن موسى غلط في اسم والد سليمان ، فقال : سليمان بن داود ، وإنما هو سليمان بن أرقم^(١٤) ، فمن أخذ بهذا ضعف الحديث ، ولا

(٣) السنن (٢٨٥/٢) كتاب الحج - باب المواقيت .

(٤) السنن (٣٥٢/٤) كتاب الحج - باب من قال بوجوب العمرة استدلالاً بقوله تعالى: لَوَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ .

(٥) تهذيب الكمال (٤٥/٨-٤٨) .

(٦) الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي ، أبو صالح ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، خت م مد س ق . (التقريب/١٧٦) .

(٧) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي ، أبو عبد الرحمن الدمشقي ، ثقة رمي بالقدر ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وثمانين على الصحيح ، ع . (التقريب/٥٨٩) .

(٨) سليمان بن داود الخولاني ، بفتح خاء معجمة وبنون ، أبو داود الدمشقي ، قال يحيى بن معين : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : لا بأس به يقال إنه سليمان بن أرقم ، وقال ابن حبان : ثقة مأمون ، وقال ابن حجر : صدوق ، مد س . الجرح والتعديل (١١٠/٤) ، تهذيب الكمال (٤٣/٨-٤٨) ، (التقريب/٢٥١) (المغني/٩٩) .

(٩) الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه . (١٠) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ، النجاري ، بالنون والجيم ، المدني ، اسمه وكنيته واحد ، وقيل أنه يكنى أبا محمد ، ثقة عابد ، من الخامسة مات سنة عشرين ومائة ، وقيل غير ذلك ، ع . (التقريب/٦٢٤) .

(١١) أبوه ، هو : محمد عمرو بن حزم الأنصاري ، أبو عبد الملك ، له رؤية ، وليس له سماع ، إلا من الصحابة ، قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين ، مد س . (التقريب/٤٩٩) .

(١٢) نصب الراية (١٤٨/٣-١٤٩) كتاب الحج - باب القواف .

(١٣) وهو الحديث الذي ذكر فيه : ((العمرة الحجة الصغرى)) .

(١٤) سليمان بن أرقم البصري ، أبو معاذ ، ضعيف ، من السابعة ، د ت س . (التقريب/٢٥٠) .

سيما مع قول من قال إنه قرأه كذلك في أصل يحيى بن حمزة ، فقد قال صالح جزرة^(١٥): نظرت في أصل كتاب يحيى بن حمزة حديث عمرو بن حزم في الصدقات ، فإذا هو عن سليمان بن أرقم قال صالح : كتب عن مسلم بن الحجاج هذا الكلام ، وقال الحافظ أبو عبدالله بن مندة : قرأت في كتاب يحيى بن حمزة بخطه ، عن سليمان بن أرقم ، عن الزهري ، وأما من صححه فأخذه على ظاهره في أنه سليمان بن داود ، وقوي عندهم أيضا بالمرسل الذي رواه معمر عن الزهري ، والله أعلم ، وذكر ابن حبان أن أبا اليمان روى عن شعيب عن الزهري بعض الحديث^(١٦).

(١٨٢/٤٠٦) :

[قال النبي ﷺ للأقرع بن حابس حين^(١) سأله فقال: الحج في كل عام أو حجة واحدة؟ فقال النبي ﷺ: ((لا، بل حجة واحدة)).^(٢)

تخرجه :

أخرجه أبو داود^(٣)، وابن ماجه^(٤)، والحاكم^(٥) بأسانيدهم من طريق سفيان^(٦) بن حسين وأخرجه أحمد^(٧) من طريق زمعة^(٨) وأخرجه النسائي^(٩) من طريق عبد الجليل^(١٠) بن حميد، كلهم عن الزهري^(١١)، عن أبي سنان^(١٢)، عن ابن عباس عن النبي ﷺ بنحوه .

(١٥) بجيم فزاي فراء مفتوحات وقيل بكسر جيم أيضا . (المغني/٦٠) .

(١٦) تهذيب التهذيب (١٧٠-١٧١) .

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .

(*) أحكام القرآن للحصص ، (٢٦٩/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .

(٢) السنن (٣٤٤/٢-٣٤٥) كتاب المناسك - باب فرض الحج .

(٣) السنن (٩٦٣/٢) كتاب المناسك - باب فرض الحج .

(٤) المستدرك (٦٠٨/١) كتاب المناسك .

(٥) سفيان بن حسين الواسطي ، سبق برقم (١٣٣) ، وهو ثقة في غير الزهري باتفاقهم .

(٦) المسند (٧٩٥/١) مسند عبدالله بن العباس ، حديث رقم (٣٥٢٠) .

(٧) زمعة ، بسكون الميم ، ابن صالح الجندي ، بفتح الجيم والنون ، اليماني ، أبو وهب ، ضعيف

وحديثه عند مسلم مقرون ، من السادسة ، م مدت س ق . (التقريب/٢١٧) .

(٨) السنن (١١٧/٥) كتاب مناسك الحج - باب وجوب الحج .

(٩) عبد الجليل بن حميد اليحصبي ، بمفتوحة وسكون حاء مهملة وكسر صاد مهملة وفتحها وبموحدة ،

أبو مالك ، لا بأس به ، من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين ، س . (التقريب/٣٢٢) ،

(المغني/٢٧٨) .

(١٠) الزهري ، هو: محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

(١١) أبو سنان ، هو: يزيد بن أمية ، الدؤلي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثانية ، ومنهم من عدّه في

الصحابة ، س ق . (التقريب/٥٩٩) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الحاكم : هذا إسناد صحيح وأبو سنان هذا هو السدولي ، ولم يخرجاه ، فإنهما لم يخرجوا سفيان بن حسين ، وهو من الثقات الذين يجع حديثهم ، وواقفه الذهبي على صحته .

أقول : ولهذا الحديث شاهد أخرجه مسلم^(١٢) بسنده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

(١٨٣/٤٠٧) :

قال النبي ﷺ : ((الحج عرفة)) .^(٧)

تخرجه :

أخرجه أبو داود^(١) من طريق محمد^(٢) بن كثير ، وأخرجه ابن ماجه^(٣) والنسائي^(٤) من طريق وكيع^(٥) ، وأخرجه الترمذي^(٦) من طريق يحيى^(٧) بن سعيد وعبدالرحمن^(٨) بن مهدي ، وأخرجه الحاكم^(٩) من طريق سفيان^(١٠) بن عيينة

- (١٢) الصحيح (٩٧٥/٢) كتاب الحج - باب فرض الحج مرة في العمر .
 (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٩/٤) ب(١٢٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .
 (١) السنن (٤٨٥/٢-٤٨٦) كتاب المناسك - باب من لم يدرك عرفة .
 (٢) محمد بن كثير العبدي ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة لم يصب من ضعفه .
 (٣) السنن (١٠٠٣/٢) كتاب المناسك - باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع .
 (٤) السنن (٢٨٢/٥-٢٨٣) كتاب المناسك - باب فرض الوقوف بعرفة .
 (٥) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .
 (٦) السنن (٢٣٧/٣) كتاب الحج - باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج .
 (٧) يحيى بن سعيد القطان ، سبق برقم (١٣) ، وهو ثقة متقن حافظ إمام قُدوة .
 (٨) عبدالرحمن بن مهدي ، سبق برقم (١٤) ، وهو ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه .
 (٩) المستدرک (٦٣٥/١) كتاب المناسك .
 (١٠) سفيان بن عيينة ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما لبس لكن عن الثقات ، وكان أثبت للفاس في عمرو بن دينار .

وعبدالرحمن بن مهدي ، كلهم عن سفيان^(١١) ، عن بكير^(١٢) بن عطاء ، عن عبدالرحمن^(١٣) بن يعمر الديلي عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه ، مع اختلاف يسير في بعض الروايات .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : والعمل على حديث عبدالرحمن بن يعمر عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم .
وقال أيضا: وقد روى شعبة عن بكير بن عطاء نحو حديث الثوري، وقال: وسمعت الجارود^(١٤) يقول: سمعت وكيعا أنه ذكر هذا الحديث فقال: هذا الحديث أم المناسك .
وقال الذهبي : صحيح ، وسكت عنه الحاكم .

(١١) سفيان الثوري ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس .
(١٢) بكير ، مصغر ، ابن عطاء اللبثي ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة ، ٤. (التقريب/١٢٨) .
(١٣) عبدالرحمن بن يعمر ، بفتح التحتانية وسكون المهملة وفتح الميم ، الديلي ، بكسر الدال وسكون التحتانية ، صحابي ، نزل الكوفة ، ويقال مات بخراسان ، ، ٤. (التقريب/٣٥٣) .
(١٤) الجارود بن معاذ الترمذي ، سبق برقم (١٠٦) ، وهو ثقة رمي بالإرجاء .

قال أبو بكر: ويحتمل^(١٥) أيام منى على ما روي عن مجاهد .^(*)

١٥٨/٤٠٨ ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١٦) قال : حدثنا أحمد^(١٧) بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد^(١٨) قال ،
حدثنا ابن عيينة^(١٩) ، عن ابن جريج^(٢٠) ، عن مجاهد بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل - وهو من مدلسي
المرتبة الثالثة^(٢١) ، فالأثر إسناده ضعيف .

(١٥) يقصد بذلك يوم الحج الأكبر .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .

(١٦) التفسير (١٢٧/١٤) .

(١٧) أحمد بن إسحاق البزار ، سبق برقم (١٤٢) ، وهو صدوق .

(١٨) أبو أحمد ، هو : محمد الزبير ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث ،
الثوري .

(١٩) ابن عيينة ، هو : سفيان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة
وكان ربما دلّس لكن عن الثقات ، وكان ثبت الناس في عمرو بن دينار .

(٢٠) ابن جريج ، هو : عبد الملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل .

(٢١) طبقات الملتسين (٦٥) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحَرَّمَ فَاقْتُلُوا
الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ (١)

روى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿لست عليهم بمصيطر﴾ (٢)، وقوله: ﴿وما أنت عليهم بجبار﴾ (٣)، وقوله تعالى: ﴿فاعف عنهم واصفح﴾ (٤)، وقوله: ﴿قل للمذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله﴾ (٥)، قال: نسخ هذا كله قوله تعالى: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ وقوله تعالى: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾ (٦) الآية .

(٤٠٩/٦٨ ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه البيهقي (٧) قال: أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي (٨) أنبأ أبو الحسن أحمد (٩) بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان (١٠) بن سعيد ثنا عبد الله (١١) بن صالح عن معاوية بن صالح به بنحوه .

- (١) سورة براءة ، آية رقم (٥) .
- (٢) سورة الغاشية آية رقم (٢٢) .
- (٣) سورة ق ، آية رقم (٤٥) .
- (٤) سورة المائدة ، آية رقم (١٣) .
- (٥) سورة الجاثية ، آية رقم (١٤) .
- (٦) سورة براءة ، آية رقم (٢٩) .
- (*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٤/٢٦٩) ، ب(٣/١٢٠) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .
- (٧) السنن (١١/٩) كتاب السير - باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام .
- (٨) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ، بالتشديد ، الذي يزكي الشهود ، هو : يحيى بن إبراهيم بن محمد النيسابوري ، كان شيخا ثقة ، مات سنة أربع عشرة وأربعمائة . العبر (٢/٢٢٨) ، سير أعلام النبلاء (١٧/٢٩٥-٢٩٦) ، لب اللباب (٢/٢٥٤) .
- (٩) أحمد بن محمد بن عبدوس ، بالباء المعجمة بوحدة وبالذال ، أبو الحسن الطرائفي ، بفتحين وفاء ، قال الحاكم : كان صدوقا ، مات سنة ست وأربعين وثلاث مئة ، العبر (٢/٢٧٠-٢٧١) ، الإكمال (٦/١٠٨) ، لب اللباب (٢/٩٠) .
- (١٠) عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي ، أبو سعيد التميمي ، الحافظ ، قال أبو داود السجستاني : منه تعلمنا الحديث ، مات سنة ثمانين ومنتين ، الجرح والتعديل (٦/١٥٣) سير أعلام النبلاء (١٣/٣١٩-٣٢٦) .
- (١١) عبد الله بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة .

بيان حال الرواة /

- معاوية بن صالح، سبق برقم (٧٩)، وهو صدوق له أوهام .
 - علي بن أبي طلحة، سبق برقم (٧٩)، وهو صدوق قد يخطئ، أرسل عن ابن عباس ولم يره .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه معاوية بن صالح، صدوق له أوهام، وفيه علي بن أبي طلحة، صدوق قد يخطئ، أرسل عن ابن عباس ولم يره .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن محمد بن عبدوس، صدوق، والإسناد من عبدالله بن صالح إلى ابن عباس نسخة - فالأثر حسن الإسناد .

قال موسى بن عقبة: قد كان النبي ﷺ قبل ذلك يكف عن من لم يقاتله بقوله تعالى: ﴿وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلْمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾^(١)، ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿بِرَاعَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٢)، ثم قال: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾^(٣).

(١٥٩/٤١٠ ط) أثر موسى بن عقبة :

تخریجه :

لم أقف على تخریجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١) سورة النساء، آية رقم (٩٠) .

(٢) سورة براءة، آية رقم (١) .

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٦٩)، ب(٣/١٢٠-١٢١)، المخطوطة (١/٥٢٩) .

: (١٨٤/٤١١)

وأخذ النبي ﷺ الجزية من مجوس هجر .^(١)

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١) وأبو داود^(٢) والترمذي^(٣) بأسانيدهم من حديث بجالة^(٤) بن عبدة عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

صحيح .

وقال في حديث علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ أنه إذا بعث سرية قال: ((إذا لقيتم المشركين فادعوهم إلى الإسلام فإن أبوا فادعوهم إلى أداء الجزية فإن فعلوا فخذوا منهم وكفوا عنهم)) .^(*)

: (١٨٥/٤١٢) حديث بريدة بن الحصيب :

تخرجه :

أخرجه مسلم^(٥) وأبو داود^(٦)، وابن ماجه^(٧)، والترمذي^(٨) بأسانيدهم من طريق علقمة ابن مرثد به بنحوه مطولاً .

- (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢١/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .
- (١) الصحيح (٣٩٥/٤) كتاب الجزية والموادعة - باب الجزية والموادعة مع أهل النمة والحرب .
- (٢) السنن (٤٣٢-٤٣١/٣) كتاب الخراج والإمارة والقيء - باب في أخذ الجزية من المجوس .
- (٣) السنن (١٢٥-١٢٤/٤) كتاب السير - باب ما جاء في أخذ الجزية من المجوس .
- (٤) بجالة ، بفتح الموحدة بعدها جيم ، ابن عبدة ، بفتحين ، التميمي ، البصري ، ثقة ، من الثانية ، خ د ت س . (التقريب/١٢٠) .
- (**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢١/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .
- (٥) الصحيح (١٣٥٨-١٣٥٦/٣) كتاب الجهاد والسير - باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ، ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها .
- (٦) السنن (٨٥-٨٣/٣) كتاب الجهاد - باب في دعاء للمشركين .
- (٧) السنن (٩٥٤-٩٥٣/٢) كتاب الجهاد - باب وصية الإمام .
- (٨) السنن (١٣٩-١٣٨/٤) كتاب السير - باب ما جاء في وصيته ﷺ في القتال .

بيان حال الرواة /

- علقمة بن مرثد ، بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة ، الحضرمي ، أبو الحارث ، ثقة ، من السادسة ، ع^(٩) .

- ابن بريدة ، هو: سليمان الأسلمي ، المروزي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة خمس ومائة ، م^(١٠) .

أبوه ، هو: بريدة بن الحصيب ، بمهملتين ، مصغراً ، أبو سهل الأسلمي ، صحابي ، أسلم قبل بدر ، مات سنة ثلاث وستين ، ع^(١١) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(٩) (التقريب/٣٩٧) .

(١٠) (التقريب/٢٥٠) .

(١١) (التقريب/١٢١) .

: (١٨٦/٤١٣)

وقال النبي ﷺ: ((أعف الناس قتلة أهل الإيمان)).^(١)

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبو داود^(١٢) وابن أبي شيبة^(١٣) من طريق شبك^(١٤)، وأخرجه أحمد^(١٥) والبيهقي^(١٦) من طريق المغيرة^(١٧) كلاهما عن إبراهيم^(١٨)، عن هني^(١٩) بن نويرة ، عن علقمة^(٢٠)، عن عبدالله^(٢١)، عن النبي ﷺ ، بلفظه .

ثانياً : أخرجه ابن ماجه^(٢٢) من طريق شبك، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٢٣) من طريق سلمة^(٢٤) بن كهيل ، وأخرجه أحمد^(٢٥) من طريق مغيرة ، كلهم عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله ، عن النبي ﷺ ، بلفظه ، مع اختلاف يسير في لفظ ابن ماجه وأحمد .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

- (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٧٠) ، ب(٣/١٢١) ، المخطوطة (٥٢٩/ب) .
- (١٢) السنن (٣/١٢٠) كتاب الجهاد - باب في لنهي عن المثلة .
- (١٣) المصنف (٦/٤٣٢) كتاب الديات - المثلة في القتل .
- (١٤) شبك ، بكسر أوله ثم موحدة خفيفة ثم كاف ، الكوفي ، ثقة له ذكر في صحيح مسلم ، وكان يدرس ، من السادسة ، د س ق . (التقريب/٢٦٣) .
- (١٥) المسند (٢/٤٥) مسند عبدالله بن مسعود ، حديث رقم (٣٧٢٨) .
- (١٦) السنن (٨/٦١) كتاب الجنائيات - باب يحفظ الإمام سيفه ليأخذ سيفاً صارماً لا يعذب به ولا يمثل به .
- (١٧) المغيرة بن مقسم ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدرس ولا سيما عن إبراهيم .
- (١٨) إبراهيم بن سويد النخعي ، ثقة لم ثبت أن للنسائي ضعفه ، من السادسة ، م٤ . (التقريب/٩٠) .
- (١٩) هني ، بنون مصغر ، ابن نويرة ، بنون مصغر ، الكوفي ، مقبول ، من العباد ، من الثالثة ، قتل قبل الثمانين ، د ق . (التقريب/٥٧٥) .
- (٢٠) علقمة بن قيس ، سبق برقم (١١٤) ، وهو ثقة ثبت فقيه عابد .
- (٢١) عبدالله ، هو : ابن مسعود .
- (٢٢) السنن (٢/٨٩٤) كتاب الديات - باب أعف الناس قتلة ، أهل الإيمان .
- (٢٣) المصنف (٦/٤٣٣) كتاب الديات - المثلة في القتل .
- (٢٤) سلمة بن كهيل ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة .
- (٢٥) المسند (٢/٤٥-٤٦) مسند عبدالله بن مسعود - حديث رقم (٣٧٢٩) .

الحكم على الحديث /

في الإسناد الأول هي بن نويرة ، مقبول ، أما الإسناد الثاني الذي أخرجه ابن ماجه من طريق شبك ، وابن أبي شيبة من طريق سلمة بن كهيل ، فصحيح ، لأن رجالهم ثقات ، أما تدليس شبك فلا يؤثر لأنه من مدلسي المرتبة الأولى^(٢٦).

بيان غريب الحديث /

(قتلة) ، القتلة بالكسر : الحالة من القتل ، وبفتحها المرة منه^(٢٧).

(١٨٧/٤١٤) :

وقال : ((إذا قتلتم فأحسنوا القتلة)).^(٢٨)

تخرجه :

أخرجه مسلم^(١)، وأبو داود^(٢)، وابن ماجه^(٣)، والترمذي^(٤)، والنسائي^(٥)، بأسانيدهم من حديث شداد^(٦) بن أوس ، عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(٢٦) طبقات المدلسين (٣٤) .

(٢٧) النهاية (١٣/٤) ، (قتل) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٧٠/٤) ، ب(١٢١/٣) ، المخطوطة (٥٢٩/ب) .

(١) الصحيح (١٥٤٨/٣) كتاب الصيد والذباح - باب الأمر بإحسان الذبح والقتل ، وتحديد الشفرة .

(٢) السنن (٢٤٤/٣) كتاب الأضاحي - باب في النهي أن تصير البهائم والرقق بالذبيحة .

(٣) السنن (١٠٥٨/٢) كتاب الذباح - باب إذا ذبحتم فأحسنوا الذبح .

(٤) السنن (١٦/٤) كتاب الديات - باب ما جاء في النهي عن المثلة .

(٥) السنن (٢٦٣-٢٦٤/٧) كتاب الضحايا - باب حسن الذبح .

(٦) شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري ، أبو يعلى ، صحابي ، مات بالشام قبل الستين أو بعدها ، وهو

ابن أخي حسان بن ثابت ، ع.(التقريب/٢٦٤) .

قال أبو بكر^(٧): وجائز أن يكون أبو بكر الصديق رضي الله عنه حين قتل أهل الردة بالإحراق والحجارة والرمي من رؤوس الجبال والتكيس في الآبار إنما ذهب فيه إلى ظاهر الآية^(٨). وكذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين أحرق قوماً مرتدين جائز أن يكون اعتبر عموم الآية^(٩).

(٤١٥/١٦٠ ط) ورد نحو القول الأول عن نافع :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٩) قال: حدثنا السري^(١٠)، قال: حدثنا شعيب^(١١)، عن سيف^(١٢)، عن أبي عمرو^(١٣)، عن نافع، قال: كتب أبو بكر إلى خالد، ومما جاء فيه: لا تظفرون بأحد قتل المسلمين إلا قتلته ونكلت به غيره، ومن أحييت ممن حاد الله أو ضاده، ممن ترى أن في ذلك صلاحاً فاقتله، فأقام على البزاحة^(١٤) شهراً يصعد عنها ويصوب^(١٥)، ويرجع إليها في طلب أولئك، فمنهم ممن أحرق، ومنهم من قمطه^(١٦) ورضخه^(١٧) بالحجارة ومنهم من رمي به من رؤوس الجبال.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

(٧) هو: الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٨) يقصد بذلك آية (٥)، من سورة براءة.

(**) أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢٧٠)، ب(٣/١٢١)، المخطوطة (٥٢٩/ب).

(٩) التاريخ (٢/٢٦٥).

(١٠) السري، بفتح مهملة وكسر راء خفيفة ومثناة تحت، ابن يحيى بن السري التميمي، كوفي،

أبو عبيدة، كان صدوقاً. الجرح والتعديل (٤/٢٨٥)، (المغني/١٢٧).

(١١) شعيب بن إبراهيم الكوفي، راوية كتب سيف عنه، فيه جهالة، ذكره ابن عدي وقال ليس بالمعروف،

وله أحاديث وأخبار، وفيه بعض التكررة، وفيها ما فيه تحامل على السلف. لسان الميزان (٣/١٧٢).

(١٢) سيف بن عمر التميمي، صاحب كتاب الردة، الكوفي، ضعيف الحديث عمدة في التاريخ،

أفحش ابن حبان القول فيه، من الثامنة، مات في زمن الرشيد، ت. (التقريب/٢٦٢).

(١٣) أبو عمرو مولى إبراهيم بن طلحة، كما ذكر ذلك الطبري في التاريخ (٢/٢٤٧) لم أقف على ترجمته.

(١٤) البزاحة: بالضم، والخاء معجمة، قال الأصمعي: بزاحة ماء لطيء بأرض نجد، وقال أبو

عمرو الشيباني: ماء لبني أسد كانت فيه وقعة عظيمة في أيام أبي بكر الصديق مع طليحة بن خويلد

الأسدي. معجم البلدان (١/٤٠٨).

(١٥) التصوب: الانحدار، والتصويب: خلاف التصعيد. لسان العرب (١/٥٣٤)، (صوب).

(١٦) القمط: شد كشد الصبي في المهد وفي غير المهد إذا ضم أعضاؤه إلى جسده ثم لف عليه القمط

، وقمطه: شد يديه ورجليه، واسم ذلك الحبل القمط، لسان العرب (٧/٣٨٥)، (قمط).

(١٧) الرضخ: كسر الرأس. لسان العرب (٣/١٩)، (رضخ).

الحكم على الأثر /

فيه شعيب بن إبراهيم ، فيه جهالة ، ليس بالمعروف ، وله أحاديث وأخبار ، وفيه بعض النكرة ، وفيها ما فيه تحامل على السلف ، وفي الإسناد أيضاً أبي عمرو مولى إبراهيم بن طلحة ، لم أقف على ترجمته - فالأثر إسناده ضعيف .

١٦١/٤١٦ ط) ورد نحو القول الثاني عن عكرمة :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١٨) وأبو داود^(١٩) والترمذي^(٢٠) والنسائي^(٢١) بأسانيدهم عن عكرمة بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

صحيح .

(١٨) الصحيح (٣٤٦/٤) كتاب الجهاد والسير - باب لا يعذب بعذاب الله .
 (١٩) السنن (٥٢٠-٥٢٢/٤) كتاب الحدود - باب الحكم فيمن ارتد .
 (٢٠) السنن (٤٨/٤) كتاب الحدود - باب ما جاء في المرتد .
 (٢١) السنن (١٢٠/٧) كتاب تحريم الدم - باب للحكم في المرتد .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ

وَأَتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١)

روى معمر عن الزهري عن أنس قال: لما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب كافة فقال عمر: يا أبا بكر أتريد أن تقاتل العرب كافة! فقال أبو بكر: إنما قال رسول الله ﷺ: ((إذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة منعوني دماءهم وأموالهم)). والله لو منعوني عقلاً مما كانوا يعطون إلى رسول الله ﷺ لقاتلهم عليه. *

(١٧٤/١٨٨ ر) حديث أنس:

تخریجه:

أخرجه النسائي^(٢) قال: أخبرنا محمد^(٣) بن بشار قال: حدثنا عمرو^(٤) بن عاصم قال: حدثنا عمران^(٥) أبو العوام القطان قال: حدثنا معمر به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- معمر بن راشد، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.
- الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

- (١) سورة براءة ، آية رقم (٥) .
(*) أحكام القرآن للخصاص، (٤/٢٧١)، ب(٣/١٢٢)، المخطوطة (٥٣٠/١).
(٢) السنن (٦/٣١٣) كتاب الجهاد-باب وجوب الجهاد.
(٣) محمد بن بشار، سبق برقم (٢٧٢)، وهو ثقة.
(٤) عمرو بن عاصم بن عبيد الله الكلابي، أبو عثمان البصري، صدوق في حفظه شيء، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة، ع. (التقريب/٤٢٣).
(٥) عمران أبو العوام القطان، ابن داود، يفتح الواو بعدها راء، البصري، صدوق يهم ورمي برأي الخوارج، من السابعة، مات بين العتتين والمبشرين، ع. (التقريب/٤٢٩).

الحكم على الحديث/

قال النسائي: عمران القطان ليس بالقوي في الحديث وهذا الحديث خطأ، والذي قبله الصواب حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة. أقول: حديث أبي هريرة الذي أشار إليه النسائي سوف يأتي برقم (٤٢٠).

بيان غريب الحديث/

(عِقَالاً)، أراد بالعِقَال: الخيل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة، لأن على صاحبها التسليم، وإنما يقع القبض بالرباط. وقيل: أراد ما يساوي عقلاً من حقوق الصدقة^(٦).

وروى مبارك بن فضالة عن الحسن قال: لما قبض رسول الله ﷺ ارتدت العرب عن الإسلام إلا أهل المدينة، فنصب أبو بكر لهم الحرب فقالوا: فإذا نشهد أن لا إله إلا الله ونصلي ولا نزكي، فمشى عمر والبديريون إلى أبي بكر وقالوا: دعهم فإنهم إذا استقر الإسلام في قلوبهم وثبت أدوا، فقال: والله لو منعوني عقلاً مما أخذ رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه! وقاتل رسول الله ﷺ على ثلاث: شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وقال الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ والله لا أسأل فوقهن ولا أقصر دونهن! فقالوا له: يا أبا بكر نحن نزكي ولا ندفعها إليك، فقال: لا والله حتى آخذها كما أخذها رسول الله ﷺ وأضعها مواضعها. وروى حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين مثله.*

(٤١٨/١٦٢ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه.

بيان حال الرواة/

-مبارك بن فضالة، سبق برقم (٢٣)، وهو صدوق يدلس ويسوي.

(٦) النهاية (٢٨٠/٣)، (عقل).

(* أحكام القرآن للجصاص، (٢٧١/٤)، ب (١٢٢/٣-١٢٣)، المخطوطة (٥٣٠/أ).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه مبارك بن فضالة، صدوق يدلّس ويسوي - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة.

(١٩٤/١٦٣ ط) أثر محمد بن سيرين:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه.

بيان حال الرواة/

- حماد بن زيد، سبق برقم (٦٤) ، وهو ثقة ثبت فقيه ، قيل إنه كان ضريباً، ولعله طراً عليه لأنه صح أنه كان يكتب.
- أيوب السخيتياني، سبق برقم (١٢٤)، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

وروى الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة قال: لما قبض رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر وارتد من ارتد من العرب، بعث أبو بكر لقتال من ارتد عن الإسلام، فقال له عمر: يا أبا بكر ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله))، فقال: لو منعوني عقالا مما كانوا يؤدون به إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه.*

(٤٢٠/١٨٩) حديث أبي هريرة:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤) والنسائي^(٥) بأسانيدهم من طريق الزهري به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

- الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله، ثقة فقيه ثبت، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، وقيل سنة ثمان، وقيل غير ذلك، ع.^(٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٧١-٢٧٢)، ب(٣/١٢٢)، المخطوطة (٥٣٠/١).
 (١) الصحيح (٤٢٨-٤٢٩) كتاب الزكاة-باب وجوب الزكاة، (٣٧٢/٨-٣٧٣) كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم-باب قتل من أبي قبول للفرقتين وما نسبوا إلى الردة، (٤٩٠-٤٩١) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة-باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم.
 (٢) الصحيح (٥١/١-٥٢) كتاب الإيمان-باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله.
 (٣) السنن (١٩٨/٢-١٩٩) كتاب الزكاة.
 (٤) السنن (٥/٥-٦) كتاب الإيمان-باب ما جاء أمرت أن لقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله.
 (٥) السنن (٥/١٦) كتاب الزكاة-باب مانع الزكاة.
 (٦) (التقريب/٣٧٢).

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(٤٢١/٦٩ق):

قال أبو بكر^(١): فلما كان أيام عثمان خطب الناس فقال: هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده ثم ليزك بقية ماله.*

تخرجه:

أخرجه مالك^(٢) وعبد الرزاق^(٣)، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٤) قال: حدثنا ابن عيينة^(٥)، كلهم عن الزهري^(٦) عن السائب^(٧) بن يزيد عن عثمان بن عفان بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر إسناده صحيح.

- (١) هو الرازي الحصاص، صاحب الكتاب.
- (*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٧٢/٤)، ب(١٢٣/٣)، المخطوطة (١/٥٣٠).
- (٢) الموطأ (٢٥٣/١) كتاب الزكاة - باب الزكاة في الدين.
- (٣) المصنف (٩٢/٤ - ٩٣) كتاب الزكاة - باب لا زكاة إلا في فضل.
- (٤) المصنف (٨٤/٣) كتاب الزكاة - ما قالوا في الرجل يكون عليه الدين من قال لا يزكيه.
- (٥) ابن عيينة، هو: سفيان، سبق برقم (١٧٤)، وهو ثقة فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما نلس لكن عن الثقات، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار.
- (٦) الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.
- (٧) السائب بن يزيد بن سعيد الكندي، وقيل غير ذلك في نسبه، صحابي صغير، له أحاديث قليلة، ووجَّ به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين، مات منة إحدى وتسعين، وقيل قبل ذلك، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، ع. (التقريب/٢٢٨).

ما ورد من آثار في قوله تعالى:

﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ

وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ (١)

قال أبو بكر^(٢): ثم استثنى منهم الذين عاهدوهم عند المسجد الحرام ، قال أبو إسحاق : هم قوم من بني كنانة ، وقال ابن عباس : هم من قريش ، وقال مجاهد : هم خزاعة.^(٣)

(١٦٤/٤٢٢ ط) أثر ابن إسحاق :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(٤) قال: حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق^(٥) بنحوه مطولاً .

ثانياً : أخرجه ابن هشام^(٥) عن ابن إسحاق بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه محمد بن حميد ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، وفيه سلمة

ابن الفضل ، صدوق كثير الخطأ - فالأثر إسناده ضعيف .

(١) سورة براءة ، آية رقم (٧) .

(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٤/٤) ، ب(١٢٦/٣) ، المخطوطة (١/٥٣١) .

(٣) التفسير (١٤٢/١٤) .

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (١٧٩) .

(٥) السيرة (٥٤٣/٤-٥٤٤) .

٧٠/٤٢٣) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج^(٢) قال : قال ابن عباس : هم قريش .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثني المثني ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) قال : حدثنا أبي ، كلاهما قالوا : حدثنا عبدالله بن صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس^(٥) قال : أهل مكة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول فيه القاسم بن الحسن ، لم أقف على ترجمته ، وفيه الحسين بن داود ، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلحق حجاج بن محمد شيخه ، فالإسناد ضعيف .

أما الإسناد الثاني فإسناده صحيح لأنه نسخة .

(١) التفسير (١٤٣/١٤) .

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) ، إلى ابن جريج .

(٣) التفسير (١٤٣/١٤) .

(٤) التفسير (١٧٥٧/٦) .

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

(٤٢٤/١٦٥ ط) أثر مجاهد :

تخریجه :

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا أحمد بن إسحاق^(٢) قال، حدثنا أبو أحمد^(٣) قال ،
حدثنا ابن عيينة^(٤) ، عن ابن جريج^(٥) ، عن مجاهد قال: أهل العهد من خزاعة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج ، ثقة فاضل وكان يدلّس ويرسل ، وهو من مدلسي المرتبة
الثالثة^(٦) - فالأثر إسناده ضعيف .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَإِنْ كَثُرُوا أَيَّمَنَهُمْ مِنْ

بَعْدَ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكَ فَقَتِلْهُمْ أُمَّةً الْكُفْرِ ﴾^(٧)

: (١٩٠/٤٢٥ ر)

قال أبو بكر^(٨) : وقد جعل رسول الله ﷺ معاونة قريش بني بكر على خزاعة وهم
حلفاء النبي ﷺ نقضاً للعهد .^(٩)

تخریجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٠٩) .

(١) التفسير (١٤٤/١٤) .

(٢) أحمد بن إسحاق ، سبق برقم (١٤٢) ، وهو صدوق .

(٣) أبو أحمد، هو: محمد الزبيري، سبق برقم (١١١) وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .

(٤) ابن عيينة ، هو : سفیان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بلخرة

وكان ربما دلّس لكن عن الثقات ، وكان أثبت للناس في عمرو بن دينار .

(٥) ابن جريج ، هو : عبد الملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل .

(٦) طبقات المدلسين (٦٥) .

(٧) سورة براءة ، آية رقم (١٢) .

(٨) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٧٥) ، ب(٣/١٢٧) ، المخطوطة (٥٣١/ب) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

روى أبو يوسف عن حصين بن عبدالرحمن عن رجل عن [ابن عمر]^(١) أن رجلاً قال له: إني سمعت راهباً سبَّ النبي ﷺ؟ فقال: لو سمعته لقتلته إنا لم نعطيهم العهد على هذا .^(٢)

٤٢٦/٧١ (ق) أثر ابن عمر :

تخرجه :

لم أقف على تخرجه ، وقال الألباني^(٣) : لم أقف على سنده .

بيان حال الرواة /

- أبو يوسف ، هو: يعقوب بن إبراهيم ، سبق برقم (٢٦٧) ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ولا أحفظ ولا أصح رواية من أبي يوسف ، وقال ابن عدي : لا بأس به ، وقال النسائي: ثقة ، وقال : أبو حاتم : يكتب حديثه .

- حصين بن عبدالرحمن السلمى ، أبو الهذيل الكوفي ، ثقة تغير حفظه في الآخر ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، ع^(٣) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه رجل مبهم وهو شيخ حصين بن عبدالرحمن ، فالإسناد ضعيف ، وقال الجصاص: وهو إسناد ضعيف .

(١) ما بين الحاصرتين في المطبوع (أبو عمر) ، وفي المخطوطة وعند الألباني ما أثبت .
 (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٧/٣) ، المخطوطة (٥٣١/ب) .
 (٢) إرواء الغليل (٩١/٥) .
 (٣) (التقريب/١٧٠) .

روى سعيد عن قتادة عن أنس أن يهودياً مرَّ على النبي ﷺ فقال: السام عليك ، فقال رسول الله ﷺ : ((أندرون ما قال؟)) فقالوا: نعم ، ثم رجع فقال مثل ذلك ، فقال: رسول الله ﷺ : ((إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا عليكم)).^(١)

(١٩١/٤٢٧) حديث أنس بن مالك :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وابن ماجه^(٣) والترمذي^(٤) وأحمد^(٥) وابن أبي شيبة^(٦) بأسانيدهم من حديث أنس عن النبي ﷺ بنحوه ورواية بعضهم مختصرة .

بيان حال الرواة /

- سعيد بن أبي عروبة ، سبق برقم (٦) ، وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة .

- قتادة بن دعامة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٤/٢٧٦) ، ب(٣/١٢٧) ، المخطوطة (٥٣١/ب) .
 (١) الصحيح (١٧٣/٧) كتاب الاستئذان - باب كيف يرد على أهل النمة السلام .
 (٢) الصحيح (٤/١٧٠٥-١٧٠٦) كتاب السلام - باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم .
 (٣) السنن (٢/١٢١٩) كتاب الأدب - باب رد السلام على أهل النمة .
 (٤) السنن (٥/٣٧٩-٣٨٠) كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة المجادلة .
 (٥) المسند (٤/٤٦٨، ٤٢٧، ٢٨٢) ، مسند أنس بن مالك ، حديث رقم (١٢٤٣٠، ١٣٢٣٩، ١٣٤٥٩) .
 (٦) المصنف (٦/١٤٢) كتاب الأدب - في رد السلام على أهل النمة .

وروى الزهري [عن عروة]^(١) عن عائشة قالت : دخل رهط من اليهود على النبي ﷺ فقالوا: السام عليكم ، قالت : ففهمتها فقلت : وعليكم السام واللعنة ، فقال النبي ﷺ : ((مهلاً يا عائشة فإن الله يحب الرفق في الأمر كله)) فقلت : يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا ؟ قال النبي ﷺ : ((قلت عليكم)).^(*)

(١٩٢/٤٢٨) حديث عائشة :

تخريجه :

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) بسنديهما ، من طريق الزهري به بلفظه مع اختلاف يسير .

بيان حال الرواة /

-الزهري ، هو: محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

-عروة بن الزبير ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه مشهور .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، رجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

بيان غريب الحديث /

(رهط) ، الرهط : عدد يجمع من ثلاثة إلى عشرة ، وبعض يقول من سبعة إلى عشرة^(٤) .

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
 (*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٧/٣-١٢٨) ، المخطوطة (٥٣١/ب) .
 (٢) الصحيح (١٧٣/٧) كتاب الاستئذان - باب كيف يرد على أهل الذمة السلام .
 (٣) الصحيح (١٧٠٦/٤) كتاب السلام - باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ، وكيف يرد عليهم .
 (٤) لسان العرب (٣٠٥/٧) ، (رهط) .

وروى شعبة عن هشام بن [زيد]^(١) عن أنس بن مالك : أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة فأكل منها ، فجيء بها فقالوا : ألا تقتلها ؟ قال : ((لا)) ، قال : فما زلت أعرفها في [لهوات]^(٢) رسول الله ﷺ . *

(١٩٣/٤٢٩) حديث أنس بن مالك :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) وأبو داود^(٥) بأسانيدهم من طريق شعبة به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- شعبة بن الحجاج ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذبح عن السنة .
- هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري ، ثقة ، من الخامسة ، ع^(٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

بيان غريب الحديث /

(لهوات) ، جمع لهاة ، وهو اللحامات في سقف أقصى الفم^(٧) .

- (١) ما بين الحاصرتين في المطبوع (يزيد) وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت كما هو في المخطوطة وكتب التخريج والتراجم .
(٢) ما بين الحاصرتين في المطبوع (سهوات) وفي المخطوطة (شهوات) ، بالشين المعجمة ، والذي أثبت هو الذي في كتب التخريج .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٨/٣) ، المخطوطة (١/٥٣٢-ب/٥٣١) .
(٣) الصحيح (١٩٦/٣) كتاب الهبة - باب قبول الهدية من المشركين .
(٤) الصحيح (١٧٢١/٤) كتاب السلام - باب العسم .
(٥) السنن (٦٤٧/٤) كتاب الديات - باب قيمن سقى رجلاً سماً أو أطعمه قمات ، أيقاد منه ؟
(٦) (التقريب/٥٧٢) .
(٧) النهاية (٢٨٤/٤) ، (لها) .

ما ورد من آثار في قوله تعالى :

﴿فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ﴾^(١)

روى ابن عباس ومجاهد أنهم رؤساء قريش .
وقال قتادة : أبو جهل وأمّية بن خلف وعتبة بن ربيعة وسهيل بن عمرو ، وهم
الذين هموا بإخراجه .^(٢)

(٤٣٠/٧٢ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

لم أقف على تخرجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٣١/١٦٦ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا ابن وكيع^(٤) وابن بشار^(٥) ، قال ابن وكيع ، حدثنا
غندر^(٦) ، وقال ابن بشار ، حدثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة^(٧) ، عن أبي بشر^(٨) ، عن
مجاهد : ﴿فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ﴾ ، قال : أبو سفيان منهم .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١) سورة براءة ، آية رقم (١٢) .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٨/٣) ، المخطوطة (١/٥٣٢) .

(٢) التفسير (١٥٥/١٤) .

(٣) ابن وكيع ، هو : سفيان ، سبق برقم (٥٦) ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقة ، فأدخل عليه ما
ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه .

(٤) ابن بشار ، هو : محمد ، سبق برقم (٢٧٢) ، وهو ثقة .

(٥) غندر ، هو : محمد بن جعفر ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة .

(٦) شعبة بن الحجاج ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في
الحديث ، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل ونب عن السنة .

(٧) أبو بشر ، هو : جعفر بن إياس بن أبي وحشية ، بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتنقيط
التحتانية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبيرة وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد ،

من الخامسة ، مات سنة خمس - وقيل ست - وعشرين ، ع.(التقريب/١٣٩) .

الحكم على الأثر /

فيه أبو بشر ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد - فالإسناد ضعيف .

١٦٧/٤٣٢ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق^(١) قال : أنا معمر^(٢) ، وأخرجه الطبري^(٣) من طريق

عبدالرزاق قال ، أخبرنا معمر عن قتادة بنحوه ، بزيادة ((أبي سفيان)) .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٥) من

طريق محمد بن عبد الأعلى ثنا محمد بن ثور عن معمر^(٦) قال : قال قتادة ، بزيادة

((أبي سفيان)) ، ولم يذكر قوله ((وهم الذين هموا بإخراجه)) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١) للتفسير (٢٦٨/٢) .

(٢) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .

(٣) للتفسير (١٥٥/١٤) .

(٤) للتفسير (١٥٤/١٤-١٥٥) .

(٥) للتفسير (١٧٦١/٦) .

(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٥) ، إلى (معمر) .

ما ورد من آثار في قوله تعالى :

﴿إِنَّهُمْ لَا يَمُنُّ لَهُمْ﴾^(١).

قوله ﷺ : ((لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد))^(٢).

روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث جابر ، ومن حديث عائشة .

حديث أبي هريرة : (١٩٤/٤٣٣ ر)

تخرجه :

أخرجه الدارقطني^(٢) بسنده من طريق محمد^(١) بن سعيد بن غالب ، وأخرجه الحاكم^(٤) والبيهقي^(٥) بسنديهما من طريق محمد^(١) بن الفرغ الأزرق ، كلاهما قالوا : ثنا يحيى^(٧) بن إسحاق ، ثنا سليمان^(٨) بن داود اليمامي ، عن يحيى^(٩) بن أبي كثير ، عن أبي سلمة^(١٠) ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بلفظه .

- (١) سورة براءة ، آية رقم (١٢) .
- (*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٧٧/٤) ، ب(١٢٨/٣) ، المخطوطة (١/٥٣٢) .
- (٢) السنن (٤٢٠/١) كتاب الصلاة - باب الحث لجار المسجد على الصلاة فيه إلا من عذر .
- (٣) محمد بن سعيد بن غالب البغدادي ، أبو يحيى العطار ، صدوق ، من صغار العاشرة ، مات سنة إحدى وستين ، فق . (التقريب/٤٨٠) .
- (٤) المستدرک (٣٧٣/١) كتاب الصلاة - باب التأمين .
- (٥) السنن (٥٧/٣) كتاب الصلاة - باب ما جاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عذر .
- (٦) محمد بن الفرغ الأزرق ، البغدادي ، أبو بكر ، صدوق ، ربما وهم ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وثمانين . (التقريب/٥٠٢) .
- (٧) يحيى بن إسحاق ، لم أقف على ترجمته .
- (٨) سليمان بن داود اليمامي ، روى عن يحيى بن أبي كثير ، قال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، ما أعلم له حديثاً صحيحاً ، وقال البخاري : منكر الحديث . الجرح والتعديل (٤/١١٠-١١١) ، لسان الميزان (٣/٩٦-٩٧) .
- (٩) يحيى بن أبي كثير الطائي ، سبق برقم (٣١٤) ، وهو ثقة لكنه يئس ويرسل .
- (١٠) أبو سلمة بن عبدالرحمن ، سبق برقم (١٢) ، وهو ثقة مكثر .

(١٩٥/٤٣٤) حديث جابر :

تخريجه :

أخرجه الدارقطني^(١) بسنده من طريق محمد^(٢) بن سكين الشقري المؤذن ، نا عبدالله^(٣) بن بكير الغنوي ، عن محمد^(٤) بن سوقة ، عن محمد^(٥) بن المنكدر عن جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

(١٩٦/٤٣٥) حديث عائشة :

تخريجه :

أخرجه ابن حبان^(٦) بسنده من طريق عمر^(٧) بن راشد ، عن ابن أبي ذئب^(٨) ، عن الزهري^(٩) ، عن عروة^(١٠) ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

- (١) السنن (٤١٩-٤٢٠) كتاب الصلاة - باب الحث لجار المسجد على الصلاة فيه إلا من عذر .
- (٢) محمد بن سكين ، بسين مهملة مضمومة وآخره نون ، الشقري ، بشين وقاف مفتوحتين وبراء ، المؤذن ، مولى بني سعد ، مؤذن مسجد بني شقرة من ضبة ، أبو جعفر الكوفي ، في إسناده نظر ، وقال أبو حاتم : هو مجهول ، وقال ابن حجر : لا يعرف ، وخبره منكر . التاريخ الكبير (١/١١١) ، الجرح والتعديل (٧/٢٨٣) ، لسان الميزان (٥/١٨٦) ، الإكمال (٤/٣١٥) ، (المغني/١٤٧) .
- (٣) عبدالله بن بكير الغنوي ، بمعجمة ونون مفتوحتين ، الكوفي ، قال الساجي : من أهل الصدق ، وليس بقوي ، لسان الميزان (٣/٣١٧) ، (المغني/١٩٣) .
- (٤) محمد بن سوقة ، بضم المهملة ، الغنوي ، أبو بكر الكوفي العابد ، ثقة مرضي ، من الخامسة ، ع. (التقريب/٤٨٢) .
- (٥) محمد بن المنكدر ، بمضمومة وسكون نون وفتح كاف وكسر مهملة وبراء ، ابن عبدالله التيمي ، ثقة فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ثلاثين ، أو بعدها ، ع. (التقريب/٥٠٨) ، (المغني/٢٤٢) .
- (٦) كتاب المجروحين (٢/٩٤) .
- (٧) عمر بن راشد الجاري ، بفتح الجيم وبالراء ، المنني ، أبو حفص ، قال أبو حاتم : وجدت حديثه كذباً وزوراً ، وقال الخطيب : كان ضعيفاً ، روى المناكير عن الثقات ، وقال الدارقطني : كان ضعيفاً ، لم يكن مرضياً ، وكان يتهم بوضع الحديث على الثقات . الجرح والتعديل (٦/١٠٨) ، تهذيب التهذيب (٧/٣٧٧-٣٧٨) ، لسان الميزان (٤/٣٤٦-٣٤٧) ، لب اللباب (١/١٩٠) .
- (٨) ابن أبي ذئب ، هو : محمد بن عبدالرحمن ، سبق برقم (١٨٢) ، وهو ثقة فقيه فاضل .
- (٩) الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جللته وإتقانه .
- (١٠) عروة بن الزبير ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه مشهور .

الحكم على الحديث /

- حديث أبي هريرة : قال عنه البيهقي : وهو ضعيف^(١١).

وقال عنه الزيلعي^(١٢) : سكت الحاكم عنه ، قال ابن القطان في كتابه : وسليمان ابن داود اليمامي ، المعروف بأبي الجمل ، ضعيف ، وعامة ما يرويه بهذا الإسناد لا يتابع عليه .

وقال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح ، قال يحيى : سليمان بن داود اليمامي : ليس بشيء^(١٣).

- حديث جابر : قال عنه الزيلعي : قال ابن القطان : ومحمد بن سكين الشقري مؤذن مسجد بني شقرة ، ذكره العقيلي في الضعفاء ، وقال ابن عدي : ليس بمعروف^(١٤).

وقال ابن الجوزي : في إسناده مجاهيل^(١٥).

- حديث عائشة : قال عنه الزيلعي^(١٦) : رواه ابن حبان في كتاب الضعفاء ، عن عمر بن راشد الجاري عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة ، مرفوعاً نحوه سواء ، قال ابن حبان^(١٧) : وعمر بن راشد الجاري القرشي ، مولى عبدالرحمن بن أبان بن عثمان ، كان يضع الحديث على مالك ، وابن أبي ذئب ، وغيرهما ، لا يحل ذكره في الكتاب إلا على سبيل القدر فكيف الرواية عنه ، وقال الزيلعي أيضاً : ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(١٨) من طريق الدارقطني عن ابن حبان بسنده عن عمر بن راشد به ، وقال : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ، قال أحمد بن حنبل : عمر بن راشد لا يساوي حديثه شيئاً .

-
- (١١) السنن (٥٧/٣) كتاب الصلاة - باب ما جاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عذر .
 (١٢) نصب الراية (٤١٣/٤) كتاب الوصايا - باب الوصية للأقارب .
 (١٣) العلل المتناهية (٤١٢/١) .
 (١٤) نصب الراية (٤١٣/٤) كتاب الوصايا - باب الوصية للأقارب .
 (١٥) العلل المتناهية (٤١٣/١) .
 (١٦) نصب الراية (٤١٣/٤) كتاب الوصايا - باب الوصية للأقارب .
 (١٧) انظر كتاب المجروحين (٩٣/٢) .
 (١٨) انظر العلل المتناهية (٤١٣/١) .

ونقل الزيلعي قول ابن حزم قال : وقال ابن حزم : هذا حديث ضعيف ، وهو صحيح من قول علي .

أما الألباني فقد قال^(١٩) : قال ابن الصلاح وتبعه جماعة : لا يلزم من ورود الحديث من طرق متعددة أن يكون حسناً لأن الضعف يتفاوت ، فمنه ما لا يزول بالمتابعات كرواية الكذابين والمتروكين .

وقال الألباني : قلت : وهذا الحديث من هذا القبيل ، فإن في الطريقتين الأولين متهمين ، وفي الثالث وضاع ، فمن حسن الحديث من المعاصرين فقد غفل عن القاعدة التي نقلناها عن ابن الصلاح ، وأمثاله كثيرون ممن يغفل عن ذلك ، ولذلك قال الحافظ في تخریج الحديث من التلخيص^(٢٠) : مشهور بين الناس ، وهو ضعيف ، ليس له إسناد ثابت ، أخرجه الدارقطني عن جابر وأبي هريرة ، وفي الباب عن علي ، وهو ضعيف أيضاً .

(١٩) إرواء الغليل (٢/٢٥٤) كتاب الصلاة - ضعف حديث : ((لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد)) .
(٢٠) تلخيص الحبير (٢/٥٢٨) كتاب صلاة الجماعة .

(١٩٧/٤٣٦) :

قوله ﷺ : ((ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه)).^(١)

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن عدي^(١) والبيهقي^(٢) بسنديهما من طريق سويد^(٣) بن عبدالعزيز ، عن عثمان^(٤) بن عطاء الخراساني ، عن أبيه^(٥) ، عن عمرو^(٦) بن شعيب ، عن أبيه^(٧) ، عن جده ، عن النبي ﷺ بلفظه مطولاً .

ثانياً : أخرجه البخاري^(٨) بسنده من حديث أبي شريح^(٩) أن النبي ﷺ قال : ((والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن)) قيل ومن يا رسول الله ؟ قال : ((الذي لا يأمن جاره بوائقه)).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

أما اللفظ الذي ذكره الجصاص فقد قال ابن عدي عن إسناده : حدثنا ابن حماد قال : ثنا معاوية ، عن يحيى قال : عثمان بن عطاء ضعيف . وقال ابن عدي أيضاً : سمعت ابن حماد يقول : قال السعدي : عثمان بن عطاء الخراساني ليس بالقوي في الحديث .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٧/٤) ، ب(١٢٨/٣) ، المخطوطة (١/٥٣٢) .

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (١٨١٧/٥-١٨١٨) .

(٢) شعب الإيمان (٨٣/٧-٨٤) باب في إكرام الجار .

(٣) سويد بن عبدالعزيز السلمي مولاهم ، ضعيف ، من كبار التاسعة ، مات سنة أربع وتسعون ومائة ، ت ق . (التقريب/٢٦٠) .

(٤) عثمان بن عطاء الخراساني ، سبق برقم (٣٢٣) ، وهو ضعيف .

(٥) أبوه ، هو : عطاء الخراساني ، سبق برقم (٢٩) ، وهو صدوق يهيم كثيراً ويرسل ويدلس .

(٦) عمرو بن شعيب ، سبق برقم (٢١٧) ، وهو صدوق .

(٧) أبوه ، هو : شعيب بن محمد ، سبق برقم (٢١٧) ، وهو صدوق ، ثبت سماعه من جده ، عبدالله بن عمرو بن العاص .

(٨) الصحيح (١٠٣/٧) كتاب الأدب - باب ثم من لا يأمن جاره بوائقه .

(٩) أبو شريح ، هو : الخزاعي الكعبي ، اسمه خويلد بن عمرو ، أو عكسه ، وقيل عبدالرحمن بن عمرو ، وقيل هانئ ، وقيل كعب ، صحابي ، مات سنة ثمان وستين على الصحيح ، ع . (التقريب/٦٤٨) .

وقال البيهقي : سويد بن عبدالعزيز وعثمان بن عطاء وأبوه ضعفاء غير أنهم متهمين بالوضع ، وقد نقل علاء الدين الهندي قول البيهقي هذا^(١٠) .
وقال السيوطي^(١١) : إسناده ضعيف .

أما الحديث باللفظ الذي أخرجه البخاري فهو صحيح .

بيان غريب الحديث /

((بواتقه)) ، أي غوائله وشروبه ، وأحدها باتقة ، وهي الداهية^(١٢) .

قوله ﷺ : ((لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله)) .^(١٣)

روي من حديث سعيد بن زيد ، وأبي سعيد ، وأبي هريرة ، وسهل بن سعد .

حديث سعيد بن زيد : (١٩٨/٤٣٧)

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه^(١٣) والترمذي^(١٤) وابن أبي شيبة^(١٥) وأحمد^(١٦) والدارقطني^(١٧) بأسانيدهم من طريق أبي ثفال^(١٨) ، عن رباح^(١٩) بن عبدالرحمن بن أبي سفيان ، أنه سمع جدته^(٢٠) بنت سعيد بن زيد تذكر أنها سمعت أباها سعيد بن زيد ، عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

(١٠) كنز العمال (١٨٥/٩-١٨٦) .

(١١) الحاوي للفتاوي (٢٣٠/١) .

(١٢) النهاية (١٦٢/١) ، (بوق) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ (٢٧٧/٤) ، ب (١٢٨/٣) المخطوطة (١/٥٣٢) .

(١٣) السنن (١٤٠/١) كتاب الطهارة وسننها - باب ما جاء في التسمية في الوضوء .

(١٤) السنن (٣٧/١-٣٨) أبواب الطهارة - باب ما جاء في التسمية عند الوضوء .

(١٥) المصنف (١٣/١) كتاب الطهارات - في التسمية في الوضوء .

(١٦) المسند (٣٢٨/١٠) حديث جدة رباح بن عبدالرحمن - حديث رقم (٢٧٢١٥) ، (٢٧٢١٧) .

(١٧) السنن (٧٣/١) كتاب الطهارة - باب التسمية على الوضوء .

(١٨) أبو ثفال ، بكسر المثلثة بعدها فاء ، هو ثمامة بن وائل بن حصين ، وقد ينسب لجده ، وقيل اسمه وائل بن هاشم بن حصين ، المري ، بضم الميم ثم راء ، مشهور بكنيته ، مقبول ، من الخامسة ، ت ق . (التقريب/١٣٤) .

(١٩) رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان القرشي العامري ، أبو بكر ، مشهور بكنيته ، وقد ينسب إلى جد أبيه ، مقبول ، من الخامسة ، قتل سنة اثنتين وثلاثين ، ت ق . (التقريب/٢٠٥) .

(٢٠) جدته بنت سعيد بن زيد ، هي : أسماء ، لم تسم في الكتابين ، وسماها البيهقي ، ويقال إن لها صحبة ، ت ق . (التقريب/٧٤٣) .

(١٩٩/٤٣٨) حديث أبي سعيد :

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه^(١) وابن أبي شيبة^(٢) والدارقطني^(٣) كلهم من طريق كثير^(٤) بن زيد عن ربيح^(٥) بن عبدالرحمن بن أبي سعيد ، عن أبيه^(٦) ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ بلفظه بزيادة في آخره ((عليه)) .

(٢٠٠/٤٣٩) حديث أبي هريرة :

تخريجه :

أخرجه أبو داود^(٧) وأحمد^(٨) قالوا: حدثنا قتيبة^(٩) بن سعيد ، وأخرجه البيهقي^(١٠) من طريق أبي داود ، ثنا قتيبة ، حدثنا محمد^(١١) بن موسى ، عن يعقوب^(١٢) بن سلمة ، عن أبيه^(١٣) ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

- (١) السنن (١٣٩/١-١٤٠) كتاب الطهارة وسنتها - باب ما جاء في التسمية في الوضوء .
- (٢) المصنف (١٢/١-١٣) كتاب الطهارات - في التسمية في الوضوء .
- (٣) السنن (٧١/١) كتاب الطهارة - باب التسمية على الوضوء .
- (٤) كثير بن زيد الأسلمي ، أبو محمد المنني ، صدوق يخطئ ، من السابعة ، مات في آخر خلافة المنصور ، ر د ت ق . (التقريب/٤٥٩) .
- (٥) ربيح ، بموحدة وبمهملة ، مصغر ، ابن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري ، يقال اسمه سعيد ، وربيح لقب ، مقبول ، من السابعة ، د تم ق . (التقريب/٢٠٥) .
- (٦) أبوه ، هو: عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة اثنتي عشرة ، خت م . (التقريب/٣٤١) .
- (٧) السنن (٧٥/١) كتاب الطهارة - باب في التسمية على الوضوء .
- (٨) المسند (٣٩٨/٣) مسند أبي هريرة - حديث رقم (٩٤١٨) .
- (٩) قتيبة بن سعيد ، سبق برقم (١١٠) ، وهو ثقة ثبت .
- (١٠) السنن (٤١/١) كتاب الطهارة - باب النية في الطهارة الحكيمة .
- (١١) محمد بن موسى القطري ، بكسر الفاء وسكون الطاء ، المنني ، صدوق رمي بالتشيع ، من السابعة ، م . (التقريب/٥٠٩) .
- (١٢) يعقوب بن سلمة الليثي ، المنني ، مجهول الحال ، من السابعة ، د ق . (التقريب/٦٠٨) .
- (١٣) أبوه ، هو: سلمة الليثي مولاها ، المنني ، لين الحديث ، من الثالثة ، د ق . (التقريب/٢٤٩) .

(٢٠١/٤٤٠) حديث سهل بن سعد :

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه^(١) والبيهقي^(٢) بسنديهما من طريق عبدالمهيمن^(٣) بن عباس بن سهل ابن سعد الساعدي ، عن أبيه^(٤) ، عن جده ، عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

- حديث سعيد بن زيد ، قال عنه الترمذي : قال أحمد بن حنبل : لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد .

وقال الهيثمي : فيه أبو ثفال ، قال البخاري في حديثه نظر ، وبقيه رجاله رجال الصحيح^(٥) .

- حديث أبي سعيد ، قال عنه البوصيري : رواه الترمذي من طريق رباح عن جدته عن أبيها ، قال البخاري : وهو أصح شيء في الباب وأعله أبو زرعة وابن القطان وأبو حاتم ، قال الترمذي : وفي الباب عن عائشة وأبي سعيد وأبي هريرة وسهل بن سعد وأنس ، هذا حديث حسن رواه الحاكم في المستدرک^(٦) عن الأعصم عن الحسن بن علي بن عفان عن زيد بن الحباب وزاد في أوله ((لا صلاة لمن لا وضوء له)) .

ورواه البيهقي عن الحاكم ، وسئل أحمد بن حنبل عن التسمية في الوضوء فقال : لا أعلم فيه حديثاً ثبت ، أقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد عن ربيع ، وربيح رجل ليس بمعروف .

(١) السنن (١٤٠/١) كتاب الطهارة وسننها - باب ما جاء في التسمية في الوضوء .

(٢) السنن (٣٧٩/٢) كتاب الصلاة - باب وجوب للصلاة على النبي ﷺ .

(٣) عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي ، ضعيف ، من الثامنة ، مات بعد السبعين ومائة ، ت ق . (التقريب/٣٦٦) .

(٤) أبوه ، هو : عباس بن سهل بن سعد الساعدي ، ثقة ، من الرابعة ، مات في حدود العشرين ، وقيل قبل ذلك ، خ م د ت ق . (التقريب/٢٩٣) .

(٥) مجمع الزوائد (٢٢٨/١) كتاب الطهارة - باب فرض الوضوء .

(٦) (٢٤٦/١) كتاب الطهارة .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به ، وقال الترمذي في العلل عن البخاري : منكر الحديث - والله أعلم^(٧).

- حديث أبي هريرة ، قال عنه ابن حجر^(٨) : رواه الحاكم من هذا الوجه فقال : يعقوب ابن أبي سلمة وادعى أنه الماجشون وصححه لذلك ، والصواب أنه الليثي ، قال البخاري : لا يعرف له سماع من أبيه ، ولا لأبيه من أبي هريرة ، وأبوه ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما أخطأ وهذه عبارة عن ضعفه ، فإنه قليل الحديث جداً ولم يرو عنه سوى ولده ، فإذا كان يخطئ مع قلة ما روى فكيف يوصف بكونه ثقة . وقال ابن دقيق العيد : لو سلم للحاكم أنه يعقوب بن أبي سلمة الماجشون واسم أبي سلمة دينار ، فيحتاج إلى معرفة حال أبي سلمة وليس له ذكر في شيء من كتب الرجال ، فلا يكون أيضاً صحيحاً .

- حديث سهل بن سعد ، قال عنه البيهقي : عبدالمهيمن ضعيف لا يحتج بروايته ، وروي فيه عن عائشة مرفوعاً وإسناده ضعيف .

وقال البوصيري^(٩) : هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبدالمهيمن ورواه الدارقطني في سننه ، والحاكم في المستدرک^(١٠) من طريق عبدالمهيمن ، لكن لم ينفرد به عبدالمهيمن ، فقد تابعه عليه ابن أخي عبدالمهيمن ، ورواه الطبراني في معجمه الكبير . وقال ابن حجر^(١١) : والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصلاً ، وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثبت لنا أن النبي ﷺ قاله ، وقال البزار : لكنه مؤول ، ومعناه أنه لا فضل لوضوء من لم يذكر اسم الله ، لا على أنه لا يجوز وضوء من لم يسم .

(٧) (زوائد ابن ماجه/٨٧-٨٨) أبواب الطهارة ومسننها - باب لا وضوء لمن لا يذكر اسم الله عليه .

(٨) تلخيص الحبير (١٠٧/١) كتاب الطهارة - باب سنن الوضوء .

(٩) (زوائد ابن ماجه/٨٨) أبواب الطهارة ومسننها - باب لا وضوء لمن لا يذكر اسم الله عليه .

(١٠) (٤٠٢/١) كتاب الصلاة - باب التأمين . قال للحاكم : لم يخرج هذا الحديث على شرطهما فإيهما

لم يخرج عبدالمهيمن ، وقال الذهبي : عبدالمهيمن : واه .

(١١) تلخيص الحبير (١١٢/١) كتاب الطهارة - باب سنن الوضوء .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ

بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ

مِنْ فَضْلِهِ إِن شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١﴾

روى الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن أبا بكر بعثه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى: أن لا يحج بعد العام مشرك [فنبذ أبو بكر إلى الناس فلم يحج في العام الذي حج فيه النبي ﷺ مشرك] ^(٢) فأنزل الله تعالى في العام الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ الآية. ^(١)

(٤٤١/٢٠٢ ر) حديث أبي هريرة:

تخرجه:

أخرجه البخاري ^(٣) ومسلم ^(٤) بسنديهما من طريق الزهري به بنحوه ولم يذكره قوله: ((فأنزل الله تعالى...)) إلخ، ورواية مسلم مختصرة.

بيان حال الرواة/

- الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

- حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، ثقة، من الثانية، مات سنة خمس ومائة على الصحيح، وقيل إن روايته عن عمر مرسل، ع. ^(٥)

(١) سورة براءة، آية رقم (٢٨).

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من (ب) وهو في (أ) بالمخطوطة.

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٤/٢٧٩)، ب (٣/١٣١)، المخطوطة (١/٥٣٣).

(٣) الصحيح (٤/٤٠٣-٤٠٤) كتاب الجزية والموادعة باب كيف ينبذ إلى أهل العهد.

(٤) الصحيح (٢/٩٨٢) كتاب الحج باب لا يحج البيت مشرك.

(٥) (التقريب/١٨٢).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(٢٠٣/٤٤٢ ر):

قال أبو بكر^(١): وفي حديث علي حين أمره النبي ﷺ بأن يبلغ عنه [سورة براءة نادى: ولا يحج بعد العام مشرك]^(٢).^(٣)

تخرجه:

سبق تخرجه في الحديث رقم (٣٧٤) و(٣٧٥)، وقد أخرجه البخاري^(٣) بسنده من حديث أبي هريرة بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.
 (٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، وهو في المطبوع.
 (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٩/٤) ، ب(١٣١/٣) ، المخطوطة (١/٥٣٣) .
 (٣) الصحيح (١٢١/١) كتاب الصلاة-باب ما يعتر من العورة.

روى حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص: أن وفد ثقيف لما قدموا على رسول الله ﷺ ضرب لهم قبة في المسجد، فقالوا: يا رسول الله قوم أنجاس! فقال رسول الله ﷺ: ((إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس شيء إنما أنجاس الناس على أنفسهم)).^(٦)

(٢٠٤/٤٤٣) حديث عثمان بن أبي العاص:

تخریجه:

أولاً: أخرجه أبو داود^(١) والبيهقي^(٢) بسنديهما من طريق أبي داود^(٣)، وأخرجه البيهقي بسنده من طريق أبي الوليد الطيالسي^(٤)، كلاهما عن حماد بن سلمة به وذكره فيه: أن وفد ثقيف لما قدموا على رسول الله ﷺ أنزلهم المسجد، وفي رواية البيهقي الأخرى: أن رسول الله ﷺ أنزلهم في قبة في المسجد، ولم يذكر قول الصحابة وقول النبي ﷺ الذي ذكره الجصاص.

ثانياً: أخرجه الطحاوي^(٥) قال: حدثنا أبو بكر بكار^(٦) بن قتيبة البكرائي، قال: ثنا أبو داود^(٧)، قال: ثنا أبو عقيل الدورقي^(٨) قال: ثنا الحسن بلفظه.

بيان حال الرواة/

- حماد بن سلمة، سبق برقم (٨)، وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة.
- حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الخامسة، مات سنة اثنتين- ويقال ثلاث- وأربعين، وهو قائم يصلي، ع.^(٩)

- (*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٧٩/٤)، ب(١٣١/٣)، المخطوطة (١/٥٣٣).
(١) السنن (٤٢٠/٣-٤٢١) كتاب الخراج والإمارة والفيء-باب ما جاء في خبر الطائف.
(٢) السنن (٤٤٤/٢-٤٤٥) كتاب الصلاة-باب المشرك يدخل المسجد غير المسجد الحرام.
(٣) أبو داود، هو: سليمان الطيالسي، سبق برقم (١٣٢)، وهو ثقة حافظ غلط في أحاديث.
(٤) أبو الوليد الطيالسي، هو: هشام بن عبد الملك، سبق برقم (٨)، وهو ثقة ثبت.
(٥) شرح معاني الآثار (١٣/١) كتاب الطهارة.
(٦) أبو بكر بكار بن قتيبة البكرائي، ابن أسد بن عبيد الله، القاضي، الفقيه، الحنفي، كان عظيم الحرمة، وافر الجلالة، مات سنة سبعين ومائتين. السير (١٢/٥٩٩-٦٠٥).
(٧) أبو داود، هو: الطيالسي، سبق برقم (١٣٢)، وهو ثقة حافظ غلط في أحاديث.
(٨) أبو عقيل، يفتح العين، التورقي، هو: بشير بن عتبة الناجي، البصري، ثقة، من السابعة، خ م مد تم. (التقريب/١٢٥).
(٩) (التقريب/١٨١).

-الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه: يسار، بالتحانية والمهملية، الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول: حدثنا وخطبنا، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة، هو رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة، ع. (١٠)

-عثمان بن أبي العاص الثقفي، الطائفي، أبو عبد الله، صحابي شهير، استعمله النبي ﷺ على الطائف، ومات في خلافة معاوية بالبصرة، م. (١١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه حميد، ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة (١٢)، وفيه الحسن البصري - قيل أنه لم يسمع من عثمان بن أبي العاص (١٣) - فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

الإسناد الذي أخرجه أبو داود والبيهقي ضعيف، وذلك لما ذكرته في الحكم على سند المؤلف، أما الإسناد الذي أخرجه الطحاوي رجاله ثقات إلا أن الحسن أرسله عن النبي ﷺ فهو ضعيف أيضاً، لكنه بكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره.

بيان غريب الحديث /

(قبة)، القبة من الخيام: بيت صغير مستدير، وهو من بيوت العرب. (١٤)

(١٠) (التقريب/١٦٠).

(١١) (التقريب/٣٨٤).

(١٢) طبقات المدلسين (٦٠).

(١٣) تهذيب الكمال (٢٩٨/٤).

(١٤) النهاية (٣/٤)، (قبة).

وروى يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب: أن أبا سفيان كان يدخل مسجد النبي ﷺ وهو كافر، غير أن ذلك لا يحل في المسجد الحرام لقول الله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾.*

(٤٤٤/٢٠٥) حديث سعيد بن المسيب:

تخرجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(١) قال: حدثنا أبي^(٢) ثنا أبو صالح كاتب الليث^(٣) ثنا الليث^(٤) ثنا يونس بن يزيد به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- يونس بن يزيد الأيلي، سبق برقم (١٢٥)، وهو ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً وفي غير الزهري خطأ.

- الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات، وهو مرسل.

الحكم على الحديث/

فيه أبو صالح كاتب الليث، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، والحديث مرسل إلا أن ابن حجر قال عن سعيد بن المسيب: اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل^(٥).

(* أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٧٩)، ب(٣/١٣١)، المخطوطة (٥٣٣/١).

(١) التفسير (٦/١٧٧٦).

(٢) أبوه، هو: محمد بن إدريس الرازي، سبق برقم (٤)، وهو أحد الحفاظ.

(٣) أبو صالح كاتب الليث، هو: عبد الله بن صالح، سبق برقم (٧٩)، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة.

(٤) الليث بن سعد، سبق برقم (٣٢٨)، وهو ثقة ثبت فقيه إمام مشهور.

(٥) (التقريب/٢٤١).

روى زيد بن يثيع عن علي رضي الله عنه أنه نادى بأمر النبي ﷺ: ((لا يدخل الحرم
مشارك)). (*)

(٢٠٦/٤٤٥) حديث علي بن أبي طالب:

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٧٥)، ولفظ الطبري ((ولا يقرب المسجد الحرام
مشارك بعد عامهم هذا))، ولفظ الحاكم ((ولا يجتمع مؤمن وكافر في المسجد الحرام
بعد عامهم هذا)).

بيان حال الرواة/

- زيد بن يثيع، سبق برقم (٣٧٥)، وهو ثقة مخضرم.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه زيد بن يثيع، ثقة مخضرم.

روي في أخبار عن علي أنه نادى: أن لا يحج بعد العام مشرك، وكذلك في حديث
أبي هريرة. (**)

(٢٠٧/٤٤٦) حديث علي بن أبي طالب، وحديث أبي هريرة:

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٧٤)، (٣٧٥)، (٤٤١)، (٤٤٢).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٨٠/٤)، ب(١٣٢/٣)، المخطوطة (٥٣٣/أ-ب).

(**) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٨٠/٤)، ب(١٣٢/٣)، المخطوطة (٥٣٣/ب).

روى شريك عن أشعث عن الحسن عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: ((لا يقرب المشركون المسجد الحرام بعد عامهم هذا إلا أن يكون عبداً أو أمة يدخله (لحاجة)).^(*)

٤٤٧/٢٠٨ (ر) حديث جابر:

تخرجه:

أخرجه أحمد^(١) بسنده من طريق أسود^(٢) بن عامر، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) بسنده من طرق الفضل^(٤) بن دكين، كلاهما قالوا: ثنا شريك به ولفظ أحمد ((لا يدخل مسجداً هذا مشرك، بعد عامنا هذا غير أهل الكتاب، وخدمهم))، ولفظ ابن أبي حاتم ((لا يدخل المسجد الحرام بعد عامي هذا أبداً، إلا أهل العهد وخدمكم)).

بيان حال الرواة/

- شريك بن عبد الله، سبق برقم (١٩٠)، وهو صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع.
- أشعث بن سوار، سبق برقم (١٣٣)، وهو ضعيف .
- الحسن البصري، سبق برقم (٤٤٣)، وهو ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه شريك، صدوق يخطئ كثيراً، وفيه أشعث، ضعيف.

الحكم على الحديث/

فيه أشعث بن سوار، ضعيف، فالإسناد ضعيف.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٨٠/٤)، ب (١٣٢/٣)، المخطوطة (٥٣٣/ب).
(١) المسند (١٠٠/٥) مسند جابر بن عبد الله، حديث رقم (١٤٦٥٥).
(٢) أسود بن عامر: شاذان، سبق برقم (١٣٣)، وهو ثقة.
(٣) التفسير (١٧٧٥/٦).
(٤) الفضل بن دكين، سبق برقم (٣٢)، وهو ثقة ثبت.

حدثنا عبدالله بن محمد بن إسحاق المروزي قال: حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال: أخبرنا عبدالرزاق: أخبرنا ابن جريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر ابن عبدالله يقول في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكِينَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾: إلا أن يكون عبداً أو واحداً من أهل الذمة.^(*)

٤٤٨/٧٣ق) أثر جابر بن عبدالله :

تخرجه :

أخرجه عبدالرزاق^(١) والطبري^(٢) وابن أبي حاتم^(٣) بسنديهما من طريق عبدالرزاق به بلفظه ، وعند عبدالرزاق وفي أحد روايات الطبري (الجزية) بدلاً من (الذمة) .

بيان حال الرواة /

- عبدالله بن محمد بن إسحاق المروزي ، سبق برقم (٣٨١) ، وهو ثقة .
- الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، سبق برقم (٣٨١) ، وهو صدوق .
- عبدالرزاق بن همام ، سبق برقم (٥٢) ، وهو ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع .
- ابن جريج، هو: عبدالملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل .
- أبو الزبير ، هو: محمد بن مسلم ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو صدوق إلا أنه يدلّس .

الحكم على سند المؤلف /

فيه الحسن بن أبي الربيع ، صدوق ، وفيه أبو الزبير ، صدوق إلا أنه يدلّس ، إلا أنه صرح بالسماع من جابر ، وكذلك تدليس ابن جريج لا يؤثر لأنه قال : أخبرني... فالإسناد حسن .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٤/٢٨٠) ، ب(٣/١٣٢) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
 (١) التفسير (٢٧١-٢٧٢) ، المصنف (٥٢/٦) كتاب أهل الكتاب - لا يدخل الحرم مشرك .
 (٢) التفسير (١٩٦-١٩٧) .
 (٣) التفسير (١٧٥/٦) .

الحكم على الأثر /

فيه أبو الزبير ، صدوق إلا أنه يدلّس ، لكنه صرح بالسماع من جابر ، وكذلك تدليس ابن جريج لا يؤثر لأنه قال : أخبرني ... فالإسناد حسن .

روى ابن جريج عن عطاء قال: لا يدخل [المسجد مشرك] ^(١)، وتلا قوله تعالى:

﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ . *

٤٤٩/١٦٨ ط) أثر عطاء :

تخرجه :

أخرجه عبدالرزاق ^(٢) قال : أخبرنا ابن جريج ، وأخرجه ابن أبي حاتم ^(٣) بسنده من طريق أبي عاصم ^(٤) قال : قال ابن جريج به بلفظ : لا يدخل الحرم كله مشرك ، وتلا ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ .

بيان حال الرواة /

- ابن جريج، هو: عبدالملك، سبق برقم (٤)، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة ^(٥) - فإسناده ضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل ، إلا أنه قال في رواية عبدالرزاق : قال لي عطاء - فالإسناد صحيح .

(١) ما بين الحاصرتين في (أ) ، (المشرك) ، أما في (ب) والمخطوطة فما أثبت .
 (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٨٠) ، ب(٣/١٣٢) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
 (٢) المصنف (٥٢/٦) كتاب أهل الكتاب - لا يدخل الحرم مشرك .
 (٣) التفسير (١٧٧٦/٦) .
 (٤) أبو عاصم ، هو: الضحاك بن مخلد ، سبق برقم (٣) وهو ثقة ثبت .
 (٥) طبقات المدلسين (٦٥) .

قال عطاء : المسجد الحرام الحرم كله .
قال ابن جريج : وقال [لي] ^(١) عمرو بن دينار مثل ذلك . *

١٦٩/٤٥٠ ط أثر عطاء :

تخرجه :

سبق تخريجه برقم (٤٤٩) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

١٧٠/٤٥١ ط أثر عمرو بن دينار :

تخرجه :

أخرجه عبدالرزاق ^(٢) قال : أخبرنا ابن جريج قال : قال لي عطاء وعمرو بن دينار ، بنحوه .

بيان حال الرواة /

- ابن جريج ، هو: عبدالملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه ابن جريج ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات ، وتدليس ابن جريج لا يؤثر لأنه قال: قال لي ... - فالأثر إسناده صحيح .

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع وعند عبدالرزاق .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٨٠) ، ب(٣/١٣٢) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
(٢) المصنف (٥٢/٦-٥٣) كتاب أهل الكتاب - لا يدخل الحرم مشرك .

قال أبو بكر^(١): وقوله تعالى: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ فإن قتادة ذكر أن المراد العام الذي حج فيه أبو بكر الصديق فتلا عليّ سورة براءة ، وهو لتسع مضين من الهجرة ، وكان بعده حجة الوداع سنة عشر^(٢).

(٤٥٢/١٧١ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا بشر ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) بسنده من طريق العباس ، كلاهما قالوا : حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد عن قتادة^(٤) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة وبقية رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٨١) ، ب(٣/١٣٣) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .

(٢) التفسير (١٩٢/١٤) .

(٣) التفسير (١٧٧٦/٦) .

(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٢٠) .

ما ورد من آثار في قوله تعالى

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ

مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (١)

قال مجاهد وقتادة : كانوا خافوا انقطاع المتاجر بمنع المشركين ، فأخبر الله تعالى أنه يغنيهم من فضله . (٢)

(١٧٢/٤٥٣ ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أخرجه الطبري (٣) بسنده من طريق عيسى ، وأخرجه ابن أبي حاتم (٤) بسنده من طريق ورقاء ، كلاهما عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد (٥) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١٧٣/٤٥٤ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري (٦) قال : حدثنا بشر بن معاذ ، وأخرجه ابن أبي حاتم (٧) بسنده من طريق العباس بن الوليد ، كلاهما قالا : حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة (٨) بنحوه بأطول منه .

- (١) سورة براءة ، آية رقم (٢٨) .
- (*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٤/٢٨١) ، ب(٣/١٣٣) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
- (٢) التفسير (١٤/١٩٥-١٩٦) .
- (٣) التفسير (٦/١٧٧٧) .
- (٤) هذا الإسناد سبق برقم (٤١) .
- (٥) التفسير (١٤/١٩٦) .
- (٦) التفسير (٦/١٧٧٧) .
- (٧) هذا الإسناد سبق برقم (٢٠) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، ثقة ، وبقية رجال السند

ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

الخاتمة

الحمد لله في البدء وفي الختام، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي فضله ربه على سائر الأنام...

فقد توصلت بعد كتابة هذا البحث إلى النتائج الآتية :

١- كتاب أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص متخصص في مذهب الأحناف، ولذلك فهو يشتمل على عدد كبير من الأحاديث والآثار التي يعتمدون عليها في أدلتهم على المسائل الفقهية التي يذهبون إليها.

٢- بلغ عدد الأحاديث والآثار في الجزء المخصص بي خمسة وخمسين وأربعمائة حديث وأثر (٤٥٥)^(١).

٣- بلغ عدد الأحاديث وحدها تسعة أحاديث ومائتي حديث (٢٠٩) وتصنيفها كما يلي:

أ- الصحيح : سبعة عشر ومائة حديث (١١٧) .

ب- الحسن : ثلاثون حديثاً (٣٠) .

ج- الضعيف : سبعة وخمسون حديثاً (٥٧) .

د- لم أقف على أربعة أحاديث (٤) .

هـ- حديث واحد توقفت في الحكم عليه .

كما بلغ عدد الآثار ستة وأربعون ومائتي أثر (٢٤٦) ، وتصنيفها كما يلي:

أ- الصحيح : ستة وتسعون أثراً (٩٦) .

ب- الحسن : تسعة وثلاثون أثراً (٣٩) .

ج- الضعيف : اثنان وثمانون أثراً (٨٢) .

د- لم أقف على عشرين أثراً (٢٠) .

هـ- توقفت في الحكم على تسعة آثار (٩) .

وأسأل الله العلي العظيم أن يرزقني وجميع المسلمين الإخلاص في القول والعمل والحمد لله رب العالمين.

(١) لقد تكرر الرقم التسلسلي (٣٥) للحديث والأثر، لذلك كان آخر رقم تسلسلي هو (٤٥٤).

الفهارس

* فهرس الآيات القرآنية .

* فهرس الأحاديث .

* فهرس الآثار .

* فهرس الأعلام ، ويحتوي على :

أ- فهرس شيوخ الجصاص في البحث .

ب- فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء .

ج- فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى .

د- فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم .

هـ- فهرس النساء .

* فهرس المصادر والمراجع .

* فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

رقم الصفحة	السورة	رقمها	الآية
١٦١	آل عمران	١٥٥	﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ...﴾
٣٦٨	النساء	٩٠	﴿وَأَتَوْا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾
٣٦٧	المائدة	١٣	﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾
٣٠٤	المائدة	١١٨	﴿إِنَّ تَعَدِّيهِمْ فَأَتَمَّ عِبَادَكَ﴾
١١٠٥٧	الأعراف	٣١	﴿يَبْنِي عَادَمَ خُدُّوْا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾
٧٠٢	الأعراف	٣٢	﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾
٢٠	الأعراف	٣٣	﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾
٢١	الأعراف	٥٥	﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾
٣٢	الأعراف	١٤٣	﴿قَالَ رَبِّ ارْنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ﴾
٣٤	الأعراف	١٥٠	﴿أَعْلَمُ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾
٣٦٠٣٥	الأعراف	١٦٩	﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرَتُوا الْكِبْرَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى﴾
٤٥٠٤٣٠٤٢٠٣٨٨	الأعراف	١٨٧	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا...﴾
٥٥	الأعراف	١٨٩	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا...﴾
٥٧	الأعراف	١٩٠	﴿فَلَمَّا ءَاتَاهَا صِلْحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا﴾
٥٨	الأعراف	١٩٤	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أُمْتًا لَكُمْ...﴾
٨٠٠٧٩٠٧٨٠٧٧٠٧٠٠٦٨٠٥٩	الأعراف	١٩٩	﴿خُذِ اللَّهُ مَوَاطِنَ الْأَعْرَافِ وَأَعْرَضَ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾
٧٣	الأعراف	٢٠١	﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَافٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا...﴾
٧٥٠٧٤	الأعراف	٢٠٢	﴿وَإِخْوَانَهُمْ يَمُدُّوهُمْ فِي الْغِيِّ ثُمَّ لَا يَقْضُونَ﴾
٨٠٠٧٩٠٧٨٠٧٧٠٧٦	الأعراف	٢٠٤	﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا...﴾
١٢٨	الأعراف	٢٠٥	﴿وَإِذَا ذَكَرَ رَبُّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً وَدُونَ الْجَهْرِ...﴾
١٥٠٠٠١٤٥٠١٣٨٠١٣٦٠١٣٥ ١٨٥٠١٨٤	الأنفال	١	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾
١٥١	الأنفال	١١	﴿وَيُسَبِّحُ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾

١٦٠٠١٥٧	الأنفال	١٦	﴿وَمَنْ يُؤْمَرْ بِدُورَةٍ إِلَّا مَحْرَفًا لِقَاتٍ...﴾
١٥٤	الأنفال	١٧	﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾
٥٥	الأنفال	٢٤	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾
١٦٩	الأنفال	٢٥	﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾
١٧٤	الأنفال	٣٣	﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾
١٧٦	الأنفال	٣٤	﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ...﴾
١٧٧	الأنفال	٣٥	﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدُّعًا﴾
١٨٢	الأنفال	٣٩	﴿وَقِيلُوا لَهُمْ حَتَّى لَا يُكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كَمَا هُوَ اللَّهُ﴾
٢٤٠٠٢٣٧٠١٨٤٠١٤٥٠١٣٦ ٣١٢	الأنفال	٤١	﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ...﴾
٢٦٨	الأنفال	٤٥	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِمْتُمْ فِتْنَةً فَاتَّبِعُوا...﴾
٢٧٠	الأنفال	٤٦	﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا فِتْنَتَهُمْ فَتَقْتُلُوا...﴾
٢٧١	الأنفال	٥٧	﴿فَإِنَّمَا يَسْتَأْذِنُ فِي الْحَرْبِ فَنُزِدَ بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ...﴾
٢٧٤	الأنفال	٥٨	﴿وَأَمَّا حَافِظٌ مِنْ قَوْمٍ حَيَاتُهُ فَايْدٍ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ...﴾
٢٧٨	الأنفال	٦٠	﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ...﴾
٢٩٠	الأنفال	٦١	﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾
٢٩٧	الأنفال	٦٣	﴿وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَتَقَفْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا...﴾
٣٠٠	الأنفال	٦٥	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ...﴾
٣٠٢٠٣٠٠٠١٦٥	الأنفال	٦٦	﴿إِنَّا خَفْنَا اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا...﴾
٣٠٦٠٣٠٤٤٣٠٣٠١٨٧	الأنفال	٦٧	﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى﴾
٣٠٧٠٣٠٣٠١٨٧٠١٨٥٠١٤٢	الأنفال	٦٨	﴿وَلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسِّكُمْ فِيهَا أَنْتُمْ...﴾
٣١١٠٣٠٣٠١٨٥٠١٤٢	الأنفال	٦٩	﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾
٣٢١٠٣١٥٠٣١٤	الأنفال	٧٢	﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ...﴾
٣٢٣	الأنفال	٧٣	﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾
٣١٥	الأنفال	٧٤	﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا﴾

٣٢٧،٣٢٦،٣١٩،٣١٥،٣١٤	الأنفال	٧٥	﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾
٣٦٨،٣٣٩،٣٣٧	التوبة	١	﴿بِرَاءةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾
٣٤٢،٣٤١،٣٣٨،٣٣٧،٣٣١	التوبة	٢	﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ﴾
٣٦١،٣٥٧،٣٤٤	التوبة	٣	﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ...﴾
٣٧٥،٣٦٨،٣٦٧،٢٩٣،٢٩٠ ٣٧٦	التوبة	٥	﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحَرَامُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ...﴾
٣٨٠	التوبة	٧	﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ...﴾
٣٨٩،٣٨٧،٣٨٢	التوبة	١٢	﴿وَأَنْ تَكُونُوا أَيْمَنُهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ...﴾
١٦٤	التوبة	٢٥	﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَكُم كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا...﴾
٤٠٨،٤٠٦،٤٠٥،٤٠٢،٣٩٨ ٤٠٩	التوبة	٢٨	﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ...﴾
٣٦٧،٢٩١،٢٩٠،٥٧	التوبة	٢٩	﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾
٣٠٤	يونس	٨٨	﴿رَبَّنَا إِطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ﴾
٢٨	يونس	٨٩	﴿قَدْ أَحْبَبْتَ دَعْوَتَنَا﴾
٣٠٤	إبراهيم	٣٦	﴿فَمَنْ يَبْعِنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾
٥٥	النحل	٦٤	﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾
٢١	مريم	٣	﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾
٥١٤	النور	٣١	﴿أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾
٢٦٢	الشعراء	٢١٤	﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾
٣٦٧	الجنائز	١٤	﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾
٥٤	محمد	١٨	﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾
٣٦٧	ق	٤٥	﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾
١٦٩	التغابن	١٥	﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾
٣٠٤	نوح	٢٦	﴿لَا تَذَرِ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ ذَبَابًا﴾
٥٥	القيامة	١٩،١٨	﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيِّنَاتِهِ﴾
٣٦٧	الغاشية	٢٢	﴿لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُضْطَرٍ﴾

فهرس الأحاديث

رقم الصفحة	طرق الحديث
٣٠٦	أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء ...
٦٠	اتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئاً ...
١١٢	أتقرؤون خلفي ...
١١٦	أتقرؤون والإمام يقرأ ...
٥٩	أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن .
٥٢	أجلكم في أجل من مضى قبلكم ...
٢٦٥	اجمع لي بني هاشم .
٦٢	أحسنهم خلقاً .
٣٦٩	أخذ النبي ﷺ الجزية من مجوس هجر .
٣١٦	آخى رسول الله ﷺ بين الصحابة وآخى بين عبدالله بن مسعود والزبير بن العوام ...
٣٨٤	إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا عليكم .
٣٧٥	إذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة منعوني دماءهم وأموالهم .
٣٧٢	إذا قتلتم فأحسنوا القتلة .
٨٩	إذا قرأ الإمام فأنصتوا .
٣٦٩	إذا لقيتم المشركين فادعوهم إلى الإسلام فإن أبوا فادعوهم ...
٢٧٩	ارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي ...
٣٤٠	الأشهر الحرم هي ذي القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب .
١٩٩	أعطى النبي ﷺ من غنائم حنين صناديد العرب ...
٣١١	أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي ...
٣٧١	أعف الناس قتلة أهل الإيمان .
٣٣٢	أقركم ما أقركم الله .
٣٣٢	إلا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض .
٢٨٥	ألا إن القوة الرمي .
٢٨٩	ألا إن كل دم ومأثرة فهو موضوع تحت قدمي هاتين ...
٥٢	ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى ...
٥١	أما المنبر الذي رأيت فيه سبع درجات ...
١٧	أمر النبي ﷺ أن يمس من طيب أهله .

١٤	أمر النبي ﷺ بالاعتسال للعبيدين .
١٦	أمر النبي ﷺ بالاعتسال ليوم الجمعة .
٦٧	أمر النبي ﷺ بأن يقبل العفو من أخلاق الناس .
٤٠٣	أمر النبي ﷺ علياً بأن لا يدخل الحرم مشرك .
٣٩٩	أمر النبي ﷺ علياً بأن يبلغ عنه سورة براءة ...
٣٧٨	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ...
٢٤٩	أمركم بأربع شهادة أن لا إله إلا الله وتقيموا الصلاة وتعطوا سهم الله ...
٣٩٨	أن أبا بكر بعثه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى ...
٤٠٢	أن أبا سفيان كان يدخل مسجد النبي ﷺ وهو كافر ...
١٥٦	أن أرض المشركين صارت وحلاً حتى منعهم المسير .
٣٨٦	أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة ...
٢٥٢	أن الخلفاء الأربعة متفقون على أن سهم ذي القربى لا يستحق إلا بالفقر .
٢٤٤	أن الخمس الذي كان يقسم على عهد رسول الله ﷺ على خمسة أسهم ...
٢٤٧	أن الخمس كان مقسوماً على ستة أسهم ...
٢٢٥	أن رسول الله ﷺ أسهم يوم بدر للفارس سهمين ...
٢٢١	أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين ...
١٨٨	أن رسول الله ﷺ نفل في بدأته الربيع ...
٢٣٠	أن الزبير كان يضرب له في المغنم بأربعة أسهم .
٢٥٨	إن الصدقة لا تحل لآل محمد .
٢٥٦	إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد ...
٢٦٠	أن فاطمة سألت النبي ﷺ خادماً ...
٢٤٥	إن القسمة كانت على أربعة ، سهم الله وسهم الرسول ...
٢٨٥	إن القوة في الأظفار .
٢٨١	إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة ...
١٥٤	أن النبي ﷺ أخذ كفاً من تراب ورمى به وجوههم ...
٢٢٨	أن النبي ﷺ أعطاه في غزوة ذي قرد سهمين ...
٢٥٨	أن النبي ﷺ أعطى المؤلفلة قلوبهم ...
٢١٦	أن النبي ﷺ بعث أبا بن سعيد على سرية قبل نجد ...
٣٣٥	أن النبي ﷺ بعثه يوم الحج الأكبر ...
٢٠٣	أن النبي ﷺ جعل السلب للقاتل .
٨٢	أن النبي ﷺ سمع قراءة فتى من الأنصار ...
٢٢٦	أن النبي ﷺ قسم غنائم خيبر فجعل للفارس سهمين ...

٣٤	أن النبي ﷺ كان يعجل الظهر في الشتاء ...
٩٥	أن النبي ﷺ نهى عن القراءة خلف الإمام .
٧٦	إن نبي الله ﷺ قرأ في الصلاة ...
٢٩٤	أن نزول سورة براءة حين بعث النبي ﷺ أبا بكر على الحج في السنة التاسعة من الهجرة .
١٥٠	إن هذا السيف ليس لي ولا لك ...
٣٤٤	أن يوم الحج الأكبر هو يوم عرفة .
٣٤٩	أن يوم الحج الأكبر هو يوم النحر .
١٦٦	أنا ففة كل مسلم .
١٥٩	أنا ففتكم .
٦٤	إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ...
٨٨	إنما جعل الإمام ليؤتم به .
٩٠	إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا قرأ فأنتصتوا .
٢٠١	إنما للمرء ما طابت به نفس إمامه .
٣٠	أنه ﷺ كان يدعو ويشير بالسبابة .
٤٠٠	إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس شيء ...
٢٥٨	إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام .
٢٥١	إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام ...
٢٦٢	إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد .
٣٣٧	بعث النبي ﷺ أبا بكر أميرا على الحج في سنة تسع ...
٣٣٩	بعث النبي ﷺ أبا بكر وعليها فأذنوا أصحاب العهود ...
٥٢	بعثت والساعة كهاتين .
١٨٩	بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فبلغت سهامنا اثني عشر بعيرا ...
٢٢٤	بلغت سهامنا اثني عشر بعيرا ونقلنا رسول الله ﷺ ...
٢٥٩	بنو المطلب داخلون فيهم لأن النبي ﷺ أعطاهم ...
١٤٧	بين النبي ﷺ سهم الراجل والفارس .
٣٨٢	جعل رسول الله ﷺ معاونة قريش بني بكر على خزاعة وهم حلفاء النبي نقضا للعهد .
٣٢٧	جعل نبي ﷺ نصف ميراث العبد لابنته ونصفه لابنة حمزة ...
٣٦٤	الحج عرفة .
١٠١	خلطتم علي القرآن .
١٩٢	خمسة لله وأربعة أخماسه للجيش ...
١٦٧	خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعمئة ...
٢٣	خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي .

٢٨٧	الخيل معقود في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة ...
٣١	رأيت رسول الله ﷺ يستسقي فمد يديه ...
٢٢٩	روي أنه أعطى الزبير يوم غزوة ذي قرد أربعة أسهم .
٢٦١	سبقكن يتامى بدر .
١٣٥	ضعه من حيث أخذت ...
١٢١	علمت أن بعضكم خالجنها .
٢٥٤	عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي .
٣٦٢	العمرة الحجة الصغرى .
٢٤	عمل البر كله نصف العبادة والدعاء نصف العبادة .
٢٧٤	غزا النبي ﷺ أهل مكة بعد الهدنة من غير أن ينبذ إليهم لأنهم كانوا نقضوا العهد ...
٢١٩	فقدمنا وقد خرج رسول الله ، فخرجنا من المدينة حتى قدمنا على رسول الله ﷺ وقد افتتح خيبر ...
٢١٨	قدمنا على رسول الله ﷺ بعد فتح خيبر بثلاث ...
٢٢٧	قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم ...
١٦١	قوله تعالى {إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان ...} وذلك لأنهم فروا عن النبي ﷺ .
٢٥	كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء ...
٨٥	كان رسول الله ﷺ إذا كبر سكت بين التكبير والقراءة ...
٢٤٢	كان رسول الله ﷺ يؤتي بالغنيمة فيضرب بيده ...
١٤٧	كان في الجيش فرسان أحدهما للنبي ﷺ والآخر للمقداد .
٨٦	كان للنبي ﷺ سكتان في صلاته ...
٧٧	كان النبي ﷺ قرأ أصحابه أجمعون خلفه ...
٢٤٣	كان يحمل من الخمس في سبيل الله تعالى ويعطي منه نائبة القوم ...
٢٤٧	كان يحمل من الخمس في سبيل الله ويعطي منه نائبة القوم ...
٢٤٨	كان يحمل منه في سبيل الله الرجل ...
٢٣٦	كانت الغنيمة تقسم على خمسة أحماس ...
١٢٢	كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ...
٢١٤	كلا كما قتله .
٣٦٣	لا بل حجة واحدة .
٢٩٥	لا بل هو رأيي لأني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة ...
٢٦٨	لا نتموا لقاء العدو وأسألوا الله العافية ...
١١٩	لا صلاة إلا بأم القرآن .
٣٨٩	لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد .
١١٨	لا صلاة لمن لم يقرأ القرآن .

٣١٧	لا نكاح إلا بولي .
٣١٨	لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية .
٣٩٤	لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله .
٢٦٦	لا يتم بعد حلم .
٣٣٤	لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ...
٧	لا يصل أحدكم في ثوب واحد ليس على خرجه منه شيء .
٨	لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار .
١٠	لا يقبل الله صلاة حائض بغير طهور .
٤٠٤	لا يقرب المشركون المسجد الحرام بعد عامهم هذا ...
٣٠٦	لا ينفلت منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق .
٣٠	لقد رؤي النبي ﷺ عشية عرفة رافعا يديه يدعو ...
٢٢٣	للفارس ثلاثة أسهم سهم له ...
٢٣١	للفارس سهمان وللراجل سهم .
١٤٤	لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس غيركم .
٣١١	لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم .
١٨٥	لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ...
٣٠٣	لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ...
١٤٢	لم تحل الغنيمة لقوم سود الرؤوس قبلكم ...
٣٠٣	لما كان يوم بدر فأخذ النبي ﷺ الفداء ...
١٨٧	لما كان يوم بدر فأخذ النبي ﷺ الفداء ...
١٣٨	ليرد قوي المسلمين على ضعيفهم .
٣٩٣	ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه .
٢٠٧	ليس للمرأة إلا ما طابت به نفس إمامه .
٢١٧	ما شهدت لرسول الله مغنما إلا قسم لي إلا خير ...
١٢١	ما لي أنازع القرآن .
١٩٣	ما لي فيكم من هذه ما لي فيه إلا الخمس ...
٢٥٧	ما لي من هذا المال إلا الخمس والخمس مردود فيكم .
١٧٢	ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي وهم أكثر ممن يعمل ...
٣٠٤	مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم ...
٢٠٨	من أتى بمول فله سلبه .
١٣٨	من أخذ شيئا فهو له .
١٤٣	من أخذ شيئا فهو له ومن قتل قتيلًا فله كذا .

١٤٩	من أصاب شيئاً فهو له .
٢٣١	من أصاب شيئاً فهو له .
٢٠٧	من أصاب شيئاً فهو له .
٢٨٣	من حق الولد على الوالد أن يعلمه كتاب الله والسباحة والرمي .
٢٠٩	من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ...
٩٧	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن ...
١٢٠	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ...
١٤٣	من قتل قتيلاً فله سلبه .
٢٠٣	من قتل قتيلاً فله سلبه .
٢٧٦	من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا يخلها ...
٩٢	من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة .
٣٨٥	مهلاً يا عائشة فإن الله يحب الرفق في الأمر كله .
١١	ندب النبي ﷺ في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة .
١٣	ندب النبي ﷺ في لبس أحسن الثياب ليوم العيد .
١٧١	نعم إذا كثر الخبث .
١٨٥	هذا السيف ليس لي ولا لك ...
١٠٢	هل قرأ معي أحد أنفا ...
٩٩	هل قرأ معي أحد منكم أنفا ...
٨٨	وإذا قرأ فأنتصروا .
٢٧٨	وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ألا إن القوة الرمي ...
١٩١	ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس ...
٣٢٩	الولاء لحمه كلحمه النسب ...
٢٧٠	ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة ...
٢٢	يا أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً .
١٩٥	يا أيها الناس إنه ليس لي من هذا الشيء شيء ولا هذا ...
٢٦٢	يا بني فهر يا بني عدي ...
٢٦٢	يا بني كعب بن لؤي .
٢٦٣	يا بني هاشم يا بني قصي يا بني عبد مناف .
٢١١	يا خالد لا ترد عليه هل أنتم تاركو أمرائي لكم صفوة أمرهم ...
٢٥٧	يذهب كسرى فلا كسرى بعده أبداً ويذهب قيصر ...

فهرس الآثار

رقم الصفحة	طرق الآثار
٢٥٠	اختلف الناس بعد وفاة رسول الله ﷺ في سهم الرسول وسهم ذي القربى ...
٧٤	إخوان الشياطين في الضلال ...
٧٤	إخوان المشركين من الشيطان .
١٢٤	إذا كنت تسمع قراءة الإمام بقل هو الله أحد ...
٢٣٤	أغار الخيل بالثمام وعلى الناس رجل من همدان يقال له المنذر بن أبي حمصة الوادعي ، فأدركت الخيل العراب ...
١٢٨	الآصال العشيات
١٠٨	أقرأ خلف الإمام ؟ قال : لا .
١٢٨	أقرأ خلف الإمام ؟ قال : لا .
١٦٩	أمر الله المؤمنين أن لا يقرروا المنكر بين أظهرهم ...
٣٧٣	أن أبا بكر الصديق حين قتل أهل الردة بالإحراق والحجارة ...
١٩٧	أن أنس بن مالك كان مع عبيدالله بن أبي بكر في غزاة فأصابوا سبياً فأراد عبيدالله أن يعطي أنساً من السبي ...
١٣٤	أن الأنفال الخمس الذي جعله الله لأهل الخمس .
١٢٩	أن الأنفال ما يصل إلى المسلمين عن المشركين بغير قتال ...
٢٢٠	أن أهل البصرة غزوا نھاوند فأمدهم أهل الكوفة وظهروا ، فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة ...
٢٤٧	أن الخلفاء الأربعة قسموا الخمس على ثلاثة .
٣٢٦	أن ذوي الأرحام أولى من مولى العتاقة .
٢٩٣	أن سورة براءة من أواخر ما نزل من القرآن .
١٧	أن العرب كانت تحرم السواتب والبحائر ...
٣٧٣	أن علياً أحرق قوماً مرتدين ...
١٢٥	أن علياً كان يأمر بالقراءة خلف الإمام .
١٦٥	إن فر رجل من رجلين فقد فر ...
٣٠٧	أن الله تعالى كان مطعماً لهذه الأمة الغنيمة ...
١٧٤	أن لو استغفروا لم يعذبهم
٥٤	أن مبعث النبي ﷺ من أشراطها .
١	أن المشركين كانوا يطوفون بالبيت عراة ...

١٥١	أن موضعهم كان رملاً دهساً لا تثبت فيه الأقدام ...
٣٣٣	أن هذه الأربعة الأشهر الحرم هي رجب وذو القعدة وذو الحجة ...
٣٤٢	أن هذه الأربعة الأشهر هي شوال وذو القعدة وذو الحجة والحرم .
٣٤٣	أن هذه الأربعة الأشهر هي عشرون من ذي الحجة والحرم وصفر ...
٣٤٩	أن يوم الحج الأكبر : أيام الحج كلها ...
٢١٥	إننا كنا لا نخمس السلب وأن سلب البراء ...
١٢٩	الأنفال الغنائم
١٣٦	الأنفال الغنائم كانت لرسول الله ﷺ خاصة ...
٣١٩	انقطعت الهجرة بعد الفتح .
١٧٦	إنهم قالوا نحن أولياء المسجد الحرام ...
٨٤	أنهم كانوا يتكلمون في الصلاة ...
٣٨٣	إني سمعت راهباً سب النبي ﷺ ...
١٢٢	أو سمعت رجلاً قال له إقرأ خلف الإمام ...
٢٣٣	أول من قسم للبرادين خالد بن الوليد يوم دمشق ...
٣٠١	أما رجل فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر .
٢٣٣	البرادين بممثلة الخيل
١٨١	التصدية صداهم عن البيت الحرام .
٣٣٨	جعل الله للذين عاهدوا رسول الله ﷺ أربعة أشهر يسبحون فيها ...
٣٦٦	الحج الأكبر أيام منى .
٣٥٦	الحج الأكبر القرآن والحج الأصغر الأفراد .
٣٥٨	الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة .
٢٧	الخفية هي السر .
٢٣٨	خمس لله وخمس الرسول واحد .
١٦٦	رحم الله أبا عبيد لو انحاز إلي لكنت له ففة ...
٣٥	الرشوة على الحكم معنى قوله تعالى {عرض هذا الأذن} .
٣٢	سأل رؤية الله عز وجل من غير تشبيه ...
٢٣٢	سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البرادين ...
٤٠	سألت عن الساعة قريش .
٣٠٧	سبق من الله أن لا يعذب قوماً إلا بعد تقدمه النهي ...
٢٩٥	سورة الأنفال نزلت عقيب يوم بدر ...
٧٣	الطيب : الوسوسة
٧٣	الطيب هو الترغ .

٧٠	العرف المعروف .
٣٤١	عشرون يبقى من ذي الحجة إلى عشر من ربيع الآخر ثم لا أمان لأحد ...
٢١	علمكم كيف تدعون ربكم ...
٣١٢	الغنيمة اسم لما أخذ من أموال المشركين بغير قتال ...
٣١٢	الفتح كل ما صار من أموال المشركين إلى المسلمين بغير قتال .
١٦٩	الفتنة البلية
٢٠	الفواحش والزنا هو الذي بطن ، والتعري في الطواف ...
١١٠	القراءة خلف الإمام التسبيح
٢٥٩	قراءة النبي ﷺ الذين تحرم عليهم الصدقة هم ذوو قرابته وآله ...
٢٦٠	قريش كلها من أقرباء النبي ﷺ ...
٣٨٠	قوله تعالى {إلا الذين عهدتم عند المسجد الحرام} هم قوم من بني كنانة ، هم من قريش ، هم خزاعة
٥٨	قوله تعالى {إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم} إن الذين يدعون هذه الأوثان ...
٣٠٠	قوله تعالى {إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين} أمر الله تعالى من المسلمين أن يقاتل عشرة من الكفار ...
٤٠٥	قوله تعالى {إنما المشركون نجس ...} إلا أن يكون عبداً ...
٣٨	قوله تعالى {أيان مرسها} قيامها .
٤٠٨	قوله تعالى {بعد عامهم هذا} العام الذي حج فيه أبو بكر الصديق ...
٤٣	قوله تعالى {ثقلت في السموات والأرض} ثقل علمها على أهل السموات ...
٤٣	قوله تعالى {ثقلت في السموات والأرض} ثقلت على السموات ...
٤٣	قوله تعالى {ثقلت في السموات والأرض} عظم وصفها على أهل السموات ...
٥٩	قوله تعالى {خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين} والله ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس .
٦٨	قوله تعالى {خذ العفو} هو العفو من الأموال قبل أن يتزل فرض الزكاة .
٢٤٠	قوله تعالى {فإن لله خمسة} هذا مفتاح كلام ...
٢٣٧	قوله تعالى {فإن لله خمسة} : يقسم الخمس على خمسة أسهم : لله وللرسول خمس ...
٢٧١	قوله تعالى {فشرد بهم من خلفهم} إذا أسرهم فنكل بهم ...
٣٨٧	قوله تعالى {فقتلوا أئمة الكفر} رؤساء قريش .
٥٧	قوله تعالى {فلما ءاتهما صلحاً جعل له شركاء فيما ءاتهما} الضمير في جعلاً عائد إلى النفس وزوجه ...
٥٥	قوله تعالى {لئن ءاتيتنا صلحاً} بشراً سوياً ...
٥٥	قوله تعالى {لئن ءاتيتنا صلحاً} غلاماً سوياً .

٤٢	قوله تعالى { لا تأتيكم إلا بغتة } غفلة ...
٣٦٧	قوله تعالى { لست عليهم بمسيطر } ... نسخ هذا كله قوله تعالى { فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم } .
٣٠٧	قوله تعالى { لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم } سبقت لهم الرحمة قبل أن يعملوا المعصية .
٥٥	قوله تعالى { هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها } من آدم وحواء .
٧٧	قوله تعالى { وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا } ، قالوا: في الصلاة .
٢٩٧	قوله تعالى { وألف بين قلوبهم } أنه أراد به الأوس والخزرج ...
٢٩٠	قوله تعالى { وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ... } أنها منسوخة بقوله تعالى { فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم } .
٤٠٩	قوله تعالى { وإن خفتهم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله ... } كانوا خافوا انقطاع المتاجر بمنع المشركين ...
٣٦	قوله تعالى { وإن يأثم عرض مثله يأخذوه } أهل إصرار على الذنوب .
٣٦	قوله تعالى { وإن يأثم عرض مثله يأخذوه } لا يشبعهم شيء .
٢٧٠	قوله تعالى { وتذهب ربحكم } تذهب دولتكم .
٢٧٠	قوله تعالى { وتذهب ربحكم } ربح النصر التي يعنها الله ...
٣٢٣	قوله تعالى { والذين كفروا بعضهم أولياء بعض } في الميراث .
٣٢٣	قوله تعالى { والذين كفروا بعضهم أولياء بعض } في النصرة والمعونة .
١٨٢	قوله تعالى { وقتلوهم حتى لا تكون فتنة ... } حتى لا يفتتن مؤمن ...
١٨٢	قوله تعالى { وقتلوهم حتى لا تكون فتنة ... } حتى لا يكون مشرك .
١٥٧	قوله تعالى { ومن يؤمهم يومئذ دبره ... } أن ذلك إنما كان يوم بدر ...
١٦٠	قوله تعالى { ومن يؤمهم يومئذ دبره } شددت على أهل بدر .
٤٥	قوله تعالى { يسألونك كأنك حفي عنها } كأنك عالم بما .
٤٥	قوله تعالى { يسألونك كأنك حفي عنها } يسألونك عنها كأنك حفي بهم .
٣٥٧	قوله تعالى { يوم الحج الأكبر } لأن أعياد الملل اجتمعت فيه ...
٤٠	كان السائلون عن الساعة قوماً من اليهود .
٣١٩	كان المسلمون يتوارثون بالهجرة حتى كثر المسلمون فأنزل ...
٣١٤	كان المهاجر لا يتولى الأعرابي ولا يرثه وهو مؤمن ...
٢٨	كان موسى يدعو وهارون يؤمن .
١٩٩	كان الناس يعطون النفل من الخمس
١٣٤	كانت الأنفال من السرايا التي تتقدم أمام الجيش الأعظم .
٢٢	كانوا يجتهدون في الدعاء ...

١٩	كانوا يجرمون في الإحرام أكل السمن والأدهان ...
١٦٥	كتب عليكم أن لا يفر واحد من عشرة ...
٢٥٥	كنا نرى أنه لنا فدعانا عمر إلى أن نزوج منه أيمنا ...
١٢٧	لا تدع أن تقرأ بفاتحة الكتاب ...
١٩٨	لا نفل بعد النبي ﷺ .
٤٠٦	لا يدخل المسجد مشرك .
١٧٤	لما خرج النبي ﷺ من مكة بقيت فيها بقية ...
٣٧٦	لما قبض رسول الله ﷺ ارتدت العرب عن الإسلام إلا أهل للمدينة فنصب أبو بكر لهم الحرب ...
٧٦	المؤمن في سعة من الاستماع إليه إلا في صلاة مفروضة ...
١١١	ما سمعنا بالقراءة خلف الإمام حتى كان المختار الكذاب ...
٣٠٢	ما ظننت أن أحداً من المسلمين يريد بقتاله غير الله حتى ...
٢٥٣	ما فعل علي رضي الله عنه بسهم ذي القربى حين ولي ...
٤٠٧	المسجد الحرام الحرم كله .
١٧٧	المكاء الصغير والتصدية التصفيق .
١٠٤	من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة .
١٠٧	من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له
١٠٦	من قرأ خلف الإمام ملئ فوه تراباً .
٣٣١	من كان منهم عهده أكثر من أربعة أشهر حط إليها ...
٣٧٩	هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده ...
١١١	وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة .
١٠٩	يكفيك قراءة الإمام

فهرس شيوخ الجصاص في القسم المناطبي

أرقام الأحاديث	الكنية	الاسم
٢٣٢، ٢٢٢، ٢٣٢		أحمد بن خالد الحروري
٣٥١، ٣٣٤، ٣٣٣	أبو محمد	جعفر بن محمد الواسطي
٢١٩، ٢١٠، ٨٤، ٧٦، ٣٠١، ٢٤٦، ٢٤٤، ٢٤٣، ٣١٧، ٣١٥، ٣١٣، ٣٣٧، ٣١٨	أبو الحسين	عبدالباقي بن قانع الأموي
٤٤٨، ٣٨١	أبو القاسم	عبدالله بن إسحاق المروزي
٢١٣، ٢١١، ١٦٣، ٢٣٥، ٢٣٤، ٢١٧، ٢١٤، ٣٣٦، ٣١٤، ٣١٢، ٣١١	أبو بكر	محمد بن بكر بن داسة البصري

فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء

الاسم	الكنية	أرقام الأحاديث أو الآثار
حرف الألف		
ابراهيم بن أبي حرة الجزري		٩٩٠٩٦٠
ابراهيم بن الحسين بن علي الهمداني		٩٧٠
ابراهيم بن سليمان بن داود الاسدي	أبو إسحاق	١١٦٠
ابراهيم بن سويد النخعي		٤١٣٠
ابراهيم بن طهمان الخراساني	أبو سعيد	٣٩٤٠
ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف		٢٣٦٠
ابراهيم بن عبدالله الكجي	ابو مسلم	٢١٩٠٨٤٠
ابراهيم بن محمد الاسلمي	أبو إسحاق	٤٠١٠
ابراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري	أبو إسحاق	٣٢٣٠١٥٠٠
ابراهيم بن محمد بن المنتشر الهمداني		٢٥٧٠١٣١٠
ابراهيم بن مسلم الهجري		١٠٠٠
ابراهيم بن موسى التميمي الرازي	أبو إسحاق	٤٠
ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق الجوزجاني		٢٨٠
احمد بن اسحاق الاهوازي	أبو إسحاق	٤٢٤٠٤٠٨٠٣٩٨٠٣٨٩٠٢٦٦٠١٤٢٠
احمد بن صالح المصري	أبو جعفر	٣٠٠٠٢٩٥٠
احمد بن عثمان بن حكيم الأودي	أبو عبدالله	٣٨٠٠١٩٤٠١٦٥٠٨٩٠٥١٠٤٦٠٢١٠
احمد بن منيع بن عبدالرحمن البغوي	أبو جعفر	٣١٤٠١٩٠٠
احمد بن عبدالله بن يونس الكوفي		١٤٠
احمد بن عمرو بن عبدالله المصري	أبو الطاهر	٣١٨٠
احمد بن محمد بن ثابت الخزاعي	أبو الحسن	٣٥١٠
احمد بن محمد بن حنبل الشيباني	أبو عبدالله	٣٣٦٠٢٣٥٠٢٣٤٠٢١١٠
احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي	أبو الحسن	٤٠٩٠

٣٨٠، ١٦٥، ١٦٩، ١٩٤، ٢٠٢، ٣٠٨، ٣٣٠، ٢١، ٣٩، ٤٣، ٤٦، ٥١، ٦١، ٨٠، ٨٩،	ابو علي	احمد بن المفضل الكوفي
٦٢،	ابو جعفر	احمد بن النظر العسكري
٧٦،		ادريس بن يزيد الاودي
٩٧، ١٣٣،	ابو الحسن	ادم بن ابي اياس
٢٦،	ابو زيد	اسامة بن زيد الليثي
١٠٠،		اسامة بن عمير بن عامر الهذلي
٣٧، ٢١، ٣٩، ٤٣، ٤٦، ٥١، ٦١، ٨٠، ٨٩، ١٦٥، ١٦٩، ١٩٤، ٢٠٢، ٣٠٨، ٣٨٠،	ابو نصر	اسباط بن نصر الهمداني
٣٦،	ابو يعقوب	اسحاق بن الحاج الطاحوني
٢٩٨،	أبو سليمان	اسحاق بن راشد الجزري
٣٨٧، ٢٠٣،	أبو يحيى	اسحاق بن سليمان الرازي
٢٤٧،	أبو يعقوب	اسحاق بن عيسى بن نجيح البغدادي
١١٩، ١٥٨، ١٩٠، ٣٥٣،	أبو يوسف	اسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي
١٨٧،	أبو موسى	اسرائيل بن موسى البصري
١٩٠، ٣٦٨،		اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي
٣٦٨،		اسماعيل بن امية بن عمرو الاموي
٣٦٣،	أبو محمد	اسماعيل بن عبدالرحمن السدي
٣١٣،	أبو عبدالله	اسماعيل بن عبدالله الاصبحي
١٠٢، ٣٣٤،	أبو بشر	اسماعيل بن علية بن ابراهيم الاسدي
٢٢٩، ٢٣٨،	أبو عتبة	اسماعيل بن عياش بن سليم الحمصي
٣١٣،	أبو بكر	اسماعيل بن الفضل بن موسى البلخي
٣٤،	ابو اسحاق	اسماعيل بن مسلم المكي
٧٦،	ابو محمد	الاسود بن سالم

٢٥٧٠	أبو قيس	الاسود قيس العبدي
٤٤٧٠، ٤٠٢٠، ٢٦٧٠، ٢٦٣٠، ٢٦٢٠، ١٣٣٠		اشعث بن سوار الكندي
١٤٠		اياد بن لقيط السدوسي
٣٣٢٠	أبو مسعود	ايوب بن سويد السبياني
٤١٩٠، ٣٠٧٠، ٢٣٧٠، ٢١٨٠، ١٧٠٠، ١٢٤٠	أبو بكر	ايوب بن كيسان السختياني
حرف الباء		
٣٧٢٠، ٢٦٨٠	أبو صالح	باذام مولي ام هانئ
٤١١٠		بجالة بن عبدة التميمي
٢١٥٠		بديل بن ميسرة العقيلي
٤١٢٠	أبو سهل	بريدة بن الحصيب الاسلمي
٦٧٠، ٦٠٠، ٥٤٠، ٥٠٠، ٤٥٠، ٢٠٠، ٦٠	أبو سهل	بشر بن معاذ العقدي
٢٦٠، ١٩٣٠، ١٦٧٠، ١٤٠٠، ١٣٦٠، ٨٢٠، ٧١٠		
٤٥٤٠، ٤٥٢٠، ٣٦٤٠، ٣٦١٠، ٣٢٠٠، ٣٠٦٠		
٣٤٣٠، ١٧٢٠	أبو اسماعيل	بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي
٣٣٧٠، ٣٠١٠، ٢٤٤٠، ٢١٠٠	أبو علي	بشر بن موسى بن صالح البغدادي
٤٤٣٠	أبو عقيل	بشير بن عقبة الناجي
٤٤٣٠	أبو بكرة	بكار بن قتيبة البكراوي
٢٧٠		بكر بن خنيس الكوفي
٤٠٧٠		بكير بن عطاء الليثي
حرف التاء		
٢٣٢٠		التلب بن ثعلبة التميمي
حرف الثاء		
٩٢٠	أبو عبدالله	ثابت بن عجلان الانصاري
١١٨٠	أبو بحر	ثعلبة بن مالك البصري
٣١٢٠		ثمامة بن شفي الهمداني
٤٣٧٠	أبو ثقال	ثمامة بن وائل بن حصين المري

٢٣٥٠	أبو خالد	ثور بن يزيد الحمصي
حرف الجيم		
٨٤٠	أبو جري	جابر بن سليم
١٤٤٠٦٩٠	أبو بشير	جابر بن نوح الحماني
٣٦٧٠١٥٨٠١٠٧٠	أبو عبدالله	جابر بن يزيد الجعفي
٤٠٧٠١٠٦٠		الجارود بن معاذ الترمذي
١٥٠	أبو محمد	جبارة بن المغلس الحماني
٢٣٥٠٢٣٤٠٢٢٩٠		جبير بن نفيير بن مالك الحمصي
٣١٥٠	أبو العطوف	الجراح بن منهال الجزري
١٨٥٠	أبو النضر	جرير بن حازم بن زيد البصري
٣٧٤٠٢٦٥٠		جرير بن عبد الحميد الكوفي
٤٣١٠	أبو بشر	جعفر بن اياس بن أبي وحشية
١٢٣٠	أبو سليمان	جعفر بن سليمان الضبعي
٦٢٠	أبو بكر	جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي
٣٥١٠٣٣٤٠٣٣٣٠	أبو الفضل	جعفر بن محمد بن اليمان
٣٥١٠٣٣٤٠٣٣٣٠	أبو محمد	جعفر بن محمد الواسطي
١٠٢٠	أبو الحسن	جميل بن الحسن بن جميل العتكي
٢٢٢٠	أبو عبدالله	جنادة بن أبي أمية الأزدي
١٣١٠		جواب بن عبيدالله التميمي
١٣٩٠٥٦٠	أبو القاسم	جوهر بن سعيد الأزدي
حرف الحاء		
١٣١٠	أبو عائشة	الحارث بن سويد التميمي
٣٩١٠	أبو زهير	الحارث بن عبدالله الاعور
٣٩٧٠٣٢٦٠٢٢٠	أبو محمد	الحارث بن محمد بن أبي أسامة
١٦١٠		حارثة بن مضرب العبدي
٢١٢٠		حبيب بن مسلمة بن مالك القرشي

٣٠٠،٢٧٦،٢٤٨،١٤٥،١٠٨،	أبو أرطأة	الحجاج بن أرطأة بن ثور بن النخعي
١٥٠،		حجاج بن تميم الجزري
١٩١،١٩٠،١٥٨،١٤٩،٩٠،٣١،٢٩،	أبو محمد	حجاج بن محمد المصيبي
٣٢٣،٢٩٢،٢٦٦،١٩٩،		
٤٢٣،٣٦٩،٣٧٨،٣٥١،٣٤٦،		
٢١٩،٨٠،	أبو محمد	حجاج بن منهل السلمي
٢٨٢،		حجر بن حجر الكلاعي
١١٤،		حديج بن معاوية بن حديج
١٠٢،		حسن بن أبي الحسن البصري
١٧١،	أبو علي	الحسن بن الربيع البجلي
٣٩٤،٣٦٦،٣٤٩،١١٣،١٠٧،		الحسن بن صالح بن شفي الهمداني
١٩١،٨٥،٥٨،		الحسن بن عطية بن سعد العوفي
٣٦٦،	أبو محمد	الحسن بن عفان بن علي العامري
١١٣،١٠٧،	أبو محمد	الحسن بن عمارة البجلي
٤٤٨،٣٨١،		الحسن بن يحيى الجرجاني
٤٤٧،٤٤٣،		الحسن بن يسار البصري
٣١٨،٣١٥،		حسين بن اسحاق بن ابراهيم التستري
١٩١،٨٥،٥٨،		الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي
٣٤٦،١٩٩،١٩١،١٥٨،٩٠،٣١،٢٩،		الحسين بن داود المصيبي
٤٢٣،٣٧٨،		
١٨٧،		الحسين بن علي بن الوليد الجعفي
٢٤٦،	أبو علي	الحسين بن الكميت الموصلبي
٣٥٥،٣٥١،٣٢٢،	أبو عبدالله	الحسين بن واقد المروزي
٣١٨،		الحصين بن حرملة المهري
٤٢٦،	أبو الهذيل	حصين بن عبدالرحمن السلمي

١٠٥٤		حطان بن عبدالله الرقاشي
٣١١٤	أبو عمر	حفص بن عمر النمري
٢٦٦٣، ٢٦٦٢، ١٣٤٤، ١٣٣٣، ١٣١٤، ١٠٠٤	أبو عمر	حفص بن غياث النخعي
٧٥٤	أبو معيد	حفص بن غيلان
٣٩١، ٣٦٧٤	أبو محمد	الحكم بن عتيبة الكندي
٣١٧٤		الحكم بن عمير الثمالي
٤٠٥٤	أبو صالح	الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي
٣٩٩٤، ٢٤٤٤	أبو أسامة	حماد بن أسامة القرشي
٤١٩٤، ١٤١٤، ٦٤٤	أبو إسماعيل	حماد بن زيد الأزدي
٢٣٩٤، ٢١٩٤، ٢١٧٤، ١١٦٤، ٨٤	أبو سلمة	حماد بن سلمة البصري
٤٤٣٤، ٣٩٢٤، ٣٣٥		
٢٨٤		حماد بن عيسى بن عبيدة الجهني
٣٩٨٤	أبو إسماعيل	حماد بن مسلم الأشعري
٤٤٣٤	أبو عبيدة	حميد بن أبي حميد الطويل
٣٨٥٤	أبو صخر	حميد بن زياد بن أبي المخارق
٣٦٦٤، ٣٤٩٤	أبو عوف	حميد بن عبدالرحمن بن حميد الرواسي
٤٤١٤		حميد بن عبدالرحمن بن عوف الزهري
٢٨٤		حنظلة بن أبي سفيان بن عبدالرحمن الجمحي
١٣٤	أبو الأزهر	حوثرة بن محمد البصري
٣٨٥٤	أبو زرعة	حيوة بن شريح بن صفوان المصري
حرف الحاء		
٣١٤٤		خالد بن زيد الجهني
٣٠٠٤		خالد بن سعيد المدني
١٥١٤		خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن الواسطي
٢٨٢٤، ٢٣٥٤	أبو عبدالله	خالد بن معدان الحمصي

٢١٥٠	أبو المنازل	خالد الخذاء البصري
٢٤١٠		خثيم بن عراك الغفاري
٣٠١٠	أبو محمد	خلاد بن يحيى السلمي
حرف الـدال		
١٧٣٠، ١٧٢٠، ١٥٢٠، ١٥١٠	أبو بكر أو أبو محمد	داود بن ابي هند القشيري
٤٠١٠	أبو سليمان	داود بن الحصين الاموي
١٢٠٠	أبو سليمان	داود بن قيس الفراء القرشي
حرف الـذال		
٣٤٧٠، ٣٣٧٠، ٢١٠٠، ١٥٣٠، ١٠٦٠	أبو صالح	ذكوان السمان المدني
حرف الـراء		
٤٣٧٠	أبو بكر	رباح بن عبدالرحمن القرشي
٤٣٨٠		ربيع بن عبدالرحمن الخدري
٢٦٦٠، ٣٢٠		الربيع بن انس البكري الخراساني
٣٦٨٠، ٣٤١٠		الربيع بن سليمان الازدي
٣٤١٠		الربيع بن سليمان المرادي
١٧٥٠		الربيع بن صبيح السعدي
١٢٣٠	أبو المقدم	رجاء بن حيوة الكندي
٩٣٠	أبو العالية	رفيع بن مهران الرياحي
٣٤٦٠	أبو غياث	روح بن القاسم التميمي
حرف الـزاي		
٣٦٧٠، ٢٦١٠، ١٥٣٠	أبو الصلت	زائدة بن قدامة الثقفي
١٠٨٠	أبو حاجب	زرارة بن اوفى العامري
٣٧٥٠	أبو يحيى	زكريا بن أبي زائدة الوادعي
٩٤٠		زكريا بن حكيم الحبطي
٢٩٨٠	أبو يحيى	زكريا بن عدي التيمي

٤٠٦٠	أبو وهب	زمعة بن صالح الجندي
١٨٥٠	أبو خيثمة	زهير بن حرب النسائي
١٧٤٠	أبو خيثمة	زهير بن معاوية الجعفي
٢١٢٠		زياد بن جارية التميمي
٢٠٦٠	أبو محمد	زياد بن عبدالله البكائي
١٠٦٠	أبو عبدالله وأبو أسامة	زيد بن اسلم العدوي
١٢٢٠		زيد بن واقد بن القرشي
٤٤٥٠٣٧٥٠		زيد بن يثيع الهمداني
حرف السين		
٤٢١٠		السائب بن يزيد بن سعيد الكندي
٢٨٠	أبو عمر أو أبو عبدالله	سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب
٤١٥٠	أبو عبيدة	السري بن يحيى بن السري التميمي
٢٢٥٠	أبو مالك	سعد بن طارق الاشجعي
١٩١٠٨٥٠٥٨٠		سعد بن محمد بن الحسن العوفي
٩٢٠		سعدان بن نصر الثقفي
٦٧٠٦٠٠٥٤٠٥٠٠٤٥٠٢٠٠٦٠ ١٩٣٠١٦٧٠١٤٠٠١٠٨٠١٠٢٠٨٢٠٧١ ٣٦٤٠٣٦١٠٣٢٠٠٣٠٦٠٢٧٢٠٢٦٠ ٤٥٤٠٤٥٢٠٤٢٧	أبو النضر	سعيد بن ابي عروبة اليشكري
٣٦٦٠٩٢٠٤٧٠١٠		سعيد بن جبير الاسدي الكوفي
٢٥٠٠	أبو عبدالله	سعيد بن عبدالرحمن الجمحي
٣٠٠٠		سعيد بن عبدالرحمن بن يزيد الاسدي
٧٦٠١٣٠	أبو سعد	سعيد بن كيسان المقبري
٣٩١٠	أبو سعد	سعيد بن المرزبان العبسي

٣٤٨،٢٧٩،		سعيد بن المسيب بن ابي وهب القرشي
٣١٤،٣١٢،٢٣٨،	أبو عثمان	سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني
٤٠٦،١٣٣،	أبو محمد أو أبو الحسن	سفيان بن حسين بن حسن الواسطي
٢٦٤،٢٥٥،٢٤٣،١٣١،٧٦، ٤٠٧،٤٠٠،٣٦٣،٣٠١،٢٧٨،٢٦٥	أبو عبدالله	سفيان بن سعيد الثوري
٤٣١،١٨٦،١٤١،١٣٩،٥٦،	أبو محمد	سفيان بن وكيع بن الجراح الكوفي
٣٩٦،٣٩٣،٣٧٥،٢٥٧،٢٥١،١٧٤، ٤٢٤،٤٢١،٤٠٨،٤٠٧	أبو محمد	سفيان عيينة بن ابي عمران الهلالي
٣٣٧،٢١٠،	أبو الأحوص	سلام بن سليم الحنفي
٨٤،	أبو روح	سلام بن مسكين الازدي
٣٨٧،		سلمة بن بخت المدني
٣٣٠،٣٢٦،٢٩٩،٢٩٨،٢٣٣،١٧٩، ٤٢٢،٣٧٦،٣٦٥		سلمة بن الفضل الابرش
٤١٣،١،	أبو يحيى	سلمة بن كهيل الحضرمي الكوفي
٤٣٩،		سلمة الليثي المدني
٣١١،	أبو يحيى	سليم بن عامر الكلاعي
١٤٩،	أبو عبيدالله	سليم المكي
٤٠١،٤٠٠،٣٩٥،٣٩٣،٣٧٤،١٣١،	أبو إسحاق	سليمان بن ابي سليمان الشيباني
٤٠٥،	أبو معاذ	سليمان بن ارقم البصري
٢٣٤،٢١٧،٢١٤،٢١٣،٢١١،١٦٣، ٣٣٦،٣١٤،٣١٢،٣١١،٢٣٥	أبو داود	سليمان بن الاشعث السجستاني
٤١٢،		سليمان بن بريدة الاسلمي
٣١٣،	أبو محمد و أبو أيوب	سليمان بن بلال التيمي
١٣٩،١٠٦،١٠٠،	أبو خالد	سليمان بن حيان الازدي

٤٤٣،٣١١،١٣٢،	أبو داود	سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي
٤٠٥،	أبو داود	سليمان بن داود الخولاني
٤٣٣،		سليمان بن داود اليمامي
٢٢٥،		سليمان بن سمرة بن جندب الفزاري
١٨٤،	أبو المعتمر	سليمان بن طرخان التيمي
٦٢،	أبو عمر	سليمان بن عطاء بن قيس الحراني
٣٤٧،٣٣٨،٣٣٧،٢٩٩،٢١٠،١٥٣،	أبو محمد	سليمان بن مهران الاعمش
١٥٠،		سليمان بن موسى الاموي
٣٩٢،	أبو المغيرة	سماك بن حرب بن اوس البكري
٣٤١،٣٣٦،٢١١،	أبو زميل	سماك بن الوليد الحنفي
٨٤،	أبو بشر	سهل بن بكار بن بشر الدارمي
١٣،	أبو عمرو	سهل بن زنجلة بن ابي الصغدي
٤٣٦،		سويد بن عبدالعزيز السلمي
١٤١،	أبو الوليد	سويد بن عمرو الكلبي
١٨٤،		سويد بن قيس
١٨٤،١٧٥،٩١،٣٠،٢٣،	أبو الفضل	سويد بن نصر المروزي
٤١٥،		سيف بن عمر التميمي

حرف الشين

٤٤٧،١٣٣،	أبو عبدالرحمن	شاذان : الاسود بن عامر الشامى
٤١٣،		شباك الكوفي
١٦٦،١٣٨،٧٨،٣،		شبل بن عباد المكي القارئ
٤١٤،	أبو يعلى	شداد بن اوس بن ثابت الانصاري
٤٤٧،٤٠٠،٢٢٧،١٩٠،	أبو عبدالله	شريك بن عبدالله النخعي
١٣٢،١٠٨،٩٩،٩٦،٦٤،١،	أبو بسطام	شعبة بن الحجاج العتكي
٢٥٤،٢٤٢،١٩٠،١٧٢،١٦١،١٣٣،		
٤٣١، ٤٢٩، ٣٩١، ٣٢٩، ٣١١،		

٤١٥٠		شعيب بن ابراهيم الكوفي
٤٣٦٠، ٢١٧٠		شعيب بن محمد بن عبدالله بن العاص
٣٨٦٠		شهاب بن عباد العصري
حرف الصاد		
٢٣٦٠	أبو عبدالرحمن	صالح بن ابراهيم الزهري
٢٤٦٠		صبيح بن دينار البلدي
٣٩٠٠، ١٢٢٠	أبو العباس	صدقة بن خالد الاموي
١٥٠٠	أبو أمامة	صدي بن عجلان الباهلي
٢٣٤٠، ٢٢٩٠	أبو عمرو	صفوان بن عمرو السكسكي
٣٨٥٠	أبو الصهباء	صهيب البكري
حرف الضاد		
٤٤٩٠، ٣٩٦٠، ٣٦٠، ٢١٦٠، ١٣٨٠، ٣٠	أبو عاصم	الضحاك بن مخلد الشيباني
٦٩٠	أبو القاسم أو أبو محمد	الضحاك مزاحم الهلالي
٢٧٠		ضرار بن عمرو القاضي
٨٤٠	أبو السليل	ضريب بن نفيير القيسي
٢٨٢٠	أبو عتبة	ضمرة بن حبيب الزبيدي
حرف الطاء		
٢٤٢٠	أبو عبدالله	طارق بن شهاب البجلي
٨٤٠	أبو تميمة	طريف بن مجالد الهجيمي
٢٠٣٠		طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي
حرف العين		
١٦٣٠	أبو بكر	عاصم بن بهدلة بن ابي النجود الاسدي
٣٢٨٠	أبو عمر	عاصم بن عمر بن قتادة الانصاري
١٧٦٠		عاصم بن كليب بن شهاب الجرهمي
٣٧٤٠، ٣٣٥٠	أبو عمرو	عامر بن شراحيل الشعبي

٢٩٩٠		عباد بن عبدالله الاسدي
٢٩٩٠	أبو سعيد	عباد بن يعقوب الرواحي
٣٨٦٠		عباد العصري
٤٤٠٠		عباس بن سهل بن سعد الساعدي
٢٣٣٠		العباس بن عبدالله بن معبد الهاشمي
٤٥٤٠، ٤٥٢٠، ٣٠٦٠، ١٣٦٠، ٦٠٠، ٥٠٠، ٢٠٠		العباس بن الوليد بن نصر النرسي
٣٦٨٠	أبو زيد	عشر بن القاسم الزبيدي
١٥٣٠	أبو محمد	عبد بن حميد بن نصر الكسي
٢٧٢٠، ١٧٣٠، ١٥١٠، ١٠٢٠	أبو محمد	عبدالاعلى بن عبدالاعلى السامي
٢٤٣٠، ٢١٩٠، ٢١٠٠، ٨٤٠، ٧٦٠ ٣١٥٠، ٣١٣٠، ٣٠١٠، ٢٤٦٠، ٢٤٤٠ ٣٣٧٠، ٣١٨٠، ٣١٧٠	أبو الحسين	عبدالباقي بن قانع بن مرزوق الاموي
٤٠٦٠	أبو مالك	عبدالجليل بن حميد اليحصبي
٤٣٨٠		عبدالرحمن بن ابي سعيد الخدري
١٧٤٠، ١١٣٠		عبدالرحمن بن ابي ليلي الانصاري
٢٣٤٠، ٢٢٩٠		عبدالرحمن بن جبير بن نفيير
٩٧٠	أبو سعيد	عبدالرحمن بن الحسين بن خالد النيسابوري
٣٠١٠		عبدالرحمن بن زياد بن انعم الافريقي
١١٣٠		عبدالرحمن بن عبدالله بن الاصبهاني
٣٥٢٠، ١٨٦٠		عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة المسعودي
١٦٠		عبدالرحمن بن عقبة بن الفاكه الانصاري
٣٥٧٠، ٣٥٦٠، ٣٣٢٠	أبو عمرو	عبدالرحمن بن عمرو الاوزاعي
٢٨٢٠		عبدالرحمن بن عمرو السلمي
١٥٠٠	أبو الحارث	عبدالرحمن بن عياش ابن ابي ربيعة المخزومي

٣٣٦،٢١١،	أبو نوح	عبدالرحمن بن غزوان
١٣٤،٥٦،	أبو محمد	عبدالرحمن بن محمد بن زياد المخاري
١٦٠،	أبو الحويرث	عبدالرحمن بن معاوية بن الحويرث الزرقى
١٨٤،	أبو عثمان	عبدالرحمن بن مل النهدي
٤٠٧،٣٦٣،١٦١،١٤،	أبو سعيد	عبدالرحمن بن مهدي العنبري
٣١٤،	أبو عتبة	عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الازدي
٢٤٧،	أبو محمد	عبدالرحمن بن يزيد بن جارية الانصاري
٤٠٧،		عبدالرحمن بن يعمر الديلي
٢٦١،	أبو علي	عبدالرحيم بن سليمان الكناني
٤٤٨،٣٨١،٥٣،٥٢،	أبو بكر	عبدالرزاق بن همام الصنعاني
٨٤،	أبو الخليل	عبدالسلام بن عجلان الهجيمي
٣٦٧،	أبو سهل	عبدالصمد بن عبدالوارث التنوري
١٣٣،		عبدالصمد بن النعمان
٣٢٦،٢٢،	أبو خالد	عبدالعزيز بن ابان بن محمد السعيدي
٢٥٤،		عبدالعزيز بن عبدالله الماجشون
١٢٦،		عبدالعزيز بن عبيدالله الحمصي
١٠٠،	أبو زيد	عبدالعزيز بن مسلم القسملبي
١٢،		عبدالعزيز بن يحيى بن يوسف الحراني
١١٦،	أبو صالح	عبدالغفار بن داود الحراني
٢٩٩،	أبو مريم	عبدالغفار بن القاسم بن قيس الانصاري
٢٢٩،	أبو المغيرة	عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني
٢٢٧،	أبو أمية	عبدالكريم بن ابي المخارق
٢٢٧،	أبو سعيد	عبدالكريم بن مالك الجزري
٣٠٠،		عبدالله بن ابي احمد الاسدي
٣٦،		عبدالله بن ابي جعفر الرازي
٣١٠،		عبدالله بن ابي سلمة التيمي

١٦٦٠١٤٥٠١٣٨٠٩٧٠٧٨٠٥٥٠٤١٠٣٠ ٣٤٦٠٣٤٤٠٣٣٤٠٣٢٤٠١٩٩٠١٨٢٠ ٤٥٣٠٣٩٦٠٣٧٨٠٣٦٠	أبو يسار	عبدالله بن ابي نجيح المكي
٣٩٥٠٣٩٣٠١٧١٠٧٦٠	أبو محمد	عبدالله بن ادريس بن يزيد الاودي
٤٤٨٠٣٨١٠	أبو القاسم	عبدالله بن اسحاق بن محمد المروزي
١١٢٠	أبو محمد	عبدالله بن بحنة بن مالك الازدي
٤٣٤٠		عبدالله بن بكير الغنوي
٢٩٩٠٢٨٤٠	أبو محمد	عبدالله بن الحارث بن نوفل الهاشمي
٣٠٠٠	أبو شاكر	عبدالله بن خالد بن سعيد المدني
٣٦٨٠	أبو عبدالرحمن	عبدالله بن دينار العدوي
٢٢٠٠٧٠	أبو عبدالرحمن	عبدالله بن ذكوان القرشي
٢٤٣٠	أبو عمران	عبدالله بن رجاء المكي
٢٤٤٠	أبو بكر	عبدالله بن الزبير بن عيسى الحميدي
٦٢٠		عبدالله بن زمل الجهني
٣١٤٠		عبدالله بن زيد الازرق
١٢٤٠	أبو قلابة	عبدالله بن زيد البصري
٣٤١٠	أبو يوسف	عبدالله بن سالم الاشعري
٧٦٠		عبدالله بن سعيد بن ابي سعيد المقري
٤٠١٠٣٦٧٠١٠٧٠	أبو الوليد	عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي
٢١٥٠		عبدالله بن شقيق العقيلي
١٦٤٠١٥٧٠١٤٨٠١٣٧٠٧٩٠ ٢٥٨٠٢٠٤٠١٩٦٠١٨٨٠١٦٨ ٣٧٧٠٣٦٢٠٣٥١٠٣٣٣٠٣٢٨ ٤٤٤٠٤٢٣٠٤٠٩	أبو صالح	عبدالله بن صالح بن محمد الجهني
٣٣٧٠٢١٠٠		عبدالله بن صالح بن مسلم العجلي
٢٩٩٠		عبدالله بن عبدالقدوس السعدي

٢١٤٠		عبدالله بن العلاء بن زبر الدمشقي
٣٩٣،٣٦٨٠		عبدالله بن علقمة بن خالد الاسلمي
٢٩٨،١٢٤٠	أبو وهب	عبدالله بن عمرو الرقي
٣٩٩،١٢٣٠	أبو عون	عبدالله بن عون بن ارطبان البصري
١١٣٠	أبو محمد	عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن ابي ليلي
١١٣٠	أبو محمد	عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن ابي ليلي
٤٠	أبو معبد	عبدالله بن كثير الداري القارئ
٣١٨،١٧٧،٩١٠	أبو عبدالرحمن	عبدالله بن لهيعة الحضرمي
١٤٤٠،١٤٢٠،٩١٠،٣٠،٢٤٠،٢٣٠		عبدالله بن المبارك المروزي
٣١٤،٢٨١،٢١٥،١٨٤،١٧٥		
٣١٤،١٠٦٠	أبو بكر	عبدالله بن محمد الكوفي
٩٢٠	أبو جعفر	عبدالله بن محمد بن علي النفيلي
١١٠٠	أبو عبدالرحمن	عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعني
٢٩٢٠	أبو محمد	عبدالله بن نافع الصائغ
١٤٤٠	أبو هشام	عبدالله بن نمير الهمداني
٩١٠	أبو هبيرة	عبدالله بن هبيرة السبيي
١١٢،٧٠	أبو داود	عبدالله بن هرمز الاعرج المدني
١٣٠		عبدالله بن وديعة بن خدام الانصاري
٣١٨،٣١٢،٣٠١،٢٩٥،٤٠٠	أبو محمد	عبدالله بن وهب القرشي
٣٠١٠		عبدالله بن يزيد الحبلي
٣٤١٠	أبو محمد	عبدالله بن يوسف التتيسي
١٥٨،١٤٩،١٤٢،٩٥،٩٠،٣١،٢٩،٤٠		عبدالمالك بن جريح المكي
٣٧٨،٣٥١،٣٤٦،٣٢٣،١٩٩،١٩١٠		
٤٢٤،٤٢٣،٤٠٨،٣٩٦،٣٨٨،٣٨٤		

٤٥١، ٤٤٩، ٤٤٨		
١٩٧٠	أبو عامر	عبدالمك بن عمرو القيسي
٣٩٣، ٢٩٨		عبدالمك بن عمير بن سويد الكوفي
٢٦١، ١٤٤		عبدالمك بن ميسرة العرزمي
٤٤٠		عبدالمهيمن بن عباس بن سهل الساعدي
٣٩٥، ٣٩٣، ٢٧٦، ١٣١		عبدالواحد بن زياد العبدي
١٤٥	أبو عبيدة	عبدالوارث بن سعيد العنبري
١٥٢	أبو محمد	عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي
٣٨٩		عبدالوهاب بن مجاهد بن جبر المكي
٣٥٦، ٣٣٢	أبو القاسم	عبدة بن أبي لبابة الاسدي
٣٠١، ٢١٩، ١٢١	أبو محمد	عبدة بن سليمان الكلابي
١٣٩، ٨٠		عبيد بن سليمان الباهلي
١٣٣		عبيدالله بن ابي رافع المدني
١٤	أبو السليل	عبيدالله بن اياد السدوسي
١٩٠		عبيدالله بن جرير بن عبدالله البجلي
١٧٧	أبو زرعة	عبيدالله بن عبدالكريم الرازي
١٨٥		عبيدالله بن عبدالله بن ابي ثور المدني
٤٢٠	أبو عبدالله	عبيدالله بن عبدالله بن عتبة الهذلي
٢١٢	أبو وهب	عبيدالله بن عبيد الكلاعي
٢٤٦، ٢٤٤، ٢٤٣، ٢١٣	أبو عثمان	عبيدالله بن عمر بن حفص بن الخطاب
٢٩٨، ١٢٤	أبو وهب	عبيدالله بن عمرو الرقي
٢٠٠، ١٠٧	أبو محمد	عبيدالله بن موسى الكوفي
٨٤	أبو خلدش	عبيدة الهجيمي
٣١٨	أبو العباس	عتبة بن ابي حكيم الهمداني
٤٤٣	أبو عبدالله	عثمان بن ابي العاص الثقفي
٤٠٩	أبو سعيد	عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي

٣١٥٠		عثمان بن عبدالرحمن بن مسلم الحراني
٤٣٦، ٣٥١، ٣٢٣	أبو مسعود	عثمان بن عطاء بن ابي مسلم الخراساني
٢٦٠		عثمان بن عمر بن فارس العبدي
٢٤١٠		عراك بن مالك الغفاري
٢١٦٠		العرباض بن سارية
٤٣٥، ٤٢٨، ٣٠٩، ٧٣٠	أبو عبدالله	عروة بن الزبير بن العوام
٣٥٧، ٣٣٤، ٣٠٠، ١٨٢، ١٣٤، ٧٥، ٣٤٠		عطاء بن ابي رباح القرشي
٤٣٦، ٣٥١، ٣٢٣، ٢٩٠	أبو عثمان	عطاء بن ابي مسلم الخراساني
١٧٧٠	أبو الريان	عطاء بن دينار الهذلي
٣٣٥٠	أبو محمد	عطاء بن السائب الثقفي
٧٤٠		عطاء بن نافع الكيخاراني
١١٥٠	أبو محمد	عطاء بن يسار الهلالي
٦٩٠	أبو روق	عطية بن الحارث الكوفي
١٩٧، ١٩١، ٨٥، ٥٨٠	أبو الحسن	عطية بن سعد بن جنادة
٣٣٥، ٢٧٦٠	أبو عثمان	عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي
٢٤٦٠	أبو عمرو	عفيف بن سالم الموصللي
١٣٤٠		عقبة بن عبدالله الاصم الرفاعي
٣٢٨٠	أبو خالد	عقيل بن خالد بن عقيل الايلي
٨٤٠		عقيل بن طلحة السلمي
٣٣٦، ٢١١٠	أبو عمار	عكرمة بن عمار العجلي
٣٥١، ٢٢٧، ١٥٢، ١٥١، ٤٧٠	أبو عبدالله	عكرمة مولى ابن عباس
٤٠١، ٣٩٢، ٣٨٧		
٢١٢٠	أبو وهب	العلاء بن الحارث بن عبدالوارث الحضرمي
١٢٧٠	أبو شبل	العلاء بن عبدالرحمن الحرقي

٤١٣،١١٤،		علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي
٤١٢،	أبو الحارث	علقمة بن مرثد الحضرمي
١٦٨،١٦٤،١٥٧،١٤٨،١٣٧،٧٩، ٣٤١،٣٣٣،٢٥٨،٢٠٤،١٩٦،١٨٨ ٤٢٣،٤٠٩،٣٧٧،٣٦٢،٣٥١		علي بن ابي طلحة
٣٦٦،		علي بن حرب الموصللي
١٠٢،		علي بن الحسن بن اشكاب
٣٥١،		علي بن الحسين بن واقد المروزي
٢٣٩،٦٤،		علي بن زيد بن جدعان التيمي
٤٠١،	أبو الحسن	علي بن عمر الدارقطني
١٠٧،		علي بن محمد الطنافسي
٣٩٥،		علي بن مسهر القرشي
٢٩٨،		علي بن معبد البصري
٢٣٩،	أبو عمر	عمار بن ابي عمار
٣٨٥،	أبو معاوية	عمار بن معاوية البجلي
١١٠،	أبو الوليد	عمارة بن اكيمة المدني
١١٧،	أبو هارون	عمارة بن جوين العبدي
١٠١،		عمارة بن القعقاع بن شبرمة الكوفي
٤٣٥،	أبو حفص	عمر بن راشد الجاري
٣٨٦،		عمر بن الوليد الشني
٤١٧،	أبو العوام	عمران بن داور القطان
١٠٠،	أبو عياض	عمرو بن الاسود العنسي
٣١٢،	أبو أيوب	عمرو بن الحارث بن يعقوب الانصاري
٣٧،	أبو محمد	عمرو بن حماد بن طلحة الكوفي
٤٣٦،٢١٧،		عمرو بن شعيب بن محمد بن العاص
٤١٧،	أبو عثمان	عمرو بن عاصم بن عبيدالله الكلابي

٣٧٥، ٣٥٣، ١٩٠، ١٦١، ١١٤، ١١١، ٤٠٢، ٤٠٠	أبو أسحاق	عمرو بن عبدالله عبيد السبيعي
٢٩٨،	أبو عثمان	عمرو بن عبيد بن باب التميمي
١،	أبو حفص	عمرو بن علي بن بحر الفلاس الباهلي
٢٠٥،	أبو عثمان	عمرو بن عون بن اوس الواسطي
١١٥،		عمرو بن محمد بن زيد بن الخطاب
٣٣٨،	أبو عبدالله	عمرو بن مرة بن عبدالله الجملي
٢٢٢،	أبو حفص	عمرو بن واقد الدمشقي
٣١٣،		عمرو بن يحيى المازني
١٦،	أبو جعفر	عمير بن يزيد الخطمي
٢٣٨،		عنيسة بن سعيد الاموي
٣٤٣،		عوف بن ابي جميلة الاعرابي
١١١،	أبو الاحوص	عوف بن مالك بن نضلة الجشمي
٢٩٥،	أبو عقبة	عياش بن عقبة الحضرمي
٣٩٣،		عياش بن عمرو الكوفي
٣١٧، ٣١٥،		عيسى بن ابراهيم بن طهمان الهاشمي
٢٦٦، ٣٦، ٣٢،	أبو جعفر	عيسى بن عبدالله بن ماهان الرازي
٣٦٧،		عيسى بن المختار بن عبدالله الانصاري
١٦٦، ١٣٨، ٧٨، ٥٥، ٤١، ٣، ٣٧٨، ٣٦٠، ٣٤٤، ٣٢٤، ١٩٩، ٤٥٣، ٣٩٦	أبو موسى	عيسى بن ميمون الجرشي
٢٥١،		عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي
حرف الغين		
٢٣٢،		غالب بن حجرة التميمي
٣٦٣،	أبو مالك	غزوان الغفاري

حرف الفاء		
١٦٤	أبو عقبة	الفاكه بن سعد الانصاري
٧٥٤		فروة بن قيس
٢٩٥٤		الفضل بن الحسن الضمري
١٣٩٤٨٠٤	أبو معاذ	الفضل بن خالد المروزي
٤٤٤٧٤٣٨٦٤١١٣٤٣٢٤	أبو نعيم	الفضل بن دكين الملائي الكوفي
٣١٣٤	أبو العباس	فضل بن سخيت السندي
٧٦٤	أبو عبدالله	الفضل بن موسى السيناني
٢٠٠٤	أبو عبدالرحمن	فضيل بن مرزوق الرقاشي
حرف القاف		
٧٤٤		القاسم بن ابي بزة المكي
٣٩٧٤٣٨٧٤٣٥١٤٣٣٤٤٣٣٣٤	أبو عبيد	القاسم بن سلام البغدادي
٣٥٢٤١٨٦٤	أبو عبدالرحمن	القاسم بن عبدالرحمن المسعودي
٧٦٤	أبو جعفر	لقاسم بن مالك المزني
٣٦٦٤		القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
٣٦٣٤٨٤	أبو عامر	قبيصة بن عقبة بن محمد السواني
٤٢٧٤٣٦٧٤١٠٨٤١٠٥٤١٠٢٤٨٤	أبو الخطاب	قتادة بن دعامة السدوسي
٤٣٩٤١٣٣٤١١٠٤	أبو رجاء	قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي
١٩٧٤		قرة بن خالد السدوسي
١٩٠٤	أبو عبدالله	قيس بن ابي حازم البجلي
٣٩٣٤١١٣٤	أبو محمد	قيس بن الربيع الاسدي
٢٧٨٤٢٦٤٤٢٤٢٤	أبو عمر	قيس بن مسلم الجدي
حرف الكاف		
٤٣٨٤	أبو محمد	كثير بن زيد الاسلمي
٣١٧٤	أبو سهل	كثير بن هشام الكلابي
٢٥٧٤		كلثوم بن الاقمر الوادعي

١٧٦٤		كليب بن شهاب الجرمي
١٣٤	أبو سعيد	كيسان المقري
حرف اللام		
١٣٤١٠٧٤		ليث بن ابي سليم بن زنيم
٤٤٤٤٣٢٨٤	أبو الحارث	الليث بن سعد بن عبدالرحمن المصري
حرف الميم		
١١٠٤١٠٩٤	أبو عبدالله	مالك بن انس بن مالك الاصبحي
٤١٨٤١٧٥٤٣٠٤٢٤٤٢٣٤	أبو فضالة	المبارك بن فضالة البصري
٨٤٤	أبو غفار	المثنى بن سعد الطائي
٣٥٦٤٣٤١٤	أبو الحجاج	مجاهد بن جبر المخزومي
٢٤٧٤		مجمع بن يعقوب بن مجمع الانصاري
٢٥٠٤		محاضر بن المورع الكوفي
٣٧٤٤		المحرر بن ابي هريرة الدوسي
١٠٦٤		محمد بن آدم المصيبي
٣٤٣٤	أبو عمرو	محمد بن ابراهيم بن ابي عدي
١٢٤	أبو عبدالله	محمد بن ابراهيم بن الحارث التميمي
٤٧٤		محمد بن ابي محمد الانصاري
١٧١٤١٦٨٤١٥٧٤١٤٨٤١٣٧٤٧٩٤٤٤	أبو حاتم	محمد بن ادريس الحنظلي الرازي
٤٤٤٤٤٤٢٣٤٣٤٦٤٣٠٣٤١٨٨٤١٨٧		
٣٦٨٤	أبو عبدالله	محمد بن ادريس بن العباس الشافعي
٢١٧٤١٧١٤١٢١٤٤٧٤١٢٤	أبو بكر	محمد بن اسحاق بن يسار المدني
٣٠٩٤٢٩٩٤٢٨١٤٢٧٩٤٢٣٣		
٣٥٢٤٣٢٨		
١٦٠٤		محمد بن اسماعيل بن ابي سمينة
٤٣١٤٤١٧٤٢٧٢٤	أبو بكر	محمد بن بشار العبدي
٣٨٧٤		محمد بن بشر بن سفيان الجرجرائي

٢٣٤، ٢١٧، ٢١٤، ٢١٣، ٢١١، ١٦٣، ٣٣٦، ٣١٤، ٣١٢، ٣١١، ٢٣٥	أبو بكر	محمد بن بكر بن داسة البصري
٨٣، ٧٠، ٦٨، ٦٠، ٥٧، ٥٣، ٤٩، ٤٢، ٥ ٣٠، ٧، ٣٠، ٣، ٢٠، ١، ١٧٠، ١٤٣، ٨٨ ٤٣٢، ٣٨٢، ٣٨١، ٣٦١، ٣٢١	أبو عبدالله	محمد بن ثور الصنعاني
١٦٠،		محمد بن جبير بن مطعم النوفلي
٣١١، ١٦١، ١٣٢، ٩٩، ٩٦، ١، ٤٣١، ٣٢٩		محمد بن جعفر الهذلي (غندر)
٢٧،	أبو الحسن	محمد بن الحسن بن ابي يزيد الهمداني
٣٦٨،	أبو عبدالله	محمد بن الحسن الشيباني
٤٠١،	أبو عبدالرحمن	محمد بن الحسين بن محمد السلمي
٨٩، ٨٠، ٦١، ٥١، ٤٦، ٤٣، ٣٩، ٢١، ٣٣٠، ٣٠٨، ٢٠٢، ١٩٤، ١٦٩، ١٦٥ ٣٨٠	أبو جعفر	محمد بن الحسين بن موسى الحنيني
٣٥٥، ٣٣٠، ٣٢٦، ٣٢٢، ٢٩٨، ١٧٩، ٤٢٢، ٣٧٦، ٣٦٥		محمد بن حميد بن حيان الرازي
٣٧٢، ٣٣٨، ٣٠٠، ٢٢٥،	أبو معاوية	محمد بن خازم الضرير
١٠٢،	أبو بكر	محمد بن خالد بن خدّاش البصري
١٦٠،		محمد بن خالد بن عثمة الحنفي
٣٧٢، ٢٦٨،	أبو النضر	محمد بن السائب بن بشر الكلبي
١٠٦،	أبو سعد	محمد بن سعد الانصاري
١٩١، ٨٥، ٥٨،	أبو جعفر	محمد بن سعد بن محمد العوفي
٤٣٣،	أبو يحيى	محمد بن سعيد بن غالب البغدادي
٤٣٤،	أبو جعفر	محمد بن سكين الشقري
١٢١، ١٢،		محمد بن سلمة بن عبدالله الباهلي
٢٧٧،	أبو هلال	محمد بن سليم الراسبي

١١٣،	أبو علي	محمد بن سليمان الاصبهاني
٤٣٤،	أبو بكر	محمد بن سوقة الغنوي
٢٣٧، ٨،	أبو بكر	محمد بن سيرين بن ابي عمارة الانصاري
٢٤٣،	أبو جعفر	محمد بن الصباح الجرجرائي
٨٨، ٨٣، ٧٠، ٦٨، ٦٠، ٥٧، ٤٩، ٤٢، ٥٠، ٣٢١، ٣٠٧، ٣٠٣، ٢٠١، ١٧٠، ١٤٣، ٤٣٢، ٣٨٢، ٣٨١، ٣٦١	أبو عبدالله	محمد بن عبدالاعلى الصنعاني البصري
٣٦٧، ١١٣،	أبو عبدالرحمن	محمد بن عبدالرحمن بن ابي ليلى الانصاري
٢٦،		محمد بن عبدالرحمن بن لبيبة
٤٣٥، ١٨٢،	أبو الحارث	محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة القرشي
١٨٧،		محمد بن عبدالرحمن الجعفي
٤، ٤٠٨، ٣٩٨، ٣٨٩، ٢٠٣، ١٤٢، ١١١، ٢٤	أبو أحمد	محمد بن عبدالله الاسدي
٣٨٥،		محمد بن عبدالله بن عبدالحكم المصري
٧٦،	أبو جعفر	محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمي
٩٧،	أبو عبدالله	محمد بن عبدالله بن محمد النيسابوري
٢٩٩،	أبو الحسين	محمد بن عبدالله بن مخلد الاصبهاني
١١٢،		محمد بن عبدالله بن مسلم الزهري
٤٠١،	أبو جعفر	محمد بن عبدالملك بن مروان الواسطي
١٠٦، ١٣،		محمد بن عجلان المدني
٤٧،	أبو كريب	محمد بن العلاء بن كريب الكوفي
٤٠٥،	أبو عبدالملك	محمد بن عمرو بن حزم الانصاري
٣٩٦، ٣٦٥، ٣٦٠، ١٧٩، ١٣٨، ٣،	أبو جعفر	محمد بن عمرو بن عباد العتكي
٣٩٦، ٣٦٥، ٣٦٠، ١٧٩، ١٣٨، ٣،	أبو العباس	محمد بن عمرو بن العباس القلوري
٢١٩،		محمد بن عمرو بن علقمة الليثي

٢٣٣٠	أبو غسان	محمد بن عمرو الرازي
٣٤٦٠		محمد بن عيسى بن سميع الاموي
٣٦٨، ٢٤٧٠	أبو جعفر	محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي
٤٣٣٠	أبو بكر	محمد بن الفرغ الازرق
٨٠	أبو النعمان	محمد بن الفضل السدوسي
٢٦١، ٢٤٨، ٧٦٠	أبو عبدالرحمن	محمد بن فضيل بن غزوان الكوفي
٣٨٤٠		محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب
٤٠٧، ١٠٨، ٧٦٠	أبو عبدالله	محمد بن كثير العبدي
٢٢٢، ١٢٢٠		محمد بن المبارك الصوري القرشي
٣٢٩، ١٥٢، ١٠٢، ٩٩، ٩٦، ٢٨٠	أبو موسى	محمد بن المثني بن عبيد العتري
٤٤٨، ٢٧٦، ٢٦٧، ١٠٧٠	أبو الزبير	محمد بن مسلم الاسدي
٣٦٨٠		محمد بن مسلم الطائفي
١٨٥، ١٤٣، ١٣٣، ١٢٥، ١١٢، ١١٠٠، ٣٢٨، ٣١٥، ٣٠٩، ٢٨٤، ٢٧٩، ٢٣٨، ٤٢١، ٤٢٠، ٤١٧، ٤٠٦، ٤٠٥، ٣٤٨، ٤٤٤، ٤٤١، ٤٣٥، ٤٢٨	أبو بكر	محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري
٢٥٧٠		محمد بن المنتشر الهمداني
٤٣٤٠		محمد بن المنكدر بن عبدالله التيمي
٤٣٩٠		محمد بن موسى الفطري
٢٣٨٠	أبو الهذيل	محمد بن الوليد الزبيدي
٢٢٢، ١٨٥٠		محمد بن يحيى الازدي
٢٣٢٠		محمد بن يحيى الذهلي
١٧٦٠	أبو هشام	محمد بن يزيد بن محمد الرفاعي
٣٦٨، ٣٦٦٠	أبو العباس	محمد بن يعقوب بن يوسف الاصم
١٢٥، ١٢٣، ١٢١٠	أبو نعيم أو أبو محمد	محمود بن الربيع بن سراقه الخزرجي

١١٣٠		المختار بن عبدالله بن ابي ليلي الانصاري
٢١٣٠	أبو الحسن	مسدد بن مسرهد الاسدي
٤٠٢٠	أبو عائشة	مسروق بن الاجدع بن مالك الوادعي
١١٨٠	أبو سلمة	مسعر بن كدام الهلالي
٩٢٠	أبو عبدالرحمن	مسكين بن بكير الحرائي
١٠	أبو عبدالله	مسلم بن عمران البطين الكوفي
٦٢٠		مسلمة بن عبدالله الجهني
١٦٣٠	أبو زرارة	مصعب بن سعد بن ابي وقاص
٧٤٠	أبو بكر أو أبو عبدالرحمن	مطرف بن طريف الكوفي
٧٦٠	أبو المثني	معاذ بن المثني بن معاذ العنبري
١٦٤٠، ١٥٧٠، ١٤٨٠، ١٣٧٠، ٧٩٠، ٢٥٨٠، ٢٠٤٠، ١٩٦٠، ١٨٨٠، ١٦٨٠، ٤٢٣٠، ٤٠٩٠، ٣٧٧٠، ٣٦٢٠، ٣٥١٠، ٣٣٣٠	أبو عمرو وأبو عبدالرحمن	معاوية بن صالح الحضرمي
١٥٣٠، ١٥٠٠	أبو عمرو	معاوية بن عمرو الازدي
١٥١٠، ١٣٤٠، ١١٧٠	أبو محمد	معتمر بن سليمان التيمي
١٣٣٠	أبو الهيثم	معلی بن اسد العمي
٨٣٠، ٧٠٠، ٦٨٠، ٦٠٠، ٥٣٠، ٥٢٠، ٤٩٠، ٤٢٠، ٥٠٠، ٢٠١٠، ١٧٠٠، ١٤٣٠، ١٣٣٠، ١١٤٠، ٨٨٠، ٣٧٥٠، ٣٦١٠، ٣٢١٠، ٣٠٧٠، ٣٠٣٠، ٢١٨٠، ٤٣٢٠، ٤١٧٠، ٤٠٠٠، ٣٨٨٠، ٣٨٢٠، ٣٨١٠	أبو عروة	معمر بن راشد الازدي البصري
١١٠٠، ١٠٩٠	أبو يحيى	معن بن عيسى الاشجعي
٣١٥٠	أبو أحمد	المغيرة بن عبدالرحمن بن عون الاسدي
٤١٣٠، ٣٩٤٠، ٣٧٤٠، ٢٠٠	أبو هشام	المغيرة بن مقسم الضبي
٢٢٢٠، ٢١٢٠، ١٢١٠	أبو عبدالله	مكحول الشامي
٢٣٢٠		الملقاص بن التلب التميمي

٣١٤،٢١٤،١٥٠،	أبو سلام	مطور الاسود الحبشي
١٩٠،		المنذر بن جرير بن عبدالله البجلي
١٧٢،٦٤،	أبو نضرة	المنذر بن مالك بن قطعة العبدي
١١٩،٩٩،٩٦،	أبو عتاب	منصور بن المعتمر السلمي
٢٩٩،		المنهال بن عمرو الاسدي
٩٣،	أبو مخلد	المهاجر بن مخلد
٢٦٥،١٠٧،	أبو الحسن	موسى بن ابي عائشة الهمداني
٢٣٢،٢١٧،	أبو سلمة	موسى بن اسماعيل المنقري
٣١١،١٣٢،	أبو الفيض	موسى بن ايوب المهري
١١٥،		موسى بن سعد بن زيد الانصاري
٣٦٨،	أبو عمران	موسى بن سهل الرملي
٢٩٨،	أبو عيسى أو أبو محمد	موسى بن طلحة بن عبيدالله التيمي
٢٢٢،		موسى بن يسار الاردني
١٦٠،	أبو محمد	موسى بن يعقوب الزمعي
١١٦،	أبو حمزة	ميمون بن الاعور الكوفي
١٥،	أبو أيوب	ميمون بن مهران الجزري
حرف النون		
٧٥،	أبو سهيل	نافع بن مالك الاصبحي
١٢٢،		نافع بن محمود بن الربيع الانصاري
٣٩٠،٣٦٨،٢٤٦،٢٤٤،٢٤٣،٢١٣،	أبو عبدالله	نافع المدني
٣٢٦،٢٩٢،	أبو معشر	نجيح بن عبدالرحمن السندي
١٦،		نصر بن علي بن صهبان الجهضمي
٢٧٧،	أبو حمزة	نصر بن عمران الضبعي
١١١،	أبو الحسن	النضر بن شميل المازني
١٠٧،	أبو حنيفة	النعمان بن ثابت الكوفي

٣٠٧،١٧٠،	أبو عبدالله	نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي
٢٢٥،		نعيم بن النعمان بن اشيم بن الاشجعي
٩،	أبو بكرة	نفيح بن الحارث الثقفي
حرف الهاء		
٣٤٦،		هارون بن محمد العاملي
٢٥٥،٢٣٧،	أبو عبدالله	هشام بن حسان الازدي
٤٢٩،		هشام بن زيد بن انس بن مالك
٣١٤،٩٨،	أبو بكر	هشام بن سنير الدستوائي
٤٤٣،٨،	أبو الوليد	هشام بن عبد الملك الباهلي الطيالسي
٢٥١،٢٥٠،٨٣،٧٣،	أبو المنذر	هشام بن عروة بن الزبير بن العوام
٢٢٢،١٢٢،		هشام بن عمار بن نصير السلمي
٣٩٠،		هشام بن الغاز بن ربيعة الجرشي
٤،	أبو عبدالرحمن	هشام بن يوسف الصنعاني
٣٩٤،٣٩٣،٢٧٩،٢٠٥،١٣١،٢،	أبو معاوية	هشيم بن بشير بن القاسم السلمي
٣٦٧،	أبو عبدالله أو أبو بكر	همام بن يحيى العوزي
١٦٣،	أبو السري	هناد بن السري بن مصعب التميمي
٤١٣،		هني بن نوية الكوفي
حرف الواو		
٣٤٤،٣٢٤،١٩٩،١٦٦،٩٧،٥٥،٤١،	أبو بشر	ورقاء بن عمر اليشكري
٤٠١،٣٧٨		
٣٥٣،	أبو عوانة	وضاح اليشكري
١٤١،١٢٣،١١٨،١١٥،٩٨،	أبو سفيان	وكيع بن الجراح الرؤاسي
٢٤٢،١٩٧،١٨٦،١٧٥،١٥٨		
٤٠٧،٣٨٦،٣٥٠،٢٦٦		
٤٥٣،٦٢،	أبو وهب	الوليد بن عبد الملك بن مسرح الحرائي

٣٩٠، ٣٣٢، ٢٣٥، ٢٣٤، ٢١٤،	أبو العباس	الوليد بن مسلم القرشي
٣٨٥،	أبو زرعة	وهب الله بن راشد
١٨٥،	أبو عبدالله	وهب بن جرير بن حازم الازدي
٢١٦،	أبو خالد	وهب بن خالد الحمصي
١٣٠، ١٠٩،	أبو نعيم	وهب بن كيسان القرشي
٢٤١،	أبو بكر	وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي
حرف الياء		
٤٠٩،	أبو زكريا	يحيى بن ابراهيم بن محمد النيسابوري
٤٣٣، ٣١٤،	أبو نصر	يحيى بن ابي كثير الطائي
٣٦٦،	أبو زكريا	يحيى بن ادم بن سليمان الكوفي
٣٩١،		يحيى بن الجزار العربي
٤٠٥،	أبو عبدالرحمن	يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي
٤٠٧، ٣٩٢، ٢١٣، ٢٦، ١٣،	أبو سعيد	يحيى بن سعيد بن فروخ القطان
١٠٩،	أبو زكريا	يحيى بن سلام بن ابي ثعلبة
٣٦٨،		يحيى بن سليم الطائفي
١٠٨،	أبو محمد	يحيى بن صاعد بن محمد
٢٥١، ٢٥٠،		يحيى بن عباد بن عبدالله بن العوام
١٧٧، ١٠٩،		يحيى بن عبدالله بن بكير المخزومي
٣١٣،		يحيى بن عمارة بن ابي الحسن الانصاري
٣٠٠،		يحيى بن محمد المدني
٣٥٥، ٣٢٢،	أبو تميلة	يحيى بن واضح الانصاري
٣٥٥، ٣٢٢، ٢٧،	أبو عمرو	يزيد بن ابان الرقاشي البصري
١٧٤،		يزيد بن ابي زياد الهاشمي
٣٥١،	أبو الحسن	يزيد بن ابي سعيد النحوي
٤٠٦،	أبو سنان	يزيد بن امية الدؤلي
١٢،	أبو خالد	يزيد بن خالد بن موهب الرملي

١٧١٠	أبو روح	يزيد بن رومان المدني
٨٢٠٧١٠٦٧٠٦٠٠٥٤٠٥٠٠٤٥٠٢٠٠٦	أبو معاوية	يزيد بن زريع البصري
٢٦٠٠١٩٣٠١٦٧٠١٤٠٠١٣٦٠١٣٣		
٤٥٤٠٤٥٢٠٣٦٤ ٣٦١٠٣٢٠٠٣٠٦		
١٣١٠		يزيد بن شريك بن طارق التميمي
٧٦٠	أبو داود	يزيد بن عبدالرحمن الاودي
٤٠١ ٣١٤٠٢٧٩٠٢٥٥٠١٩٠٠٨٤٠	أبو خالد	يزيد بن هارون السلمي
٢٨٣٠٠		يزيد بن هرمز المدني
٢١٢٠		يزيد بن يزيد بن جابر الازدي
٤٢٦٠٣٦٨٠٢٦٨٠٢٦٧٠	أبو يوسف	يعقوب بن ابراهيم بن حبيب الانصاري
١١٢٠	أبو يوسف	يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري
١٠٢٠٢٠	أبو يوسف	يعقوب بن ابراهيم بن كثير العبدي
٤٣٩٠		يعقوب بن سلمة الليثي
٢٤٧٠		يعقوب بن مجمع بن يزيد الانصاري
٧٤٠		يعلى بن مملك المكي
١٦٠	أبو خالد	يوسف بن خالد بن عمير السمعي
٢٣٦٠	أبو سلمة	يوسف بن يعقوب الماجشون
٣٥٣٠١١١٠	أبو إسرائيل	يونس بن ابي اسحاق السبيعي
٣٧٦٠٢٧٩٠٤٧٠	أبو بكر	يونس بن بكير الشيباني
١٠٥٠	أبو غلاب	يونس بن جبير الباهلي
٤٠٠	أبو موسى	يونس بن عبدالاعلى بن ميسرة الصديقي
٢٠٥٠١٠٢٠٨٤٠	أبو عبيد	يونس بن عبيد بن دينار العبدي
٢٤٧٠	أبو محمد	يونس بن محمد بن مسلم البغدادي
٤٤٤٠١٨٥٠١٢٥٠	أبو يزيد	يونس بن يزيد الايلي

فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى

الكنية	أرقام الأحاديث أو الآثار
ابو امامة بن سهل بن حنيف	١٢٠
ابو بردة بن ابي موسى الاشعري	٣٥٣، ٢٤٠٠
ابو بكر بن عياش بن سالم الاسدي	١٧٦، ١٦٣
ابو بكر بن محمد بن عمرو الانصاري	٤٠٥
ابو بكر النهشلي الكوفي	٣٩٨
ابو الحسن الانصاري المازني	٣١٣
ابو رافع القبطي	١٣٣
ابو رمثة	١٤٠
ابو زرعة بن عمرو البجلي	١٠١
ابو السائب مولى هشام بن زهرة الانصاري	١٢٧
ابو سلمة بن عبدالرحمن الزهري	٤٣٣، ١٢٠
ابو شريح الخزاعي الكعبي	٤٣٦
ابو شيبه المهري	١٣٢
ابو عبيدة بن عبدالله بن مسعود	٣٣٨
ابو عمرو بن العلاء المازني	٨٦
ابو مشجعة بن ربيعي الجهني	٦٢
ابو المصبح المقرئي	٣١٨

فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم

أرقام الأحاديث والآثار	الاسم أو الكنية
١٢٠٠	ابن نجاد
٢٢٠	ابو سعد المدني
٣١٥٠	ابو سليمان مولى ابي رافع
٢٤٨٠	ابو صالح
٤١٥٠	ابو عمرو مولى ابراهيم بن طلحة
٣٤٠	ابو يوسف
٢٣٢٠٢٢٢٠	احمد بن خالد الحروري
٢٣٢٠	ام عبدالله ابنة الملقام بن التلب
٣١٧٠	جعفر بن ابي القليل
٣٦٦٠	الحسن بن عبيدالله
١٣٩٠٨٠٠	الحسين بن الفرغ
٧٦٠	سعيد بن محمد الاعرابي
١٥٨٠	سليم مولى ام محمد
١٩١٠١٥٨٠٩٠٠٣١٠٢٩٠	القاسم بن الحسن
٤٢٣٠٣٧٨٠٣٤٦٠١٩٩	
٩١٠٧٩٠٣٦٠٣٢٠٣٠٠٢٣٠	المثنى بن ابراهيم الأملي
١٦٤٠١٥٧٠١٤٨٠١٣٨٠١٣٧	
١٨٨٠١٨٤٠١٧٥٠١٦٨٠	
٣٧٧٠٣٥١٠٢٠٥٠٢٠٤٠١٩٦	
٤٢٣٠	
٣١٧٠	محمد بن جعفر ، أو يحيى بن جعفر

٢٠٠٤	محمد بن عمارة الاسدي
٤٠١٤	محمد بن محمود الواسطي
٣٧٤	موسى بن هرون الهمداني
٤٣٣٤	يحيى بن اسحاق
٢٤٣٤	يعقوب بن غيلان العماني

فهرس النساء

أرقام الأحاديث أو الآثار	الاسم أو الكنية
٣٦٧٠	ابنة حمزة بن عبدالمطلب
٤٣٧٠	اسماء بنت سعيد زيد
٢١٦٠	ام حبيبة بنت العرياض بن سارية
٢٩٥٠	ام الحكم بنت الزبير بن عبدالمطلب
٧٤٠	ام الدرداء
٨٠	صفية بنت الحارث بن طلحة العبدرية
٢٩٥٠	ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب

فهرس المصادر والمراجع

- الآثار / للإمام أبي عبدالله محمد بن الحسن الشيباني ، عني بتصحيحه وعلق عليه الشيخ أبو الوفاء الأفعاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .
- إتحاف السادة المتقين / بشرح أسرار إحياء علوم الدين ، للعلامة محمد بن محمد الحسيني الزبيدي المشهور بمرتضى ، المطبعة الميمنية بمصر ، ١٣١١ هـ .
- الإتقان في علوم القرآن / تأليف جلال الدين السيوطي ، قدم له وعلق عليه الأستاذ محمد شريف سكر ، راجعه الأستاذ مصطفى القصاص ، دار إحياء العلوم ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .
- أخبار أبي حنيفة وأصحابه / للإمام أبي عبد الله حسين بن علي الصيمري الناشر لجنة إحياء المعارف النعمانية بجيدر آباد - الهند ، طبع بمطبعة المعارف الشرقية ، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .
- إبراء الغليل في تخرج أحاديث منار السيل / تأليف محمد ناصر الدين الألباني ، بإشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- الإصابة في تمييز الصحابة / لشيخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني المعروف بابن حجر ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- أصول التخرج ودراسة الأسانيد / للدكتور محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ .
- الأعلام / لخير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين - بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٩٧٩ م .
- الإكمال في رفع الإرتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب / تأليف علي بن هبة الله أبي نصر بن ماكولا ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م .

-الإمام بأحاديث الأحكام/ تأليف الشيخ تقي الدين أبي الفتح محمد بن علي

المصري (ابن دقيق العيد)، راجعه وعلق عليه محمد سعيد المولوي، دار ابن القيم، الطبعة

الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.

-الأموال/ للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق محمد خليل هراس، الناشر مكتبة

الكلية الأزهرية، الطبعة الأولى، ١٣٨٨هـ.

-الأنساب/ للإمام أبي سعيد عبد الكريم بن محمد السمعاني، حقق نصوصه وعلق عليه

محمد عوامة- الناشر محمد أمين دمج، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.

-الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث/ للحافظ ابن كثير، تأليف أحمد محمد

شاكر، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

-البداية والنهاية/ لأبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي، دقق أصوله وحققه د. أحمد أبو

ملحم، د. علي نجيب عطوي، الأستاذ فؤاد السيد، الأستاذ مهدي ناصر الدين، الأستاذ علي

عبد الساتر- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

-تاريخ بغداد أو مدينة السلام/ للحافظ أبي بكر أحمد بن علي البغدادي، دار الفكر.

-تاريخ الطبري تأريخ الأمم والملوك/ لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب

العلمية، بيروت- لبنان، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

-التاريخ الكبير/ لأبي عبد الله بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، دار الكتب العلمية

، بيروت - لبنان .

- تذكرة الحفاظ/ للإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبي، دار الكتب العلمية،

بيروت - لبنان .

- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة/ للإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان .

- تفسير الحسن البصري / جمع وتحقيق ودراسة د. عمر يوسف كمال ، الجامعة العربية
أحسن العلوم ، باكستان - كراتشي ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
- تفسير سورة الإخلاص / للإمام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبدالحليم الحراني
الدمشقي (ابن تيمية) ، تقدم الدكتور محمد عبدالمعزم خفاجي ، صححه وراجعته الشيخ
طه يوسف شاهين ، دار الطباعة المحمدية ، القاهرة .
- تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) / لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ،
حققه وخرج أحاديثه محمود محمد شاكر ، دار المعارف بمصر .
- تفسير القرآن / للإمام عبدالرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق الدكتور مصطفى مسلم
محمد ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م .
- تفسير القرآن العظيم / للإمام عبدالرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم ، تحقيق أسعد
محمد الطيب ، مكتبة نزار الباز ، مكة المكرمة - الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ -
١٩٩٧م .
- تفسير القرآن العظيم / للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي ، دار المعرفة ،
بيروت - لبنان ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م .
- تفسير مجاهد / للإمام أبي الحجاج مجاهد بن جبر التابعي ، قدم له وحققه وعلق
حواشيه عبدالرحمن الطاهر بن محمد السورقي ، مجمع البحوث الإسلامية ، باكستان .
- تفسير النسائي / للإمام أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، حققه وعلق عليه
وخرج أحاديثه صبري بن عبدالحق الشافعي ، سيد بن عباس الجليمي ، مكتبة السنة ،
الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .
- تقريب تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف / الحافظ يوسف بن عبدالرحمن المزني ، أعده
أبو عبدالله السعيد المندوه وأبو الفداء سامي التوني ، أشرف عليه أبو هاجر محمد السعيد

زغلول ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ - — -
١٩٩٤م .

- تقريب التهذيب / للإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر ، قدم له دراسة
واقية وقابله بأصل مؤلفه مقابلة دقيقة محمد عوامة ، دار الرشد ، سوريا - حلب ،
الطبعة الرابعة ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .

- التلخيص الحبير في تخرج أحاديث الرافعي الكبير / للحافظ أبي الفضل شهاب الدين
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، مكتبة نزار الباز ، مكة المكرمة - الرياض ، الطبعة
الأولى ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .

- تهذيب التهذيب / للحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
، حققه وعلق عليه مصطفى عبدالقادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ،
الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال / للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي ،
راجعه وقدم له الأستاذ الدكتور سهيل زكار ، تحقيق الشيخ أحمد علي عبيد وحسن
أحمد آغا ، إشراف هيئة البحوث والدراسات في دار الفكر ، بيروت - لبنان ،
١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

- جامع الأصول في أحاديث الرسول / تأليف مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد
بن الأثير ، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه عبدالقادر الأرناؤوط ، دار الفكر
، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

- المجرح والتعديل / للحافظ أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي ، دار الكتب
العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى .

- الجواهر المضية في طبقات الحنفية / للإمام محي الدين أبي محمد محمد عبدالقادر بن أبي
الوفاء محمد القرشي الحنفي ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند - حيدر آباد
الدكن ، الطبعة الأولى .

الحاوي للفتاوي / لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ، حقق أصوله ، وعلق حواشيه محمد محي الدين عبدالحميد ، المكتبة التجارية الكبرى بمصر ، الطبعة الثالثة ، ١٣٧٨هـ - ١٩٥٩م .

الخراج / للقاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم ، المطبعة السلفية ومكتبتها ، الطبعة الثالثة ، ١٣٨٢هـ .

الدر المنثور في التفسير المأثور / للإمام جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .

دلائل النبوة / لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن (الهند) ، ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م .

دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة / لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه الدكتور عبدالمعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

ذكر أخبار أصبهان / للإمام أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني ، طبع في مدينة ليدن الخروسة بمطبعة بريل - ١٩٣٤م .

نزوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة / للشيخ أبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري ، اعتنى بالتصحيح والتعليق عليه الشيخ محمد مختار حسين ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .

سلسلة الأحاديث الصحيحة / لمحمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .

سنن ابن ماجه / للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ، حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .

—سنن أبي داود / للإمام أبي داود سليمان السجستاني ، إعداد وتعليق عزت عبيد
الدعاس وعادل السيد ، دار الحديث ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٨هـ —
١٩٦٩ م .

—سنن الترمذي / لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، تحقيق وشرح أحمد محمد
شاهر ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان .

—سنن الدارقطني / للإمام علي بن عمر الدارقطني، وبذيله التعليق المغني على الدارقطني
لأبي الطيب محمد آبادي ، عالم الكتب ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٣هـ — ١٩٩٣ م .

—سنن سعيد بن منصور / دراسة وتحقيق الدكتور سعد بن عبدالله آل حميد ، دار
الصمعي ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ — ١٩٩٣ م .

—السنن الكبرى / للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، وفي ذيله الجوهر النقي
لعلاء الدين بن علي المارديني الشهير ((بابن التركماني)) ، دار المعرفة ، بيروت-لبنان ،
١٤١٣هـ — ١٩٩٢ م .

—سنن النسائي / بشرح السيوطي ، وحاشية السندي ، أحمد بن شعيب النسائي ، حققه
ورقمه ووضع فهرسه مكتب تحقيق التراث الإسلامي ، دار المعرفة ، بيروت-لبنان ،
الطبعة الثانية ١٤١٢هـ .

—سير أعلام النبلاء / للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، حققه وخرج أحاديثه
وعلق عليه شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الحادية عشرة ١٤١٧هـ .

—السيرة النبوية / لأبي محمد عبد الملك بن هشام ، حققها وضبطها وشرحها ووضع
فهارسها مصطفى السقا ، إبراهيم الأبياري ، عبد الحفيظ شلي ، المكتبة العلمية ،
بيروت-لبنان .

—شذرات الذهب في أخبار من ذهب / للمؤرخ عبد الحفيظ بن العماد الحنبلي ،
منشورات دار الجديدة - بيروت .

شرح معاني الآثار / للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الأزدي الطحاوي الحنفي ،
حققه وعلق عليه محمد زهري النجار ، دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .

شعب الإيمان / للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق أبي هاجر محمد
السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى
، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

صحيح البخاري / للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ، دار الكتب العلمية
، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .

صحيح مسلم / للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري ، وقف على طبعه
وتحقيق نصوصه وتصحيحه وترقيمه... محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الكتب العلمية ،
بيروت - لبنان ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .

الضعفاء الكبير / للحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي ، حققه ووثقه الدكتور
عبدالمعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى .

ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) / تأليف محمد ناصر الدين الألباني ،
المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٠هـ .

الطبقات السنية في تراجم الحنفية / للمولى تقي الدين بن عبدالقادر التميمي الداري
الحنفي ، تحقيق عبدالفتاح محمد الحلو ، القاهرة ، ١٣٩٠هـ .

طبقات الفقهاء / لأبي إسحاق الشيرازي الشافعي ، حققه وقدم له الدكتور إحسان
عباس ، دار الرائد العربي ، بيروت - لبنان ، ١٩٧٠م .

طبقات المدلسين / لابن حجر العسقلاني ، تحقيق د. محمد زينهم محمد عزب ، دار
الصحوة .

- العبر في خبر من غير / للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي ، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .

- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية / للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي ، قدم له وضبطه الشيخ خليل الميس ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

- عون المعبود شرح سنن أبي داود / للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق آبادي ، ضبط وتحقيق عبدالرحمن محمد عثمان ، الناشر محمد عبدالمحسن ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م .

- فتح الباري بشرح صحيح البخاري / للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الفكر - بيروت - لبنان .

- الفصل في الملل والأهواء والنحل / للإمام أبي محمد علي بن حزم الظاهري ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ .

- الفهرست / لأبي الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق المعروف بالنديم ، ضبطه وشرحه وعلق عليه وقدم له الدكتور يوسف علي طويل ، وضع فهارسه أحمد شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .

- الفوائد البهية في تراجم الحنفية / للإمام عبدالحى اللكنوي ، الناشر مكتبة ندوة المعارف - الهند ، ١٩٦٧م .

- القراءة خلف الإمام / للإمام البخاري ، تحقيق وتخرير سعيد زغلول ، دار الحديث ، ١٤٠٥هـ .

- القراءة خلف الإمام / للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، خرج أحاديثه واعتنى بتصحيحه محمد السعيد زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م .

الكامل في التاريخ / للإمام أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني المعروف

بابن الأثير ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٠هـ .

الكامل في ضعفاء الرجال / للإمام أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني ، تحقيق

وضبط ومراجعة لجنة من المختصين بإشراف الناشر ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ،

١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

كشف الأستار عن نروائد الزمراء على الكتب الستة / تأليف الحافظ نور الدين

علي بن أبي بكر الهيثمي ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة

الثانية ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون / للعلامة مصطفى بن عبدالله القسطنطيني

الرومي الحنفي ، دار الفكر ، ١٤٠٢هـ .

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال / للعلامة علاء الدين علي المتقي بن حسام

الدين الهندي ، ضبطه وفسر غريبه الشيخ بكرى حياني ، صححه ووضع فهرسه

ومفتاحه الشيخ صفوة السقا ، منشورات مكتبة التراث الإسلامي ، حلب ، الطبعة

الأولى ، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م .

الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات / لأبي البركات محمد بن

أحمد المعروف بابن الكيال ، تحقيق ودراسة عبدالقيوم عبدرب النبي ، دار المأمون

للتراث ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

لب الباب في تحرير الأنساب / للإمام جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ، تحقيق محمد

أحمد عبدالعزيز ، أشرف أحمد عبدالعزيز ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة

الأولى ، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .

لسان العرب / للإمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن منظور ، دار صادر ، بيروت ،

الطبعة الثالثة ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

لسان الميزان / للإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دراسة وتحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود ، الشيخ علي محمد معوض ، شارك في تحقيقه الأستاذ الدكتور عبدالفتاح أبو سنة ، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين / للإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان البستي التميمي ، تحقيق محمود إبراهيم زايد .

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد / للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م .

المحلي بالآثار / للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ، تحقيق الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري ، دار الفكر .

مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة / للإمام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الشافعي الشهير بالبوصيري ، تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م .

مرصد الإطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع / لصفى الدين عبدالمؤمن بن عبدالحق البغدادي ، تحقيق علي محمد الجاوي ، دار المعرفة - بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٧٣هـ .

المستدرک علی الصحیحین / للإمام أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحكيم ، مع تضمينات الإمام الذهبي في التلخيص ، دراسة وتحقيق مصطفى عبدالقادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ-١٩٩٠م .

المسند / للإمام أحمد بن حنبل ، راجعه وضبطه وعلق عليه وصنع فهرسه صدقي محمد جميل العطار ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

مسند أبي بكر الصديق / للحافظ أبي الفضل جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ،
حققه وكتب حواشيه عبدالله بن محمد الغماري، مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة .

مسند أبي يعلى الموصلي / للإمام أحمد بن علي بن المثنى التميمي ، حققه وخرج
أحاديثه حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

المسند الجامع لأحاديث الكتب الستة ومؤلفات أصحابها الأخرى ، وموطأ مالك

ومسانيد الحميدي ، وأحمد بن حنبل ، وعبد بن حميد ، وسنن الدارمي ، وصحيح ابن خزيمة /

حققه ورتبه وضبط نصه الدكتور بشار عواد معروف ، السيد أبو المعاطي محمد النوري ،
أحمد عبدالرزاق عيد ، أيمن إبراهيم الزامل ، محمود محمد خليل ، دار الجيل ، بيروت ،
الشركة المتحدة ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .

المصنف / للحافظ أبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني ، عني بتحقيق نصوصه

وتخريج أحاديثه والتعليق عليه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، المجلس العلمي .

مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار / للحافظ عبدالله بن أبي شيبة ، ضبطه

وعلق عليه الأستاذ سعيد اللحام ، دار الفكر ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية / للإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي

ابن حجر العسقلاني ، تحقيق غنيم بن عباس ، ياسر بن إبراهيم ، دار الوطن ، الطبعة
الأولى ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .

معجم البلدان / للإمام شهاب الدين أبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي

البغدادي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .

المعجم الكبير / للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، حققه وخرج

أحاديثه حمدي عبدالمجيد السلفي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .

المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي / رتبه ونظمه لقيف من المستشرقين ، ونشره

الدكتور أ.ي. ونسك ، ١٩٣٦م .

معجم المؤلفين / لعمر رضا كحالة ، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان الطبعة الأولى ،
١٤١٤هـ .

المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم / للعلامة محمد طاهر بن
علي الهندي، دار الكتاب العربي ، بيروت-لبنان ، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م .

المقصد العلي في نروائد أبي يعلى الموصلي / تحقيق ودراسة الدكتور نايف بن هاشم الدعيـس ،
الناشر قامة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م .

الملل والنحل / للإمام أبي الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني، هامش الفصل في الملل والأهواء
والنحل، للإمام أبي محمد علي بن حزم، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ .

منهج النقد في علوم الحديث / للدكتور نور الدين عتر ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثالثة
١٤١٢هـ .

موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف / إعداد محمد السعيد زغلول ، عالم التراث ، بيروت ،
الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م .

الموطأ / للإمام مالك بن أنس ، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبدالباقى ،
دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، نسخة أخرى مرواية محمد بن الحسن الشيباني ، تعليق وتحقيق
عبدالوهاب عبداللطيف ، دار القلم ، بيروت-لبنان .

مميزان الاعتدال في نقد الرجال / للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي ، تحقيق
علي محمد البجاوي ، دار المعرفة-بيروت، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ .

النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة / لجمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري
الأتابكي، مطبعة دار الكتب المصرية-القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٢هـ .

نصب الرابة لأحاديث الهداية / للإمام جمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف الحنفي الزيلعي ،
إدارة المجلس العلمي ، الطبعة الثانية .

النهاية في غرب الحديث والآثر / للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري بن
الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية، بيروت .

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
٥٣	إهداء
٥٤	شكر وثناء وتقدير
٥٥	المقدمة
٥١٦	تمهيد
{سورة الأعراف}	
١	(١/١ق) أثر ابن عباس في سبب نزول قوله تعالى: {بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد} .
٢	(٢/١ط) أثر إبراهيم النخعي بمثل أثر ابن عباس .
٣	(٣/٢ط) أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس .
٤	(٤/٣ط) أثر طاووس بمثل أثر ابن عباس .
٥	(٥/٤ط) أثر الزهري بمثل أثر ابن عباس .
٦	(٦/٥ط) أثر قتادة في سبب تجردهم عن الثياب .
٧	(٧/١ر) حديث أبي هريرة في الصلاة بالثوب الواحد .
٨	(٨/٢ر) حديث عائشة في صلاة الحائض .
١٠	(٩/٣ر) حديث أنس وأبي بكر في أن شرط الصلاة الطهور .
١٠	(١٠/٤ر) حديث أسامة بن عمير بمثل حديث أنس .
١٠	(١١/٥ر) حديث ابن عمر بمثل حديث أنس .
١١	(١٢/٦ر) حديث أبي سعيد وأبي هريرة في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة .
١٢	(١٣/٧ر) حديث أبي نر بمثل حديث أبي سعيد .
١٣	(١٤/٨ر) حديث أبي رمثة في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة .
١٤	(١٥/٩ر) حديث ابن عباس في الاغتسال للعبيد .
١٥	(١٦/١٠ر) حديث الفاكه بن سعد بمثل حديث ابن عباس .
١٦	(١٧/١١ر) حديث ابن عمر وأبي سعيد وعمر بن الخطاب وابن عباس في الاغتسال ليوم الجمعة .
١٧	(١٨/١٢ر) حديث أبي سعيد وابن عباس في مس الطيب .
١٧	(١٩/٦ط) أثر الحسن في أن العرب كانت تحرم السوائب والباحتر .
١٨	(٢٠/٧ط) أثر قتادة بمثل أثر الحسن .
١٩	(٢١/٨ط) أثر السدي أن العرب كانت تحرم العسمن والأدهان في الإحرام .
٢٠	(٢٢/٩ط) أثر مجاهد في بيان معنى قوله تعالى: ﴿قل إنما حرم ربي الفواحش...﴾ .
٢١	(٢٣/١٠ط) أثر الحسن في كيفية الدعاء .
٢٢	(٢٤/١١ط) أثر الحسن في كيفية الدعاء .
٢٢	(٢٥/١٣ر) حديث أبي موسى في عدم رفع الصوت في الدعاء .
٢٣	(٢٦/١٤ر) حديث سعد بن مالك في خير التكر وخير الرزق .
٢٤	(٢٧/١٥ر) حديث أنس بن مالك في أن الدعاء نصف العبادة .
٢٥	(٢٨/١٦ر) حديث عمر في مسح الوجه بعد الدعاء .
٢٧	(٢٩/٢ق) أثر ابن عباس في أن الخفية هي السر .
٢٨	(٣٠/١٢ط) أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس .
٢٨	(٣١/٣ق) أثر ابن عباس في تأويل قوله تعالى: ﴿قد أجيبت دعوتكما﴾ .

٢٩	أثر أبي العالية بمثل أثر ابن عباس .	(ط١٣/٣٢)
٣٠	حديث ابن الزبير وابن عمر وجابر : ((أنه عليه الصلاة والسلام كان يدعو ويشير بالسبابة)) .	(١٧/٣٣)
٣٠	حديث ابن عباس في صفة دعاء النبي ﷺ عشية عرفة .	(١٨/٣٤)
٣١	حديث أنس في رفع اليدين في الاستسقاء .	(١٩/٣٥)
٣٢	أثر الحسن في بيان قوله تعالى : « قَالَ رَبِّ ارْنِي أُظْرِرَ إِلَيْكَ » .	(١٤/٣٥)
٣٢	أثر الربيع بن أنس بمثل أثر الحسن .	(١٥/٣٦)
٣٣	أثر السدي بمثل أثر الحسن .	(١٦/٣٧)
٣٤	حديث أنس في تعجيل الظهر في الشتاء والإبراد بها في الصيف .	(٢٠/٣٨)
٣٥	أثر السدي في بيان معنى قوله تعالى : « عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى » .	(١٧/٣٩)
٣٦	أثر ابن زيد بمثل أثر السدي .	(١٨/٤٠)
٣٦	أثر مجاهد في بيان قوله تعالى : « وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلَهُ يَأْخُذُوهُ » .	(١٩/٤١)
٣٧	أثر قتادة بمثل أثر مجاهد .	(٢٠/٤٢)
٣٧	أثر السدي بمثل أثر مجاهد .	(٢١/٤٣)
٣٨	أثر الحسن بمثل أثر مجاهد .	(٢٢/٤٤)
٣٨	أثر قتادة في بيان معنى قوله تعالى : « إِيَّانَ مَرْسَاهَا » .	(٢٣/٤٥)
٣٩	أثر السدي بمثل أثر قتادة .	(٢٤/٤٦)
٤٠	أثر ابن عباس في أن السائلين عن الساعة قوم من اليهود .	(٢٤/٤٧)
٤١	أثر الحسن في أن السائلين عن الساعة هم قريش .	(٢٥/٤٨)
٤١	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	(٢٦/٤٩)
٤٢	أثر قتادة في بيان قوله تعالى : « لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً » .	(٢٧/٥٠)
٤٣	أثر السدي في بيان قوله تعالى : « هَلَّتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » .	(٢٨/٥١)
٤٣	أثر قتادة بمثل أثر السدي .	(٢٩/٥٢)
٤٤	أثر الحسن بمثل أثر السدي .	(٣٠/٥٣)
٤٥	أثر قتادة بمثل أثر السدي .	(٣١/٥٤)
٤٥	أثر مجاهد في بيان قوله تعالى : « سَأَلُونَكَ كَأَنَّكَ خَفِيٌّ عَنْهَا » .	(٣٢/٥٥)
٤٦	أثر الضحاك بمثل أثر مجاهد .	(٣٣/٥٦)
٤٧	أثر معمر بمثل أثر مجاهد .	(٣٤/٥٧)
٤٧	أثر ابن عباس بمثل أثر مجاهد .	(٥٨/٥٨)
٤٨	أثر الحسن بمثل أثر مجاهد .	(٣٥/٥٩)
٤٨	أثر قتادة بمثل أثر مجاهد .	(٣٦/٦٠)
٤٩	أثر السدي بمثل أثر مجاهد .	(٣٧/٦١)
٥٠	حديث في أن الدنيا سبعة آلاف سنة .	(٢١/٦٢)
٥٢	حديث ((بعثت والساعة كهاتين)) .	(٢٢/٦٣)
٥٣	حديث أبي سعيد في قرب الساعة .	(٢٣/٦٤)
٥٤	حديث ابن عمر بمثل حديث أبي سعيد .	(٢٤/٦٥)
٥٤	أثر الحسن في تأويل قوله تعالى : « فَتَدْجَاءُ أَشْرَاطُهَا » .	(٣٨/٦٦)
٥٥	أثر في معنى قوله تعالى : « وَجَعَلْنَا مَتَابَعَهَا رُوحًا » .	(٣٩/٦٧)
٥٥	أثر الحسن في بيان قوله تعالى : « لَنْ نَأْتِيَنَّكُمْ صَاحِبًا » .	(٤٠/٦٨)
٥٦	أثر ابن عباس بمثل أثر الحسن .	(٢٦/٦٩)

٥٧	أثر الحسن في بيان قوله تعالى: ﴿ فلما آتاهما صلحاً جعلاً له شركاء... ﴾ .	(٤١/٧٠ط)
٥٧	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	(٤٢/٧١ط)
٥٨	أثر الحسن في بيان قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أُمثالكم... ﴾ .	(٤٣/٧٢ط)
٦٠	أثر ابن الزبير في بيان قوله تعالى: ﴿ خذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ... ﴾ .	(٧٣/٧٤ق)
٦١	حديث ((أتقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن)) .	(٢٥/٧٤ر)
٦٢	حديث ابن عمر في أن أفضل المؤمنين أحسنهم خلقاً .	(٢٦/٧٥ر)
٦٤	حديث أبي هريرة في بسط الوجه وحسن الخلق .	(٢٧/٧٦ر)
٦٧	أثر الحسن في أن النبي ﷺ أمر بأن يقبل العفو من أخلاق الناس .	(٤٤/٧٧ط)
٦٧	أثر جاهد بمثل أثر الحسن .	(٤٥/٧٨ط)
٦٨	أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى: ﴿ خذ العفو ﴾ .	(٨/٧٩ق)
٦٩	أثر الضحاك بمثل أثر ابن عباس .	(٤٦/٨٠ط)
٦٩	أثر السدي بمثل أثر ابن عباس .	(٤٧/٨١ط)
٧٠	أثر قتادة في بيان معنى قوله تعالى: ﴿ وأمر بالعرف ﴾ .	(٤٨/٨٢ط)
٧٠	أثر عروة بمثل أثر قتادة .	(٤٩/٨٣ط)
٧١	حديث جابر بن سليم في أن المسلم لا يحقرن من المعروف شيئاً .	(٢٨/٨٤ر)
٧٣	أثر ابن عباس في بيان معنى (الطيف) .	(٩/٨٥ق)
٧٤	أثر في أن (الطيف) هي الوسوسة .	(٥٠/٨٦ط)
٧٤	أثر الحسن في بيان معنى قوله تعالى: ﴿ وأخوانهم يدؤهم في التي ثم لا يقصرون ﴾ .	(٥١/٨٧ط)
٧٥	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	(٥٢/٨٨ط)
٧٥	أثر السدي بمثل أثر الحسن .	(٥٣/٨٩ط)
٧٦	أثر مجاهد بمثل أثر الحسن .	(٥٤/٩٠ط)
٧٧	حديث ابن عباس في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ .	(٢٩/٩١ر)
٧٨	أثر ابن عباس في بيان معنى قوله تعالى: ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ .	(١٠/٩٢ق)
٧٩	حديث أبي العالية في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ .	(٣٠/٩٣ر)
٨٠	أثر الشعبي في أن الاستماع والانصات للقرآن يكون في الصلاة .	(٥٥/٩٤ط)
٨٠	أثر عطاء بمثل أثر الشعبي .	(٥٦/٩٥ط)
٨١	أثر مجاهد بمثل أثر الشعبي .	(٥٧/٩٦ط)
٨٢	أثر مجاهد في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ .	(٥٨/٩٧ط)
٨٣	أثر سعيد بن المسيب في أن الاستماع والانصات للقرآن يكون في الصلاة .	(٥٩/٩٨ط)
٨٣	أثر مجاهد في أن الاستماع والانصات للقرآن يكون في الصلاة والخطبة .	(٩٠/٩٩ط)
٨٤	أثر أبي هريرة في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ .	(١١/١٠٠ق)
٨٥	حديث أبي هريرة في القول بين تكبيرة الإحرام والقراءة .	(٣١/١٠١ر)
٨٦	حديث سمرة بن جندب في سكتي الإمام .	(٣٢/١٠٢ر)
٨٨	حديث قوله ﷺ: ((إنما جعل الإمام ليؤتم به)) .	(٣٣/١٠٣ر)
٨٨	حديث قوله ﷺ: ((وإذا قرأ فأنصتوا)) .	(٣٤/١٠٤ر)
٨٩	حديث أبي موسى في الإنصات للإمام .	(٣٥/١٠٥ر)
٩٠	حديث أبي هريرة بمثل حديث أبي موسى .	(٣٦/١٠٦ر)
٩٢	حديث جابر في أن قراءة الإمام قراءة للمأموم .	(٣٧/١٠٧ر)

٩٥	حديث عمران بن حصين في النهي عن القراءة خلف الإمام .	(٣٨/١٠٨ر)
٩٧	حديث جابر في نقصان صلاة من لم يقرأ بأمر القرآن إلا وراء الإمام .	(٣٩/١٠٩ر)
٩٩	حديث أبي هريرة في النهي عن القراءة خلف الإمام .	(٤٠/١١٠ر)
١٠١	حديث ابن مسعود في النهي عن القراءة خلف الإمام .	(٤١/١١١)
١٠٢	حديث ابن بحنينة في النهي عن القراءة خلف الإمام .	(٤٢/١١٢ر)
١٠٤	أثر علي : من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة .	(١٢/١١٣ق)
١٠٦	أثر ابن مسعود : من قرأ خلف الإمام ملئ فوه تراباً .	(١٣/١١٤ق)
١٠٧	أثر زيد بن ثابت : من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له .	(١٤/١١٥ق)
١٠٨	أثر ابن عباس في عدم القراءة خلف الإمام .	(١٥/١١٦ق)
١٠٩	أثر أبي سعيد الخدري في النهي عن القراءة خلف الإمام .	(١٦/١١٧ق)
١١٠	أثر أنس في أن القراءة خلف الإمام التسييح .	(١٧/١١٨ق)
١١١	أثر إبراهيم النخعي : ما سمعنا بالقراءة خلف الإمام حتى كان المختار الكذاب فاتهموه فقرؤوا خلفه .	(٦١/١١٩ط)
١١١	أثر سعد بن أبي وقاص: وندت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة.	(١٨/١٢٠ق)
١١٢	حديث عبادة بن الصامت في قراءة الفاتحة فيما يجهر به الإمام .	(٤٣/١٢١ر)
١١٤	حديث عبادة بن الصامت بمثل حديثه السابق.	(٤٤/١٢٢ر)
١١٥	أثر عبادة بن الصامت بمثل حديثه السابق.	(١٩/١٢٣ق)
١١٦	حديث أنس في عدم القراءة خلف الإمام إذا جهر بالقراءة.	(٤٥/١٢٤ر)
١١٨	حديث عبادة بن الصامت ((لا صلاة لمن لم يقرأ القرآن)).	(٤٦/١٢٥ر)
١١٩	حديث ((لا صلاة إلا بأمر القرآن)).	(٤٧/١٢٦ر)
١٢٠	حديث أبي هريرة في وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة)).	(٤٨/١٢٧ر)
١٢١	حديث ((علمت أن بعضكم خالجنها)).	(٤٩/١٢٨ر)
١٢١	حديث ((مالي أنزع القرآن)).	(٥٠/١٢٩ر)
١٢٢	حديث جابر في نقصان صلاة من لم يقرأ الفاتحة إلا وراء الإمام.	(٥١/١٣٠ر)
١٢٢	أثر عمر في القراءة خلف الإمام.	(٢٠/١٣١ق)
١٢٤	أثر معاذ في القراءة خلف الإمام.	(٢١/١٣٢ق)
١٢٥	أثر الحكم وحماد في أن علياً كان يأمر بالقراءة خلف الإمام .	(٦٢/١٣٣ط)
١٢٧	أثر ابن عباس في القراءة بفاتحة الكتاب.	(٢٢/١٣٤ق)
١٢٨	أثر ابن عباس في النهي عن القراءة خلف الإمام.	(٢٣/١٣٥ق)
١٢٨	أثر قتادة في بيان معنى قوله تعالى : « والأصاال » .	(٦٣/١٣٦ط)
{ سورة الأنفال }		
١٢٩	أثر ابن عباس في معنى الأنفال.	(٢٤/١٣٧ق)
١٢٩	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس.	(٦٤/١٣٨ط)
١٣٠	أثر الضحاك بمثل أثر ابن عباس.	(٦٥/١٣٩ط)
١٣١	أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس.	(٦٦/١٤٠ط)
١٣١	أثر عكرمة بمثل أثر ابن عباس.	(٦٧/١٤١ط)
١٣٢	أثر عطاء بمثل أثر ابن عباس.	(٦٨/١٤٢ط)
١٣٢	أثر ابن عباس في أن الأنفال ما يصل إلى المسلمين عن المشركين بغير قتال.....	(٢٥/١٤٣ق)
١٣٣	أثر عطاء بمثل أثر ابن عباس.	(٦٩/١٤٤ط)
١٣٤	أثر عطاء بمثل أثر ابن عباس.	(٧٠/١٤٥ط)
١٣٤	أصر الحسن في أن الأنفال من السرايا التي تتقدم الجيش.	(٧٠/١٤٦ط)
١٣٥	حديث سعد بن أبي وقاص في سبب نزوله قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خَلْفَةَ الْأَنْفَالِ » .	(٥١/١٤٧ر)
١٣٦	أثر ابن عباس بن بيان معنى الأنفال وكيف تقسم.	(٢٦/١٤٨ق)
١٣٧	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس.	(٧٢/١٤٩ط)
١٣٨	حديث عبادة في أنفال يوم بدر وتقسيمه عن الخمس .	(٥٢/١٥٠ر)

١٣٩	حديث ابن عباس بمثل حديث عبادة .	(٥٣/١٥١ر)
١٤١	حديث عكرمة بمثل حديث عبادة .	(٥٤/١٥٢ر)
١٤٢	حديث أبي هريرة في تحليل الغنائم لهذه الأمة .	(٥٥/١٥٣ر)
١٤٣	حديث عبادة وابن عباس في غنائم يوم بدر .	(٥٦/١٥٤ر)
١٤٣	حديث ((ومن قتل قتيلاً فله سلبه)) .	(٥٧/١٥٥ر)
١٤٤	حديث ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس غيركم)) .	(٥٨/١٥٦ر)
١٤٥	أثر ابن عباس في نسخ قوله تعالى : ﴿ سَأَلْتُكَ عَنِ الْغَنَائِمِ ﴾ .	(٢٧/١٥٧ق)
١٤٦	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس .	(٧٣/١٥٨ط)
١٤٧	حديث في بيان سهم الراجل والفارس .	(٥٩/١٥٩ر)
١٤٧	حديث في أن النبي ﷺ كان له فرس في غزوة بدر .	(٦٠/١٦٠ر)
١٤٩	حديث علي بن أبي طالب في فرس المقداد يوم بدر .	(٦١/١٦١ر)
١٤٩	حديث ((من أصاب شيئاً فهو له)) .	(٦٢/١٦٢ر)
١٥٠	حديث سعد بن أبي وقاص في إعطاء النبي ﷺ له سيفاً يوم بدر .	(٦٣/١٦٣ر)
١٥١	حديث ابن عباس في أن الله تعالى أنزل المطر يوم بدر ليثبت به الأقدام .	(٦٤/١٦٤ر)
١٥٢	أثر السدي بمثل حديث ابن عباس .	(٧٤/١٦٥ط)
١٥٢	أثر مجاهد بمثل حديث ابن عباس .	(٧٥/١٦٦ط)
١٥٣	أثر قتادة بمثل حديث ابن عباس .	(٧٦/١٦٧ط)
١٥٤	حديث ابن عباس في أن النبي ﷺ أخذ كفاً من تراب ورمى به وجوههم فانهزموا .	(٦٥/١٦٨ر)
١٥٤	حديث السدي بمثل حديث ابن عباس .	(٦٦/١٦٩ر)
١٥٥	أثر عكرمة بمثل حديث ابن عباس .	(٧٧/١٧٠ط)
١٥٦	حديث عروة بن الزبير في أن أرض العدو صارت وحلاً ...	(٦٧/١٧١ر)
١٥٧	أثر أبي سعيد في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِرْ بِدُبْرِهِ ... ﴾ .	(٢٨/١٧٢ق)
١٥٨	أثر أبي نضرة بمثل أثر أبي سعيد .	(٧٨/١٧٣ط)
١٥٩	حديث ابن عمر في أن النبي ﷺ فئة كل مسلم .	(٦٨/١٧٤ر)
١٦٠	أثر الحسن في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِرْ بِدُبْرِهِ ﴾ .	(٧٩/١٧٥ط)
	أثر عمر بن الخطاب في بيان المقصود من قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ... ﴾ .	(٢٩/١٧٦ق)
١٦١		
١٦٢	أثر سعيد بن جبيرة بمثل أثر عمر بن الخطاب .	(٨٠/١٧٧ط)
١٦٢	حديث ابن عمر بمثل أثر عمر بن الخطاب .	(٦٩/١٧٨ر)
١٦٣	أثر ابن إسحاق بمثل أثر عمر بن الخطاب .	(٨١/١٧٩ط)
١٦٤	حديث في أن بعض الصحابة فروا عن النبي ﷺ يوم حنين .	(٧٠/١٨٠ر)
١٦٥	أثر ابن عباس في عدم فرار الواحد من عشرة ثم جاء التخفيف بعد ذلك .	(٣٠/١٨١ق)
١٦٥	أثر ابن عباس : إن فر رجل من رجلين فقد فر وإن فر من ثلاثة فلم يفر .	(٣١/١٨٢ق)
١٦٦	حديث ((أنا فئة كل مسلم)) .	(٧١/١٨٣ر)
١٦٦	أثر عمر عندما بلغه أمر أبا عبيد بن مسعود حين استقل يوم الجيش حتى قتل .	(٣٢/١٨٤ق)
١٦٧	حديث ابن عباس فيما يستحب من الرفقاء والسرايا والجيوش .	(٧٢/١٨٥ر)
١٦٩	أثر ابن مسعود في قوله تعالى : ﴿ وَأَقْوَامٌ أَتَيْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ .	(٣٣/١٨٦ق)
١٧٠	أثر الحسن في معنى الفتنة .	(٨٢/١٨٧ط)
١٧١	أثر ابن عباس في أن الله أمر بعدم إقرار المنكر ...	(٣٤/١٨٨ق)
١٧١	حديث في أن النبي ﷺ سئل أنهلك وفيما الصالحون ؟ قال : ((نعم إذا كثرت الخبث)) .	(٧٣/١٨٩ر)
١٧٢	حديث ((ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي وهم أكثر ممن يعمل فلم ينكروا إلا عمهم الله بعذاب)) .	(٧٤/١٩٠ر)

١٧٤	أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبُهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ .	(٣٥/١٩١ق)
١٧٥	أثر مجاهد : أن لو استغفروا لم يعذبهم .	(٨٣/١٩٢ط)
١٧٥	أثر قتادة بمثل أثر مجاهد .	(٨٤/١٩٣ط)
١٧٥	أثر السدي بمثل أثر مجاهد .	(٨٥/١٩٤ط)
١٧٦	أثر الحسن في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ ﴾ .	(٨٦/١٩٥ط)
١٧٧	أثر ابن عباس في بيان معنى المكاء والتصديّة .	(٣٦/١٩٦ق)
١٧٨	أثر ابن عمر بمثل أثر ابن عباس .	(٣٧/١٩٧ق)
١٧٨	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس .	(٨٧/١٩٨ط)
١٧٩	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس .	(٨٨/١٩٩ط)
١٧٩	أثر عطية العوفي بمثل أثر ابن عباس .	(٨٩/٢٠٠ط)
١٨٠	أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس .	(٩٠/٢٠١ط)
١٨٠	أثر السدي بمثل أثر ابن عباس .	(٩١/٢٠٢ط)
١٨١	أثر سعيد بن جبير في أن التصديّة صدهم عن البيت الحرام .	(٩٢/٢٠٣ط)
١٨٢	أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾ .	(٣٨/٢٠٤ق)
١٨٢	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس .	(٩٣/٢٠٥ط)
١٨٣	أثر محمد بن إسحاق بمثل أثر ابن عباس .	(٩٤/٢٠٦ط)
١٨٤	أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ ... ﴾ .	(٩٥/٢٠٧ط)
١٨٤	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس .	(٩٥/٢٠٨ط)
١٨٥	حديث سعد بن أبي وقاص في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ قُلِ الْأَقْصَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ .	(٧٥/٢٠٩ر)
١٨٥	حديث أبي هريرة في تحليل الغنائم لهذه الأمة .	(٧٦/٢١٠ر)
١٨٧	حديث عمر في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِي أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى ﴾ .	(٧٧/٢١١ر)
١٨٨	حديث حبيب بن مسلمة أن النبي ﷺ نفل في بدآته الربع وفي رجعتة الثلث .	(٧٨/٢١٢ر)
١٨٩	حديث ابن عمر في نفل السرية .	(٧٩/٢١٣ر)
١٩١	حديث عمرو بن عبسة ((لا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس مردود فيكم)) .	(٨٠/٢١٤ر)
١٩٢	حديث الرجل الذي من بلقين .	(٨١/٢١٥ر)
١٩٣	حديث العرباض بن سارية في الغلول .	(٨٢/٢١٦ر)
١٩٥	حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في الغلول .	(٨٣/٢١٧ر)
١٩٧	أثر محمد بن سيرين في هبة الإمام قبل أن يقسم .	(٩٦/٢١٨ط)
١٩٨	أثر سعيد بن المسيب بعدم النفل بعد النبي ﷺ .	(٩٧/٢١٩ط)
١٩٩	أثر سعيد بن المسيب في إعطاء النفل من الخمس .	(٩٨/٢٢٠ط)
١٩٩	حديث في أن النبي ﷺ أعطى من غنائم حنين صنابير العرب .	(٨٤/٢٢١ر)
٢٠١	حديث جنادة بن أبي أمية في سلب القليل .	(٨٥/٢٢٢ر)
٢٠٣	حديث أبي قتادة ((من قتل قتيلاً فله سلبه)) .	(٨٦/٢٢٣ر)
٢٠٣	حديث طلحة بمثل حديث أبي قتادة .	(٨٧/٢٢٤ر)
٢٠٤	حديث سمرة بن جندب بمثل حديث أبي قتادة .	(٨٨/٢٢٥ر)
٢٠٥	حديث سلمة بن الأكوع ((أن النبي ﷺ جعل السلب للقاتل)) .	(٨٩/٢٢٦ر)
٢٠٥	حديث ابن عباس بمثل حديث سلمة .	(٩٠/٢٢٧ر)
٢٠٦	حديث عوف بن مالك بمثل حديث سلمة .	(٩١/٢٢٨ر)
٢٠٦	حديث خالد بن الوليد بمثل حديث سلمة .	(٩٢/٢٢٩ر)
٢٠٧	حديث ((ليس للمرء إلا ما طابت به نفس إمامه)) .	(٩٣/٢٣٠ر)
٢٠٧	حديث ((من أصاب شيئاً فهو له)) .	(٩٤/٢٣١ر)
٢٠٨	حديث الثلب بن ثعلبة ((من أتى بمول فله سلبه)) .	(٩٥/٢٣٢ر)
٢٠٩	حديث ((من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ...)) .	(٩٦/٢٣٣ر)

٢١١	حديث عوف بن مالك في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى .	(٩٧/٢٣٤ر)
٢١٣	حديث عوف بن مالك بمثل حديثه السابق .	(٩٨/٢٣٥ر)
٢١٤	حديث عبدالرحمن بن عوف في قتل أبا جهل .	(٩٩/٢٣٦ر)
٢١٥	أثر عمر في قتيل البراء بن مالك .	(٤٠/٢٣٧ق)
٢١٦	حديث أبي هريرة فيمن جاء بعد الغنيمة .	(١٠٠/٢٣٨ر)
٢١٧	حديث أبي هريرة في قسم خيبر وأنها كانت لأهل الحديبية .	(١٠١/٢٣٩ر)
٢١٨	حديث أبي موسى في قنومهم على النبي ﷺ بعد فتح خيبر .	(١٠٢/٢٤٠ر)
٢١٩	حديث أبي هريرة في قنومهم على النبي ﷺ بعد فتح خيبر .	(١٠٣/٢٤١ر)
٢٢٠	أثر طارق بن شهاب في أن الغنيمة لم شهد الواقعة .	(٤١/٢٤٢ق)
٢٢١	حديث ابن عمر ((أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين وللراجل سهماً)) .	(١٠٤/٢٤٣ر)
٢٢٣	حديث ابن عمر ((للفارس ثلاثة أسهم سهم له وسهمان لفرسه)) .	(١٠٥/٢٤٤ر)
٢٢٤	حديث ابن عمر في نفل السرية .	(١٠٦/٢٤٥ر)
٢٢٥	حديث ابن عمر ((أن رسول الله ﷺ أسهم يوم بدر للفارس سهمين وللراجل سهماً)) .	(١٠٧/٢٤٦ر)
٢٢٦	حديث مجمع بن جارية ((أن النبي ﷺ قسم غنائم خيبر للفارس سهمين وللراجل سهماً)) .	(١٠٨/٢٤٧ر)
٢٢٧	حديث ابن عباس ((قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهماً)) .	(١٠٩/٢٤٨ر)
٢٢٨	حديث سلمة بن الأكوع ((أن النبي ﷺ أعطاه في غزوة ذي قرد سهمين سهم الفارس والراجل وكان راكلاً يومئذ)) .	(١١٠/٢٤٩ر)
٢٢٩	حديث أن النبي ﷺ أعطى الزبير في غزوة ذي قرد أربعة أسهم .	(١١١/٢٥٠ر)
٢٣٠	حديث يحيى بن عباد أن الزبير كان يضرب له في المغنم بأربعة أسهم .	(١١٢/٢٥١ر)
٢٣١	حديث ((من أصاب شيئاً فهو له)) .	(١١٣/٢٥٢ر)
٢٣١	حديث ((للفارس سهمان وللراجل سهم)) .	(١١٤/٢٥٣ر)
٢٣٢	أثر عبدالله بن دينار عن صدقة البرانيين .	(٩٩/٢٥٤ط)
٢٣٣	أثر الحسن : البرانيين بمنزلة الخيل .	(١٠٠/٢٥٥ط)
٢٣٣	أثر مكحول في سهم البرانيين والخيل .	(١٠١/٢٥٦ط)
٢٣٤	أثر محمد بن المنتشر في سهام الخيل والكرانن	(١٠٢/٢٥٧ط)
٢٣٦	حديث ابن عباس في قسمة الخمس .	(١١٥/٢٥٨ر)
٢٣٧	حديث عكرمة بمثل حديث ابن عباس .	(١١٦/٢٥٩ر)
٢٣٧	أثر قتادة في قسمة الخمس .	(١٠٣/٢٦٠ط)
٢٣٨	أثر عطاء في أن خمس الله وخمس الرسول واحد .	(١٠٤/٢٦١ط)
٢٣٩	أثر الشعبي بمثل أثر عطاء .	(١٠٥/٢٦٢ط)
٢٣٩	أثر الشعبي في قوله تعالى : ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾ ، أنه مفتاح الكلام .	(١٠٦/٢٦٣ط)
٢٤٠	أثر الحسن بن محمد بن الحنفية بمثل أثر الشعبي .	(١٠٧/٢٦٤ط)
٢٤١	أثر يحيى بن الجزار في قوله تعالى : ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾ .	(١٠٨/٢٦٥ط)
٢٤٢	حديث أبي العالية في قسمة الخمس .	(١١٧/٢٦٦ر)
٢٤٣	حديث جابر في قسمة الخمس .	(١١٨/٢٦٧ر)
٢٤٤	حديث ابن عباس في قسمة الخمس على عهد النبي ﷺ ثم على عهد الخلفاء الأربعة .	(١١٩/٢٦٨ر)
٢٤٥	حديث ابن عباس في أن قسمة الخمس كان على أربعة أسهم .	(١٢٠/٢٦٩ر)
٢٤٦	أثر عطاء في قوله تعالى ﴿ اللَّهُ ﴾ لفتح كلام وهو مقسوم على خمسة .	(١٠٩/٢٧٠ط)
٢٤٦	أثر الشعبي بمثل أثر عطاء .	(١١٠/٢٧١ط)
٢٤٦	أثر قتادة بمثل أثر عطاء .	(١١١/٢٧٢ط)
٢٤٧	حديث أبي العالية في أن الخمس كان مقسوماً على ستة أسهم .	(١٢١/٢٧٣ر)
٢٤٧	حديث ابن عباس في أن الخلفاء قسموه على ثلاثة .	(١٢٢/٢٧٤ر)

٢٤٧	حديث جابر : كان يحمل من الخمس في سبيل الله ويعطي منه نائبة القوم...	(١٢٣/٢٧٥)
٢٤٨	حديث جابر : كان يحمل من الخمس في سبيل الله الرجل ثم الرجل ثم الرجل.	(١٢٤/٢٧٦)
٢٤٩	حديث ابن عباس في سهم الصفي .	(١٢٥/٢٧٧)
٢٥٠	أثر الحسن بن محمد بن الحنفية في سهم الرسول وسهم ذي القربى بعد وفاة النبي ﷺ .	(١١٢/٢٧٨)
٢٥١	حديث جبير بن مطعم في قسمة سهم نوي القربى .	(١٢٦/٢٧٩)
٢٥٢	حديث أن الخلفاء الأربعة متفقون على أن سهم نوي القربى لا يستحق إلا بالفقر .	(١٢٧/٢٨٠)
٢٥٣	أثر محمد بن علي ، أبو جعفر الباقر فيما فعل علي بن أبي طالب بسهم ذي القربى .	(١١٣/٢٨١)
٢٥٤	حديث ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي)) .	(١٢٨/٢٨٢)
٢٥٥	أثر ابن عباس فيما كتب به إلى نجة الحروري حين سأله عن سهم ذي القربى .	(٤٢/٢٨٣)
٢٥٦	حديث المطلب بن ربيعة ((إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد إنما هي أوساخ الناس)) .	(١٢٩/٢٨٤)
٢٥٧	حديث ((ما لي من هذا المال إلا الخمس مردود فيكم)) .	(١٣٠/٢٨٥)
٢٥٧	حديث ((يذهب كسرى فلا كسرى بعده أبداً ...)) .	(١٣١/٢٨٦)
٢٥٨	حديث : أن النبي ﷺ أعطى المؤلفلة قلوبهم وليس لهم نكر في أية الخمس .	(١٣٢/٢٨٧)
٢٥٨	حديث ((إن الصدقة لا تحل لآل محمد)) .	(١٣٣/٢٨٨)
٢٥٨	حديث ((إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام)) .	(١٣٤/٢٨٩)
٢٥٩	أثر زيد بن أرقم في مدهم قرابة النبي ﷺ .	(٤٣/٢٩٠)
٢٥٩	حديث : أن بني عبدالمطلب داخلون في قرابة النبي ﷺ .	(١٣٥/٢٩١)
٢٦٠	أثر فيمن قال : قريش كلها أقرباء النبي ﷺ .	(١١٤/٢٩٢)
٢٦٠	حديث في أن فاطمة رضي الله عنها سألت النبي ﷺ خانماً من الخمس .	(١٣٦/٢٩٣)
٢٦١	حديث في أن النبي ﷺ خاطب علياً بمثل ما خاطب فاطمة وهو من نوي القربى .	(١٣٧/٢٩٤)
٢٦١	حديث ((سيقنن يتامى بدر)) .	(١٣٨/٢٩٥)
٢٦٢	حديث ((يا بني فهر يا بني عدي يا بني فلان)) .	(١٣٩/٢٩٦)
٢٦٣	حديث ((يا بني كعب بن لؤي)) .	(١٤٠/٢٩٧)
٢٦٣	حديث ((يا بني هاشم يا بني قصي يا بني عبد مناف)) .	(١٤١/٢٩٨)
٢٦٥	حديث ((اجمع لي بني هاشم)) .	(١٤٢/٢٩٩)
٢٦٦	حديث ((لا يتم بعد حلم)) .	(١٤٣/٣٠٠)
٢٦٨	حديث عبدالله بن عمرو ((لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية ...)) .	(١٤٤/٣٠١)
٢٧٠	حديث ((ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة إذا اجتمعت كلمتهم)) .	(١٤٥/٣٠٢)
٢٧٠	أثر قتادة في بيان معنى « وتذهب رحمتكم » .	(١١٥/٣٠٣)
٢٧٠	أثر أبو عبيدة في أن معنى الآية : تذهب دولتكم .	(١١٦/٣٠٤)
٢٧١	أثر الحسن في بيان معنى « فشردهم من خلفهم » .	(١١٧/٣٠٥)
٢٧٢	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	(١١٨/٣٠٦)
٢٧٢	أثر سعيد بن جبير بمثل أثر الحسن .	(١١٩/٣٠٧)
٢٧٣	أثر السدي بمثل أثر الحسن .	(١٢٠/٣٠٨)
٢٧٤	حديث أن النبي ﷺ غزا أهل مكة بعد الهدنة من غير أن ينبذ إليهم .	(١٤٦/٣٠٩)
٢٧٥	حديث أن أبا سفيان جاء المدينة يسأل النبي ﷺ تجديد العهد .	(١٤٧/٣١٠)
٢٧٦	حديث سليم بن عامر ((من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يحلها...)) .	(١٤٨/٣١١)
٢٧٨	حديث عقبة بن عامر ((وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة إلا إن القوة الرمي...)) .	(١٤٩/٣١٢)
٢٧٩	حديث أبي الحسن الأنصاري ((ارموا واركبوا ، وأن ترموا أحب إليّ ...)) .	(١٥٠/٣١٣)
٢٨١	حديث عقبة بن عامر ((إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة...)) .	(١٥١/٣١٤)
٢٨٣	حديث أبي رافع ((من حق الولد على الوالد أن يعلمه كتاب الله ...)) .	(١٥٢/٣١٥)
٢٨٥	حديث ((إلا إن القوة الرمي)) .	(١٥٣/٣١٦)

٢٨٥	حديث الحكم بن عمير ((إن القوة في الأظفار)) .	(١٥٤/٣١٧)
٢٨٧	حديث جابر ((الخيل معقود بنواصيها الخير والنيل ...)) .	(١٥٥/٣١٨)
٢٨٩	حديث ((ألا إن كل دم ومأثرة فهو موضوع تحت قدمي هاتين ...)) .	(١٥٦/٣١٩)
٢٩٠	أثر قتادة في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ جَنَّحُوا لِلْإِسْلَامِ فَاجْتَحُوا لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أنها منسوخة.	(١٢١/٣٢٠)
٢٩١	طريق آخر عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ جَنَّحُوا لِلْإِسْلَامِ فَاجْتَحُوا لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أنها منسوخة .	(١٢٢/٣٢١)
٢٩١	أثر الحسن بمثل أثر قتادة .	(١٢٣/٣٢٢)
٢٩٢	أثر ابن عباس بمثل أثر قتادة .	(٤٤٤/٣٢٣)
٢٩٣	أثر مجاهد في أن الآية غير منسوخة وأنها في موادة أهل الكتاب .	(١٢٤/٣٢٤)
٢٩٣	أثر البراء بن عازب أن سورة براءة من أواخر ما نزل من القرآن .	(٤٥/٣٢٥)
٢٩٤	حديث ابن إسحاق ومحمد بن كعب القرظي أن سورة براءة نزلت حين بعث النبي أبا بكر على الحج .	(١٥٧/٣٢٦)
٢٩٥	أثر سعيد بن جبير في أن سورة الأنفال نزلت عقب يوم بدر ...	(١٢٥/٣٢٧)
٢٩٥	حديث ((لا بل هو رأي لاني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة ...)) .	(١٥٨/٣٢٨)
٢٩٧	أثر بشير بن ثابت في بيان من المقصود بقوله تعالى: ﴿وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ .	(١٢٦/٣٢٩)
٢٩٨	أثر ابن إسحاق بمثل أثر بشير بن ثابت .	(١٢٧/٣٣٠)
٢٩٨	أثر العدي بمثل أثر بشير بن ثابت .	(١٢٨/٣٣١)
٢٩٩	أثر مجاهد في أن المقصود من الآية ، في كل متحابين في الله .	(١٢٩/٣٣٢)
٣٠٠	أثر ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَلْبِغُوا مَا تَتْلُونَ﴾ .	(٤٦/٣٣٣)
٣٠١	أثر ابن عباس في أن من فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر .	(٤٧/٣٣٤)
٣٠٢	أثر ابن مسعود في قوله تعالى ﴿مَنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمَنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾ .	(٤٨/٣٣٥)
٣٠٣	حديث عمر في سبب نزول قوله تعالى ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾ .	(١٥٩/٣٣٦)
٣٠٣	حديث أبي هريرة ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ...)) .	(١٦٠/٣٣٧)
٣٠٤	حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ شاور أصحابه في أسارى بدر ...	(١٦١/٣٣٨)
٣٠٦	حديث ابن عباس بمثل حديث ابن مسعود .	(١٦٢/٣٣٩)
٣٠٦	حديث ((لا ينفلت منهم أحد إلا بقاء أو ضربة عنق)) .	(١٦٣/٣٤٠)
٣٠٧	أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَتْ مِنْ اللَّهِ سَبَقَ لَسْتُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ .	(٤٩/٣٤١)
٣٠٨	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس .	(١٣٠/٣٤٢)
٣٠٨	أثر في معنى الآية بتأويل آخر .	(١٣١/٣٤٣)
٣٠٩	أثر مجاهد بمثل أثر الحسن .	(١٣٢/٣٤٤)
٣٠٩	أثر الحسن في معنى الآية بتأويل ثالث .	(١٣٣/٣٤٥)
٣١٠	أثر مجاهد بمثل أثر الحسن .	(١٣٤/٣٤٦)
٣١١	حديث أبي هريرة ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم)) .	(١٦٤/٣٤٧)
٣١١	حديث أبي هريرة ((أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي...)) .	(١٦٥/٣٤٨)
٣١٢	أثر عطاء بن السائب في الفرق بين الغنيمة والفيء .	(١٣٥/٣٤٩)
٣١٣	أثر سفيان الثوري بمثل أثر عطاء .	(١٣٦/٣٥٠)
٣١٤	أثر ابن عباس في التوارث بالهجرة ثم نسخ ذلك .	(٥٠/٣٥١)
٣١٦	حديث القاسم في توارث الصحابة متى أنزل الله آية الموارث .	(١٦٦/٣٥٢)
٣١٧	حديث ((لا نكاح إلا بولي)) .	(١٦٧/٣٥٣)
٣١٨	حديث ((لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية)) .	(١٦٨/٣٥٤)
٣١٩	أثر الحسن في أن التوارث كان بالهجرة ثم نسخ ذلك فتوارثوا بالأرحام .	(١٣٧/٣٥٥)

٣١٩	أثر ابن عمر في انقطاع الهجرة بعد الفتح.	(٥١/٣٥٦ق)
٣٢٠	أثر عائشة بمثل أثر ابن عمر.	(٥٢/٣٥٧ق)
٣٢١	أثر ابن عباس في قوله تعالى ﴿مَالِكُمْ مِنْ وَلَا يَتَّبِعُ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُأْجِرُوا﴾.	(٥٣/٣٥٨ق)
٣٢١	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس.	(١٣٨/٣٥٩ط)
٣٢١	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس.	(١٣٩/٣٦٠ط)
٣٢٢	أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس.	(١٤٠/٣٦١ط)
٣٢٣	أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعُضْمِ أَوْلِيَاءَ بَعْضٍ﴾.	(٥٤/٣٦٢ق)
٣٢٤	أثر السدي بمثل أثر ابن عباس.	(١٤١/٣٦٣ط)
٣٢٤	أثر قتادة في معنى آخر للآية.	(١٤٢/٣٦٤ط)
٣٢٥	أثر ابن إسحاق بمثل أثر قتادة.	(١٤٣/٣٦٥ط)
٣٢٦	أثر ابن مسعود في أن نوي الأرحام أولى من مولى العتاقة.	(٥٥/٣٦٦ق)
٣٢٧	حديث أن النبي ﷺ جعل نصف ميراث العبد الذي اعتقه ابنة حمزة لابنته ونصفه لابنة حمزة.	(١٦٩/٣٦٧ر)
٣٢٩	حديث ((الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب)).	(١٧٠/٣٦٨ر)
{سورة براءة}		
٣٣١	أثر الحسن في بيان قوله تعالى ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ...﴾.	(١٤٤/٣٦٩ط)
٣٣٢	حديث ((ألا إن الزمان قد استبداء كهيبته يوم خلق الله السموات والأرض)).	(١٧١/٣٧٠ر)
٣٣٢	حديث ((أقركم ما أقركم الله)).	(١٧٢/٣٧١ر)
٣٣٣	أثر ابن عباس في بيان الأشهر الحرم.	(٥٦/٣٧٢ق)
٣٣٣	حديث أن سورة براءة نزلت حين بعث النبي ﷺ أبا بكر على الحج....	(١٧٣/٣٧٣ر)
٣٣٤	حديث أبي هريرة ((لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان...)).	(١٧٤/٣٧٤ر)
٣٣٥	حديث علي ((أن النبي ﷺ بعثه يوم الحج الأكبر أن لا يطوف أحد بالبيت عرياناً...)).	(١٧٥/٣٧٥ر)
٣٣٧	حديث ابن إسحاق في بعث النبي ﷺ أبا بكر أميراً على الحج في سنة تسع، ونزول سورة براءة....	(١٧٦/٣٧٦ر)
٣٣٨	أثر ابن عباس في بيان معنى قوله تعالى ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.	(٥٧/٣٧٧ق)
٣٣٩	حديث مجاهد في بيان معنى قوله تعالى ﴿بِرَاءةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.	(١٧٧/٣٧٨ر)
٣٤٠	حديث أن الأشهر الحرم هي ذو القعدة وذو الحجة ورجب.	(١٧٨/٣٧٩ر)
٣٤١	أثر السدي في بيان معنى قوله تعالى ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.	(١٤٥/٣٨٠ط)
٣٤٢	أثر الزهري في بيان معنى قوله تعالى ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.	(١٤٦/٣٨١ط)
٣٤٣	أثر قتادة في بيان الأربعة أشهر.	(١٤٧/٣٨٢ط)
٣٤٣	أثر ابن عباس في أن المراد نسلخ المحرم الذي هو آخر الأشهر الحرم....	(٥٨/٣٨٣ق)
٣٤٤	حديث النبي ﷺ في أن يوم الحج الأكبر هو يوم عرفة.	(١٧٩/٣٨٤ر)
٣٤٥	أثر علي بمثل حديث النبي ﷺ.	(٥٩/٣٨٥ق)
٣٤٦	أثر عمر بمثل حديث النبي ﷺ.	(٦٠/٣٨٦ق)
٣٤٧	أثر ابن عباس بمثل حديث النبي ﷺ.	(٦١/٣٨٧ق)
٣٤٨	أثر عطاء بمثل حديث النبي ﷺ.	(١٤٨/٣٨٨ط)
٣٤٨	أثر مجاهد بمثل حديث النبي ﷺ.	(١٤٩/٣٨٩ط)
٣٤٩	حديث النبي ﷺ في أن الحج الأكبر هو يوم النحر.	(١٨٠/٣٩٠ر)
٣٥٠	أثر علي بمثل حديث النبي ﷺ.	(٦٢/٣٩١ق)
٣٥١	أثر ابن عباس بمثل حديث النبي ﷺ.	(٦٣/٣٩٢ق)

٣٥٢	أثر عبد الله بن أبي أوفى بمثل حديث النبي ﷺ.	(٣٩٣/٦٤ق)
٣٥٣	أثر إبراهيم النخعي بمثل حديث النبي ﷺ.	(٣٩٤/١٥٠ط)
٣٥٤	أثر سعيد بن جبير بمثل حديث النبي ﷺ.	(٣٩٥/١٥١ط)
٣٥٤	أثر مجاهد أن يوم الحج كلها....	(٣٩٦/١٥٢ط)
٣٥٥	أثر سفيان الثوري بمثل أثر مجاهد.	(٣٩٧/١٥٣ط)
٣٥٦	أثر مجاهد أن الحج الأكبر القرآن والحج الأصغر الأفراد.	(٣٩٨/١٥٤ط)
٣٥٧	محمد بن سيرين في سبب تسمية الحج الأكبر بهذا الاسم.	(٣٩٩/١٥٥ط)
٣٥٨	أثر عبد الله بن شداد أن الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة.	(٤٠٠/١٥٦ط)
٣٥٩	أثر ابن عباس أن العمرة هي الحجة الصغرى.	(٤٠١/٦٥ق)
٣٦٠	أثر ابن مسعود بمثل أثر ابن عباس.	(٤٠٢/٦٦ق)
٣٦١	أثر عبد الله بن شداد أن العمرة هي الحجة الصغرى.	(٤٠٣/١٥٧ط)
٣٦١	أثر ابن عباس بمثل أثر عبد الله بن شداد.	(٤٠٤/٦٧ق)
٣٦٢	حديث ((العمرة الحجة الصغرى)).	(٤٠٥/١٨١ر)
٣٦٣	حديث أن الأقرع بن حابس سأل النبي ﷺ الحج في كل عام أو حجة واحدة.	(٤٠٦/١٨٢ر)
٣٦٤	حديث ((الحج عرفة)).	(٤٠٧/١٨٣ر)
٣٦٦	أثر مجاهد أن الحج الأكبر، أيام منى.	(٤٠٨/١٥٨ط)
٣٦٧	أثر ابن عباس في نسخ آيات العفو عن المشركين....	(٤٠٩/٦٨ق)
٣٦٨	أثر موسى بن عقبة بمثل أثر ابن عباس.	(٤١٠/١٥٩ط)
٣٦٩	حديث أن النبي ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر.	(٤١١/١٨٤ر)
٣٦٩	حديث بريدة بن الحصيب ((إذا لقيتم المشركين فادعوهم إلى الإسلام فإن أبوا...)).	(٤١٢/١٨٥ر)
٣٧١	حديث ((أعف الناس قتلته أهل الإيمان)).	(٤١٣/١٨٦ر)
٣٧٢	حديث ((إذا قتلتم فأحسنوا القتلة)).	(٤١٤/١٨٧ر)
٣٧٣	أثر في فعل أبي بكر الصديق بأهل الردة بالإحراق والحجارة....	(٤١٥/١٦٠ط)
٣٧٤	أثر في فعل علي بأهل الردة بالإحراق.	(٤١٦/١٦١ط)
٣٧٥	حديث أنس في قول أبي بكر في أهل الردة واستدلاله بحديث النبي ﷺ.	(٤١٧/١٨٨ر)
٣٨٦	أثر الحسن في قول أبي بكر في أهل الردة عندما جاءه عمر والبربريون.	(٤١٨/١٦٢ط)
٣٧٧	أثر محمد بن سيرين بمثل أثر الحسن.	(٤١٩/١٦٣ط)
٣٧٨	حديث أبي هريرة في قتال أهل الردة.	(٤٢٠/١٨٩ر)
٣٧٩	أثر عثمان في أنه خطب الناس فقال: هذا شهر زكاتكم....	(٤٢١/٦٩ق)
٣٨٠	أثر ابن إسحاق في المستنثين من قوله تعالى ((إلا الذين عهدتم عند المسجد الحرام)).	(٤٢٢/١٦٤ط)
٣٨١	أثر ابن عباس في أن المستنثين هم من أهل قريش.	(٤٢٣/٧٠ق)
٣٨٢	أثر مجاهد في أن المستنثين هم خزاعة.	(٤٢٤/١٦٥ط)
٣٨٢	حديث في معاونة قريش بني بكر على خزاعة وهم خلفاء النبي ﷺ.	(٤٢٥/١٩٠ر)
٣٨٣	أثر ابن عمر في أن راهباً سب النبي ﷺ....	(٤٢٦/٧١ق)
٣٨٤	حديث أنس بن مالك ((إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا عليكم)).	(٤٢٧/١٩١ر)
٣٨٥	حديث عائشة في كيفية الرد على أهل الكتاب.	(٤٢٨/١٩٢ر)
٣٨٦	حديث أنس في المرأة اليهودية التي أهنت النبي ﷺ شاة مسمومة.	(٤٢٩/١٩٣ر)
٣٨٧	أثر ابن عباس في أن المقصود بقوله تعالى ((قتلوا أئمة الكفر)). رؤساء قريش.	(٤٣٠/٧٢ق)
٣٨٧	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس.	(٤٣١/١٦٦ط)
٣٨٨	أثر قتادة في أن المقصود بالآية: أبو جهل وأمية بن خلف وعتبة بن ربيعة وسهيل بن عمرو....	(٤٣٢/١٦٧ط)
٣٨٩	حديث ((لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد)). حديث أبي هريرة.	(٤٣٣/١٩٤ر)
٣٩٠	حديث جابر بمثل حديث أبي هريرة.	(٤٣٤/١٩٥ر)
٣٩٠	حديث عائشة بمثل حديث أبي هريرة.	(٤٣٥/١٩٦ر)
٣٩٣	حديث ((ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه)).	(٤٣٦/٤٩٧ر)
٣٩٤	حديث سعيد بن زيد ((لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله)).	(٤٣٧/١٩٨ر)

٣٩٥	حديث أبي سعيد بمثل حديث سعيد بن زيد.	(١٩٩/٤٣٨)
٣٩٥	حديث أبي هريرة بمثل حديث سعيد بن زيد.	(٢٠٠/٤٣٩)
٣٩٦	حديث سهل بن سعد بمثل حديث سعيد بن زيد.	(٢٠١/٤٤٠)
٣٩٨	حديث أبي هريرة في نبذ العهد وأن لا يحج البيت مشرك بعد العام الذي كان أبو بكر فيه أميراً على الحج.	(٢٠٢/٤٤١)
٣٩٩	حديث علي حين أمره النبي ﷺ بأن يبلغ عنه سورة براءة....	(٢٠٣/٤٤٢)
٤٠٠	حديث عثمان بن أبي العاص ((إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس شيء....	(٢٠٤/٤٤٣)
٤٠٢	حديث سعيد بن المسيب في أن أبا سفيان كان يدخل مسجد النبي ﷺ وهو كافر....	(٢٠٥/٤٤٤)
٤٠٣	حديث علي ((لا يدخل الحرم مشرك)).	(٢٠٦/٤٤٥)
٤٠٣	حديث علي وأبي هريرة: أن لا يحج بعد العام مشرك.	(٢٠٧/٤٤٦)
٤٠٤	حديث جابر ((لا يقرب المشركون المسجد الحرام...))	(٢٠٨/٤٤٧)
٤٠٥	أثر جابر في استثناء العبد أو واحد من أهل النمة في دخول المسجد الحرام.	(٢٠٩/٤٤٨)
٤٠٦	أثر عطاء: لا يدخل المسجد مشرك....	(٢١٠/٤٤٩)
٤٠٧	أثر عطاء: المسجد الحرام الحرم كله.	(٢١١/٤٥٠)
٤٠٧	أثر عمرو بن دينار بمثل أثر عطاء.	(٢١٢/٤٥١)
٤٠٨	أثر قتادة في المقصود بقوله تعالى ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾.	(٢١٣/٤٥٢)
٤٠٩	أثر مجاهد في بيان معنى قوله تعالى ﴿وَإِنْ خِشِمَ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُعِينِكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.	(٢١٤/٤٥٣)
٤٠٩	أثر قتادة بمثل أثر مجاهد.	(٢١٥/٤٥٤)
٤١١	الخاتمة	
٤١٣	فهرس الآيات القرآنية	
٤١٦	فهرس الأحاديث	
٤٢٢	فهرس الآثار	
٤٢٧	فهرس شيوخ الجصاص في البحث	
٤٢٨	فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء	
٤٥٧	فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى	
٤٥٨	فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم	
٤٦٠	فهرس النساء	
٤٦١	فهرس المصادر والمراجع	
٤٧٣	فهرس الموضوعات	